

بِيَنَ الْمُسْلِمِ وَالْكُفَّارِ
هُدَىٰ الْمُسْلِمِ وَرُكْنُ الْكُفَّارِ

تألِيف
فضيحة الشَّيخ
رَبِيعُ بْنُ هَادِيٍّ عَمِيرِ الدَّخْلِيِّ
المدرس بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

مِكْتَبَةُ التَّرْسِيلَةِ
الرِّبَاضِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ «أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون».

وليخرج الناس من الظلمات إلى النور، من ظلمات الشرك والكفر والجهل إلى نور التوحيد والإيمان والعلم.

جاء بأعظم رسالة وأعلاها مكانة، ولهذه العظمة وهذه المكانة وعد الله وعداً قاطعاً بحفظها فقال: «إِنَّا نَخْذُنُ نِعَمَنَا الْيَكْرَ وَإِنَّا لَمْ نُخْفِطْنَاهُ»^(١).

ولتحقيق هذا الوعد القاطع الصادق كان كل ما قامت به الأمة الإسلامية من جهود عظيمة واهتمام بالغ لا يعرف الأقل منه لأمة من الأمم ولا لدين من الأديان بحفظ القرآن العظيم في الصدور والمصاحف وتلاوته آناء الليل وأطراف النهار في الخلوات والجلوات وفي البيوت والمساجد والمعاهد. والاهتمام بدراسته وتفسيره واستنباط أحكامه والاعتبار بقصصه وأمثاله وعظاته، والتأليف في شتى العلوم التي تخدمه، وتبين بلاغته وإعجازه، من لغوية وبلاغية وتاريخية وغيرها.

فما من سورة من سوره، ولا آية من آياته، ولا كلمة من كلماته إلا وقد دار حولها بحث وكان لها شأن ونبأ.

وقد شرف الله محمداً خاتم النبيين وأكرم الرسل صلوات الله وسلامه عليهم - وأعلا مكانته، وأنزله المترفة الكريمة التي يستحقها - فأسنده إليه مهمة بيان ما في القرآن من إجمال، وشرح ما يحتاج إلى شرح وتفصيل.

(١) سورة الحجر، آية ٩.

قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(١) الآية. فقام عليه السلام بما أنسد إليه من واجب أكمل قيام بأقواله وأفعاله وأحواله وجهاده العظيم وسيرته العطرة حتى ترك الناس على المحجة البيضاء ليتها كنهارها لا يزيف عنها إلا هalk.

وأنسَد تبليغ تلك الرسالة العظيمة، إلى خير أمة أخرجت للناس، فقال عليه السلام: «بلغوا عنِّي ولو آية»^(٢) «فَلَيَلْعَلَّ الشَّاهِدُ الْفَاتِبُ»^(٣).

فقام الصحابة الكرام بتبليغ تلك الرسالة وأداء تلك الأمانة، على أحسن الوجوه وأقوامها، وتلقت ذلك الأمة الإسلامية جيلاً عن جيل حتى وصلت إلينا غضة طرية، ولن تزال كذلك حتى ياذن الله لهذا العالم بالزوال، ولشمس حياة البشرية بالأفول.

ولقد حظيت السنة المطهرة بيان الرسول وشرحه للقرآن، بحظها الوافر من وعد الله لتنزيله وذكره بالحفظ، فإنها والقرآن الكريم من مشكاة واحدة وضياع شيء منها وهي بيانه وشرحه ينافي ما وعد الله به من حفظ للقرآن الكريم.

وإذن فالسنة داخلة في ذلك الوعد الصادق بالحفظ والضمان الأكيد. فكان من مظاهر تنفيذ ذلك الوعد ما نراه ونلمسه من جهود بذلك لحفظها وصيانتها والذود عن حياضها. سرح طرفك في ذلك التراث العظيم، وقلب صفحاته لترى العجب العجاب، وما يدهش الألباب. وخذ ما شئت من نصوص هذه السنة المطهرة وتتابعه في عشرات الكتب فستجده أنَّه ما من نص إلا وله شأن وأي شأن، ودراسة وتحليل واستنباط وتعليق وتمحیص وتحقيق وأخذ وإعطاء.

ولقد أعد الله لحفظ هذه السنة المطهرة وصيانتها رجالاً صنعهم على عينه وأمدهم بشتي المواهب النفسية والعقلية، والذكاء المتوقد، والحفظ المستوعب مما يهير العقل، ويستند العجب، ويجعل في المطلع على أخبارهم وأحوالهم ما يملاً قلبه يقيناً بأن هؤلاء العباقة ما أعدوا هذا الإعداد العجيب إلا لغاية سامية هي إنفاذ وعد الله الكريم.

﴿إِنَّا هَنَّ زَرَّنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَمْنَحْنُوهُنَّ﴾.

فكان من آثار هؤلاء العظام ما تزخر به المكتبات الإسلامية اليوم وقبل اليوم من مؤلفات قيمة مختلفة المناهج والمواضيع متحدلة الغاية وهي خدمة السنة المطهرة.

(١) سورة النحل، آية ٤٤.

(٢) خ الأنبياء حديث رقم ٣٤٦١، ت ٣١٤/٧، ٢١٤، ٢٠٢، ١٥٩/٢، ١١١/١، دى ٣١٤.

(٣) خ العلم حديث رقم ٦٧.

فمؤلفات وضعت على المسانيد، وجوامع وسنن على الأبواب العقائدية والتاريخية والفقهية، ومستخرجات وأجزاء وتخريجات وشروح، وتأليف في الموضوعات وفي الناسخ والمنسوخ، وفي تواريخ الرجال وجرحهم وتعديلهم، وأخرى في غريب الحديث وأخرى في علل الأسانيد من حيث الإرسال والوصل والرفع والوقف. وكان من هؤلاء الأئمة الأفذاذ أمير المؤمنين في الحديث محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج. وكان لهما القدر المعلى في خدمة السنة المطهرة في مجالات مختلفة.

وفي قمة نشاطهما وما خلفاه من تراث، بل في قمة نشاط كل المحدثين، الكتابان الجليلان اللذان يتلوان القرآن العظيم في المكانة والصحة والمشهوران بصحبي البخاري ومسلم، المتلقيان بالحفاوة والقبول والإكثار لدى الأمة الإسلامية قديماً وحديثاً.

وكان منهم الإمام الفذ الحافظ العبري، الناقد، أبوالحسن علي بن عمر الدارقطني الذي أسهم في خدمة السنة وعلومها بحظ وافر، وله الاباع الطويل في العلوم الإسلامية وعلوم السنة المطهرة بالأخص، لا سيما معرفة الرجال والأسانيد والعلل فألقى نظرات فاحصة على صحيح البخاري ومسلم فاستدرك عليهما ما يربو على مائتي حديث يرى أن فيها عللاً تخرجها عن حد الصحيح.

وقد تصدى للبحث في هذه الأحاديث المتنقدة ومناقشة الدارقطني فيها ومخالفته في أحكامه حيناً وموافقته حيناً آخر بعض العلماء الأجلة كالقاضي عياض والنوي في شرحهما لصحيح مسلم، وكالحافظ ابن حجر في شرحه للبخاري ومقدمته وغيرهم من العلماء الأفضل.

ومع ذلك فلا يزال المجال فسيحاً للبحث والمناقشة في هذه الأحاديث مما شجعني على اختيارها موضوعاً للبحث.

أسباب اختياري لهذا الموضوع

أولاً: كان من فضل الله عليّ أن رزقت حب السنة وعلومها وحب صحيح مسلم بالذات وكان بعض العلماء الأفضل - وهو الشيخ حماد الأنصاري - علم بصلتي بهذا الكتاب وإعجابي به في أثناء استعدادي لالتحاق بقسم الدراسات العليا بجامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة - فأشار على أن أجعل من دراسة الأحاديث المتنقدة من صحيح مسلم دراسة بحث ونظر، ومن الكتابة حولها ومناقشة الدارقطني فيها موضوعاً لنيل شهادة الماجستير من القسم المذكور فصادف ذلك رغبة قوية في نفسي.

ورأيت أن المجال لا يزال فسيحاً ومتسعاً للبحث والمناقشة والأخذ والرد.

ثانياً: ما حازه هذا الكتاب من مكانة مرموقة بين مصادر التراث الإسلامي الخالد. وما ناله من تقدير الأمة الإسلامية حيث تلقته بالقبول والتسليم، لما له من ميزات وخصائص انفرد بها هذا الكتاب عن سائر الكتب ما عدا صحيح البخاري. من تلك الخصائص ما يرجع إلى صحة نصوصه وصفاتها ومنها ما يرجع إلى أسانيده وما فيها من م坦ة وقوفه.

ومنها ما يرجع إلى نواحٍ فنية يعرف قيمتها وأهميتها من يرزق التطلع من السنة النبوية وعلومها.

ثالثاً: ما يشنه خصوم الإسلام - في هذا العصر - من هجوم عنيف غاشم على الإسلام مستهدفين هدم بنائه وتقويض أركانه - بتسديد ضرباتهم الأئمة تارة إلى القرآن الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. وتارة إلى السنة المطهرة التي هي تفسير وإياضح لمرامي القرآن وأهدافه وتقيد لإطلاقه وبيان لمجملاته. وأخرى إلى حملة الشريعة الغراء مبتدئين بصحابة رسول الله ﷺ الأجلاء لا سيما من وقف نفسه وحياته لنشر مبادئ الإسلام وتعاليم الرسول الشديدة، وسته الطاهرة المشرقة ومتاهين بكل من له جهد وأثر في حمل رسالة الإسلام على مدى التاريخ الإسلامي.

ولما كان هؤلاء المغرضون المتخاملون على الإسلام ظلّمًا وأتباعهم من أدعياء الإسلام قد يتخدون تكاءً ويستغلون مثل انتقاد الدارقطني ونظرائه جاهلين ما تعنيه هذه الانتقادات وما تهدف إليه من حماية للإسلام وصيانة لنصوصه.

إنهم على الضد مما يتصوره هؤلاء المتهمجون على الإسلام والمفترون على حملته ونصوصه.

إنهم يرمون إلى غاية نزيفه كريمة هي حماية نصوص هذا الدين والذب عن كيانه والذود عن حياضه، وإبراز نصوصه للناس بピضاء نقية لا يشوب نقاطها وصفاءها شائبة من خطأ وخلل فضلاً عن الكذب والإفك، سواء في نصوصها أو في أسانيدها وطرقها المؤدية إليها.

فليفهم هؤلاء المغرضون هذه الأهداف السامية، ولليوقنوا أنهم يزاوجون نصوص الإسلام التي تعهد الله بحفظها:

«كناطح صخرة يوماً ليوهنها فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل»
 بناء على هذه الأسباب والحوافر وغيرها، وعلى ما لقته من تشجيع من أساتذة أفالل، وأصدقاء أحيبت أن أسمهم بتقديم هذا الجهد المتواضع في الكشف عن حقيقة هذه الاستدراكات وإلى أي مدى يكون تأثيرها على هذه الأحاديث المتفقة، وعلى صحيح الإمام مسلم، وجعلته موضوع رسالتي للدرجة الماجستير.
 وسميتها (بين الإمامين مسلم والدارقطني).

الفایة من دراسة هذا الموضوع

وغايتها من دراسة هذه الأحاديث الوصول إلى نتيجة صحيحة - إن شاء الله - في مكانها ودرجاتها من الصحة وغيرها على ضوء المتابعات والشاهد ودراسة قواعد فن الاصطلاح.

منهجي في الرسالة

بعد ما قدمته من أسباب اختياري لهذا الموضوع أبدأ.

أولاً:

(أ) التعريف بالإمامين مسلم والدارقطني.

(ب) مكانة صحيح مسلم ومنهجه فيه.

ثانياً:

إثبات نسبة الرسالة «التبعات» إلى الدارقطني.

ثالثاً:

تناول هذه الرسالة وما حوتة من أحاديث وأسانيد بالدراسة والبحث.

وتتلخص هذه الدراسة فيما يلي:

(أ)

تفهم ما يقوله الدارقطني وليس هذا بالأمر اليسير دائمًا بسبب الإيجاز والإجمال في بعض الموارض.

وعلمي هنا الفهم والبسط والكشف عن مقصود الدارقطني حسب ما يظهر لي.

(ب)

فحص الدليل والرجوع إلى المصادر لتبني الروايات من المتابعات والشاهد مما يؤكّد كلام الدارقطني أو يعارضه.

(ج)

الحكم على نقد الدارقطني بالموافقة أو المخالفة في ضوء قواعد علماء نقد الحديث.

(د)

وضع الدارقطني كتابه التبع على مسانيد الصحابة وعلى طريقة غير منتظمة، والأحاديث المتفقة من صحيح مسلم ليست مميزة على حدة، بل هي مختلطة

بالأحاديث المتقدمة من صحيح البخاري فنجد حديثاً منها هنا وحديثاً آخر منها هناك.

فرأيت أن أرتبها في رسالتي على الأبواب، لأن الرسائل المقدمة لنيل الشهادات يتطلب فيها الدقة والتنظيم من وضع الرسائل على مقدمات ثم على كتب وأبواب وخاتمة.

والأجل أن تأخذ رسالتي شكل مثيلاتها من الرسائل رأيت أن أضعها - بعد ذكر المقدمة - على ترتيب صحيح مسلم على الكتب والأبواب، فإنه كذلك. فإذا كان في الكتاب الواحد مثل كتاب الصلاة عدة أحاديث فإني أضعها تحت عنوان «من كتاب الصلاة»، وإذا كانت من كتاب الزكاة أضعها تحت عنوان «من كتاب الزكاة» وهكذا.

وأضع رقمًا لكل حديث، أي لسلسل الأحاديث من بدايتها إلى نهايتها وأخر لكل كتاب مثل كتاب الصلاة أو كتاب الحج. وذلك هو الطريق الأمثل لأن تأخذ الرسالة طابع التنظيم والتنسيق الدقيق.

(هـ) ثم خاتمة البحث وفيها تلخيص ما وصلت إليه من نتائج.

تعريف موجز باللأئام مسلم

هو الإمام الحافظ حجة الإسلام أبو الحسين مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري صاحب التصانيف.

مولده:

ولد سنة أربع ومائتين^(١).

نشاته:

ونشأ في بيت علم وجاه ومكانة.

طلبه:

اتجه إلى العلم وهو صغير فسمع وتلقى العلم من شيخ بلدته، ثم رحل وطاف البلدان في طلب العلم وتحصيله إلى العراق والشام ومصر والحجاج^(٢) فعاد وقد نال علماً غزيراً متضاعفاً في علوم الكتاب والسنة.

ثم ورد بلدته الإمام العظيم أبو عبد الله البخاري سنة خمسين ومائتين، وقد بلغ الإمام مسلم أشدده واستوى عوده إذ كان عمره حينذاك أربعاً وأربعين سنة أو ستة وأربعين فلمازمه واستفاد منه.

شيخوه:

ولقد تلقى العلم عن شيخ أجلاء، ومحاذين نبهاء، منهم - يحيى بن يحيى النيسابوري، وقتيبة بن سعيد، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن عمرو، وزبيج ومحمد بن مهران، وإبراهيم بن موسى الفراء، وعلي بن الجعد، وأحمد بن حنبل، وعبيد الله القواريري، وخلف بن هشام، وسريج بن يونس، وعبد الله بن سلمة القعنى، وأبو الريح الزهراني، وعبيد الله بن معاذ، وعمر بن حفص بن غياث، وعمرو بن طلحة القناد،

(١) التذكرة للذهبي ٥٨٨/٢، والسير ٥٥٨/١٢، وفتح المغيث للسخاوي ٣٤٥/٤، وتهذيب الكمال ٥٠٧/٢٧، والبداية والنهاية ٣٨/١١.

(٢) تاريخ بغداد ١٣٠٠/١٣، تهذيب الكمال ٦/١٣٢٤.

ومالك بن إسماعيل النهدي، وأحمد بن يونس، وأحمد بن جواس، وإسماعيل بن أبي أويس، وإبراهيم بن المنذر، وأبو مصعب الزهرى، وسعيد بن منصور، ومحمد بن رمح، وحرملة بن يحيى، وعمرو بن سواد وغيرهم، وقدم بغداد غير مرة وحدث بها^(١).

تلاميذه:

تخرج بهؤلاء الأئمة الأجلاء، وأصبح علماً من أعلام الإسلام، وجهذا من جهابذتهم فتصدر لنشر العلم وتدرس الحديث وعلومه، فأقبل عليه رواد العلم ينهلون من علمه، ويستفيدون من توجيهاته.

فكان منهم الإمام أبو عيسى الترمذى، ويحيى بن صاعد، ومحمد بن مخلد وإبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه الزاهد وهو راوية صحيح مسلم ومحمد بن إسحاق بن خزيمة، ومحمد بن عبد الوهاب القراء، وعلي بن الحسين، ومكي بن عبدان، وأبو حامد أحمد بن الشرقي، وأخوه عبد الله، وحاتم بن أحمد الكندي، والحسين بن محمد بن زياد القباني، وإبراهيم بن أبي طالب، وأبو بكر بن محمد بن نصر الجارودي، وأحمد بن سلمة، وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسپرائيني، وأبو عمرو أحمد بن المبارك المستملى، وأبو حامد أحمد بن حمدون الأعمشى، وأبو العباس محمد بن إسحاق بن السراج، وزكريا بن داود الخفاف، ونصر بن أحمد الحافظ يعرف بنصرك وخلافه غيرهم^(٢).

صفاته وأخلاقه:

لقد كان الإمام مسلم أحد الأئمة الأفذاذ والنوابغ المبرزين في الحفظ والاتقان وسعة العلم والإدراك والاطلاع، وكان إلى جانب ذلك شجاعاً وفيما يقف إلى جانب الحق وأهله في الشدائـد والملمات.

لقد وقف إلى جانب الإمام البخاري ينصره ويؤازره وينتُد عنـه متحدياً في ذلك الموقف النبيل خصوم البخاري ولم يبال بما لهم من نفوذ وقوة وسلطان.

فمن مواقفه التي بَرَزَ فيها إباُوه وكرامته أنه «كان يوماً في مجلس محمد بن يحيى الذهلي فقال في آخر مجلسه: ألا من قال باللفظ فلا يحل له أن يحضر مجلسنا فأخذ

(١) تاريخ بغداد ١٢٠٠ - ١٠١، وتهذيب الأسماء واللغات ٢/٩٠.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٢/٩١، ت ١٠/١٢٦، تهذيب الكمال ٦/١٣٢٥.

مسلم الرداء فوق عمامته وقام على رؤوس الناس وخرج من مجلسه، وجمع كل ما كان كتب منه ويعث بها على ظهر حمال إلى باب محمد بن يحيى فاستحکمت بذلك الوحشة وتختلف عنه وعن زيارته^(١).

وكان رحمة الله يتسم بالورع والعبادة والعلم الواسع والاحتياط لدينه. لذلك عظم في أعين الناس وعلت منزلته وسمت مكانته.

ثناء العلماء عليه:

من أجل ما تقدم ذكره من اجتماع خلال الخير وحصل النبل فيه، فاضت السنة العلماء بعبارات التقدير له والثناء عليه وأحلوه المكانة التي يستحقها.

[١] - قال أحمد بن سلمة: «رأيت أبو زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلم بن الحاج على مشايخ عصرهما»^(٢).

[٢] - وقال إسحاق بن منصور لمسلم: «لن نعدم الخير.. ما أبقال الله لل المسلمين»^(٣).

[٣] - وقال أحمد بن سلمة: وسمعت الحسين بن منصور يقول: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: «أيي رجل يكون هذا»؟^(٤).

[٤] - وقال شيخه محمد بن عبد الوهاب الفراء: «كان مسلم من علماء الناس، وما علمته إلا خيراً»^(٥).

[٥] - وقال ابن الأخرم: «إنما أخرجت مديتها هذه من رجال الحديث ثلاثة: محمد بن يحيى وإبراهيم بن أبي طالب ومسلماً»^(٦).

[٦] - وقال بندار: «الحافظ أربعة أبو زرعة ومحمد بن إسماعيل والدارمي ومسلم»^(٧).

(١) تاريخ بغداد ١٣٠٣/١٣.

(٢) تذكرة الحفاظ ١/٥٨٩، تهذيب الكمال ٦/١٣٢٥.

(٣) تذكرة الحفاظ ١/٥٨٩، تهذيب الكمال ٦/١٣٢٥.

(٤) تذكرة الحفاظ ١/٥٨٩.

(٥) ت ت ١٢٧/١٠.

(٦) ت ت ١٢٨/١٠.

(٧) ت ت ١٢٨/١٠.

[٧] - وقال النووي: وأجمعوا على جلالته وإمامته وورعه وحذقه في هذه الصنعة
وتقديمه فيها^(١).

مؤلفاته:

لقد ولد مسلم في مطلع القرن الثالث الهجري وتوفي سنة ٢٦١ هـ.
وهذا القرن يعتبر العصر الذهبي في التاريخ الإسلامي كله، كانت حركة النشاط
العلمي على أشدّها في هذا الزمن لا سيما حركة التأليف.

وكان مسلم أحد الأفذاذ الموهوبين الذين ساهموا في بناء النهضة الحديثية فقدم
للإسلام وال المسلمين خدمات جليلة وثروة ذات قيمة من مؤلفات في الحديث وعلومه. فمن
جملة مؤلفاته^(٢):

- [١] - كتاب الجامع الصحيح.
- [٢] - كتاب الأسماء والكتني.
- [٣] - كتاب الجامع على الأبواب - قال الحاكم وقد رأيت بعضه.
- [٤] - كتاب التمييز.
- [٥] - كتاب العلل والوحدان.
- [٦] - كتاب الأفراد.
- [٧] - كتاب القرآن.
- [٨] - كتاب سؤالاته لأحمد.
- [٩] - كتاب حديث عمرو بن شعيب.
- [١٠] - كتاب الانتفاع بأهل السباع.
- [١١] - كتاب مشايخ مالك.
- [١٢] - كتاب مشايخ الشوري.
- [١٣] - كتاب مشايخ شعبة.
- [١٤] - كتاب من ليس له إلا راو واحد (ولعله كتاب الوحدان).
- [١٥] - كتاب المحضرمين.
- [١٦] - كتاب أولاد الصحابة.

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٩٠/٢.

(٢) طبقات الحفاظ ١/٥٩٠، تهذيب الأسماء واللغات ٩١/٢ و١٢٧/١٠.

- [١٧] - كتاب أوهام المحدثين.
- [١٨] - كتاب الطبقات.
- [١٩] - كتاب أفراد الشاميين.

وفاته:

توفي رحمه الله سنة إحدى وستين ومائتين^(١)، وكانت حياته حافلة بجلائل الأعمال خلقت للأمة الإسلامية من كنوز السنة النبوية المطهرة وعلومها ما يعد من أعظم مراجعها التي تعتر بها وتثق بنصوصها وما يجعله في الصدارة بين أئمة الإسلام وعلمائه الأعلام.

مكانة كتابه الصحيح:

هو ثاني كتاب امتازاً بصحبتهما وقيمتهم العلمية وشهرتهما الواسعة واحترام الأمة الإسلامية لها وتلقيها إياهما بالقبول والتسليم لنصوصهما والاحتكام إليهما.

أولهما: صحيح البخاري.
وثانيهما: صحيح مسلم.

قال النووي رحمه الله: اتفق العلماء على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم. وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ظاهرة وغامضة... وهذا الذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجماهير وأهل الحدق والاتقان والغوص على أسرار الحديث^(٢).

ولكن كثيراً من العلماء يذهب إلى تفضيل صحيح مسلم على البخاري ومنهم أبو علي الحسين بن علي النسابوري شيخ الحاكم.

قال رحمه الله: «ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم بن الحجاج»^(٣).

وقال الصناعي - بعد أن حكى كلام النسابوري هذا: «إليه ميل القرطبي في خطبة تلخيصه لمسلم ونقله عن جماعة، وعزاه في اختصاره للبخاري إلى أكثر المغاربة وعوا ترجيح البخاري إلى أكثر المشارقة»^(٤).

(١) تاريخ بغداد ١٣/١٠٤.

(٢) نووي ١/١٤.

(٣) تاريخ بغداد ١٣/١٠١، نووي ١/١٤.

(٤) توضيح الأفكار ٤٦/١ وقال: ذكره الزركشي.

ويذهب بعض العلماء إلى أن ما حكى عن مفضلى صحيح مسلم على صحيح البخارى إنما يرجع إلى جودة السياق وحسن التنسيق لا إلى الأصحية .
وقال مسلم رحمة الله مبيناً أهمية كتابه: «لو أن أهل الحديث يكتبون مائتى سنة فمدارهم على هذا المستند» (يعنى صحيحه)^(١).

وقال الحافظ ابن حجر رحمة الله: قد حصل لمسلم في كتابه حظ عظيم مفرط لم يحصل لأحد مثله بحيث أن بعض الناس كان يفضله على صحيح محمد بن إسماعيل البخاري لما اختص به من جمع الطرق وجودة السياق والمحافظة على أداء الألفاظ كما هي، من غير تقطيع ولا رواية بمعنى، وقد نسج على منواله خلق من التسابررين فلم يبلغوا شأوه، فسبحان المعطي الوهاب^(٢).

لذا اهتم به العلماء غاية الاهتمام فوضعوا عليه اثني عشر مستخرجاً وجده عدا مشاركته للبخاري، وأخرون اعتنوا برجاله . وأخرون اهتموا بشرحه وناس اختصروه . كل ذلك يدل على عظمة هذا الكتاب ومكانته في نفوس المسلمين.

منهج مسلم في الصحيح

ترك المجال للإمام مسلم ليحدثنا عن منهجه وشرطه في كتابه، قال رحمة الله في مقدمة صحيحه^(٣):

ثم إنما إن شاء الله متذمرون في تخريج ما سألت وتاليفه على شريطة سوف أذكرها لك.

وهو أنا نعمد إلى جملة ما أستد من الأخبار عن رسول الله ﷺ فنقسمها على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار إلا أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى أو إسناد يقع إلى جنب إسناد لعنة تكون هناك، لأن المعنى الزائد في الحديث المحتاج إليه يقوم مقام حديث تام، فلا بد من إعادة الحديث الذي فيه ما وصفنا من الزيادة، أو أن يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث على اختصاره إذا أمكن، ولكن تفصيله ربما عسر من جملته فإعادته بهيئته، إذا ضاق ذلك، أسلم . فأماماً ما وجدنا بُدأً من إعادة بهيئته، من غير حاجة منا إليه، فلا تتولى فعله إن شاء الله تعالى.

(١) نووي ١٥/١.

(٢) ث ت ١٢٧/١٠.

(٣) ٦ - ٤/١.

فأما القسم الأول، فإننا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها وأنقى من أن يكون ناقلها أهل استقامة في الحديث وإنقاذه لما نقلوا. لم يوجد في روایتهم اختلاف شديد. ولا تخلطه فاحش. كما قد عثر فيه على كثير من المحدثين. وبيان ذلك في حديثهم. فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس أتبعناها أخباراً يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والاتقان. كالصنف المقدم قبلهم، على أنهم، وإن كانوا فيما وصفنا دونهم، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم. كعباء بن السائب ويزيد بن أبي زياد وليث بن أبي سليم وأضرابهم من حمال الأثار ونقل الأخبار... فعلى نحو ما ذكرنا من الوجوه تؤلف ما سأله من الأخبار عن رسول الله ﷺ. فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون أو عند الأكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم، كعبد الله بن مسور أبي جعفر المدائني وعمرو بن خالد وعبد القدس الشامي ومحمد بن سعيد المصليوب وغيره بن إبراهيم وسلميـان بن عمرو أبي داود النخعي وأشباهـهم من اتهم بوضع الحديث وتوليد الأخبار وكذلك من الغالب على حديثه المنكـر أو الغلط أمسـكـنا أيضاً عن حديثـهم».

وحـاصل كلام مـسلم في هذا المـنهـج الذي التـزمـهـ :

- ١ - أنه يتحاشى التـكرار إلا إذا كان هناك حاجة مـاسـةـ إليه فإـنهـ قد يـلـجـأـ إـلـيـهـ .
- ٢ - أنه قد قـسـمـ مـجمـوعـ ماـ أـسـنـدـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ إـلـىـ ثـلـاثـةـ أـقـسـامـ تـبـعـاـ لـلـدـرـجـاتـ الروـاـةـ وـمـكـانـتـهـمـ منـ قـبـولـ روـاـيـاتـ وـرـدـهـ وـتـوـرـلـ هـذـهـ الثـلـاثـ إـلـىـ أـرـبـعـ .

(أ) وقد التـزمـ أنهـ يـبـدـأـ بـتـخـرـيـجـ روـاـيـاتـ الحـفـاظـ المـتـقـنـينـ .

(ب) ثم يتـبعـهاـ بـرـوـاـيـاتـ منـ لـيـسـ مـوـصـوفـاـ بـالـحـفـظـ وـالـاتـقـانـ مـنـ يـشـمـلـهـمـ اـسـمـ الـسـترـ وـالـصـدـقـ .

(جـ- دـ) أما الطـبقـتـانـ الثـالـثـةـ وـالـرـابـعـةـ وـهـمـاـ المـتـهـمـونـ . وـمـنـ الغـالـبـ علىـ حـدـيـثـهـ المنـكـرـ فإـنهـ التـزمـ أنهـ لاـ يـعـرـجـ عـلـىـ حـدـيـثـهـمـ وـلـاـ يـتـشـاغـلـ بـتـخـرـيـجـهـ .

هل التـزمـ مـسلمـ هـذـاـ المـنـهـجـ

أما بالـنـسـبةـ لـعـدـمـ التـكـرـارـ إـلـاـ عـنـ الـحـاجـةـ وأـمـاـ بـالـنـسـبةـ لـعـدـمـ التـخـرـيـجـ لـلـطـبـقـتـيـنـ الثـالـثـةـ وـالـرـابـعـةـ فـلـاـ نـزـاعـ فـيـ أـنـ الـأـمـرـ كـمـاـ قـالـ وـوـعـدـ .

وـأـمـاـ بـالـنـسـبةـ لـلـطـبـقـتـيـنـ الـأـوـلـيـنـ فـهـمـاـ مـوـضـعـاـ خـلـافـ . «ـفـنـهـبـ الإـمـامـ الـحـافـظـانـ

أبو عبد الله الحاكم وصاحبه أبو بكر البهقي رحمهما الله إلى أن الإمام مسلماً لم يخرج في كتابه الصحيح إلا عن الطبقة الأولى، ولم يخرج عن الطبقة الثانية^(١).

وقال القاضي عياض^(٢) رحمة الله: «وليس الأمر على ذلك لمن حق نظره ولم يتقيد بالتقليد، فإنك إذا نظرت إلى تقسيم مسلم في كتابة الحديث إلى ثلاث طبقات من الناس كما قال». فذكر أن القسم الأول حديث الحفاظ، وأنه إذا انقضى أتبعه بأحاديث من لم يوصف بالحذق والاتفاق مع كونهم من أهل الستر والصدق وتعاطي العلم. ثم أشار إلى حديث من أجمع العلماء أو اتفق الأكثر منهم على تهمته ونفي من اتهم بعضهم وصححه بعضهم فلم يذكره هنا ووُجده ذكر في أبواب كتابه حديث الطبقتين الأوليين وأتى بأسانيد الثانية منها على طريق الاستشهاد أو حيث لم يوجد في الباب الأول شيئاً، وذكر أقواماً تكلم فيهم قوم وزكاهم آخرون وخرج حديثهم من ضعف أو اتهم ببدعة، وكذلك فعل البخاري فعندي أنه أتى بطبقاته الثلاث^(٣) في كتابه على ما ذكر ورتب وبينه في تقسيمه وطرح الرابعة كما نص عليه. فالحاكم تأول أنه إنما أراد أن يفرد لكل طبقة كتاباً ويأتي بأحاديثها خاصة مفردة. وليس ذلك مراده، بل إنما أراد بما ظهر من تأليفه وبيان من غرضه أن يجمع ذلك على الأبواب ويأتي بأحاديث الطبقتين فيبدأ بالأولى، ثم يأتي بالثانية على طريق الاستشهاد والاتبع حتى استوفى جميع الأقسام الثلاثة ويتحمل أن يكون أراد بالطبقات الثلاث الحفاظ ثم الذين يلونهم، والثالثة هي التي طرحها^(٤) اهـ.

قال النووي رحمة الله بعد نقله لكتاب القاضي عياض - «وهذا الذي اختاره القاضي عياض ظاهر جداً والله أعلم»^(٥).

والامر كما قال القاضي عياض والنوعي والدليل على ذلك أمران:

أولهما: أن مسلماً عندما ذكر أنه سيخرج عن الطبقة الثانية مثل لها بعطاء بن السائب ويزيد بن أبي زياد وليث بن أبي سليم ومن المؤكد أنه قد خرج للأخرين وهذا يعطي الدليل أنه قد خرج لهذه الطبقة. راجع التقريب وغيره.

(١) نووي ٢٣/١.

(٢) إكمال المعلم ١/١ فـ ١/٢ فما بعدها، انظر المطبوع (٨٦/١)، نووي ٢٣/١ - ٢٤.

(٣) الثالثة من ضعف أو كان متهمًا ببدعة وهي مما استقرأه القاضي عياض من عمل مسلم.

(٤) وهو الظاهر من كلام مسلم فإنه نص على أنه يخرج عن طبقتين فقط ولا يرجع على الثالثة والرابعة.

(٥) نووي ٢٤/١.

وثنائيهما: أن مسلماً ذكر في المقدمة أن دافعه إلى تأليف كتابه الصحيح إنما هو تلبية طلب وإجابة سؤال. فمن جملة كلامه في هذا الغرض:

(أ) قوله: وسألتني أن الخصها لك في تأليف بلا تكرار يكثرا، فإن ذلك زعمت مما يشغلك عماله قصدت من التفهم فيها والاستباط منها^(١).

(ب) قوله «إلا أن جملة ذلك أن ضبط القليل من هذا الشأن وإتقانه أيسر على المرء من معالجة الكثير منه»^(٢).

(ج) قوله: «وإذا كان الأمر في هذا كما وصفنا فالقصد منه إلى الصحيح القليل أولى بهم من ازدياد السقيم»^(٣).

فما ادعاه الحاكم ومن تابعه على رأيه ينافي ما صرخ به مسلم في هذه النصوص من الوعد بالتلخيص والقصد إلى القليل من الصحيح سواء أراد الحاكم أنه يفرد للطبقة الثانية كتاباً مستقلاً كما حكى عنه القاضي عياض أو أراد أن مسلماً يضيفها إلى كتابه الصحيح. كل ذلك مناف لما صرخ به مسلم من القصد إلى الاختصار.

التزام مسلم شرح العلل في صحيحه

وقال مسلم^(٤) رحمه الله في عرض منهجه: «قد شرحتنا من مذهب الحديث وأهله ما يتوجه به من أراد سبيل القوم ووفق لها، وستزيد إن شاء الله شرحاً وإيضاحاً في مواضع من الكتاب عند ذكر الأخبار المعللة إذا أتينا عليها في الأماكن التي يليق بها الشرح والإيضاح إن شاء الله».

قال القاضي عياض رحمه الله: وكذلك علل الحديث التي ذكر ووعد أنه يأتي بها قد جاء بها في مواضعها من الأبواب، من اختلافهم في الأسانيد كالإرسال والإسناد والزيادة والنقص، وذكر تصاحيف المصحفين.

وهذا يدل على استيفائه غرضه في تأليفه وإدخاله في كتابه كل ما وعد به^(٥).

(١) م ٣/١ قوله الخصها لك. يعني الأحاديث.

(٢) م ٤/١.

(٣) م ٤/١.

(٤) م ٨/١.

(٥) نوري ١/٢٤، الإكمال ١/ق ٢. وانظر المطبوع (١/٨٧).

وقد وافق القاضي عياض على رأيه هذا والذى قبله علماء عصره حينما عرضه عليهم وبينه لهم، وأقره النووي وابن حجر^(١) وبسبقه أبو مسعود الدمشقى في اعتباره عن مسلم في بعض الأحاديث التي انتقدتها الدارقطنى. وهذا الذي ظهر لي واقتنعت به. وسترى إن شاء الله في استعراضك للرسالة نماذج من هذا القبيل.

لقد تبين لي:

عدم صحة رأى القاضي عياض في شرح الإمام مسلم للعلل في كتابه الصحيح بعد التأمل الطويل والدراسة التطبيقة لصحيح مسلم، وقد بينت ذلك بياناً شافياً في كتابين:
أحدهما: «منهج الإمام مسلم في ترتيب كتابه الصحيح ودحض شبّهات حوله».
وثانيهما: كتاب «التنكيل بما في توضيح الملياري من الأباطيل».
وبقى لهما بحث مهم في هذا الصدد.

وكلها ردود على شبّهات الملياري، الذي جند نفسه لنسج الخيالات والأباطيل والأرجيف حول هذا الكتاب العظيم مازجاً أباطيله بالمدح للإمام مسلم، ومنهج الإمام مسلم وترتيب الإمام مسلم ومدح نفسه وأباطيله، لتنطلي أباطيله على من لا يعرف حقيقة صحيح مسلم وواقعه الذي تلقته الأمة بالقبول، وشهدت له بالصحة.

ولقد بینت بالأدلة في كتاب «منهج الإمام مسلم في ترتيب كتابه الصحيح ودحض شبّهات حوله» (ص ٨٤ - ٨٥)، أن موافقة من وافق القاضي عياضاً، إنما كانت فيما يتعلق برواية الإمام عن الطبقتين اللتين ذكرهما في مقدمة صحيحه ولا تعلق لهذه الموافقة بشرح العلل.

وبناءً على إدراكي لخطأ قول القاضي عياض وعلى كل ما ذكرت فقد غيرت في هذا الكتاب كل أقوالي التي بنيتها على قوله من أول الكتاب إلى آخره اللهم إلا أن يكون فاتني شيء من باب السهو فأنما راجع عنه.

ومن نسب إلى شيئاً مما بننته على قول القاضي عياض بعد هذا البيان والتغيير فهو ظالم مفترٍ.

وأرجو الله أن يشيني على هذا الرجوع إلى الحق وأن يجعله في عداد النصرة لستة رسول الله ﷺ وحمياتها من كيد أهل الباطل.

(١) نوري ٢٤/١ الإكمال ١/ق ٢ ، وانظر المطبع (١/٨٧)، رفتح الباري ٩/٥٤٨.

تعريف موجز بالدارقطني

هو الإمام الكبير الحافظ الفذ شيخ الإسلام وأمير المؤمنين في الحديث أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي المحدث الفقيه الأديب المقرئ .
والدارقطني نسبة إلى دارقطن (حي من أحياء بغداد)^(١) .

مواليد:

ولد سنة ست وثلاثمائة .

طلب العلم:

اتجه إلى طلب العلم من صباه الباكر . قال يوسف القواس : «كنا نمر إلى البغوي ، والدارقطني صبي يمشي خلفنا ، بيده رغيف عليه كامخ»^(٢) .
وحضر مجلس الصفار في حداثة سنّه^(٣) فكان لذلك الطلب المبكر إلى جانب ما منحه الله من مواهب أثره الكبير في حياة هذا الإمام العظيم .

رحلته في طلب العلم:

وقد جرى الدارقطني على سنة المحدثين وعادتهم من شد الرحال والتطواف في العالم الإسلامي في طلب العلم وتحصيله . ومن ثم رحل إلى أشهر المحدثين في أيامه ، فقد زار البصرة والكوفة وواسط والشام ومصر^(٤) . ولا بد أن يفيد علمًا ويكسب جديداً ويكون لذلك أثر في حياته وعلمه .

أشهر شيوخه:

نشأ الدارقطني في عصر يزخر بالعلماء الأفذاذ ، وفي عصر قد تم فيه نضج العلوم

(١) تاريخ بغداد ٤٠ / ١٢ ، تذكرة الحفاظ ٩٩١ / ٣ طبقات الشافية ٤٦٢ / ٣ .

(٢) تذكرة الحفاظ ٩٩٢ / ٣ .

(٣) تذكرة الحفاظ ٩٩٢ / ٣ .

(٤) تذكرة الحفاظ ٩٩١ / ٣ ، دائرة المعارف الإسلامية ٨٨ / ٩ نقلًا عن ابن خلگان انظر وفيات الأعيان ١ / ٤٧٠ وتاريخ بغداد ١٢ / ٣٤ ، ٣٧ .

الإسلامية، فتلقى العلم عن خلق كثير من أشهرهم أبو القاسم البغوي وأبو بكر بن أبي داود، ويحيى بن صاعد، ويدر بن الهيثم القاضي، وأحمد بن إسحاق بن البهلوان، وعبد الوهاب بن أبي حية، والفضل بن أحمد الزبيدي، وأبو عمر محمد بن يوسف القاضي، وأحمد بن القاسم الفراتي، وأبو سعيد العدوبي، ويونس بن يعقوب النسابرلي، وأبو حامد بن هارون الحضرمي، ومحمد بن نوح الجنديسابوري، وإسماعيل بن العباس الوراق، وإبراهيم بن حماد القاضي، وعبد الله بن محمد بن سعيد الجمال، وأبو طالب أحمد بن نصر الحافظ وغيرهم من هذه الطبقية ومن بعدها^(١).

تلاميذه:

بعد أن استوى عودة أخذ في نشر العلم، فتلقى عنه وتخرج الأئمة الفحول مثل أبي بكر البرقاني، وأبي نعيم الأصبهاني، وأبي القاسم بن بشران، وجمزة بن محمد بن طاهر، والأزهري، والخلال، والجوهري، والتوخي والعتيقى، والقاضي أبي الطيب الطيري وجماعة غيرهم^(٢).

صفاته وخلقه ومكانته:

قال فيه الخطيب: «كان فريد عصره وقريع دهره ونسيج وحده وإمام وقته، انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث وأسماء الرجال وأحوال الرواية، مع الصدق والأمانة والفقه والعدالة، وقبول الشهادة، وصحة الاعتقاد^(٣)، وسلامة المذهب، والاضطلاع بعلوم سوى علم الحديث^(٤)».

وقال الحاكم أبو عبد الله:

صار الدارقطني أوحد عصره في الحفظ والفهم والورع، إماماً في القراء والنحوين... وقد وجده فوق ما وصف لي^(٥).

(١) تاريخ بغداد ٣٤/١٢، تذكرة الحفاظ ٩٩١/٣، وانظر معجم البلدان لياقوت الجموي ٤٢٢/٢، طبقات الشافعية ٤٦٢ - ٤٦٣.

(٢) تاريخ بغداد ٣٤/١٢ تذكرة الحفاظ ٩٩١/٣، طبقات الشافعية ٤٦٣/٣.

(٣) ألف جزءاً في الصفات على طريق السلف في إثبات كل الصفات بدون تأويل ولا تحريف وهذا الجزء بدار الكتب المصرية.

(٤) تاريخ بغداد ٣٤/١٢، تذكرة الحفاظ ٩٩٢/٣، طبقات الشافعية ٤٦٤.

(٥) تذكرة الحفاظ ٩٩٠/٢، طبقات الشافعية ٤٦٣/٣.

وكان فقيهاً عارفاً باختلافات الفقهاء يدل على ذلك كتابه السنن، فإنه لا ينجز منهجه في التأليف إلا المتضلع في معرفة الأحكام والعالم بوجوه الاختلاف فيها^(١). وكان يغض علم الكلام قال السلمي: سمعت الدارقطني يقول: ما شيء أبغض إلى من الكلام^(٢).

وكان أحد أئمة القراء والمبتكرین في تأليف القراءات، بل سلك طريقاً في التأليف فيها لم يسبق إليها وصار القراء بعده يسلكون طريقته في تصانيفهم ويحذون حذوه^(٣).

وكان أدیباً قيل إنه كان يحفظ دواوین جماعة من الشعراء منها دیوان السيد الحمیری ولذلك نسب إلى التشیع^(٤). وهو منه براء.

حافظته المدهشة:

كان أحد التوابع المohoبيين الذين منحهم الله قوة الحفظ وسعة الفهم. قال الخطيب^(٥): حدثنا الأزهري قال: بلغني أن الدارقطني حضر في حداثته مجلس إسماعيل الصفار فجلس ينسخ جزءاً كان معه وإسماعيل يملئ، فقال له بعض الحاضرين: لا يصح سماعك وأنت تنسخ. فقال له الدارقطني: فهمي للإماء خلاف فهمك. ثم قال: تحفظ كم أملی الشيخ من حديث إلى الآن؟ فقال: لا. فقال الدارقطني: أملی ثمانية عشر حديثاً. فعدت الأحاديث فوجدت كما قال. ثم قال: الحديث الأول منها عن فلان عن فلان ومتنه كذا، والحديث الثاني عن فلان عن فلان ومتنه كذا، ولم يزل يذكر أسانيد الأحاديث ومتونها على ترتيبها في الإماء حتى أتى على آخرها. فتعجب الناس منه.

وأعجب من هذه القصة وأدل على أنه بلغ شأوا لا يلحق أنه أملی كتابه العظيم العلل من حفظه مع أن حفظ البسيط منه معجب لأن حفظ أسماء الرجال واحتلال الرواة عنهم وعلل الأسانيد أمر شديد صعب أصعب بمراحل من مجرد حفظ النصوص شرعاً كانت أو نثراً. ولا يدرك الفرق بين الأمرين إلا من زاول ذلك وجرب. قال الخطيب: سألت البرقاني: قلت له: هل كان أبو الحسن الدارقطني ي ملي عليك العلل من حفظه... فقال:

(١) تاريخ بغداد ١٢/٣٤، تذكرة الحفاظ ٣/٩٩٢.

(٢) تذكرة الحفاظ ٣/٩٩٤.

(٣) تاريخ بغداد ١٢/٣٤ - ٣٥، وتذكرة الحفاظ ٣/٩٩٢، طبقات الشافعية ٣/٤٦٤.

(٤) تاريخ بغداد ١٢/٣٥، تذكرة الحفاظ ٣/٩٩٢، طبقات الشافعية ٣/٤٦٤ ومعجم البلدان ٢/٤٢٢، وفيات الأعيان ١/٤٧٠.

(٥) تاريخ بغداد ١٢/٣٧، تذكرة الحفاظ ٣/٩٩٢، طبقات الشافعية ٣/٤٦٤.

نعم «ثم شرح لي قصة جمع العلل...»^(١) قال الذهبي: وإذا شئت أن تبين براءة هذا الإمام الفرد فطالع العلل له فإنك تندesh ويطول تعجبك^(٢)
ثناء العلماء عليه:

قال القاضي أبو الطيب الطبرى: كان الدارقطنى أمير المؤمنين في الحديث، وما رأيت حافظاً ورد بغداد إلا مضى إليه وسلم له (يعنى فسلم له التقدمة في الحفظ وعلو المنزلة في العلم).^(٣)

قال الخطيب: حدثني الصورى قال: سمعت عبد الغنى بن سعيد الجافى - بمصر - يقول: أحسن الناس كلاماً على حديث رسول الله ﷺ ثلاثة: علي بن المدينى فى قوله، وموسى بن هارون فى وقته، وعلي بن عمر الدارقطنى فى وقته^(٤).
وغير هذا كثير من ثناء العلماء عليه وتقديرهم وتبليغهم ياما ماته وجلالته وندرة أمثاله.

مؤلفاته:

كان الدارقطنى من أولئك الرجال العظام الأفذاذ الذين قدموا الكثير في سبيل الرقي بدراسة السنة النبوية ولا سيما الدراسة النقدية. فمن مؤلفاته ولم نعلم منها إلا القليل.

[١] - السنن.

[٢] - كتاب العلل والموجود منه خمسة أجزاء أملأه من حفظه.

[٣] - الإلزامات على الصحيحين.

[٤] - الاستدراكات والتتبع (وهو موضوع رسالتي).

[٥] - كتاب الأربعين.

[٦] - كتاب الأفراد.

[٧] - كتاب الأمالي.

[٨] - كتاب المستجاد.

(١) تاريخ بغداد ١٢/٣٧، تذكرة الحفاظ ٣/٩٩٣.

(٢) تذكرة الحفاظ ٣/٩٩٤.

(٣) تاريخ بغداد ١٢/٣٦، تذكرة الحفاظ ٣/٩٩٤، طبقات الشافعية ٣/٤٦٥.

- [٩] - كتاب الرؤيا في خمسة أجزاء.
 - [١٠] - كتاب التصحيف.
 - [١١] - كتاب المدحنج.
 - [١٢] - كتاب غريب الحديث.
 - [١٣] - كتاب المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال.
 - [١٤] - كتاب الضعفاء.
 - [١٥] - كتاب القراءات.
- انظر وفيات الأعيان لابن خلkan^(١)، وطبقات الحفاظ للسيوطى^(٢)، وهدية العارفين^(٣) وسرد هذه المؤلفات في دائرة المعارف الإسلامية^(٤). وعزها إلى كشف الطنون والسيوطى والنوى وابن خلkan.

وفاته:

توفي رحمه الله سنة ٣٨٥ هـ وقد بلغ الثمانين من السنين قضاها في طاعة ربِّه، كان فيها صبياً يزاحم العلماء في مجالس العلم، وكان الشاب الناشئ في طاعة الله والشاب العالم، وكان بعد ذلك الأستاذ الكبير العبرى، المربى والمعلم، والمُؤلف البارع، ترك للأمة الإسلامية تراثاً عظيماً نال به - إن شاء الله - الشواب الجزيل عند مولاه، ونال به حب المسلمين وتقديرهم وإيمانه وإعجابهم به، رحمه الله وجعل الجنة مثواه.

إثبات نسبة كتاب التتبع للدارقطنى رحمه الله

لقد اشتهر لدى علماء الحديث أن الإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطنى تصدى لنقد أحاديث من صحيحي البخاري ومسلم في كتاب له سمي «بالتابع» وسمي بـ«الاستدراكات».

وهذا الكتاب يوجد نسخة منه بمكتبة حيدر أباد الدكن تحت رقم ٣٥٥ حديث وقد نسخ عنها أبو محمد زين العابدين الآروى البهارى نسخة فرغ من تسويفها يوم الأربعاء الموافق ثلاثة عشرة ليلة بقية من جمادى الثانية سنة ١٣٢٢ هـ. ونسخ عنها الشيخ حماد

(١) ٢٩٧/٣.

(٢) ص ٣٩٣.

(٣) ٦٨٣/٥ - ٦٨٤.

(٤) ٨٩/٩ - ٩٠.

الأنصاري نسخة فرغ منها يوم الاثنين الموافق ١٨/٤/١٣٨٢ في مكة المكرمة - حارة المعابدة، وقابلها على الأصل المذكور وانتهت مقابلتها يوم الخميس الموافق ٦/٦/١٣٨٢ هـ.

وعن نسخة الشيخ حماد الأنصاري نقلت ما يخص مسلماً إلى الحديث الخامس والخمسين. وأكمل البافقي الأخ الفاضل الشيخ نور الله شهباز السلفي خريج الجامعة الإسلامية والطالب حالياً بالدراسات العليا بمكة المكرمة^(١). وقابل الجميع مع الشيخ حماد الأنصاري وانتهياً من مقابلتها يوم الأربعاء الموافق ٢١ رمضان سنة ١٣٩٣ هـ. ولكتابه إسنادان:

١ - أولهما صدر به الكتاب المتواه عنه أعلاه.

قال مسنده^(٢): بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآلله وصحبه وسلم.

أخبرنا الشيخ شرف الدين محمد بن إبراهيم بن أبي القاسم الميدومي إذناً أثناً ^(٣) الشيخ المفتى بهاء الدين علي المعروف بابن الحميري إجازة إن لم يكن سماعاً أثناً ^(٤) الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي قراءة عليه أثناً ^(٥) المبارك بن عبد الجبار الصيرفي أثناً ^(٦) أبو طالب محمد بن علي بن الفتح الحربي الزاهد قيل له أخبرك الإمام الجاحد أبو الحسن علي بن عمر بن مهدي الدارقطني رحمة الله. قال: ابتداء ذكر أحاديث معلولة اشتمل عليها كتاب البخاري ومسلم أو أحدهما يثبت عللها والصواب منها.

٢ - وثانيهما إسناد العلامة أبي بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي الأشبيلي المولود سنة ٥٠٢ هـ والمتووفي سنة ٥٧٥ هـ قال رحمه الله^(٧): «كتاب الاستدراكات للدارقطني أيضاً جزاً حدثني به أبو الحسن علي بن عبد الله بن موهب أيضاً عن أبي الوليد سليمان بن خلف الباقي عن أبي عبد الله محمد بن علي الصوري العاشر

(١) توفي هذا الشاب الصالح في حادث سيارة في طريق مكة إلى الرياض سنة ١٣٩٦ هـ.

(٢) التبيع (لـ ٥).

(٣) في الأصل (أثنا) والصواب ما أثبناه.

(٤) في الأصل (أثنا) والصواب ما أثبناه.

(٥) في الأصل (أثنا) والصواب ما أثبناه.

(٦) في الأصل (أثنا) والصواب ما أثبناه.

(٧) الفهرست لابن خير (ص ٢٠٤).

عن أبي بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي المعروف بالبرقاني عن أبي الحسن الدارقطني مؤلفه».

والرسالة كما أسلفنا مشهورة يذكرها شراح الصحيحين في كثير من المناسبات فقد ذكرها النووي^(١) في مقدمة شرحه لصحيح مسلم وناقش الدارقطني فيها ورد عليه في شرحه عند كل حديث انتقده الدارقطني إلا أحاديث يسيرة. ورد عليه الحافظ ابن حجر في ما انتقده من صحيح البخاري وما اشترك في الصحيحان من الأحاديث المستقدة في هذه التبعات. رد عليه في فصل خاص عقده في مقدمته لفتح الباري^(٢) وأجاب عن أحاديث مسلم القاضي عياض في كتابه «إكمال المعلم» شرح صحيح مسلم، ووافقه في نقهه في كثير منها. وذكرها الأبي في شرحه إكمال المعلم. ورد على الدارقطني في عمدة القاريء شرح الموضع من كتابه المذكور. ومن ذكر هذه التبعات العيني في عمدة القاريء شرح البخاري^(٣) والجاجي خليفة في كشف الظنون. وغير هؤلاء من يصعب إحصاؤهم. وسترى الإشارة إلى مواطن كلامهم وردهم على الدارقطني ومناقشتهم إياه في هذه التبعات - في الرسالة وهوامشها إن شاء الله.

هذا ولما لم يكن هناك نسخة أخرى لرسالة التبعات يمكن الرجوع إليها للمقابلة والتصحيح والتأكيد من سلامة النصوص من التحريف والخطأ - رأيت لزاماً لتحقيق هذا الغرض أن أرجع إلى شروح مسلم التي عنى مؤلفوها بذكر نصوص الدارقطني للرد عليها ومناقشتها كشرح القاضي عياض والنوي والأبي، وأحياناً إلى فتح الباري فيما يذكره من هذه التبعات - فوجدت فيها - بحمد الله - ما يحل المشكل ويكمel النقص ويصحح الخطأ.

منهج الدارقطني في التتبع

اعلم أن للعلماء مذاهب في تعارض الرفع والوقف والوصل والإرسال وزيادة الثقة فأهل الأصول والفقهاء يقدمون الرفع على الوقف والوصل على الإرسال وأكثر المحدثين على العكس يقدمون الوقف على الرفع والإرسال على الوصل وبعض العلماء يرجح بالكثرة وبعضهم بالحفظ والدارقطني قد اتبع في استدراكه على مسلم طريراً آخر غير هذه الطرق، وهو أنه يدور مع القرائن ولا يلتزم طريراً معيناً فأحياناً يرجح بالكثرة وأحياناً بالحفظ.

(١) نووي ١/٢٧.

(٢) مقدمة فتح الباري ٢/٣٤٦ - ٣٨٣.

(٣) ١١/١.

وقد توخي بمسلكه هذا طريق فحول النقاد قبله مثل عبد الرحمن بن مهدي وبيحيى القطان وأحمد بن حنبل والبخاري والنسائي وأبي حاتم وأبي زرعة وأمثالهم من فحول النقاد.

عدد أحاديث التتبع

- [١] - ذكر النووي في مقدمته لشرح صحيح مسلم أنها مائتا حديث^(١).
- [٢] - وذكر الحافظ السلفي أنها مائتان وسبعة أحاديث^(٢).
- [٣] - وذكر البقاعي عن العاشر ابن حجر أنها مائتان وعشرون أحاديث يختص البخاري منها بثمانين حديثاً يشترك مع مسلم في ثلاثين حديثاً. وإنفرد مسلم بمائة حديث^(٣). والذي وجده في التبعات خاصاً بمسلم مائة وثلاثة أحاديث. غير أنه قد اتضح لي أن الصحيح إنما هو خمسة وتسعون حديثاً.

والباقي إما منسوب إلى مسلم من باب الغلط وهو حديثان:

أحدها: حديث عثمان رضي الله عنه أنه أشرف عليهم وهو محصور فقال: أنشدكم الله ولا أنشد إلا أصحاب محمد... فإن هذا الحديث ليس من أحاديث مسلم إنما هو مما انفرد به البخاري انظر خوصاً رقم ٢٧٧٨ فتح ٤٠٦ / ٥ والمعجم المفهرس ٣ / ١٠١ عزاه للبخاري وغيره ولم يعزه إلى مسلم.

ثانيهما: حديث خبركم من تعلم القرآن وعلمه. وهو كذلك ليس من أحاديث مسلم إنما هو من أحاديث البخاري، وانظر البخاري كتاب الفضائل^(٤) وذكره صاحب مفاتيح كنوز السنة معزواً إلى البخاري وأبي داود والترمذى وابن ماجه ولم يعزه إلى مسلم.

وإما جاء مكرراً وهو خمسة أحاديث... فعندما يعد العدد أحاديث التبع يدخل الأحاديث المكررة في ضمن العدد وهو خطأ. وهذه الأحاديث هي:

(١) ٢٧/١.

(٢) التبع (٢٣).

(٣) توضيح الأفكار ١/١٢٨.

(٤) حديث رقم ٥٠٢٧ فتح الباري ٩/٧٤.

- [١] - حديث عمر بن الخطاب «من نام عن حزبه»^(١).
- [٢] - حديثه في النهي عن لبس الحرير إلا موضع أصبعين^(٢) . . .
- [٣] - خطبته الطويلة قبيل موته وفيها النهي عن أكل الثوم والبصل^(٣) .
- [٤] - حديث عثمان في الوضوء ثلاثة ثلاثة^(٤) .
- [٥] - حديث جابر «مهل أهل العراق»^(٥).

فهذه سبعة أحاديث من مجموع ما نسب إلى مسلم في التبيع سأحذفها ويبقى خمسة وتسعون حديثاً سيدور البحث حولها إن شاء الله، أسأل الله العون والإخلاص في القول والعمل إن ربي لسميع الدعاء.

- (١) التبيع ص ٢٤ ، ٣٤ .
- (٢) التبيع ص ٢٤ ، ٣٤ .
- (٣) التبيع ص ٢٤ ، ٣٤ .
- (٤) التبيع ص ٢٥ ، ٢٨ .
- (٥) التبيع ص ٢٩ ، ٣٤ .

[١] . من قرعة صحيح مسلم

الحديث الأول

باب النهي عن الحديث بكل ما سمع

[١] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث أبي بكر عن علي بن حفص، عن شعبة، عن خبيب،

عن النبي ﷺ:

«كفى بالمرء، إنماً أن يحدث بكل ما سمع».

والصواب مرسل. قاله معاذ وغيلان وعبد الرحمن بن مهدي».

الحديث في صحيح مسلم، قال ^(٢) رحمه الله:

وحديثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ^(٣). حديثنا أبي ^(٤) ح وحدثنا محمد بن المثنى ^(٥)

حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ^(٦) قالا: حديثنا شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن.

عن حفص بن عاصم ^(٧) قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) التبع ق ٩.

(٢) ١٠/١، ٥٩٤/٢ د، ١١٢/١، المستخرج لأبي نعيم ق ٩ و ١ وفي المطبوع (٤٦/١).

(٣) عبيد الله بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري أبو عمرو البصري، ثقة حافظ من العاشرة مات سنة ٢٣٧/خ م دس تقريب ١/٩٣٧.

(٤) هو معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري أبو المثنى البصري القاضي، ثقة متقن، من كبار التاسعة مات سنة ١٩٦ /ع تقريب ٢/٢٥٧.


(٥) محمد بن المثنى بن عبيد الله العنزي - بفتح العين والنون - أبو موسى البصري المعروف بالزمن، ثقة ثبت، من العاشرة، وكان هو وبيندار فرسي رهان وما تا في سنة واحدة. /ع تقريب ٢/٢٠٤.

(٦) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم، أبو سعيد البصري، ثقة، ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه، من التاسعة مات سنة ١٩٨ /ع. تقريب ١/٤٩٩.

(٧) في ثلاثة نسخ من نسخ صحيح مسلم - وهي طبعة محمد فؤاد عبد الباقي وطبعها الحلبي والتي مع شرح النووي - فيها جمياً عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة .. الخ فأسقطت كلمة «أبي هريرة» بناء على كلام أبي داود الدارقطني والحاكم والنوي من أن الحديث من هذا الطريق مرسل.

«كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع».

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة^(١). حدثنا علي بن حفص^(٢). حدثنا شعبة^(٣) عن خبيب بن عبد الرحمن^(٤) عن حفص بن عاصم^(٥) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثل ذلك.



١ - لقد رجع الدارقطني أن الحديث مرسل بحجة أن الذين أرسلوه جماعة.

٢ - وقد روى الحديث أبو داود من طريقين عن شعبة.

(أ) من طريق علي بن حفص.

(ب) من طريق حفص بن عمر.

وقال عقبهما «ولم يذكر حفص أبا هريرة». وقال: «ولم يستنده إلا هذا الشيخ - يعني علي بن حفص المدائني»^(٦). فيؤخذ من كلامه هذا ترجيح الإرسال.

٣ - وأخرج الحاكم هذا الحديث في المستدرك من طريق علي بن حفص مستنداً وقال عقبه: وقد ذكر مسلم هذا الحديث في أوساط الحكايات التي ذكرها في خطبة الكتاب... ولم يخرجه محتاجاً به في موضعه من الكتاب. وعلي بن جعفر المدائني^(٧) ثقة، وقد نبهنا في أول الكتاب على الاحتجاج بزيادات الثقات. وقد أرسله جماعة من أصحاب شعبة، وساق أسانيده إلى كل من آدم بن أبي إياس

(١) أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الواسطي الأصل، الكوفي، ثقة، حافظ صاحب تصانيف، من العاشرة مات سنة ٢٣٥ / م دس ق تقرير ٤٤٥ / ١.

(٢) علي بن حفص المدائني، نزيل بغداد، صدوق من التاسعة / م دس. تقرير ٣٥ / ٢.

(٣) شعبة بن الحجاج بن الورود التككي، مولاهم أبو سطام، الواسطي ثم البصري، ثقة، حافظ، متقن كان الثوري يقول: «هو أمير المؤمنين». وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال، وذب عن السنة، وكان عابداً. من السابعة. مات سنة ١٦٠ / ع تقرير ٣٥١ / ١.

(٤) خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الأنصاري، أبو الحارت المدني، ثقة، من الرابعة مات سنة ١٣٢ / ع تقرير ٢٢٢ / ١.

(٥) حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، ثقة، من الثالثة. / ع. تقرير.

(٦) ٥٩٤ / ٢ د.

(٧) كذا في المستدرك، والصواب «علي بن حفص» راجع ترجمة شعبة في تهذيب الكمال.

وسليمان بن حرب وحفص بن عمر قالوا: ثنا شعبة عن خبيب عن حفص بن عاصم قال قال رسول الله ﷺ^(١).

قال النووي في كلامه على الحديث: «وأما فقه الإسناد فهكذا وقع في الطريق الأول عن حفص عن النبي ﷺ مرسلاً فإن حفصاً تابعي. وفي الطريق الثاني عن حفص عن أبي هريرة عن النبي ﷺ متصلًا». - ٤

فالطريق الأول رواه مسلم من روایة معاذ وعبد الرحمن بن مهدي وكلاهما عن شعبة. وكذلك رواه غندر عن شعبة فأرسله. والطريق الثاني عن علي بن حفص عن شعبة.

«قال الدارقطني الصواب المرسل عن شعبة كما رواه معاذ وابن مهدي وغندر ثم قال النووي مجبياً: قلت: وقد رواه أبو داود في سنته أيضاً مرسلاً ومتصلة... فإذا ثبت أنه روى متصلةً ومرسلاً فالعمل على أنه متصل، هذا هو الصحيح الذي قاله الفقهاء وأصحاب الأصول وجماعة من أهل الحديث، ولا يضر كون الأكثرين رواه مرسلاً فإن الوصل زيادة من ثقة وهي مقبولة»^(٢).

فرى الحكم والنوعي في الشق المقابل لأبي داود والدارقطني إذ رجحا وصل الحديث على إرساله. وحجتهمما أن الوصل زيادة ثقة وزيادة الثقة مقبولة. والراجح في نظري الإرسال كما ذهب إليه أبو داود والدارقطني؛ ذلك بأن الذين رواه مرسلاً جماعة وهم:

- | | |
|--------------------------|---------------------|
| ١ - عبد الرحمن بن مهدي | ٢ - غندر |
| ٣ - معاذ بن معاذ العنيري | ٤ - حفص بن عمر |
| ٥ - سليمان بن حرب | ٦ -Adam بن أبي إياض |

وكلهم ثقات حفاظ.

وقفرد علي بن حفص بوصله وهو غير حافظ، إنما هو صدوق، فإسناده هذا إسناد شاذ على أحسن أحواله. لأن صدوق خالف جماعة يمتازون عليه بالكثرة والحفظ وهما من أقوى المرجحات. أما الإمام مسلم فعذر أنه لم يخرج به محتاجاً به في موضعه من الكتاب كما قال الحكم.

(١) ك (١١٢/١).

(٢) نووي ١/٧٤.

[٢] . عن كتاب الأيمان

الحديث الثاني

باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً

[٢] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله :

وأخرج مسلم حديث الأشجعي، عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن أبي صالح عن أبي هريرة :

«كنا في سفر فنفت أزواب القوم ...».

قال : وتابعه مسروق بن المربان عن أبيه عن مالك ، وخالفهما أبوأسامة ^(٢) وغيره .
رووه عن مالك عن طلحة عن أبي صالح مرسلأ .

وأخرجه أيضاً من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو أبي سعيد .
واختلف على الأعمش . وقيل : عن أبي صالح عن جابر أيضاً . وكان الأعمش يشك فيه .

والحديث في صحيح مسلم ^(٣) «قال : رحمه الله» .

حدثنا أبو بكر بن النضر بن أبي النضر ^(٤) قال : حدثني أبو النضر هاشم بن القاسم ^(٥)
حدثنا عبد الله الأشجعي ^(٦) عن مالك هو ابن مغول عن طلحة بن مصرف ^(٧) عن أبي صالح ^(٨) عن أبي هريرة قال :

(١) التبع (ق ١١)، نووي ١/٢٢٢، وانظر الأبي ١١٤/١.

(٢) أبوأسامة : حماد بنأسامة القرشي ، مولاهم الكوفي مشهور بكنيته ، ثقة ، ثبت ربما دلس ، وكان يآخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة / ع . تقرير ١/١٩٥ .

(٣) ٥٥، والمستخرج لأبي نعيم ق ١٣ و ١ ، وفي المطبوع ١٢٠/١ - ١٢١ .

(٤) أبو بكر بن النضر بن أبي النضر ، البغدادي ، وقد ينسب لجده ، اسمه وكنيته واحد ، وقيل : اسمه أحمد ، وقيل محمد ، ثقة من الحادية عشرة / م دت س . تقرير ٢/٤٠٠ .

(٥) هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي ، مولاهم ، البغدادي ، أبو النضر مشهور بكنيته ، ولقبه : قيس ، ثقة ثبت ، من التاسعة . / ع . تقرير ٢/٣١٤ .

(٦) عبد الله بن عبد الرحمن ، الأشجعي ، الكوفي ، ثقة مأمون ، ثبت الناس كتاباً عن الثوري ، من كبار التاسعة / خ م ت ق . تقرير ١/٥٢٦ .


(٧) طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب ، اليمامي ، الكوفي ، ثقة قاريء ، فاضل من الخامسة / ع .
تقرير ١/٣٧٩ .

(٨) هو ذكوان أبو صالح الزيارات ، المدني ، ثقة ، ثبت ، من الثالثة مات سنة ١٠١ / ع . تقرير ١/١٣٨ .

«كنا في مسير فنفت أزواب القوم. قال: فقال عمر: يا رسول الله! لو جمعت ما بقى من أزواب القوم فدعوت الله عليها. قال: فعل. قال: فجاء ذو التبريره وذو التمر بتمرة. قال: (وقال مجاهد: ذو التواه بنواه) قلت: وما كانوا يصنعون بالنوى؟ قال: كانوا يمتصونه ويشربون عليه الماء. قال: فدعا عليها حتى ملأ القوم أزورتهم. فقال - عند ذلك - «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله. لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة».

وقال: حدثنا سهل بن عثمان^(١) وأبو كريب محمد بن العلاء^(٢) جمياً. عن أبي معاوية^(٣) قال أبو كريب: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش^(٤) عن أبي صالح عن أبي هريرة أو أبي سعيد (شك الأعمش) قال:

«لما كان غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة...»^(٥) الحديث.



استدرك الدارقطني على الإسناد الأول بأنه قد وقع الاختلاف فيه بين أصحاب مالك بن مغول، فعبد الله الأشجعي يرويه عنه متصلًا، وتابعه مسروق بن المرزيان عن أبيه.

(١) سهل بن عثمان بن فارس، الكندي أبو مسعود العسكري نزيل الري، أحد الحفاظ، له غرائب، من العاشرة/م. تقريب ٣٣٧/١.

(٢) محمد بن العلاء بن كريب، الهمداني، أبو كريب، الكوفي مشهور بكنته، ثقة حافظ، من العاشرة/ع. تقريب ١٩٧/٢.

(٣) أبو معاوية محمد بن خازم - بمعجمتين - أبو معاوية، الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة، احفظ الناس لحديث الأعمش وقد يفهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة ١٩٥.. وقد رُبّي بالإرجاء/ع. تقريب ١٧٥/٢.

(٤) هو سليمان بن مهران، الأستدي، الكوفي، ثقة حافظ عارف بالقراءة، ورع، ولكنه يدلّس، من الخامسة، مات سنة ١٤٧.. أو ١٤٨/ع. تقريب ٣٣١/١.

(٥) م ١٥٦ «خم ١١/٣» أبو عوانة ٨/١، والمستخرج لأبي نعيم ق ١٣ وفي المطبوع (١٢١/١) والإحسان بتقريب صحيح ابن حبان ١٦٢/٨ وفي المطبع (٤٦٤ - ٤٦٥)، والبداية والنهاية لابن كثير ٥/١٠٩، ١٠٩، وعزاه لأبي يعلى وهو فيه (٤١١ - ٤١٢).

بينما أبوأسامة وآخرون - كما حكى الدارقطني - يروون الحديث عنه مرسلاً.

ويلاحظ هنا أمور:

- ١ - الأول: أن الدارقطني لم يبد رأيه في أيهما الأصوب والأرجح، الوصل أم الإرسال؟ والظاهر أنه يصوب بالإرسال.
 - ٢ - الثاني: أنه لم يسم لنا غير أبيأسامة ممن شاركه في إرسال هذا الحديث.
 - ٣ - الثالث: أنه بعد البحث الطويل لم أجده روایة أبيأسامة المرسلة ولا روایة غيره ممن شاركه في الإرسال. وعلى فرض وجود الروایات المرسلة^(١).
- ترك أبا مسعود الدمشقي وابن الصلاح والنووي يجيبون: «إن الحديث الذي رواه بعض الثقات موصولاً وبعضاهم مرسلًا فإن الحكم لرواية الوصل سواء كان راوياها أقل عدداً من روایة الإرسال أو مساوياً لأنها زيادة ثقة» وقال أبومسعود: «والأشجاعي ثقة متجود»^(٢). وينسب النووي هذا المذهب للفقهاء وأصحاب الأصول والمحققين^(٣).

ملاحظة:

وما قاله هؤلاء من تقديم الوصل على الإرسال بحججة أنه زيادة ثقة وهي مقبولة يمكن تطبيقه هنا وفي كثير من الموضع ولكنه لا يطرد. قال البقاعي: «إن للحادق من المحدثين في هذه المسألة نظراً لم يحكه - يعني ابن الصلاح - وهو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه، وذلك أنهم لا يحكمون فيها بحكم مطرد، وإنما يدورون مع القرآن»^(٤).

وما يحكي عن الإمام البخاري من أنه يقدم الوصل على الإرسال مطلقاً ليس

(١) ثم وجدت منها روایة أبيأسامة في السنن الكبرى للنسائي (٥/٢٤٦) رقم (٨٧٩٥) من طريق موسى بن عبد الرحمن قال: حدثنا أبوأسامة عن مالك عن طلحة عن أبي صالح وساق الحديث مرسلًا. وهذا لا يغير الحكم الذي توصلنا إليه من رجحان الوصل فإذا تسامحتنا فنقول: لعل مالكاً كان يرويه في الغالب موصولاً فسمعه من ذكرناه على هذا الوجه ولعله رواه في بعض الأحيان مرسلًا فسمعه أبوأسامة ومن معه فربما كذلك وهذا لا يقدح في الوصل.

(٢) نووي ١/٢٢٢.

(٣) الأبي ١/١١٤ وقد نقل فيه جواب ابن الصلاح والنووي.

(٤) توضيح الأفكار ١/٣٤٠ وانظر فتح المغيث للسخاوي ١/١٦٦.

صحيحاً، إذ قد تبين أنه يدبر ذلك على القرائن فتارة يقدم الوصل على الإرسال وأخرى يقدم الإرسال على الوصل بناء على ظهور القرائن المرجحة^(١).

أما الإسناد الثاني فقد أعله الدارقطني بأمرین:

الأول: شك الأعمش هل يروي الحديث أبو صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد.

الثانية: يكونه اختلف فيه على الأعمش . فقد قيل: عن أبي صالح عن جابر.

وقد أجب النووي: «بأن العلماء قالوا إذا قال الراوي حديثي فلان أو فلان،
وهما ثقنان، احتج به بلا خلاف، لأن المقصود الرواية عن ثقة مسمى وقد
حصل. وهذه قاعدة ذكرها الخطيب البغدادي في الكفاية وذكرها غيره. وهذا
في غير الصحابة، وفي الصحابة أولى، فإنهم كلهم عدول. فلا غرض في
تعيين الراوي^(٢)».

وهو الصواب فلا وجه لاستدراك الدارقطني على مسلم بتردد الأعمش بين راويين من الصحابة أيهما روى الحديث.

المتن

أما المتن فصحيح لا شك في صحته من هذين الطريقين المتقددين . وما قاله الدارقطني في إسناديه السابقين لا تأثير له . بل كل إسناد منها يشد أزر الآخر ويزيد في قوته . ثم إن لهما إلى جانب ذلك متابعات وشواهد .

المتابعات

أولاً: متابعة مسروق بن المرزيان عن أبيه لعبد الله الأشعري في مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً متصلأ^(٣).

ثانياً: متابعة وكيع^(٤) لأبي معاوية.

ثالثاً: متابعة قتادة بن قتادة^(٥) لأبي معاوية كلّاهما عن الأعمش عن أبي

(١) توضیح الأفکار ٣٤٢ / ١

(٢) نوري ١/٢٢٢. وانظر الأبي ١/١١٤.

(٣) أبو عوانة ١/٩

(٤) شرح السنة للبغوي ١/٩٨

(٥) / ١ - عوانة أبو

صالح عن أبي هريرة، متصلًا مرفوعاً. بدون شك من الأعمش، كلهم يروي الحديث بطوله إلا وكيعاً فإنه اقتصر على ذكر الشهادتين فقط.

رابعاً: متابعة فليوح عن سهيل بن أبي صالح عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة متصلًا مرفوعاً قال: خرج رسول الله ﷺ في غزوة غزافها فأرمي المسلمين واحتاجوا إلى الطعام...^(١) الحديث.

الشواهد

منها:

أولاً: من حديث سلمة بن الأكوع قال: خفت أزواب القوم وأملقوا فأتوا رسول الله ﷺ في نحر إبلهم...^(٢) وذكر القصة بطولها.

ثانياً: من حديث أبي عمارة الأنباري قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة فأصاب الناس مخصصة فاستأذن الناس رسول الله ﷺ في نحر بعض ظهورهم...^(٣) الحديث.

ثالثاً: من حديث عمر بن الخطاب قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بعين الروم أو التي يقال لها غزوة تبوك أصابنا جوع شديد قلت: يا رسول الله! «إنا نلقى العدو غداً وهم شجاع ونحن جياع فخطب الناس ثم قال: من كان عنده فضل طعام فليأتنا به وبسط نطعاً. ودعا رسول الله بالبركة...^(٤) وذكر باقي الحديث بمثل حديث أبي هريرة.

الخلاصة

[١] - في انتقاد الدارقطني خلل بالنسبة للإسناد الأول، وذلك أنه لم يذكر أحداً من خالف عبيد الله الأشعري في مالك بن مغول إلا أبوأسامة، وكان ينبغي أن ينص عليهم وأن يذكر أسانيدهم ليتسنى للباحث معرفة أحوالهم وإمكان رجحانهم أو عدمه.

[٢] - وانتقاده للإسناد الثاني بسبب شك الأعمش في تعين أحد الروايين من الصحابة

(١) أبو عوانة ٨/١.

(٢) خ الشركة رقم ٢٤٨٤، الجهاد رقم ٢٩٨٢.

(٣) حم ٤١٧/٣.

(٤) المطالب العالية ٤/٢٥٢ ونسبة لاسحاق، ومجمع الزوائد ٨/٣٠٤ وعزاه لأبي يعلى، وهو فيه (١٩٩/١).

التفاد غير سليم. لأن عدالتهم ثابتة فكيفما دار الإسناد دار على ثقة فلا يضر عدم التعيين بالاتفاق العلماء إذا كان الرواية المترددة فهمن ثقات من غير الصحابة فكيف بالصحابة؟

[٣] - وإن فليس على مسلم أي مؤاخذة في رواية الحديث من هذين الطريقين. وعليه فالمتن صحيح منها ولها متابعات وشواهد يزداد بها صحة وقوه. وقد سبق ذكرها.

الحديث الثالث

[٤] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث عدي بن ثابت: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة» ولم يخرجه البخاري.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وأبو معاوية^(٤) عن الأعمش^(٥) ح وحدثنا يحيى بن يحيى^(٦) «واللفظ له» أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت^(٧) عن زر (يعني ابن حبيش) قال: قال علي:

(١) التبع (ق ٢٦).

(٢) ٨٦/١ «ن ١٠١، ١٠١، حم ٨٤/١، ٨٥، ١٢٨، جه ٤٢/١ كلهم من طريق الأعمش عن عدي به، والرياض النفرة في مناقب العشرة ١/٢١٤ وعزاه لمسلم وأبي حاتم، ومناقب أمير المؤمنين لشمس الدين الجزري ق ٥ و٢ مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم ١٦١٩ وخاصيص علي ص ١٩ ومستند على مخطوط بالمكتبة الظاهرية ق ٤ و٢ تحت رقم ٢٧٣، وفي المطبوع (٢٠٦/١٩).

(٣) تقدمت ترجمته.


(٤) تقدمت ترجمته.

(٥) تقدمت ترجمته.

(٦) يحيى بن يحيى بن بكير النيسابوري ثقة ثبت إمام من العاشرة مات سنة ٢٢٦ خ م ت ب تقريب ٣٦٠/٢.

(٧) عدي بن ثابت الأنباري الكوفي، ثقة رمي بالتشيع من الرابعة مات سنة ١١٦ /ع. تقريب ١٦/٢ وقال الذهبي في الميزان ٦١/٣ - ٦٢ عدي بن ثابت (ع) عالم الشيعة وصادقهم وقادهم وأمام مسجدهم ولو كانت الشيعة مثله لقل شرهم. قال المسعودي: ما أدركنا أحداً أقول. يقول الشيعة من عدي بن ثابت، وثقة أحمد، وأحمد العجلبي، والنسائي. وقال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن معين: شيعي مفترط. وقال الدارقطني: رافضي غال، وهو ثقة، عفان: كان شعبة يقول: عدي بن ثابت من الرقاعين وقال الجوزجاني: مائل عن القصد.

«والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنَّه لعهد النبي الأميِّنَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا يَحْبِنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ
وَلَا يَغْضُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ».



لم يجد الدارقطني وجهة نظره في انتقاده لهذا الحديث. اللهم إلا قوله فيه «ولم يخرجه البخاري». فإنه قد يكون أشاربه إلى مغمز في الحديث غير أنه من الواضح أن عدم تخریج البخاري لحديث ما لا يعد قدحاً فيه. كما أن الإمام سلماً لم يلتزم أنه لا يخرج إلا ما رواه البخاري.

وقد فهمت من خلال دراسة إسناد هذا الحديث أن الدارقطني يعرض بعدي بن ثابت الذي عليه مدار هذا الحديث فإنه شيعي غال. فالظاهر أن هذا هو مرمني الدارقطني، لكن عدياً مع غلوه في التشيع قد وثقه أحمد والدارقطني نفسه وغيرهما من أئمة الحديث، ومن رماه بالتشيع لم يذكر فيه ما يقدح في عدالته ولا في ضبطه. وإذاً فلا بد لنا من قبول روایته، وعدم الإلتفات إلى ما يشير إليه الدارقطني لا سيما وهو قد وثق عدياً هذا.

ولا بد من القول إنني لم أجده لعدي متابعاً في هذا الحديث بعد البحث الطويل. وقد وجدت شواهد للحديث لا تصلح للاعتبار إلا حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أحب علياً فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أبغض علياً فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض الله»^(۱).

وهناك أحاديث تدل على مكانة علي واحترامه في الجملة والأمر بمحبه. قال بريدة رضي الله عنه: «فقال يعني النبي ﷺ»:

«أبغض علياً؟ فقلت: نعم. فقال: لا تبغضه فإن له في الخمس أكثر من ذلك... وإن كنت تحبه فازدد له حباً»^(۲).

(۱) مجمع الزوائد ۹/۱۳۲ وقال: رواه الطبراني بإسناد حسن.

(۲) خ رقم ۴۳۵ فتح ۸/۶۶، حم ۵/۳۵۹ في حديث طويل.

الحادي عشر

باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية

[٤] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله: وأخرج مسلم حديث عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة عن عبد الملك بن عمير، عن ربيع عن أبي موسى عن النبي ﷺ: «ليس منا من حلق وساق وخرق».

قال: وهذا لم يرفعه عن شعبة غير عبد الصمد. وأصحاب شعبة يخالفونه ويررون أنه موقوفاً.

الحاديـث في صحيـح مسلم^(٢) قال رحـمه اللهـ: وحدـثـنـي الحـسنـ بنـ عـلـيـ الـحلـوـانـيـ^(٣). حـدـثـنـا عـبـدـ الصـمدـ^(٤) أخـبـرـنـا شـعـبـةـ^(٥) عنـ عـبـدـ الملكـ بنـ عمـيرـ^(٦) عنـ رـبـعيـ بنـ حـراـشـ^(٧) عنـ أـبـيـ مـوسـىـ^(٨) عنـ النـبـيـ^(٩) بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ غـيـرـ أـنـ فـيـ حـدـيـثـ عـيـاضـ الأـشـعـريـ قـالـ: «لـيـسـ مـنـاـ» وـلـمـ يـقـلـ «بـرـيءـ». وـقـولـهـ: «بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ» إـشـارـةـ إـلـىـ حـدـيـثـ روـاهـ عنـ أـبـيـ بـرـدةـ منـ طـرـيقـيـنـ^(٩) وـعـنـ عبدـ الرـحـمـنـ بنـ يـزـيدـ^(١٠) يـشارـكـ أـبـيـ بـرـدةـ فـيـ أـحـدـ الطـرـيقـيـنـ.

(١) التبع (ق ٤).

(٢) (١٠٦ - ١٠٧)، وأخرجه نـ٤/١٧ هـ٦٤ و أبو عوانة ١/٥٦.

(٣) الحسن بن علي الحلواني ثقة حافظ له تصانيف من الحاديه عشرة/ خ م د ت ق تقرير ١٦٨/١.

(٤) عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري، مولاهم، البصري صدوق، ثبت في شعبة، من التاسعة/ع. تقرير ٥٠٧/١.

(٥) تقدمت ترجمته.

(٦) عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي الكوفي... ثقة فقيه، تغير حفظه، وربما دلس، من الثالثة مات سنة ١٣٦٤، تهريب ٥٢١/١.

(٧) ريعي بن حراش - بكسر المهملة، وأخره معجمة، أبو مريم العبسي، الكوفي، ثقة، عايد محضرم، من الثانية مات سنة ١٠٠ وقيل غير ذلك / ع. تقریب ٢٤٣ / ١.


(٨) هو عبد الله بن قيس أبو موسى الأشعري، صحابي مشهور أمره عمر وعثمان وهو أحد الحكمين بصفتين مات سنة خمسين وقيل: بعدها/ع تقرير ٤٤١/١.

(٩) م/١٠٠، خ/جناز رقم ١٢٩٦، حم/٤، حق/٣٩٧، هـ/٤٦٤ وعزاء لمسلم.

(١٠) م ١/١، جه ١، هـ ٤/٥٠٥، ن ١٨/٤، ع ٦٤، وعزاء لخ فـم.

ولفظه في الأولى: أنا بريء مما بريء منه رسول الله ﷺ، فإن رسول الله ﷺ بريء من الصالحة والحاقة والشاقة.

وفي الثانية: «وكان يحدثها - يعني زوجته - أن رسول الله ﷺ قال: «أنا بريء ممن حلق، وسلق وخرق».



- ١ - بريء الدارقطني أن عبد الصمد بن عبد الوارث قد انفرد عن أصحاب شعبة برفع هذا الحديث بينما هم لا يروونه إلا موقوفاً.
٢ - وتابعه القاضي عياض على هذا الرأي^(١).
٣ - وسلم لهم التوسي بالانفراد عبد الصمد بالرفع ولكنه دافع عنه فقال: قلت: ولا يضر هذا على المذهب الصحيح المختار. وهو إذا روى الحديث بعض الرواة موقوفاً وبعضهم مرفوعاً أو بعضهم متصلة وبعضهم مرسلاً، فإن الحكم للرفع والوصل. وقيل: للوقف والإرسال. وقيل: يعتبر الأحفظ. وقيل: الأكثر. وال الصحيح الأول «ومع هذا لم يذكر هذا الإسناد معتمداً عليه إنما ذكره متابعة^(٢)». ولقد بحثت كثيراً عن هذه الروايات الموقوفة فلم أجد شيئاً منها.

هذا، ودعوى الدارقطني والقاضي عياض منصبة على هذا الإسناد: «شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربيعى». والترجح للرفع أو الوقف من هذا الطريق يتوقف على وجود الروايات الموقوفة ودراسة أسانيدها فأيهما توفرت له المرجحات، فالحكم له بخلاف ما اختاره التوسي من ترجيح الرفع مطلقاً.

أما من غير هذا الطريق فقد روى الحديث عن شعبة مرفوعاً من طريقين:
الأولى: قال الإمام أحمد^(٣): أخبرنا محمد بن جعفر^(٤) قال حدثنا شعبة عن

(١) نووي ١١٢/٢.

(٢) نووي ١١٢/٢.

(٣) ٣٩٦/٤، ومنحة المعبد ترتيب مسند الطيالسي ١٧٥/١.

(٤) هو محمد بن جعفر الملقب غندر وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، من التاسعة/ع. تقريب ١٥١/٢.

منصور^(١) عن إبراهيم^(٢) عن يزيد بن أوس^(٣) عن أبي موسى أنه أغمى عليه. فبكت أم ولد له، فلما أفاق قال لها: أما بلغك ما قال رسول الله ﷺ؟ فسألتها فقالت:

«ليس منا من سلق وحلق وخرق».

الطريق الثانية: قال النسائي^(٤): أخبرنا عمرو بن علي^(٥). قال حدثنا سليمان بن حرب^(٦) قال: حدثنا شعبة^(٧)، عن عوف^(٨)، عن خالد الأحدب^(٩) عن صفوان بن محرز^(١٠) قال: أغمى على أبي موسى، فبكوا عليه، فقال: أبرا إليكم كما برأ إلينا رسول الله ﷺ:

«ليس منا من حلق ولا خرق ولا سلق».

فهذا إنسان صحيحان إلى شعبة يرفعان عنه الحديث ويصلان إلى درجة الحسن فيما فوق شعبة.

- (١) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي أبو عثاب - بمثلثة ثقيلة ثم موحدة - الكوفي، ثقة، ثبت، وكان لا يدلس، من طبقة الأعمش / ع مات ١٣٢ تقيّب ٢٧٧/٢
- (٢) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود التخعي، أبو عمران الكوفي المقىء، ثقة إلا أنه كان يرسل كثيراً من الخامسة مات سنة ٩٦ / ع تقيّب ٤٦/١
- (٣) يزيد بن أوس، كوفي مقبول، من الرابعة / دس. تقيّب ٣٦٢/٢
- (٤) ١٧/٤
- (٥) عمرو بن علي بن بحر أبو حفص الفلاس الباهلي البصري، ثقة حافظ من العاشرة، مات سنة ٢٤٩ / ع تقيّب ٧٥/٢
- (٦) سليمان بن حرب الأزدي البصري، القاضي - بمكة - ثقة إمام، حافظ، من التاسعة توفي سنة ٣٢٤ / ع. تقيّب ١/٣٢٢
- (٧) هو الإمام تقدمت ترجمته.
- (٨) عوف بن أبي جميلة - بفتح الجيم - الأعراني، العبدى، البصري، ثقة رُمي بالقلر، والتشيع من السادسة / ع. تقيّب ٨٩/٢
- (٩) هو خالد بن عبد الله بن محرز، المازني البصري صدوق من السابعة / م س. تقيّب ٢١٥/١
ت ت ١٠١ / ٣ وانظر الجرح والتعديل ٢٣٩ / ٣ فإنه قد ترجم له إلا أنه تردد في وصفه فهو الأحدب أو الأنبياء وهل هو واحد أوثنان؟
- (١٠) صفوان بن محرز بن زياد المازني أو الباهلي، ثقة عابد، من الرابعة / خ م ت س ق. تقيّب ٣٦٨/١

والظاهر من كلام الدارقطني وعياض أنهم لا ينفيان عن شعبة رفع الحديث مطلقاً وإنما نفياه عنه من طريق خاص - طريق عبد الملك بن عمير عن ربعي . . . الخ.

المتن

المتن صحيح في متهى الصحة، لأن مسلماً في الواقع قد ساقه من عدة طرق كلها صحيحة تقدمت الإشارة إليها. ثم جاء في عقب هذه المجموعة بطريق عبد الصمد على سبيل المتابعة.

ثم الطريقان اللذان أورداهما قريباً يعتبران متابعين له. وله شواهد، منها:

- ١ - حديث عبد الله بن مسعود من طريق مسروق عنه قال: قال النبي ﷺ: «ليس من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية»^(١).
- ٢ - حديث أبي أسميد عن امرأة من المبایعات قالت: كان فيما أخذ علينا رسول الله ﷺ في المعروف الذي أخذه علينا أن لا نعصيه فيه: أن لا نخمش وجهها ولا ندعو ويلاً ولا نشق جياباً ولا ننشر شعراً^(٢).

الخلاصة

الحديث رواه شعبة من عدة طرق. واعتراض الدارقطني إنما يخص طريقاً واحداً هو طريق عبد الصمد عن شعبة عن عبد الملك بن عمير . . . الخ. والظاهر أنه يرجع الوقف على الرفع، لأن أصحاب شعبة رواه موقفاً إلا عبد الصمد في نظره.

ويخالفه التوسي فيرجح الوقف لأن الرفع زيادة ثقة في نظره وهي مقبولة. أمارأي فهو التوقف حتى توجد الروايات الموقوفة ثم تدرس أسانيدها وفي ضوء تلك الدراسة وظهور المرجحات يمكن ترجيح أحد الأمرين: الرفع أو الوقف.

أما المتن فهو صحيح في غالبية الصحة من عدة طرق كلها صحيحة أوردها مسلم نفسه، ويزيده قوة متابعته وشواهده التي سبق ذكرها.

(١) خ جنائز ١٢٩٧، ١٢٩٨، ن ١٨، ١٧/٤، ج ٥٠٥ حم ١٧/٤، أبو عوانة ٣/٢٨٩، منحة المعبد ترتيب مستند أبي داود ١٥٧/١، هـ ٦٤/٤.

(٢) هـ ٦٤/٤.

الحديث الخامس

باب تاليف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه.. الخ

[٥] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

«وأخرج مسلم» عن ابن أبي عمر عن سفيان عن الزهرى، عن عامر بن سعد عن أبيه أن النبي ﷺ قسم قسمًا . أو مسلم «وقال الحميدي عن ابن عيينة عن معمراً عن الزهرى».

وفي هذا النص خلل وسقط، لكن يوضحه ما نقله القاضي عياض^(٢) بقوله: قال أبو مسعود الدمشقي: «هذا الحديث إنما يرويه سفيان بن عيينة عن معمراً عن الزهرى» قاله الحميدي، وسعيد بن عبد الرحمن، ومحمد بن الصباح الجرجائى كلهم عن سفيان بن عيينة عن معمراً عن الزهرى بإسناده. وكذلك قال أبو الحسن الدارقطنى في كتابه الاستدراكات^(٣).

الحديث في صحيح مسلم

قال^(٤) رحمه الله: حدثنا ابن أبي عمر^(٥) حدثنا سفيان^(٦) عن الزهرى^(٧) عن عامر بن سعد^(٨) عن أبيه^(٩) قال:

(١) التبع (ق ١٦).

(٢) أكمال المعلم ١/ق ٧٥ و٢، وفي المطبع (٤٦١/١)، نووي ٢/١٨٢.

(٣) نووي ٢/١٨٢.

(٤) ١/١٣٢، حديث ١٥٠.

(٥) محمد بن أبي عمر، العدني، نزيل مكة، ويقال: إن أبياً عمر كنته، صدوق، صنف المسند، وكان لازم ابن عيينة، لكن قال أبو حاتم كانت فيه غفلة، من العاشرة مات سنة ٢٤٣ هـ م ت س ق. تقريب ٢٠٨/٢.


(٦) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي، ثم المكي، ثقة حافظ، فقيه، إمام، حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخره، وكان ربما دلس، ولكن عن الثقات، من رؤس الطبقية الثامنة؛ مات سنة ١٩٨ هـ تقريب ١/٣١٢.

(٧) هو محمد بن سلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب، القرشي الزهرى، وكتبه أبو بكر، الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه، وهو من رؤس الطبقية الرابعة توفي سنة ١٢٥ هـ وقيل: قبل ذلك/ع. تقريب ٢/٢٠٧.

(٨) عامر بن سعد بن أبي وقار الزهرى، المدني، ثقة من الثالثة توفي سنة ١٠٤ هـ. تقريب ١/٣٨٧.

(٩) هو سعد بن أبي وقار أبو إسحاق الزهرى أحد العشرة وأول من رمى بسهم في سبيل الله ومناقبها =

«قسم رسول الله ﷺ قسمًا فقلت يا رسول الله! أعط فلاناً فإنه مؤمن، فقال النبي ﷺ: أو مسلم. أقول لها ثلاثة ويرددها على ثلاثة «أو مسلم» ثم قال: «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلى منه مخافة أن يكبه الله في النار».



- ١ - استدرك الدارقطني على إسناد هذا الحديث بسبب الاختلاف على سفيان ابن عيينة. فابن أبي عمر وحده من بين أصحاب سفيان يقول: عن سفيان عن الزهرى . . . إن قلنا إنه هو الذي أسقط معمراً. وسائر أصحاب سفيان بن عيينة من روى هذا الحديث عنه يقولون: عن سفيان عن معمراً عن الزهرى أي بوساطة معمراً بين ابن عيينة والزهرى.
- ٢ - ولقد تابع الدارقطني على رأيه أبو مسعود الدمشقي وأبو علي الغساني، وصرحاً بأن المحفوظ إنما هو عن سفيان عن معمراً عن الزهرى كما مر. وكذلك تابعه الحافظ ابن حجر كما سيأتي.
- ٣ - ولقد وجدت رواية واحدة مما خولف به ابن أبي عمر وهي رواية الحميدي^(١) قال: حدثنا سفيان ثنا معمراً^(٢)، عن الزهرى عن عامر بن سعد عن أبيه قال: «قسم رسول الله ﷺ قسمًا»^(٣) . . . الحديث.
- ٤ - وقال النووي^(٤) متبعاً للدارقطني والغساني، والدمشقي: «هذا الذي قاله هؤلاء في هذا الإسناد، قد يقال - لا ينبغي أن يوافقوا عليه لأنه يحتمل أن سفيان سمعه

كثيرة مات بالحقيقة سنة ٥٥ على المشهور وهو آخر العشرة وفاة. / ع. تقريب ١/٢٩٠.

(١) هو عبد الله بن الزبير القرشي، المكي، أبو بكر، ثقة، حافظ، فقيه من أجل أصحاب ابن عيينة من العاشرة، مات سنة ٢١٩ / خلق، دت س فق.

(٢) معمراً بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة، البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت، فاضل إلا أن في روایته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذلك في ما حديث به بالبصرة، من كبار السابعة مات سنة ١٥٤ / ع. تقريب ٢/٢٦٦.

(٣) الحميدي (١/٣٧).

(٤) ١٨٢ / ٢.

من الزهري مرة، سمعه من معمر عن الزهري مرة فرواه على الوجهين فلا ينفع أحدهما في الآخر. ولكن انقضت أمور اقتضت ما ذكروه.

ـ ١ - منها أن سفيان مدلس وقد قال: «عن».

ـ ٢ - ومنها أن أكثر أصحابه رواه عن معمر.

وقد يجأب عن هذا بما قدمناه من أن مسلماً - رحمة الله - لا يروي عن مدلس قال: «عن» إلا أن ثبت أنه سمعه من عن عنة. وكيف كان فهذا الكلام في الإسناد لا يؤثر في المتن فإنه صحيح على كل تقدير متصل - والله أعلم

أقول: إن الاحتمال الذي فرضه النووي من أن سفيان سمعه مرة من الزهري وأخرى من معمر عن الزهري احتمال بعيد. وذلك أن ابن أبي عمر نفسه قد رواه بإثبات معمر. قال الحافظ ابن حجر:

«قلت: وجدته في مستند ابن أبي عمر بإثبات معمر فيه، وكذا أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريقه بإثباته، فلعل سقوطه من بعض الرواية عنه إما مسلم أو من دونه أو يكون لما حدث به مسلماً رواه له من حفظه^(١)».

أن ابن أبي عمر ليس بالحافظ، فلو لم نجد أنه ثبت معمراً في مستند وحصل الاختلاف بينه وبين أصحاب سفيان لكان الإنصاف يتضمنا أن نرجح روایتهم على روایته كما هو موقف الدارقطني ومن معه من الأئمة، لأنهم كثرة وفيهم الحميدي وهو ثبت أصحاب سفيان، وهذا مرجحان واضحان كل واحد منهمما على انفراده يقدم على مثل روایة ابن أبي عمر فكيف وقد اجتمعوا؟ وكذلك دفاع النووي - رحمة الله - عن تدليس سفيان بن عيينة لا داعي له.

ـ ١ - لأن هؤلاء النقاد الذين انتقدوا إسناد هذا الحديث لم يوجهوا انتقادهم إلا إلى مخالفة ابن أبي عمر لأصحاب سفيان لا إلى سفيان نفسه.

ـ ٢ - ولأن تدليس سفيان قد احتمله أئمة الحديث لقلته جداً، وأنه لا يدلس إلا عن ثقة^(٢). وأخيراً فإن الدارقطني على صواب في انتقاده هذا الإسناد فإن فيه إرسالاً حفياً بإسقاط معمر بين سفيان والزهري.

(١) النكت الظراف على تحفة الأشراف ٣/٢٩٨.

(٢) طبقات المدلسين (ص ٢).

وعلى كل فهذا النقد لا يضر بصحة هذا الحديث لاتصاله من الطرق الأخرى وإليك البيان.

المتن

المتن صحيح من غير هذا الطريق المتفق.

[١] - فقد رواه الحميدي عن سفيان عن معمر عن الزهري بإسناده مرفوعاً كما مر.

[٢] - ورواه غيره من أصحاب سفيان بإسناده مرفوعاً كما قال الدارقطني وغيره.

[٣] - بل رواه ابن أبي عمر نفسه سليماً من الإرسال كما قال الحافظ ابن حجر.

وله إلى جانب ذلك متابعات.

[٤] - فقد تابع سفيان بن عيينة عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بإسناده مرفوعاً^(١).

[٥] - ومحمد بن ثور عن معمر به^(٢).

[٦] - وتابع معمر: (أ) ابن أخي الزهري^(٣) (ب) وشعيب^(٤).

(ج) صالح^(٥) (د) وابن أبي ذئب^(٦).

كلهم عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه سعد:

«أن رسول الله ﷺ أعطى رهطاً وأنا جالس فيهم قال: فترك رسول الله ﷺ رجلاً لم يعطه وهو أعجبهم إلي فقمت إلى رسول الله ﷺ ... وذكر مراجعته لرسول الله الخ.

ولعامر بن سعد متابع وهو أخوه محمد بن سعد عن أبيه مرفوعاً^(٧).

وللحديث شاهد من حديث عمر بن تغلب، قال:

(١) م ٢ / ٧٢٣، ح ١ / ١٧٦، د ١ / ٥٢٣، جامع المسانيد ١ / ٨٦ و ١، وفي المطبوع (١٥٣ / ٥).

(٢) د ١ / ٥٢٣، ن ٨ / ٩٢.

(٣) م ١ / ١٣٢.

(٤) خ رقم ٢٧ فتح ١ / ٧٩ وقال البخاري عقبه: ورواه يونس وصالح ومعمر وابن أخي ابن شهاب عن الزهري.

(٥) خ رقم ١٤٧٨ فتح ٣ : ٣٤٠، م ٢ : ٧٣٢.

(٦) حم ١ / ١٨٢، جامع المسانيد ١ / ٨٧ و ٢، وفي المطبوع (١٦٠ / ٥).

(٧) م ١ : ١٣٣، وانظر جامع المسانيد ١ / ق ٩٥ و ١ وعراه للبخاري ومسلم، وفي المطبوع (٢٠٠ / ٥).

أعطي رسول الله ﷺ قوماً ومنع آخرين بلغه أنهم عتبوا، فقال: إني لأعطي الرجل وأدع الرجل والذى أدعه أحب إلى من الذى أعطى^(١)... الحديث.

الخلاصة

- [١]- أن الدارقطني مصيب في انتقاده فالإسناد المستقد إسناد شاذ.
- [٢]- الاحتمال الذي فرضه التوسيي احتمال ضعيف بل روایة ابن أبي عمر للحديث عن عمر نفسه لا تبقى مجالاً لهذا الاحتمال.
- [٣]- أما المتن ف صحيح في غاية الصحة من طرق غير الطريق المستقد. ويزيده قوة متابعته وشهادته وقد مررت.

الحديث السادس

باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى

٦] - قال الدارقطني^(٢) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن ابن أبي ليلى عن صهيب **﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مَسْتَقِنًا وَرَبِّادَةً﴾**^(٣). ورواه حماد بن زيد عن ثابت عن ابن أبي ليلى قوله.

الحديث في صحيح مسلم^(٤) قال... رحمه الله:

حدثنا عبد الله بن عمر بن ميسرة^(٥) قال: حدثني عبد الرحمن بن مهدي^(٦) حدثنا

(١) خ رقم ٧٥٣٥، ورقم ٩٢٣، ورقم ٣١٤٥، حم ٦٩/٥.

(٢) التبيع (ق) ١٨.


(٣) سورة يونس، آية ٢٦.

(٤) ١/١٦٣، ت ٧: ٢٣٠، جه ١/٦٧ حم ٤/٣٣٢ التوجيد لابن خزيمة ص ١٨١. وابن جرير ١١/١٠٦، أبو عوانة ١/١٥٦.

(٥) عبد الله بن عمر بن ميسرة القواريري، أبو سعيد البصري، تزيل بغداد ثقة، ثبت، من العاشرة توفي سنة ٢٣٥ على الأصح. / خ م دس تقرير ١/٥٣٧.

(٦) عبد الرحمن بن مهدي أبو سعيد البصري ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث. من التاسعة مات سنة ١٩٨/ع. تقرير ١/٤٩٩.

حمد بن سلمة^(١) عن ثابت البناي^(٢) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى^(٣) عن صحيب^(٤) عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله تبارك وتعالى: «تريدون شيئاً أزيدكم؟ فيقولون: ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجينا من النار؟ قال: فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل».



يرى الدارقطني أن الحديث مقطوع

١ - الظاهر أن الدارقطني يرجع أن الحديث مقطوع أي أنه من كلام عبد الرحمن بن أبي ليلى.

رأى الترمذى أن الحديث مقطوع

٢ - والظاهر أن الترمذى يذهب مذهب الدارقطنى فقد روى الحديث ياسناد مسلم نفسه وقال عقبه:

«قال أبو عيسى: هذا حديث إنما أسنده حماد بن سلمة ورفعه، وروى حماد بن زيد^(٥) وسليمان بن المغيرة^(٦) هذا الحديث عن ثابت البناي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قوله^(٧)».

(١) حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد، ثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخره، من كبار الثامنة مات سنة ١٦٧ / خت م ٤ تقریب ١٩٧ / ١.

(٢) ثابت بن أسلم البناي: بضم المثلثة ونونين مخفيين، أبو محمد البصري، ثقة عابد، من الرابعة مات سنة بضع وعشرين. ع تقریب ١١٥ / ١.

(٣) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدنى، ثقة من الثانية مات سنة ٨٨ / ع. تقریب ٤٩٦ / ١.

(٤) صحيب بن سنان - أبو يحيى الرومي - أصله من النمر ويقال: كان اسمه عبد الملك وصحيب لقب، صحابي شهير مات بالمدينة سنة ٣٨ في خلافة علي وقيل قبل ذلك تقریب ٣٧٠ / ١.

(٥) حماد بن زيد بن درهم الأزدي، أبو إسماعيل البصري، ثقة، ثبت، فقيه من كبار الثامنة. مات سنة ١٧٩ / ع تقریب ١٩٧ / ١.

(٦) سليمان بن المغيرة. القيسى، مولاهם، البصري، أبو سعيد، ثقة من السابعة أخرج له البخاري تعليقاً ومقوتاً، مات سنة ١٦٥ / ع. تقریب ٢٣٠ / ١.

(٧) ت ٧ / ٢٣٠ ط مطابع الفجر الحديث بحمص، الطبعة الأولى ١٣٨٧ هـ، ٢٦٧ / ٨ في التفسير وانظر =

رأي المزي وأبي مسعود

٣ - قال المزي^(١) - بعد أن نسب الحديث إلى م، ت، س، (الكبرى)، ق؛ قال أبو مسعود: رواه حماد بن زيد، سليمان بن المغيرة وحماد بن واقد^(٢) عن ثابت البناي عن ابن أبي ليلى - قوله ليس فيه صهيب عن النبي ﷺ.

حكم النووي للحديث بالاتصال

٤ - ونقل النووي كلام الترمذى وأبى مسعود السابق وغيرهما من انتقد الحديث وقال^(٣): متعقباً لكلامهم: وهذا الذى قال هؤلاء ليس بقادة في صحة الحديث، فقد قدمنا في الفصول أن المذهب الصحيح المختار الذى ذهب إليه الفقهاء والمحققون من المحدثين، وصححه الخطيب البغدادى، أن الحديث إذا رواه بعض الثقات متصلة وبعضهم مرسلأ أو بعضهم مرفوعاً وبعضهم موقعاً حكم بالمتصل وبالمرفوع، لأنهما زيادة ثقة، وهي مقبولة عند الجماهير من كل الطوائف.

٥ - وقال الحافظ ابن حجر - في تفسير قوله تعالى: ﴿لَلَّذِينَ أَحَسَّوْا لِلْسُّنْنَى وَزِيَادَةً﴾^(٤) ... وقد ورد في ذلك حديث مرفوع أخرجه مسلم والترمذى وغيرهما من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أهل الجنة الجنة نودوا». الحديث، ثم قال الحافظ: قال الترمذى: إنما أسنده حماد بن سلمة ورواه سليمان بن المغيرة^(٥). إلى آخر كلام الترمذى السابق.

موقف ابن حجر والمزي

وهكذا نرى المزي والحافظ ابن حجر لم يدافعا عن الحديث ولم يدافعا إلا النووى:

الأكمال للقاضى عياض / ق ٩١ و ١، وفي المطبوع (١/٥٤٠)، فإنه ذكر كلام الترمذى هذا ولم يتعقبه بشيء.

(١) تحفة الأشراف ٤/١٩٨، تحفة الأحوذى ٢/٢٦٨.

(٢) حماد بن واقد العيشى - بالتحتانية والمعجمة - أبو عمر الصفار البصري، ضعيف، من الثامنة. / ت. تقریب ١/١٩٨.

(٣) نووى ٣/١٧. وانظر تحفة الأحوذى ٧/٢٦٧.

(٤) سورة يونس، آية ٢٦.

(٥) فتح الباري ٨/٣٤٧.

احتجاج الفووي غير كاف

ومع موافقتي له في أن الحديث من طريق حماد بن سلمة صحيح وإن قول هؤلاء لا يندرج في صحته، فإني أرى أن ما احتاج به غير كاف وغير مقنع، وذلك أن أكثر المحدثين يقدمون الإرسال على الوصل، وحذاهم يدورون مع القرائن. فتارة يقدمون الوصل على الإرسال والرفع على الوقف وأحياناً العكس بناء على القرائن المرجحة^(١).

ولاقتاعي بهذه الطريقة فقد طبقتها في تصحيح إسناد هذا الحديث فقدمت فيه الرفع على الوقف بناء على القرائن المرجحة.

رأيي مع القرائن التي بنيت عليها ترجيح الوصل

تلك القرائن هي :

- أولاً : أن حماد بن سلمة أثبت أصحاب ثابت البناي بشهادة الأئمة الآتي ذكرهم :
- ١ - قال علي بن المديني : «لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد بن سلمة»^(٢).
- ٢ - وقال ابن معين : «من خالف حماد بن سلمة في ثابت فالقول قول حماد»^(٣).
- ٣ - وقال أحمد بن حنبل : «أثبتهم في ثابت حماد بن سلمة»^(٤).
- ثانياً : أن رجال الإسناد كلهم ثقات.
- ثالثاً : أن من خالف حماد بن سلمة وإن كانوا كثرة فقد اعتبرى كثرتهم ما يضعفها وذلك لأن حماد بن زيد وإن كان ثقة، إلا أنه معروف بقصور الأسانيد وبوصف المرفوع كثير الشك بتوكيه، لم يكن له كتاب يرجع إليه. فكان أحياناً يذكر فيرفع الحديث وأحياناً يهاب الحديث ولا يرفعه^(٥).
- (ب) ولأن حماد بن وافق أحد هذه الكثرة ضعيف.

(١) توضيع الأفكار ١ / ٣٤٠.

(٢) ت ت ٣ / ١٢.

(٣) ت ت ٣ / ١٢.

(٤) ت ت ٣ / ١٢.

(٥) ت ت ٣ / ١١.

(ج) وفي إسناد سليمان بن المغيرة محمد بن معمر ليس بالحافظ ، وإن كان قد وجد له متابع لكن في الطريق إليه من لم أعرفه كما يأتي قريباً، ولم أقف له على ترجمة بعد البحث الطويل .

(د) أنه يستحيل أن يقال مثله من قبل الرأي .

الروايات الموقوفة التي أشار إليها الدارقطني

هذا ويجمل بنا إيراد الروايات الموقوفة التي أشار إليها الدارقطني وغيره .

١ - قال الإمام ابن خزيمة رحمه الله^(١) :

حدثنا أحمد بن عبدة الضبي^(٢) قال: حدثنا حماد يعني ابن زيد به قال: ثنا ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه تلا هذه الآية :

﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْمُشْقَنَ وَزَيَادَةً﴾^(٣). قال: إذا دخل أهل الجنة أعطوا فيها ما شاؤوا وما سألوها. قال: ثم يقال لهم إنه قد بقي من حتقكم شيء لم تعطوه. قال: يتجلى لهم فيصغر عندهم ما أعطوا عند ذلك ثم تلا ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْمُشْقَنَ وَزَيَادَةً﴾.

٢ - وقال حدثنا محمد بن معمر^(٤) قال: ثنا روح^(٥) ثنا حماد بن زيد به^(٦).

٣ - حدثنا محمد بن معمر ثنا روح قال ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه سئل عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْمُشْقَنَ وَزَيَادَةً﴾ قال: إن أهل الجنة إذا دخلوا الجنة^(٧) الحديث .

(١) كتاب التوحيد (ص ١٨١) نشر مكتبة الكليات الأزهرية ط دار الشرق بمراجعة الدكتور محمد خليل هراس .

(٢) أحمد بن عبدة الضبي ، أبو عبد الله البصري ، روى بالنصب ، من العاشرة مات سنة ٢٤٥ م / ٤٠٢ .

(٣) سورة يونس ، آية ٢٦ .

(٤) محمد بن معمر القيسى ، البصري ، البحراوى - بالموحدة والمهملة - صدوق من كبار الحادى عشرة توفي سنة ٢٥٠ ع تقريب ٢٠٩ / ٢ ، ت ت ٤٦٦ / ٩ .

(٥) روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسى ، أبو محمد البصري ، ثقة ، فاضل له تصانيف ، من التاسعة مات سنة ٢٠٥ أو ٢٠٧ ع . تقريب ١ / ٢٥٣ .

(٦) التوحيد ص ١٨١ ، وتفسير ابن جرير ١١ / ١٠٥ عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن بن مهدي .

(٧) التوحيد ص ١٨٢ .

٤ - وقال الإمام ابن جرير رحمه الله:

حدثنا المشتى^(١) حدثنا سعيد بن نصر^(٢) قال أخبرنا ابن المبارك^(٣) عن سليمان ابن المغيرة به.

المتن

المتن صحيح عندي من هذا الطريق المنتقد لما سبق بيانه، فأما موضوعه الأساسي وهو رؤية الله في الدار الآخرة فهو ثابت بأدلة عديدة من القرآن ومتواتر من السنة. وهو من أهم مسائل العقيدة في الإسلام يثار فيه النقاش والأخذ والرد بين أهل السنة والمبتدعة فكتب العقاد طافحة بالنقاش فيه ودوافع السنّة المعترضة قلما يخلو منها كتاب، وقد ألف الآجري كتاباً في رؤية الله أفرده لها^(٤) وجمع الدارقطني الأحاديث الواردة فيها فزادت على عشرين حديثاً. وأسند الدارقطني عن يحيى بن معين قال: عندي سبعة عشر حديثاً في الرؤية صحاح، وتبعها ابن القيم في حادي الأرواح بلغت ثلاثين أكثرها جياد^(٥) وهي تعتبر شواهد لحديث صحيب هذا، ولقد أشيع ابن القيم المسألة بحثاً واستدلالاً في كتابه حادي الأرواح من القرآن سبع آيات بين دلالاتها على رؤية الله من وجوه كثيرة.

تواطئ أحاديث الرفوية

ثم أعقب ذلك بالاستدلال من السنة.

فقال: وأما الأحاديث عن النبي ﷺ وأصحابه الدالة على الرؤية فمتواترة - رواها.

[١] - أبو بكر^(٦) [٢] - وأبو هريرة^(٧)

(١) ذكره المزي في تهذيب الكمال في ترجمة شيخه سعيد بن نصر ولم أقف له على ترجمة بعد طول البحث.

(٢) سعيد بن نصر بن سعيد المروزي راوية بن المبارك، ثقة من العاشرة مات سنة ٤٤٠.

(٣) هو الإمام الشهير.

(٤) تدريب الراوي للسيوطى (٩١١ هـ) الطبعة الأولى نشر المكتبة العلمية للمنكاني ١٣٧٩ هـ (١٥٢/٢).

(٥) فتح ٤٣٤/١٣.

(٦) حم: ٤/١.

(٧) خ رقم ٧٤٣٧، م ١٦٣/١.

- [٤] - وجرير بن عبد الله البجلي ^(٢)
- [٦] - وعبد الله بن مسعود الهذلي ^(٤)
- [٨] - وأبو موسى الأشعري ^(٦)
- [١٠] - وأنس بن مالك الأنصاري ^(٨)
- [١٢] - وزيد بن ثابت ^(١٠)
- [١٤] - وعائشة أم المؤمنين ^(١٢)
- [١٦] - وعمارة بن روبية ^(١٤)
- [١٧] - وجديفة بن اليمان ^(١٥)
- [١٩] - وعبد الله بن عمرو بن العاص - وحديثه
موقوف ^(١٧)
- [٣] - وأبو سعيد الخدري ^(١)
- [٥] - وصهيب ^(٣)
- [٧] - وعلي بن أبي طالب ^(٥)
- [٩] - وعدى بن حاتم الطائي ^(٧)
- [١١] - وأبو أمامة الباهلي ^(٩)
- [١٣] - وعمار بن ياسر ^(١١)
- [١٥] - وعبد الله بن عمر ^(١٢)
- [١٨] - وعبد الله بن عباس ^(١٦)

(١) خ رقم ٧٤٧٩، م ١٦٧.

(٢) خ رقم ٧٤٣٤، ٧٤٣٥.

(٣) م ١٦٧/١.

(٤) عزاه للطبراني، وهو في ٤١٧/٩ - ٤٢١ من المعجم الكبير.

(٥) عزاه إلى يعقوب بن سفيان وهو في تأريخه ٤٩٧/٣ وفي إسناده عمرو بن خالد الواسطي كذبه غير واحد.

(٦) م ١٦٣، خ رقم ٧٤٤٤، حم ٤/٤٠٧.

(٧) خ رقم ٣٥٩٥.

(٨) خ رقم ٧٤٤٠، م ١/١٨٠.

(٩) حم ١٣٥٩/٢ رقم ٤٠٧٧ وابن خزيمة في التوحيد ٤٥٩ ط دار الرشد.

(١٠) حم ١٩١/٥.

(١١) حم ٤/٢٦٤.

(١٢) المستدرك ٣/٢٠٣.

(١٣) ت ٧/٢٣١.

(١٤) عزاه إلى الإيابة لابن بطة، وهو في الرؤية للدارقطني (ص ١٢٤، ١٢٩).

(١٥) عزاه إلى البزار. وهو في ٢٨٨/٧ - ٢٨٩ من مسند البزار وفي إسناده القاسم بن مطيب قال فيه ابن حبان: يخطيء كثيراً فاستحق الترك، ووثقه الدارقطني.

(١٦) الشريعة للأجرى ٢/٣١. مؤسسة قرطبة والرد على الجهمية للدارمي ص ١١٢ ط دار ابن الأثير.
ومسند أحمد ١/٢٨١.

(١٧) لم يعزه إلى كتاب وإنما صدره بقوله: قال الصعافي حدثنا صدقة.

[٢٠] - وأبي بن كعب^(١)

[٢١] - وكمب بن عجرة^(٢)

[٢٢] - وفضلة بن عبيد وحديثه موقوف^(٣) [٢٣] - ورجل من أصحاب النبي ﷺ^(٤)

ثم قال: وهكذا سياق أحاديثهم من الصحاح والمسانيد والسنن . . . ، وساقها كلها واكتفى بالإحالة السابقة إلى مصادرها، فمن أراد الاطلاع على هذه النصوص فليرجع إلى كتاب حادي الأرواح المذكور وإلى المصادر التي أشرت إليها.

الخلاصة

الإسناد المتقد إسناد صحيح فالحديث صحيح به. والجماعة الذين خالفوا حماد بن سلمة في رفعه فوقه على ابن أبي ليلى لا يكافئونه في ثبات البنائي، فهو المقدم عليهم والمعتبر من بينهم في الخلاف على ثبات بشهادة الأئمة السابق ذكرهم. وإلى جانب هذا فقد وقع من الخلل في كثرتهم ما يقصر بها عن مرتبة المعارضة لhammad بن سلمة.

ثم إن المتن متواتر عن عدد كبير من الصحابة كما تقدم، وتأيده نصوص كثيرة من القرآن الكريم.

الحديث السابع

باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها

[٧] - قال الدارقطني^(٥) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث ابن عيينة عن مطرف وابن أبي جر عن الشعبي عن المغيرة في صفة أهل الجنة^(٦) وقد اختلف على ابن عيينة.

(أ) : [١] - فقيل عنه: رفعه أحدهما.

[٢] - ومنهم من قال عنه روایة.

[٣] - ومنهم من وقفه.

(١) عزاه للدارقطني، وهو في الرؤية له (ص ١٤٩ - ١٥٠).

(٢) د ٤٣١ / ٢.

(٣) انظر الرؤية للدارقطني (ص ١٥٨).

(٤) حادي الأرواح إلى دار الأفراح لشمس الدين أبي بكر المعروف بابن القيم ٧٥١ الطبعة الرابعة ص ٢٣١ ط صبيح وأولاده سنة ١٣٨١.

(٥) التبع ق ١٨.

(٦) بعد لفظة «صفة» كلمة غير واضحة في التبع ولعلها: أدنى أهل الجنة منزلة، كما في الحديث.

(ب) : ورواه الأشجعي عن ابن أبيجر موقوفاً .
ال الحديث في صحيح مسلم^(١) قال رحمة الله :
[١] - حدثنا سعيد بن عمر الأشعري^(٢) حدثنا سفيان ابن عيينة^(٣) عن مطرف^(٤) وابن أبيجر^(٥) عن الشعبي^(٦) قال : سمعت المغيرة بن شعبة^(٧) رواية إن شاء الله .
[٢] - وحدثنا ابن أبي عمر^(٨) حدثنا سفيان . حدثنا مطرف بن طريف وعبد الملك بن سعيد سمعا الشعبي يخبر عن المغيرة قال : سمعته على المنبر يرافقه إلى رسول الله ﷺ^(٩) .
[٣] - قال : وحدثني بشر بن الحكم^(١٠) (واللفظ له) حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا مطرف وابن أبيجر سمعا الشعبي يقول : سمعت المغيرة بن شعبة يخبر به الناس على المنبر : قال سفيان رفعه أحدهما (أراه ابن أبيجر) . قال :
سأله موسى زيه : ما أدنى أهل الجنة منزلة؟ قال : هو رجل يجيء بعد ما أدخل أهل الجنة الجنة فيقال له : أدخل الجنة . فيقول : أي رب! كيف وقد نزل الناس منازلهم وأخذوا أخذاتهم؟ فيقال له : أترضى أن يكون لك مثل مُلْك مَلِكٍ من ملوك الدنيا؟ فيقول :

(١) ١٧١/١ ، ت ٣٤٩/٨ من طريق ابن أبي عمر به .

(٢) سعيد بن عمرو بن سهل الكندي ، الأشعري ، أبو عثمان الكوفي ، ثقة من العاشرة مات سنة ١٢٠ م عس . تقريب ١/٣٠٢ .

(٣) تقدمت ترجمتها .

(٤) مطرف بن طريف ، الكوفي ، أبو بكر أو أبو عبد الرحمن ، ثقة فاضل من صغار السادسة مات سنة ١٩٥ ع . تقريب ٢/٤٥٤ .

(٥) هو عبد الملك بن سعيد بن حيان - بالتحتانية - ابن أبيجر - بمودحة وجيم - الكوفي ، ثقة ، عابد من السادسة / م دت س . تقريب ١/٥١٩ .

(٦) عامر بن شراحيل الشعبي - بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة ، مشهور فقيه ، فاضل من الثالثة مات بعد المائة / ع تقريب ١/٣٨٧ .

(٧) المغيرة بن شعبة الثقفي ، صحابي مشهور مات سنة ٥٠ ع تقريب ٢/٢٦٩ .

(٨) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني ، نزيل مكة ، صدوق ، صفت المستند وكان لازم ابن عيينة قال أبو حاتم وكانت فيه غفلة من العاشرة ، مات سنة ٢٤٣ . تقريب ٢/٢١٨ .


(٩) وروى هذا الحديث ابن حبان ج ٩ من طريق ابن أبي عمر به وانظر المطبع ٤٤٦/١٦ .

(١٠) بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدى ، النيسابوري ، أبو عبد الرحمن ، ثقة ، زاهد ، فقيه من العاشرة مات سنة ٢٣٧ أو ٢٣٨ خ م س . تقريب ١/٩٩ .

رضيت رب ! فيقول : لك ذلك ومثله ومثله ف قال في الخامسة : رضيت رب
فيقول : هذا لك وعشرة أمثاله . ولك ما اشتهرت نفسك ولذت عينك . فيقول : رضيت
رب ! قال : رب ! فأعلاهم منزلة ؟

قال : أولئك الذين أردت ، غرست كرامتهم بيدي ، وختمت عليها فلم تر عين ولم
تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر . قال : ومصداقه في كتاب الله عز وجل « فَلَا تَعْلَمُ
نَفْسًا مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ فَرَّأَهُمْ أَعْيُنُكُمْ »^(١) .

حدثنا أبو كريب ^(٢) حدثنا عبد الله الأشجعي ^(٣) . عن عبد الملك بن أبيجر قال :
سمعت الشعبي يقول : سمعت المغيرة بن شعبة يقول على المنبر : إن موسى عليه السلام
سأل الله عز وجل عن أحسن أهل الجنة منها حظا .. ، وساق الحديث بنحوه .



ترجح الدارقطني للوقف

١ - يبدو أن الدارقطني يرجح وقف هذا الحديث على المغيرة بن شعبة على رفعه .

ترجح الترمذى للرفع

٢ - ولكن الترمذى - رحمه الله - قد ذهب إلى خلاف ما يراه الدارقطني فرجح الرفع
على الوقف فلقد روى الحديث من طريق ابن أبي عمر عن سفيان عن مطرف
وعبد الملك بن أبيجر عن الشعبي عن المغيرة عن النبي ﷺ ، ثم قال عقبه : قال
أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وروى بعضهم هذا الحديث عن الشعبي
عن المغيرة ولم يرفعه ، والمرفوع أصح ^(٤) .

(١) سورة السجدة ، الآية ١٧ .

(٢) أبو كريب محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي مشهور بكنته ثقة ، حافظ من العاشرة مات
سنة ٢٤٧ . تقريب ٢١٩٧ .

(٣) عبد الله بن عبد الرحمن ، الأشجاعي ، أبو عبد الرحمن الكوفي ثقة ، مأمون ، أثبت الناس كتاباً في
الثورى من كبار التاسعة مات سنة ١٨٢ / خ م ت س ق . تقريب ١/٥٣٦ .

(٤) ت ٨ : ٣٤٠ .

ترجح النووي رفع الحديث

- ٣

وكذلك رجح النووي الرفع على الوقف بناء على :

(أ) ما رواه عن الجماهير من أن زيادة الثقة مقبولة.

(ب) وعلى أن الأكثر قد رواه مرفوعاً^(١).

فهم الدارقطني الاختلاف من صيغ مؤداتها واحد

أقول يفهم من قول الدارقطني «وقد اختلف على ابن عيسية فقيل عنه رفعه أحدهما ومنهم من قال عنه رواية» أنه يرى تأثير هذا الاختلاف في نظره وليس ذلك بمؤثر فإن هذه الصيغ وما شاكلها لا نزاع في أنها من صيغ الرفع إلى رسول الله ﷺ بمثابة قال رسول الله ﷺ: «فمؤداتها واحد».

قال النووي رحمة الله :

«واعلم أنه قد تقدم في الفصول التي في أول الكتاب أن قولهم رواية أو يرفعه أو ينميه أو يبلغ به كلها ألفاظ موضوعة عند أهل العلم لإضافة الحديث إلى رسول الله ﷺ».

لا خلاف في أن هذه الألفاظ معناها إضافة الحديث إلى رسول الله ﷺ

لا خلاف في ذلك بين أهل العلم فقوله رواية معناه قال: قال رسول الله ﷺ^(٢): «وقد غفل الدارقطني عن رواية ابن أبي عمر إذ قال فيها «يرفعه» ومثلها رواية الحميدى في المستند^(٣) فمؤدى هذه الألفاظ واحد إلا مفهوم قوله رفعه أحدهما وهو وقف الثاني ومع ذلك فإنه لا يضر لأن جماعة قد صرحو برفعه فيهم الحميدى أجل أصحاب سفيان وهو نفسه الذي قال رفعه أحدهما كلامه صريح في رفع إحدى الروايتين.

ترجح الرفع

والذى يظهر لي أن الرفع هو الراجح كما ذهب إليه الترمذى والنوى. لأن

(١) نووى ٤٥/٣.

(٢) نووى ٤٥/٣.

(٣) ٣٣٦/٢.

الحديث - كما مر بنا - مداره على الثنين مطرف وابن أبيجر. والخلاف بين سفيان والأشجعى إنما هو على ابن أبيجر فقط فلو توفرت مثلاً مرجحات الوقف وذهبنا إلى ترجيحه على الرفع لما جاز لنا أن نتخطى موضع الخلاف إلى غيره.

وعليه فيبقى حكم الرفع ثابتاً لرواية سفيان عن مطرف، ومنه يتضح لنا أن اعتراض الدارقطني غير دقيق إذ لم يركزه على موضع الخلاف بين المذكورين.

أما إذا فقد جانب الوقف مرجحاته وتتوفر المرجحات لجانب الرفع فإن حكم الرفع يزداد قوة ومتانة ويصبح اعتراض الدارقطني في متنه الضعف. ومرجحات الرفع في نظري هي:

أن الرفع زيادة فإذا كانت من ثقة فهو مقبول بشرطها.

وهي هنا من إمام ثقة.

أن سفيان في نظري أجل وأتقن من الأشجعى إذ سفيان كما يقول الشافعى هو ومالك قرينان.

أن مثل هذا الحديث المختلف في رفعه ووقفه لا يقال من قبل الرأى إذ مثله لا يصدر إلا من آفاق النبوة وذلك مما يرجح جانب الرفع.

المتن

المتن صحيح قوله شواهد منها

[١] - حديث ابن مسعود^(١).

[٢] - حديث أبي سعيد الخدري^(٢).

[٣] - حديث أبي هريرة^(٣).

وهي أحاديث طويلة جداً لا يتسع المجال لسردها ونكتفي بالإشارة إلى مصادرها.

(١) خ رقم ٦٥٧١ فتح ٤١٨/١١، ٧٥١١، م ١/١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، جه ٢/١٤٥٢ - ١٤٥٣.

(٢) حم ٢٧/٣، م ١/١٧٥، ش ٢/٢ ل ٦٣٦ وفي المطبوع ٨/٧٧، دار الفكر.

(٣) خ رقم ٨٠٦ فتح ٢/٢٩٢، ٦٥٦٣، ٧٤٣٧.

الحديث الثامن

باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب

[٨] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله :

«وآخر مسلم أيضاً لابن سيرين عن عمران بن حصين حديثين آخرين:

[٩] - أحدهما: تفرد به قريش بن أنس عن ابن عون عنه. وفيه أن رجلاً عض يد رجل، فانتزع يده فسقطت ثيتيه... الحديث.

[١٠] - والآخر «يدخل الجنة سبعون ألفاً». وليس فيه أيضاً سماع محمد من عمران. وهو يقول في غير حديث: ظنت عن عمران والله أعلم.

ولم يخرج البخاري لابن سيرين عن عمران شيئاً».

وحيث إنني قد أثرت ترتيب هذه الأحاديث من تبعات الدارقطني على أبواب صحيح مسلم كما أشرت إلى ذلك في المقدمة فإني سأقتصر هنا في الكلام على حديث «السبعون ألفاً» لأن هذا موضوعه من كتاب الإيمان ثم أتكلم عن الحديث الثاني في موضوعه المناسب.

قال مسلم^(٢) رحمه الله :

حدثنا يحيى بن خلف الباهلي^(٣) حدثنا المعتمر^(٤) عن هشام بن حسان^(٥) عن محمد^(٦) (يعني ابن سيرين) قال: حدثني عمران^(٧) قال: قال النبي الله ﷺ: «يدخل الجنة

(١) التبع (ق ١٥).

(٢) ١٩٨/١، المستخرج لأبي نعيم ق ٤٩، ٢ وفي المطبوع ٢٨٣/١ وقال: رواه مسلم عن يحيى بن خلف عن المعتمر عن هشام عن محمد.

(٣) يحيى بن خلف الباهلي، أبو سلمة البصري، صدوق، من العاشرة مات سنة ٢٤٢/١ م د ت ق تقريب ٣٤٦ وقد رجعت إلى ترجمته في ت والتخلصة والكافش فلم أجده فيه جرحاً إلا أنه لم يعدله ولم يوثقه غير ابن حبان ثم بعد هذا عثرت على توثيق البزار له [انظر كشف الأستار ٥٨/١] ولم يترجم له في الجرح والتعديل فلعل هذا الذي جعل ابن حجر يطلق عليه كلمة «صادق» فحسب وكذلك لم أجده في الميزان.


(٤) معتمر بن سليمان التيمي، أبو محمد البصري، ثقة من كبار التاسعة مات سنة ١٨٧/٤ تقريب ٢٦٣/٢.

(٥) هشام بن حسان الأزدي، أبو عبد الله البصري، ثقة من ثبت الناس في ابن سيرين من السادسة مات سنة ١٤٧/٤. تقريب ٣١٨/٢.

(٦) محمد بن سيرين، الأنصاري، أبو بكر البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر من الثالثة مات سنة ١١٠/٤. تقريب ١٦٩/٢.

(٧) عمران بن حصين الخزاعي أبو نجید - بنون وجيم مصغر - أسلم عام خير وصاحب النبي ﷺ وكان

من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب، قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: هم الذين لا يكتوون ولا يستردون وعلى ربهم يتوكلون». فقام عكاشة، فقال: أدع الله أن يجعلني منهم. قال: «أنت منهم». فقام رجل فقال: يا نبي الله! أدع الله أن يجعلني منهم. قال: «سبّل بها عكاشة».



شك الدارقطني في سماع ابن سيرين من عمران

كلام الدارقطني هنا يلقي ظلاماً من الشك في سماع محمد بن سيرين من عمران ابن حصين رضي الله عنه. وقد كرر القول في عدة أحاديث بأن ابن سيرين لم يسمعها من عمران. بل نقل العلائي عنه التصریح بنفي سماع محمد من عمران^(١). ونحن نرى هنا أن محمد بن سيرين قد صرخ بالتحذیث في روایة هذا الحديث عن عمران. وإذاً فلا بد لنا من البحث في أمرین:

- أحدهما: في ثبوت سماع ابن سيرين من عمران.
- وثانيهما: في سماعه لهذا الحديث بخصوصه. وبأي صيغة رواه ابن سيرين.

إثبات جماعة لسماع ابن سيرين من عمران

١ - أما سماعه من عمران فقد أثبته أحمد بن حنبل^(٢) ويعسى بن معين^(٣). وقد عده في الرواية عن عمران أبو حاتم وابنه^(٤) وعبد الله بن أحمد بن حنبل وابن عبد البر، فهو لاء الأئمة أجمعون ما بين قائل بسماع محمد بن سيرين من عمران بن حصين وما بين ناقل مقرر. ألا يؤخذ بقولهم في إثبات هذه القضية؟ أما كون البخاري لم يخرج لمحمد بن سيرين عن عمران فليس هذا الموقف دليلاً على أنه يعتقد عدم سماعه من عمران. وليس للدارقطني دليل على الشك في

= فاضلاً وقضى بالكوفة مات سنة ٥٢٥/ع. تقریب ٢/٨٢.

(١) انظر جامع التحصیل للعلائی ٢/٦٣٧ تحقيق عمر فلاتة.

(٢) انظر الجرح والتعديل ٧/٢٨٠.

(٣) الجرح والتعديل ٧/٢٨٠.

سماع ابن سيرين من عمران إلّا قوله «ظننت عن عمران». وهذا لا ينفي سماعه، وإنما يدل على ورعه واحتياطه، ولم أجده له رواية من هذا النوع بعد طول البحث وإنّ فالراجح هو ثبوت سماع ابن سيرين من عمران بناء على إثبات الأئمة السالف ذكرهم لسماعه وعدم الالتفات إلى تشكيك الدارقطني فيه.

- ٢ - وأما سماعه لهذا الحديث بخصوصه، فإن القارئ يرى أن ابن سيرين قد صرّح بالتحديث في رواية هذا الحديث حيث قال: حدثني عمران قال نبى الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

دراسة تصريح ابن سيرين بالتحديث

ولقد وجدت هذا التصريح في عدد من نسخ صحيح مسلم مختلفة الطبعات:

١ - الأولى: طبعة محمد فؤاد عبد الباقي^(١).

٢ - الثانية: طبعة الحلبي^(٢).

٣ - الثالثة: طبعة صحيح وأولاده^(٣).

٤ - الرابعة: ط. (المطبعة المصرية مع شرح النووي^(٤)) إلّا أنه قد كتب على هامش

الثانية والثالثة، عن محمد بن سيرين)، ورمز نسخة أخرى.

ومن أجل الوصول إلى الصواب ومعرفة أيهما هو الثابت: التصريح بالتحديث أم

المعنى؟رأيت لزاماً البحث في مصادر أخرى لهذا الحديث غير صحيح مسلم

فوجدته في مستند الإمام أحمد وفي مستند أبي عوانة قد روى بالمعنى من عدة طرق.

٥ - قال الإمام أحمد^(٥) رحمه الله.

حدثنا يزيد^(٦) أباينا هشام عن محمد عن عمران بن حصين، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال: «يدخل الجنة من أمتى سبعون ألفاً غير حساب»... الحديث

(١) انظر ١٩٨/١.

(٢) انظر ١٣٧/١.

(٣) انظر ١٣٧/١.

(٤) انظر ٩٠/٣.

(٥) حم ٤٤٣/٤.

(٦) يزيد بن هارون، السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، ثقة، متقن عابد، من التاسعة مات سنة

٢٠٦/٢. تقريب ٣٧٢.

- ٢

وأورده أبو عوانة من ثلاثة طرق فقال^(١):

(١) حديثنا أبو أمية^(٢) قال: ثنا موسى بن هلال العبدى^(٣) عن هشام بن حسان عن الحسن وابن سيرين عن عمران بن حصين به.

(ب) ثم قال أبو عوانة عقب الحديث:
رواه عيسى بن يونس عن هشام كذا عن ابن سيرين بمثله.

(ج) حدثنا إبراهيم بن مرزوق^(٤) قال: حدثنا أبو زيد الهرمي^(٥). ح - وحدثنا أبو الأزهري^(٦) قال: ثنا أبو علي الحنفي قالا: ثنا أبو حرة^(٧) عن ابن سيرين عن عمران ابن حصين أن النبي ﷺ قال: «يدخل العجنة من أمتى سبعون ألفاً...» الحديث.

خمس طرق خارج صحيح مسلم لهذا الحديث لم ترد إلا بالمعنى

فهذه خمس طرق خارج صحيح مسلم لم يرد الحديث منها عن ابن سيرين إلا معنعاً، وواضح أن فيها ما هو أقوى من إسناد مسلم كإسناد أحمد عن يزيد بن هارون... إلخ ومنها ما هو مثل إسناد مسلم أو فوقه كإسناد أبي عوانة عن إبراهيم ابن مرزوق عن أبي زيد الهرمي... إلخ. ومنها ما يصلح للاعتبار كبقية الأسناد.

(١) ٨٦ - ٨٧

(٢) أبو أمية: محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزاعي، الطرسوسي، بغدادي الأصل، مشهور بكنته، صدوق، صاحب حديث، يheim من الحادية عشرة مات سنة ٢٧٣/١٤١ س تقريب.

(٣) موسى بن هلال العبدى، شيخ بصرى. روى عن هشام بن حسان وعبد الله بن عمر العمري قال أبو حاتم: مجھول وقال العقيلي لا يتابع على حديثه قال الذھبی قلت هو صالح الحديث. روی عنه أَحْمَدُ وَالْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ وَأَبُو أُمِّيَّةَ الطَّرْسُوِيَّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَزَّةَ وَآخَرُونَ وَأَنْكَرَ مَا عَنْهُ حَدِيثُه عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي زَرَّ قَبْرِيَ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي مِيزَان٤/٢٢٥ - ٢٢٦.

(٤) إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموي البصري، نزيل مصر، ثقة عمي قبل موته، فكان يخطيء ولا يرجع من الحادية عشرة مات سنة ٢٧٥ س تقريب.

(٥) أبو زيد الهرمي: سعيد بن الريبع العامري، الحرشي - بفتح المهملة والراء بعدها معجمة - البصري ثقة، من صغار التاسعة وهو أقدم شيخ للبخاري مات سنة ٢١١/٦ م ت س. تقريب.

(٦) أبو الأزهري: أحمد بن الأزهري بن منيع، العبدى النيسابوري صدوق كان يحفظ ثم كبر فصار كتابه أثبت من حفظه، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٣ س تقريب.

(٧) واصل بن عبد الرحمن، أبو حرة - بضم المهملة وتشديد الراء - البصري صدوق عابد، وكان يدلس عن الحسن، من كبار السابعة مات سنة ٣٢٩ م قدس تقريب.

ونظراً لاختلاف نسخ مسلم في العنونة والتصریح بالتحديث. ولما أفادته هذه الأسانید من أن الحديث لم يرد منها إلا معنعاً فإنه لا مناص من القول بأن الثابت والراجح عن ابن سيرين في روايته هذا الحديث إنما هو العنونة فقط. ولا يبعد أن يكون التصریح بالتحديث خطأ من بعض نسخ الصحيح.

وبعد الوصول إلى هذه التیجة فهل لهذه العنونة أثراً؟ والجواب لا أثر لها دون زیب.

لأنه قد ثبت سماع ابن سيرين من عمران.

ولأنه برأه من وصمة التدليس.

وهو مع ذلك ثقة عابد كبير القدر وحيثاً ذفعته عن سماعه بلفظة «عن» لا يخرج روايته عن حدود الصحة والقبول بالإجماع^(١). ولا مغفر على مسلم في إخراج الحديث بهذا الإسناد.

المتن

المتن حسن - من هذا الطريق - لأن في إسناده يحيى بن خلف الباهلي وهو صدوق كما مر في ترجمته من التقریب ومع أن يحيى بن خلف لم يجرحه أحد من الأئمة فإني لم أجده أحداً منهم قد وثقه غير ابن حبان كما في تهذيب التهذيب^(٢) ولعل هذا هو السبب في وصف الحافظ إياه بـ«صدقوق». وقد يستحق الرجل مرتبة «ثقة» لأن رواية مسلم عنه تعتبر توثيقاً له فيكون قد وثقه إماماً. ولا يزحزح عن هذه المرتبة إلا ببرهان فيكون الحديث حيثاً صحيحاً^(٣).

هذا وللحديث متابعات وشواهد يزداد بها صحة وقوه.

أما المتابعات فقد مر ذكر بعضها قريباً ومنها:

حديث الحكم بن الأعرج عن عمران بن حصين، أن رسول الله ﷺ قال: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً...»^(٤).

(١) انظر التمهید لابن عبد البر ١٢/١، وفتح المغيث ١/١٥٦.

(٢) ٢٠٤/١١.

(٣) هذا ما قلناه حين إعداد هذه الرسالة ثم بعد ذلك وجدنا أن البزار قد وثقه فبناء على هذا فتحن نجزم بصحة الحديث.

(٤) م ١٩٨، ح ٤٤٣/٤، المستخرج لأبي نعيم في ٤٩ وفي المطبوع ١/٢٨٣ - ٢٨٤.

ومنها - حديث الشعبي عن عمران بن حصين^(١).
ومنها حديث الحسن عن عمران^(٢) وكلها نحو حديثنا هذا أو أطول منه.

وأما الشواهد فكثيرة فمنها:

[١] - حديث أبي هريرة^(٣).

[٢] - حديث ابن عباس^(٤).

[٣] - حديث رفاعة^(٥).

[٤] - حديث أبي أمامة^(٦).

[٥] - حديث سهل بن سعد^(٧).

[٦] - حديث ابن مسعود^(٨).

وكلها تشرك في قوله عليه السلام «يدخل الجنة من أمتى سبعون ألفاً...» الحديث.

الخلاصة

[١] - انتقاد الدارقطني لهذا الحديث قائم على ظنه أن ابن سيرين لم يسمع من عمران.

[٢] - وقد أثبتنا أن ابن سيرين صحيح السماع من عمران. قال ذلك جماعة من الأئمة على رأسهم الإمام أحمد وابن معين.

[٣] - وقد وجدنا في عدد من نسخ مسلم تصريح ابن سيرين بالتحديث عن عمران في رواية هذا الحديث، وكان من الممكن أن يكون تصريحة هذا من الأدلة الحاسمة في إثبات سماعه ولكن حال دون ذلك اختلاف نسخ الصحيح فبعضها رمز عليها بما يفيد أن نسخاً ورد فيها لفظ العنعة بدل التصريح بالتحديث.

(١) خ طب رقم ٥٧٠٥.

(٢) حم ٤/٤٣٦ أبو عوانة ١/٨٦ - ٨٧، المستخرج لأبي نعيم ق ٤٩ وفي المطبوع ١/٢٨٣ ومستد الروياني ص ١٦ و٢ وفي المطبوع ١/١٠١ - ١٠٢.

(٣) خ الرفاق رقم ٦٥٤٢، م ١٩٧/١، ١٩٨، المستخرج لأبي نعيم ق ٤٩ و٢ وفي المطبوع ١/٢٨٢.

(٤) خ الرفاق رقم ٦٥٤١، م ١٩٩/١، ٢٠٠، حم ٢٧١/١، ت ١٥٧/٧، المستخرج ق ٥٠ وفي المطبوع ١/٢٨٥.

(٥) حم ٤/١٦.

(٦) حم ٥/٢٥٠، ٢٦٨.

(٧) خ الرفاق رقم ٦٥٤٣.

(٨) حم ١/٤٥٤، ٤٠٣، ٤٠١.

وأيدها وروده من عدة طرق في مستند أحمد وأبي عوانة بالعنعنة من ابن سيرين عن عمران فترجح لنا أنه لم يرد عن ابن سيرين إلا معنعاً ومع ذلك فلهذه العنعنة حكم التصريح بالتحديث.

- [١] - لفقة ابن سيرين وجلالته.
- [٢] - وثبوت سماعه من عمران.
- [٣] - ولبراءة ساحته عن وصمة التدليس.

ثم إن الحديث حسن بهذا الإسناد المتقد ويحتمل الصحة كما أشرنا إلى ذلك سابقاً ولمسلم عذرها في إخراجه كما تقدم. وصحيح جداً، بالنظر لمتابعته وشواهده وقد سبق ذكرها.

[٣] . من كتاب الطهارة

الحديث التاسع

باب فضل الوضوء

[٩] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله :

وأخرج مسلم عن إسحاق بن منصور ^(٢) عن حبان بن هلال ^(٣) عن أبيان ^(٤) عن يحيى ^(٥) عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن أبي مالك عن النبي ﷺ :
«الظهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان» . . . ، وفيه «الصلة نور القرآن
حججة» .

خالقه معاوية بن سلام ^(٦) رواه عن أخيه زيد بن سلام عن أبي سلام عن عبد الرحمن بن غنم، أن أبي مالك حدثهم بهذا.

ال الحديث في صحيح مسلم ^(٧) قال رحمه الله :

حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا حبان بن هلال حدثنا أبيان حدثنا يحيى، أن

(١) التبع (ق ١٣) وانظر نووي ٣ : ٩٩ - ١٠٠ ، الإكمال ١ : ق ١٠٦ و ١ .

(٢) إسحاق بن منصور، الكوسج، المروزي، ثقة، ثبت، من الحادية عشرة/خ م ت س ق. تقريب ٦١ .

(٣) حبان بن هلال أبو حبيب البصري، ثقة ثبت من التاسعة/ع. تقريب ١ : ١٤٦ .


(٤) أبيان بن يزيد العطار، البصري، ثقة، ثبت من السابعة/خ م د س ق. تقريب ١ : ٣١ .

(٥) يحيى بن أبي كثیر، الطائي، مولاهم، أبو نصر اليمامي، ثقة، ثبت، لكنه يدلس ويرسل من الخامسة مات سنة ١٣٢ وقيل قبل ذلك/ع. تقريب ٢ : ٣٥٦ .

(٦) معاوية بن سلام - بالتشديد - بن أبي سلام. أبو سلام الدمشقي ثقة من السابعة مات في حدود سنة ١٧٠ /ع. تقريب ٢ : ٢٥٩ .

(٧) ١ : ٢٠٣ ، حم ٥ : ٣٤٢ ، دی ١ : ١٣٢ ، س ١ : ٦ المستخرج لأبي نعيم ق ٥١ و ١) وفي المطبع (٢٨٩/١) من طرق مدارها على يحيى بن أبي كثیر. أبو عوانة ١ : ٢٢٢ - ٢٣ ، ت ١ : ١٧٩ ، البغوي ١ : ٣١٩ وانظر الأذكار للنووي ص ١٥ ، ورياض الصالحين له (٤٩٥) وفيض القدير ٤ : ٢٩١ .

زيداً^(١) حدثه أن أبي سلام^(٢) حدثه عن أبي مالك الأشعري^(٣) قال: قال رسول الله ﷺ: «الظهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن^{(أو تملأ)^(٤)} ما بين السماوات والأرض». والصلة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتها أو مويتها».



ترجح الدارقطني إنقطاع الإسناد

١ - يرجح الدارقطني أن في إسناد هذا الحديث إنقطاعاً بين أبي سلام وأبي مالك الأشعري.

واستدل لرأيه هنا بأن معاوية بن سلام أخا زيد بن سلام قد خالفه - فروى الحديث عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن عبد الرحمن بن غنم - وكأنه يرى أن آل الرجل أدرى برواياته من غيرهم فمعاوية أدرى برواية أخيه من يحيى ابن أبي كثير. وبالتالي فهو الصواب.

ترجح ابن القطان الانقطاع

٢ - وقال ابن القطان^(٤) اكتفوا بكونه في مسلم فلم يتعرضوا له وقد بين الدارقطني وغيره أنه منقطع فيما بين أبي سلام وأبي مالك^(٥).

(١) زيد بن سلام بن أبي سلام ممطور، الحبشي - بالمهملة والمودحة والمعجمة - ثقة من السادسة/بغ ٤ . تقريب ١ : ٢٧٥ .

(٢) أبو سلام: ممطور الأسود، الحبشي، ثقة يرسل من الثالثة/بغ ٤ . تقريب ٢ : ٢٧٣ .

(٣) أبو مالك الأشعري قيل: اسمه عبيد وقيل: عبد الله وقيل: عمرو وقيل: كعب بن كعب وقيل: غامر بن الحارث، صحابي، مات في طاعون عمواس سنة ١٨ خـ م دسـ قـ . تقريب ٢ : ٤٦٨ .

(٤) ابن القطان: أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن يحيى بن إبراهيم الكتامي ويعرف بابن القطان، فقيه، أصولي محدث، عارف بالرجال من أهل فاس قرطبي الأصل، حديث ودرس. من تصانيفه التزع في القياس، وبيان الوهم والإيهام مات سنة ٦٢٨ تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٠٧ ، ومعجم المؤلفين ٧ : ٢١٣ .

(٥) بيان الوهم والإيهام: ١ : ٩٠ - ٨٩ ، وفي المطبوع (٢ / ٣٧٧) فيض القدير ٤ : ٢٩٢ .

حكم ابن رجب بانقطاع الحديث

- ٣ - وحکی ابن رجب^(١) ترجیح بعض الحفاظ رواية معاویة بن سلام على رواية
یحیی بن أبی کثیر. وقوی رأیهم بأن الحديث قد روی من وجه آخر عن عبد
الرحمٰن بن غنم عن أبی مالک ثم قال: «فحيثند تكون رواية مسلم منقطعة»^(٢).
٤ - وذکر النووی أن الدارقطنی قد تکلم في إسناد هذا الحديث وقال: إن فيه سقطاً.

دفاع النووی عن الحديث

وأجاب «بأن الظاهر من حال مسلم أنه علم سمع أبی سلام لهذا الحديث من أبی
مالك فيكون أبو سلام سمعه من أبی مالک وسمعه أيضاً من عبد الرحمٰن بن
غم. وكيف كان فالمن صحیح^(٣).

ترجیح الانقطاع

وما ذهب إليه النووی من إحتمال - بعيد جداً. سببه - والله أعلم - عدم الرجوع
إلى تاريخ الرجلين ودراسة حياتهما.

أدلة الانقطاع

فأبی سلام الأسود لم يدرك أبی مالک الأشعري إذ توفي أبو مالک سنة ثمان عشرة
في طاعون عمواس في خلافة عمر بن الخطاب^(٤) وأبی سلام قد عده الحافظ ابن
حجر في الطبقة الثالثة، أي من ولدوا بعد وفاة أبی مالک الأشعري فكيف يتأتى
سماعه من أبی مالک. وقال الدارقطنی: «بينه وبين أبی مالک الأشعري
عبد الرحمٰن بن غنم^(٥).

وقال الحافظ ابن حجر - في ترجمة أبی مالک الأشعري: - «قلت: أبو مالک
الأشعري الذي روی عنه أبو سلام الأسود وشهر بن حوشب ومن في طبقتهما هو

(١) ابن رجب: عبد الرحمٰن بن أحمد السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي زین الدین أبو الفرج حافظ
للحدیث ولد ٧٣٦، وتوفي ٧٩٥. الإعلام للزرکلی ٤: ٦٧.

(٢) جامع العلوم والحكمة ص: ١٨٥.

(٣) نووی ٣: ١٠٠، ونقل الأبی هذا الكلام بعيته ٢: ٣.

(٤) البداية والنهایة ٧: ٩٤.

(٥) ت ت ١٠: ٢٩٦.

الحارث بن الحارث الأشعري وقد قدمت في ترجمته ما يدل على ذلك وبينت أنه تأخرت وفاته وأما أبو مالك الأشعري هذا فهو آخر قديم كما تقدم هناك أنه مات في خلافة عمر هو ومعاذ، وغيرهما^(١).

وذكر العلائي استدراك الدارقطني وإجابة النووي السابقة وعقبهما بقوله: ورجح بعضهم قول الدارقطني بأن أبي مالك الأشعري توفي في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة. وقد قالوا في رواية أبي سلام عن علي وحديفة وأبي ذر [أنها] مرسلة^(٢)، فروايتها عن أبي مالك أولى بالإرسال.

وبعد فلعلك تدرك بسهولة في ضوء هذه الحقيقة التاريخية التي استند إليها الدارقطني ومن وافقه أن الصواب هو وقوع الانقطاع في هذا الإسناد المتبقي - بين أبي سلام وأبي مالك الأشعري.

وإذن فعلى مسلم مؤاخذة من ناحية إثارة هذا الطريق على طريق معاوية بن سلام عن أخيه فإن طريق معاوية كانت أولى بالاختيار.

المتن

قد علمت أن إسناد هذا الحديث معل بالانقطاع بين أبي سلام وأبي مالك الأشعري. إلا أن المتن من الطريق الأخرى التي أعمل بها هذا الإسناد وبشواهده يرتفع إلى درجة الصحيح لغيره.

فطريقه الأخرى إلى أبي مالك هي طريق معاوية بن سلام التي رواها ابن ماجه^(٣) والنثاني^(٤) وأبو عوانة^(٥) جمياً من طريق محمد بن شعيب بن شابور^(٦) عن معاوية^(٧) بن

(١) ت ت ١٢ : ٢١٨ ويعني به الراوي عنه أبو سلام.

(٢) جامع التحصيل ص ٢٧١ - ٢٧٢.

(٣) ١ : ١٠٢ من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي وهو ثقة، حافظ متقن.

(٤) ٥ : ٥٠٤ من طريق عيسى بن مساور، صدوق.

(٥) من طريق هشام بن عمار صدوق كبر فصار يتلقن كلهم من طريق محمد بن شعيب بن شابور به.

(٦) محمد بن شعيب بن شابور - بالمعجمة والمودحة -؛ الأموي مولاهم الدمشقي نزيل بيروت، صدوق صحيح الكتاب من كبار التاسعة مات سنة ٤٢٠ تقرير ٢ : ١٧٠.

(٧) تقدمت ترجمتها.

سلام عن أخيه زيد بن سلام، أنه أخبره عن جده أبي سلام عن عبد الرحمن بن غنم^(١) أن أبي مالك الأشعري حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: إسباغ الوضوء شطر الإيمان... الحديث.

أما الشواهد فهي

[١] - قال الإمام أحمد رحمه الله:

حدثنا سريج بن النعمان^(٢) ثنا أبو إسحاق يحيى بن ميمون^(٣) (يعني العطار) حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني زيد بن سلام عن أبي سلام حدثه عبد الرحمن الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «الظهور شطر الإيمان»^(٤)... .

[٢] - حدثنا هناد^(٥) حدثنا أبو الأحوص^(٦) عن أبي إسحاق^(٧) عن جري النهدي^(٨) عن رجل من بني سليم قال: عدهن رسول الله ﷺ في يدي أو في يده التسبيح نصف الميزان والحمد لله يملؤه والتكبير يملأ ما بين السماء والأرض والصوم نصف الصبر والظهور نصف الإيمان^(٩).

[٣] - قال الترمذى^(١٠): حدثنا ابن عرقة^(١١) حدثنا إسماعيل بن عياش^(١٢) عن

(١) عبد الرحمن بن غنم - بفتح المعجمة وسكون النون - الأشعري مختلف في صحبته وذكره العجلبي في كبار ثقات التابعين مات سنة ٧٨ / خت ٤ . تقريب ١ : ٤٩٥ .

(٢) سريج بن النعمان بن مروان الجوهري، أبو الحسن البغدادي أصله من خراسان، ثقة بهم قليلاً من كبار العاشرة مات سنة ٢٠٧ / خ ٤ . تقريب ١ : ٢٨٥ .

(٣) يحيى بن ميمون، الضي، أبو المعلى العطار، الكوفي مشهور بكنية، ثقة من السادسة مات سنة ١٢٢ / خت س ق . تقريب ٢ : ٣٥٩ .
المسند ٥ : ٣٤٤ .

(٤) هناد بن السري بن مصعب التميمي، أبو السري الكوفي ثقة من العاشرة مات سنة ٢٤٣ / عخ ٤ .

(٥) أبو الأحوص: سلام بن سليم الحنفي، مولاهم، الكوفي ثقة، متقن من السابعة / ع تقريب ١ : ٣٤٢ .

(٦) أبو إسحاق: السباعي عمرو بن عبد الله الهمداني بفتح المهملة وكسر الموحدة، مكثر ثقة عابد من الثالثة، اخالط باخرين مات سنة ١٢٩ / ع . تقريب ٢ : ٧٣ .

(٧) جري بن كلبي النهدي، الكوفي عن رجل من بني سليم له صحبة. مقبول من الثالثة/ت .
تقريب ١ : ١٢٨ .

(٨) ت ٩ : ١٨٠ .

(٩) السنن ٩ : ١٨٠ .

(١٠) الحسن بن عرقه، العبدي البغدادي صدوق من العاشرة / ت س ق مات سنة ٢٥٧ تقريب ١ : ١٦٨ .

(١١) إسماعيل بن عياش أبو عتبة الحمصي، صدوق في روایته عن أهل بلده مخلط في غيرهم من الثامنة =

عبد الرحمن بن زياد بن أنمٌ^(١) عن عبد الله بن يزيد^(٢) عن عبد الله بن عمرو^(٣) قال: قال رسول الله ﷺ: «التبسيع نصف الميزان والحمد لله يملؤه ولا إله إلا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص إليه».

الخلاصة

- [١] - المتن صحيح لغيره من غير طريق مسلم.
- [٢] - إسناد مسلم معل بالانقطاع.
- [٣] - والدارقطني ومن وافقه في انتقاده على صواب في حكمهم بالانقطاع.
- [٤] - إذ ثبت أن أبي سلام لم يدرك أبي مالك الأشعري.
- [٥] - فدفع التوسيع ضعيف وما ذهب إليه من احتمال غير صحيح لعدم إدراك أبي سلام أبي مالك الأشعري.
- [٦] - وكان دافع مسلم بإيراد هذا الحديث ظنه أن أبي سلام قد عاصر أبي مالك الأشعري فحكم بصححته بناء على مذهبة في الاكتفاء بمطلق المعاشرة بين الراوي وشيخه مع إمكان اللقاء.

الحديث العاشر

باب فضل الوضوء والصلوة عقبه

[١٠] - قال الدارقطني^(٤) رحمه الله.

وأخرج أيضاً عن أبي بكر وقيبة، وأبي خيثمة، عن وكيع عن سفيان عن أبي النضر عن أبي أنس عن عثمان «حديث الوضوء» وهذا مما وهم فيه وكيع بن الجراح على الثوري مما يعتد به عليه.

= مات سنة ١٨١ أو ١٨٢ / ي ٤ تقريب ١ : ٧٣ .

(١) هو الإفريقي قاضيها ضعيف في حفظه من السابعة... وكان عبداً صالحاً مات سنة ١٥٦ / يخ دت سق، تقريب ١ : ٤٨١ .

(٢) عبد الله بن يزيد المعافري، أبو عبد الرحمن، الحبلي - بضم المهملة والمونحة - ثقة من الثالثة مات سنة ١٠٠ / يخ م ٤ ، تقريب ١ : ٤٦٢ .

(٣) عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي أحد السابقين المكثرين من الصحابة وأحد العابدة الفقهاء مات ليالي الحرة / ع . تقريب ١ : ٤٣٦ .

(٤) التبع ق ٢٨ وانظر قط ١ / ٨٥ ، ١١٤ / ٣ ، نووي ١ / ١٠٨ ، الإكمال ١ / ق ٢٠ ، وفي المطبوع (٢ / ٢٠) .

وقد خالفه أصحاب الثوري الحفاظ منهم: عبيد الله الأشجعي^(١) وعبد الله بن الوليد^(٢) وزيد^(٣) بن أبي حكيم العدنيان والقريابي^(٤) ومعاوية بن هشام^(٥) وأبو حذيفة^(٦) وغيرهم - فرووه عن الثوري عن أبي النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان. وهو الصواب. ولم يخرج مسلم حديث بسر المجمع عليه وأخرج حديث أبي أنس وهو وهم من وكيع - والله أعلم.

وقد رواه محمود بن غيلان عن وكيع وأبي أحمد عن الثوري عن أبي النضر عن أبي أنس، حمل أحدهما على الآخر.

وغيره يرويه عن أبي أحمد على الصواب. وقد رواه الليث عن زيد بن أبي حبيب عن أبي النضر عن عثمان مرسلًا لم يذكر بينهما أحداً. وحديث وكيع قوله: عن أبي النضر عن أبي أنس عن عثمان - وهم منه اشتبه عليه؛ لأنه كان يحدث من حفظه.

والذي عند الثوري عن أبي النضر عن أبي أنس عن عثمان حديثان موقوفان غير حديث الموضوع.

١ - أحدهما - أنه كان لا يكبر حتى تعدل الصنوف ويبعث رجالاً يعدلون الصنوف.

٢ - الآخر - للمنصت النائي مثل ما للمنصت السامع.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٧) قال رحمه الله :

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) عبد الله بن الوليد بن ميمون، أبو محمد المكي المعروف بالعدني صدوق ربما أخطأ من كبار العاشرة/ حت يهود س. تقريب ٤٥٩/١.

(٣) زيد بن أبي حكيم العدني أبو عبد الله صدوق من التاسعة مات بعد سنة ٢٢٠/٢٢٠ حت ت س ق. تقريب ٢٦٣.


(٤) محمد بن يوسف الضبي مولاهم، القريابي، نزيل قيسارية نقة فاضل أخطأ في شيء من حديث سفيان... من التاسعة مائة سنة ٢١٢/ع. تقريب ٢٢١/٢. وقال بعض البغداديين أخطأ محمد بن يوسف في مائة وخمسين حديثاً ت س ٩/٥٣٧.

(٥) ومعاوية بن هشام القصار، أبو الحسن الكوفي، مولىبني أسد ويقال له معاوية بن العباس صدوق له أوهام من صغار التاسعة مات سنة ٢٠٤. تقريب ٢٦١/٢.

(٦) أبو حذيفة: موسى بن مسعود النهدي، البصري، صدوق شيء الحفظ كان يصحف من صغار التاسعة وحديثه عند البخاري في المتابعات/ج د ت ق. تقريب ٢٨٨/٢.

(٧) ٢٠٧/١ حم ٥٧، ش ٩/١، ٨٦، أبو عوانة ١/٥٧.

حدثنا قتيبة بن سعيد^(١) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وزهير بن حرب^(٣) (واللفظ لقتيبة وأبي بكر) قالوا: حدثنا وكيع^(٤) عن سفيان^(٥) عن أبي النضر^(٦) عن أبي أنس^(٧)، أن عثمان^(٨) توضأً بالم مقاعد فقال: ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ؟ ثم توضأً ثلاثة ثلثاً، وزاد قتيبة في روايته قال سفيان قال أبو النضر عن أبي أنس قال: وعنده رجال من أصحاب رسول الله ﷺ.



حكم الدارقطني على وكيع بالوهم

- (أ) لقد صرخ الدارقطني غير مرة بأن وكيعاً قد وهم على سفيان الثوري في إسناد هذا الحديث، وذلك بأنه قد انفرد عن أصحاب سفيان بالقول عنه عن أبي النضر عن أبي أنس عن عثمان بينما أصحاب سفيان يخالفونه فيقولون عنه عن أبي النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان.

(ب) ويؤكد الدارقطني رأيه هذا في ذكره بقريب من هذا السياق في كتابه السنن^(٩).

(١) قتيبة بن سعيد بن طريف الثقفي، أبو رجاء البغدادي، ثقة ثبت من الثامنة / ع. تقريب ١٢٣ / ٣.
(٢) تقدمت ترجمته.

(٣) زهير بن حرب بن شداد، أبو خيشمة، النسائي، تزيل بغداد ثقة، ثبت روى عنه مسلم ألف حديث من العاشرة مات سنة ٢٣٤ / ع. تقريب ٢٦٤ / ١.

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي - بضم الراء وهمزة ثم مهملة - أبو سفيان، الكوفي، ثقة، حافظ، عابد، من كبار التاسعة مات ١٩٧ / ع. تقريب ٣٣١ / ٢.

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق، الثوري، أبو عبد الله، الكوفي ثقة، حافظ، فقيه عابد إمام حجة، من رؤوس الطبقة السابعة وكان رينا دلس، مات سنة ١٦١ / ع. تقريب ٣١١ / ١.

(٦) أبو النضر: سالم بن أبي أمية، مولى عمر بن عبد الله التميمي المدني ثقة، ثبت، وكان يرسل من الخامسة مات سنة ١٢٩ / ع. تقريب ٢٧٩ / ١.

(٧) أبو أنس: مالك بن أبي عامر، الأصبهاني، سمع من عمر، ثقة من الثانية، مات سنة ٧٤ على الصحيح. / ع. تقريب ٢٢٥ / ٢.

(٨) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، الأموي أمير المؤمنين ذو النورين، أحد السابقين الأولين والخلفاء الأربع والعشرة المبشرين استشهد في ذي الحجة سنة ٣٥ / ع. تقريب ١٢ / ٢.

(٩) ٨٥ / ١.

موقف النووي

- ٢

وينقل النووي عن الغساني ما يوافق الدارقطني ويشير إلى استدراك الدارقطني قال^(١): «هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني وغيره. قال أبو علي الغساني الجياني: مذكور أن وكيع بن الجراح وهم في إسناد هذا الحديث في قوله: عن أبي أنس. وإنما يرويه أبو النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان بن عفان. روينا هذا عن أحمد بن حنبل وغيره».

وهكذا قال الدارقطني: هذا مما وهم فيه وكيع على الثوري وخالقه أصحاب سفيان الحفاظ - منهم: الأشجعى... إلى آخر من ذكرهم الدارقطني ولم يتعقبهما النووي بشيء وكأنه يوافقهما على رأيهما.

روايات مخالفى وكيع

هذا وإن المقام ليتطلب أن نورد ما وجدنا من الروايات التي خالف أصحابها وكيعاً عن سفيان لتدرس أسانيدها وتنفذ من خلال الدراسة إلى ما نراه هو الصواب إن شاء الله.

- ١

قال الإمام أحمد^(٢) رحمة الله.

حدثنا ابن الأشجعى^(٣) ثنا أبي عن سفيان عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد قال أتى عثمان بن عفان المقاعد، فدعا بوضوء فتمضمض واستشتق ثم غسل وجهه ثلاثةً ويديه ثلاثةً... .

- ٢

حدثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان حدثني سالم أبو النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه، أنه دعا بماء فتوضاً عند المقاعد فتوضاً ثلاثةً ثلاثةً ثم قال لأصحاب رسول الله ﷺ: هلرأيتم رسول الله فعل هذا؟ قالوا: نعم.

(١) ١١٤ - ١١٥ - نقل القاضي عياض هذا الاستدراك ولم يتعقبه. الإكمال ١٠٨/١ و ١، وفي المطبوع (٢٠/٢).

(٢) المستند ١/٦٧، قط ١/٨٥.

(٣) ابن الأشجعى: أبو عبيدة بن عبد الله بن عبد الرحمن الأشجعى يقال: اسمه عباد مقبول من التاسعة. / د. تقريب ٤٤٨/٢.

قال عبد الله قال أبي : هذا العدنى كان بمكة مستمنلي ابن عيينة^(١) وبقية روايات أصحاب سفيان المخالفة ذكرها الدارقطني معلقة بدون أسانيد في كتابه السنن^(٢) كما أشار ابن أبي حاتم إلى رواية الفريابي بدون إسناد إليه^(٣)

رجحان وكيع على مخالفيه

هذا وقد اتضح لنا من دراسة هذين الإسنادين ومن تراجم أصحاب سفيان المخالفين لوكيع ما يلي :

إنهم جميعاً ليسوا من الحفاظ خلافاً لما يدعوه لهم الدارقطني .

أن أمثل أصحاب سفيان الذين سماهم الدارقطني - عبيد الله الأشجعي - لكن الذي روى عنه هذا الحديث هو ابنه وهو مقبول . وإن قول الدارقطني إنهم حفاظ غير سليم . وعندى أن روایتهم - وهذه حالهم - لا تقاوم رواية وكيع فيجب أن تراجع روایته على روایتهم .

ويؤيد هذا الترجيح ما يأتي :

أولاً: متابعة أبي أحمد الزبيري لوكيع التي رواها عنه محمود بن غيلان وهم ثقتنان . ذكر هذه الرواية الدارقطني نفسه^(٤) وتوهيمه لمحمد بن غيلان قوله إن غيره قد خالفه في أبي أحمد لا يحط من رواية محمود شيئاً لأنه ثقة ولم يسم لنا غيره الذي خالفه فهو مجهول وكيف نرد رواية من عرفنا ثقته من أجل مخالف أو مخالفين لا نعرفهم .

موقف أبي زرعة وأبي حاتم

ثانياً: أن أبي زرعة سئل عن اختلاف وكيع والفریابی في إسناد هذا الحديث فقال : وهم فيه الفريابي الصواب ما قال وكيع^(٥) . وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عن هذا الحديث فقال : حديث وكيع أصح وأبو أنس عن عثمان متصل ويسر بن سعيد عن عثمان مرسل^(٦) .

(١) حم ١/٦٨ - ٦٧ ، وحم أيضاً بتعليق أحمد شاكر رقم ٤٨٨ .

(٢) ٨٥/١ .

(٣) العلل ١/٥٥ .

(٤) ٨٥/١ .

(٥) العلل الطهارة ١/٥٥ .

(٦) العلل ١/٥٦ .

إن ترجيح أبي حاتم لرواية وكيع على غيرها يزيدنا شيئاً جديداً هو أن رواية أبي أنس عن عثمان ثابتة متصلة بينما رواية بسر عن عثمان مرسلة. ومما يستأنس به لقول أبي حاتم، أن كلا من البخاري^(١) وابن سعد^(٢) قد ذكرا أبو أنس في عداد من روى عن عثمان ولم يعدها بسرا في الرواية عن عثمان.

ولعل الإمام مسلمأ آثر رواية وكيع لهذين الأمرتين: رجحان وكيع على من خالقه من أصحاب سفيان وإطلاعه على اتصال رواية أبي أنس وإرسال رواية بسر بن سعيد.

وحيثئذ نقول: إنه لا غبار على رواية مسلم لهذا الحديث ولا علة في إسناد وكيع والصواب قد حالفه والحديث صحيح من هذا الطريق واستدرك الدارقطني قائم على أساس اعتقاده أن أصحاب سفيان حفاظ وأن رواية بسر متصلة ولكن الدراسة كشفت لنا خلاف ما يعتقد والحق أحق أن يتبع.

المتن

المتن صحيح من هذا الطريق وله متابعات وشواهد يصل بها إلى درجة التواتر. فمن المتابعات.

[١] - حديث حمران^(٣).

[٢] - من حديث ابن أبي مليكة^(٤).

[٣] - من حديث أبي علقمة^(٥).

[٤] - من حديث شقيق بن سلامة^(٦).

(١) التاريخ ٤٠٥/١٤.

(٢) الطبقات ٦٤/٥.

(٣) م ٢٠٤ - ٢٠٥، خ رقم ١٥٩، ١٦٤، ١٩٣٤، حم بتعليق شاكر رقم ٤١٨ ٤١٨، ٤٢١ ٤٢١، ١٥ : ٢٤ ن ١٣٨/١، أبو عوانة ١٣٩، ١٤٠، كلهم من طريق ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليبي عن حمران عن عثمان مرفوعاً. وحم بتعليق شاكر رقم ٤١٥، ش ٨/١ وقط ٩١/٩٢، ٩١ وحم بتعليق شاكر أيضاً رقم ٤٩٣ والحمدى ١/٢١، حم ٤٩٠ كلهم من طرق إلى حمران.

(٤) ١/٥ : ٢٤.

(٥) ١/٥ : ٢٥.

(٦) ج ١٤٤/١، قط ١/٩١.

[٥] - من حديث عمر بن عبد الرحمن المخزومي^(١).

كلهم عن عثمان وفي رواياتهم كلهم الوضوء ثلاثةً ثلاثةً.

أما الشواهد فضمنها

[١] - حديث علي رضي الله عنه^(٢).

[٢] - حديث ابن عمر رضي الله عنه^(٣).

[٣] - حديث ابن عباس رضي الله عنه^(٤).

[٤] - حديث أبي رافع رضي الله عنه^(٥).

[٥] - حديث ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه^(٦).

[٦] - حديث جابر رضي الله عنه^(٧).

[٧] - حديث معاوية رضي الله عنه^(٨).

[٨] - حديث عائشة رضي الله عنها^(٩).

[٩] - حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه^(١٠).

[١٠] - حديث ابن أبي أوفى رضي الله عنه^(١١).

[١١] - حديث المقدام بن معدى كرب رضي الله عنه^(١٢).

جميعاً عن النبي ﷺ أنه توضأ ثلاثةً ثلاثةً.

(١) قط ٩٣/١.

(٢) د ١٤١، ٢٥، ٥٨/١، ٥٩ ش ١/٨، قط ٩٢/١، ٩٢، والطحاوي ٢٩/١، ت ١/٥٣، ٦٨/١، ٧٤، ٢٦/١، من طرق إلى على مرفوعاً.

(٣) ن ١/٥٤، جه ١٤٤/١، قط ٩٣/١.

(٤) د ٢٩/١.

(٥) الطحاوي ٣٠/١.

(٦) د ١٤١، ن ٣٠/١، ٧٥ ش ٨/١.

(٧) ت ١/٥٢.

(٨) د ٢٨/١.

(٩) ن ١/٦٢، جه ١٤٤/١.

(١٠) جه ١٤٤/١.

(١١) جه ١٤٤/١.

(١٢) د ٢٧/١.

الخلاصة

- [١] - الحديث صحيح من هذا الطريق الذي انتقد وكان مسلم موقفاً في اختياره.
- [٢] - وما ذهب إليه الدارقطني والغساني ومن وافقهما من أن وكيعاً قد وهم احتمال ضعيف وبعيد.
- ومثنا حكمهم هذا هو كثرة من خالف وكيعاً، ولكن هذه الكثرة لا تقاوم حفظ وكيع. وأبي أحمد الموصوفين بالحفظ والاتقان.
- [٣] - على أنه يجوز أن يكون سفيان قد روى الحديث على الوجهين أي عن بسر وأبي أنس عن عثمان وهذا لا يسوع انتقاد مسلم لا سيما وقد أثر إخراج الرواية المتصلة.
- [٤] - هذا ما يتعلق بالإسناد أما المتن فمتواتر عملاً ونقلأً.

الحديث الحادي عشر

باب الاستطابة

(١) - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم عن أحمد بن الحسن بن خراش عن الرياحي عن يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن سهيل عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إذا جلس أحدكم على حاجته، فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها.

قال: وهذا غير محفوظ عن سهيل. إنما هو حديث ابن عجلان. حدث به الناس عنه. منهم: روح بن القاسم، كذلك قال أمية بن زيد ^(٢).

الحديث في صحيح مسلم ^(٣) قال رحمه الله:

وحدثنا أحمد بن الحسن بن خراش ^(٤) حدثنا عمر بن عبد الوهاب ^(٥) حدثنا يزيد بن

(١) التبع في ١١، نوري ٣/١٥٨، الإكمال ١ ق ١١٨ و ١، وفي المطبوع ٢/٧٢ - ٧٣.

(٢) هكذا في الأصل والصواب: أمية عن يزيد.

(٣) ١/٢٢٤، جامع المسانيد مستند أبي هريرة ق ١٤ و ١.

(٤) أحمد بن الحسن بن خراش البغدادي، أبو جعفر، صدوق، من الحادية عشرة مات سنة ٢٤٢. م ت تقرير ١/١٣.

(٥) عمر بن عبد الوهاب بن رياح الرياحي، البصري ثقة من العاشرة مات سنة ٢٢١، تقرير ٢/٦٠.

زريع^(١) حدثنا روح^(٢) عن سهيل^(٣) عن القعقاع^(٤) عن أبي صالح^(٥) عن أبي هريرة عن الرسول ﷺ قال: «إذا جلس أحدكم على حاجته، فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها».



ترجح الدارقطني أن هذا الحديث إنما هو محفوظ عن ابن عجلان.

يرجح الدارقطني أن هذا الحديث إنما هو محفوظ عن ابن عجلان لا عن سهيل بن أبي صالح.

ونقل النووي عن أبي الفضل حفيد أبي سعيد الهرمي أن الخطأ فيه من عمر بن عبد الوهاب الرياحي لأنه حديث يعرف بمحمد بن عجلان عن القعقاع وليس لسهيل فيه ذكر. رواه أمية بن سبطام عن يزيد بن زريع على الصواب عن روح عن ابن عجلان عن القعقاع^(٦).

وقال النووي^(٧) متبعاً كلام الدارقطني وأبي الفضل:
قلت: وهذا لا يظهر قدحه فإنه محمول على أن سهيلًا وابن عجلان سمعاه جميعاً
واشتهرت روایته عن ابن عجلان، وقلت عن سهيل.

رأيي ودليله

والظاهر - في نظري - أن ما ذهب إليه الدارقطني وأبو الفضل هو الصواب، وأن

(١) يزيد بن زريع - بتقديم الزاي - مصغراً - البصري، أبو معاوية ثقة، ثبت من الثامنة مات سنة ١٨٢ / ٢٠٩. تقريب ٢٣٨.

(٢) روح بن القاسم، التميمي، العنبري، أبو غيث، بالمعجمة والمثلثة، البصري ثقة حافظ، من السادسة، مات سنة ١٤١ / ٦٤١ م دس ق. تقريب ١٢٥.

(٣) سهيل بن أبي صالح، ذكران السماني، أبو يزيد المدني، صدوق، تغير حفظه بأخره روى له البخاري، مقورونا وتعليقاً من السادسة مات في خلافة المنصور / ١٢٨. تقريب ١٣٨.

(٤) القعقاع بن حكيم الكتاني، المدني، ثقة من الرابعة / ٤٢٨. تقريب ١٢٨.

(٥) هو ذكران السماني أبو صالح الزيات، المدني، ثقة ثبت، من الثالثة مات سنة ١٠١ / ٦٤١ م دس. تقريب ١٢٨.

(٦) نووي ٣/١٥٨.

(٧) نووي ٣/١٥٨.

ما ذهب إليه النووي من احتمال بعيد وذلك أنه قد روى الحديث عدد كثير وفيهم
أئمة حفاظ - لا يروونه إلا من حديث ابن عجلان وهم:

- ١ - سفيان بن عيينة^(١).
- ٢ - يحيى بن سعيد القطان^(٢).
- ٣ - أبو غسان^(٣).
- ٤ - صفوان بن عيسى^(٤).
- ٥ - الليث بن سعد^(٥).
- ٦ - حبيبة^(٦).
- ٧ - وهب^(٧).
- ٨ - ابن المبارك^(٨).
- ٩ - روح بن القاسم^(٩).
- ١٠ - عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار^(١٠).

كلهم عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة
مرفوعاً. فهؤلاء، عشرة من الرواة فيهم أئمة لا يروون الحديث إلا عن ابن
عجلان عن القعقاع - في عدد كثير من المصادر ولا يوجد لسهيل ذكر إلا في هذا
الطريق الذي خرجه مسلم.

ويبدو أن الخطأ فيه من عور بن عبد الوهاب الرياحي كما يقول أبو الفضل.

(١) حم ٢٤٧، الحميدى ٢/٢٢٣، ج ١١٤ هـ ٩١/١.

(٢) ن ١/٣٥، حم ٢/٢٥٠، موارد الظمان (ص ٦٢) هـ ٩١/١.

(٣) الطحاوى ٢٤٣/٤.

(٤) الطحاوى ٢٢٣/٤.

(٥) موارد الظمان (ص ٦٢).

(٦) موارد الظمان (ص ٦٢).

(٧) الإحسان ٢/٣١٤ و ٢٧٩ وفي المطبوع ٤/٣١٤ موارد الظمان (ص ٦٢).

(٨) د ٢/١.

(٩) نووي ٣/١٥٨، التبع ق ١١.

(١٠) هـ ٩١/١.

وليت مسلماً أخرجه من حديث ابن عجلان لا سيماء وقد رواه الأئمة عنه مثل سفيان ويعيى بن سعيد والليث وابن المبارك.

ولست أدري لماذا عدل مسلم عن حديث ابن عجلان وهو بهذه المكانة إلى حديث سهيل مع ما فيه من شذوذ فعليه في ذلك مؤاخدة الدارقطني مصيب في تقاده.

المتن

أما المتن فهو في نهاية الصحة من غير الطريق المتقد إذ هو كما يقول ابن منده: مجمع على صحته، لأنه قد ثبت عن عدد من الصحابة فقد ورد من حديث:

[١] - سلمان^(١).

[٢] - من حديث جابر^(٢).

[٣] - من حديث أبي سعيد^(٣).

[٤] - من حديث أبي أيوب^(٤).

[٥] - من حديث معقل بن أبي معقل الأسدي^(٥).

[٦] - من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي^(٦).

[٧] - وهناك شواهد أخرى عن بعض الصحابة^(٧).

الخلاصة

[١] - الظاهر بالنسبة لهذا الإسناد أن فيه وهما من عمر بن عبد الوهاب على يزيد بن ذريع حيث روى هذا الحديث عنه عن روح عن سهيل عن القعقاع عن أبي صالح.

(١)

م ٢٢٤، ح ٤٣٧/٥، ٤٣٨، ابن الجارود (ص ٢٠).

(٢) جه ١١٥، الطحاوي ٤/٢٣٣، أبو عوانة ١/٢١٧.

(٣) حم ٣٦٠/٣، جه ١١٦، ك ١/١٥٤، ١٩٣/١.

(٤) م ٢٢٤، خ الوضوء رقم ١٤٤، رقم ٣٩٤ صلاة، جه ٢/١٥، ١١٥/١، ط ١/١٩٣.

ن ٢٤/١، ت ١/٢٠، د ١٥٣/٢، الطحاوي ٤/٢٣٢، حم ٤١٤/٥، ٤١٧، ٤١٩، ٤٢١.

الحميدي ١/١٨٧ وعزاه في كنز العمال إلى الطبراني في الكبير والبيهقي في المعرفة، كنز العمال

٢١٥/٩.

(٥) جه ١١٦، الطحاوى ٤/٢١٦.

(٦) جه ١١٥، الطحاوى ٤/٢٣٢.

(٧) انظر كنز العمال ١١٥/٩.

[٢] - والمحفوظ - كما مر - إنما هو من حديث ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح وعلى مسلم مؤاخذة في روايته من هذا الطريق والدارقطني مصيب في انتقاده.

[٣] - أما المتن فهو في نهاية الصحة من غير هذا الطريق فهو مجمع على صحته أما من طريق ابن عجلان فهو حسن.

[٤] - وقد رواه عدد كبير من الصحابة من طرق في غاية الصحة وقد مر ذكرها والإشارة إلى مصادرها.

الحديث الثاني عشر

باب المسح على الناصية والعمامة

[١٢] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله: وأخرج مسلم عن ابن بزيع عن يزيد بن زريع عن بكر عن عروة بن المغيرة عن أبيه «قصة المسح».

قال: كذا قال ابن بزيع، وخالفه غيره عن يزيد - فرواه عنه على الصواب عن حمزة، عن المغيرة. فرواه حميد بن مسعدة ^(٢) وعمرو بن علي ^(٣) عن يزيد بن زريع على الصواب وكذلك قال ابن أبي عدي ^(٤) عن حميد.

ال الحديث في صحيح مسلم ^(٥) قال رحمه الله: وحدثني محمد بن عبد الله بن بزيع ^(٦) حدثنا يزيد ^(٧) (يعني ابن زريع) حدثنا حميد

(١) التبع ق ١٨ وانظر العلل للدارقطني ٢/١ ١٠٠ و٢ وفي المطبوع ١٠٣/٧ - ١٠٨ ونحوه ٣/١٧١، هامش قط ١٩٢/١.

(٢) حميد بن مسعدة بن المبارك، السامي - بالمهملة - الباهلي، البصري صدوق من العاشرة توفي سنة ٤٢٤ م/٤٤٠. تقريب ١/٢٠٣.

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي وقد ينسب لجده، وقيل هو إبراهيم أبو عمر البصري، ثقة من التاسعة توفي سنة ١٩٤ على الصحيح/ع. تقريب ٢/١٤١.


(٥) ١/٢٣٠.

(٦) محمد بن عبد الله بن بزيع - بفتح الموحدة وكسر الزاي - البصري ثقة من العاشرة توفي سنة ٢٤٧ م/٤٢٤. تقريب ٢/١٧٥.

(٧) يزيد بن زريع - بتقديم الزاي مصغرًا - البصري أبو معاوية ثقة، ثبت من الثامنة مات سنة ١٨٢ ع. تقريب ٢/٣٦٤.

الطویل^(١) حدثنا بکر بن عبد الله المزني^(٢) عن عروة بن المغيرة^(٣) بن شعبة^(٤) عن أبيه قال:

تختلف رسول الله ﷺ وتختلف معه، فلما قضى حاجته قال: «أمعك ماء؟» فأتيته بمطهرة، فغسل كفيه ووجهه، ثم ذهب يحرس عن ذراعيه فضاق كم الجبة، فأخرج يده من تحت الجبة وألقى الجبة على منكبيه وغسل ذراعيه ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه، ثم ركب وركبت فانتهينا إلى القوم، وقد قاموا في الصلاة. يصلى بهم عبد الرحمن بن عوف، وقد رکع بهم رکعة فلما أحسن بالنبي ﷺ - ذهب يتأخر فأؤمأ إليه فصلى بهم، فلما سلم قام النبي ﷺ وقامت فركعنا الرکعة التي سبقتنا».



أقوال العلماء فيه

رأي الدارقطني:

١ - يذهب الدارقطني إلى أن هذا الحديث المروي عن بکر بن عبد الله المزني لا يصح إلا من حديث حمزة بن المغيرة وأن جعله من روایة عروة بن المغيرة وهم من محمد بن عبد الله بن زريع، ويستدل لرأيه بأن حميد بن مسعدة وعمرو بن علي الفلاس قد خالفا ابن زريع فروياه عن يزيد بن زريع وقالا عنه عن حمزة. وكذلك رواه ابن أبي عدي عن حميد الطویل شيخ يزيد بن زريع فقال عن حمزة مما يدل على وهم ابن زريع.

٢ - وقال القاضي^(٥) عياض حمزة بن المغيرة هو الصحيح عندهم في هذا الحديث وإنما عروة بن المغيرة في الأحاديث الأخرى، وحمزة وعروة ابنان للمغيرة

(١) حميد بن أبي حميد الطویل، أبو عبیدة البصري اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس من الخامسة توفي سنة ١٤٢ أو ١٤٣ وهو قائم يصلى / ع. تقریب ٢٠٢/١.

(٢) بکر بن عبد الله المزني، أبو عبد الله، البصري، ثقة ثبت جليل من الثالثة / ع. تقریب ١٠٦/١.

(٣) عروة بن المغيرة بن شعبة، الثقفي، أبو يعفور، الكوفي ثقة من الثالثة / ع. تقریب ١٩/٢.

(٤) المغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب، الثقفي، صحابي مشهور: أسلم قبل الحديبية وولى إمرة البصرة، ثم الكوفة، مات سنة ٥٠ على الصحيح / ع. تقریب ٢٦٩/٢.

(٥) نووي ١٧١/٣، العظيم آبادي هامش قط ١٩٢/١.

وال الحديث مروى عنهم جميعاً، لكن رواية بكر بن عبد الله المزني إنما هي عن حمزة بن المغيرة وعن ابن المغيرة غير مسمى ولا يقول بكر: عروة، فمن قال: عروة عنه فقد وهم، وسكت النووي.

٣ - وقال الحافظ أبو على الغساني: قال أبو مسعود الدمشقي: هكذا يقول مسلم في حديث ابن بزيع عن يزيد بن زريع عن عروة بن المغيرة. وخالفه الناس فقالوا - فيه: حمزة بن المغيرة. بدل عروة، وأما أبو الحسن الدارقطني فنسب الوهم فيه إلى محمد بن عبد الله بن بزيع لا إلى مسلم^(١).

٤ - وقال الحافظ ابن كثير^(٢): «وقد غلط خلف فجعل هذا الحديث من رواية عروة بن المغيرة عن أبيه. والصواب أن هذا السياق عن حمزة وإن كان عروة قد روی عن أبيه نحوه». ونرى أن كلمة هؤلاء العلماء قد اتفقت - وهم:

١ - الدارقطني ٢ - أبو مسعود الدمشقي ٣ - أبو على الغساني ٤ - القاضي عياض ٥ - النووي ٦ - ابن كثير ٧ - العظيم أبادي - أنَّ وَهَمَا قَدْ وَقَعَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ إِمَّا مِنْ مُسْلِمٍ فِي نَظَرِ أَبِيهِ مَسْعُودَ. وَإِمَّا مِنْ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ بَزِيعٍ حِيثُ قَالَ أَحَدُهُمَا عَنْ بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ. فِي حِينَ أَنَّ الرَّوَاةَ عَنْ بَكْرٍ لَا يَرَوُونَهُ إِلَّا عَنْ حَمْزَةَ أَوْ إِبْنِ الْمَغِيرَةِ غَيْرَ مَسْمَى، وَبِالرَّجُوعِ إِلَى الْحَدِيثِ وَتَبَعِيْ أَسَانِيْهِ نَجِدُ مَا يَثْبِتُ قَوْلَهُمْ. أَمَّا الرَّوَايَةُ عَنْ حَمْزَةِ فَقَدْ:

١ - قال النسائي^(٣) رحمه الله.

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَيْ وَحْمَدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ إِبْنُ زَرِيعٍ) قَالَ: حَدَثَنَا حَمْدٌ قَالَ حَدَثَنَا بَكْرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى فَتَخَلَّفَتْ مَعَهُ فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ: «أَمْعَكْ مَاء؟... وَمَسْعَى عَلَى نَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعَمَامَةِ وَعَلَى خَفِيفِهِ».

٢ - وقال أبو عوانة رحمه الله:

(١) نووي ١٧١/٣.

(٢) جامع المسانيد ٤/ق ٢٠٥ و ٣ ب، وفي المطبوع (٧٤٢/١١).

(٣) المجتبى ٦٥، أبو عوانة ١/٢٥٩.

حدثنا يوسف القاضي^(١) قال: حدثنا مسدد^(٢) قال: ثنا يزيد بن زريع قال: ثنا حميد قال: ثنا بكر بن عبد الله المزنی عن حمزة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه قال: تخلف رسول الله ﷺ فتخلقت معه^(٣) ... الحديث.

وأما الرواية عن ابن المغيرة غير مسمى

فقد رواها مسلم نفسه وغيره.

فروها مسلم^(٤) من طريق المعتمر بن سليمان التيمي عن أبيه قال: حدثني بكر بن عبد الله عن ابن المغيرة عن أبيه.

ومن طريق يحيى بن سعيد عن التيمي عن بكر بن عبد الله عن الحسن عن ابن المغيرة بن شعبة عن أبيه^(٥).

ومن طريق المعتمر أيضاً عن أبيه عن بكر عن الحسن عن ابن المغيرة عن أبيه^(٦).

وقال ابن أبي شيبة^(٧): حدثنا يزيد بن هارون عن التيمي عن بكر بن عبد الله عن ابن المغيرة بن شعبة عن أبيه أن النبي ﷺ مسع مقدم رأسه وعلى العمامة.

فلالاحظ في الروايتين الأوليين أن ثلاثة من الثقات من أصحاب يزيد بن زريع لا يروون الحديث عنه إلا عن حمزة بن المغيرة لا عن عروة، وهم عمرو بن علي الفلاس وحميد بن مسدة ومسدد. والروايات الأربع الأخيرة لا يقول رواتها إلا ابن المغيرة لا ذكر فيها لعروة ولا لحمزة ابني المغيرة.

(١) هو الإمام الحافظ أبو محمد يوسف بن يعقوب بن إسماعيل الأزدي - مولاهم - البصري ثم البغدادي صاحب السنن مات سنة ٢٩٧، تذكرة ٢٦٠/٢ وتاريخ بغداد ١٤/٢٩٦.

(٢) مسدد بن مسرهد الأسدي، البصري، أبو الحسن، ثقة حافظ يقال: أنه أول من صنف المسند بالبصرة من العاشرة مات - سنة ٢٢٨ ويقال: اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ومسدد لقبه خ دت س. تقريب ٢٤٢/٢.

(٣) أبو عوانة ١/٢٥٩.

(٤) ١/٢٣١.

(٥) م ١/١، ٦٥، ٦٥/٤، خم ١٥، ٢٥٥/٤، ٣٣: ١٥، فقط ١: ١٩٢، ت ١: ١١٤ كلهم من طريق يحيى به.

(٦) م ١/٢٢١.

(٧) المصنف ١: ٢٣ وأخرج له أيضاً أبو عوانة ١/٢٥٩.

ثبوت وهم ابن بزيع في ضوء الروايات المخالفة له

وهذا ما استند إليه الدارقطني في توهيم محمد بن عبد الله بن بزيع في ذكره عروة في هذا الإسناد الذي ندرسه، فهو إذن واحد من الثقات خالف رواية الأكثرين الثقات فيكون شاذًا في انفراده بذكر عروة في هذا الإسناد بدل حمزة، فهو ومن وافقه على صواب في حكمهم فيما يظهر لي، أما كون الوهم من مسلم نفسه كما يقول أبو مسعود فغير ظاهر، ولا ينبغي أن يقال ذلك إلا عندما يوجد من أصحاب ابن بزيع من سلك الجادة فروى ما يوافق الرواية فيذكر في روايته حمزة بدل عروة. أما إذا لم يوجد فليس من الصواب نسبة الخطأ والوهم إليه بغير دليل.

عذر مسلم في إخراج هذا الحديث

ثم أن هناك أموراً لها شيء من الاعتبار ربما كان مسلم ينظر من خلالها إلى أن هذا الحديث ثابت من هذا الطريق عن عروة بن المغيرة وعلى أساس هذه الأمور خرج هذا الحديث عنه كما خرجه من الطرق الأخرى عن ابن المغيرة ولم يخرج حديث حمزة. هذه الأمور هي :

أنه قد ثبت أن بكر بن عبد الله المزن尼 قد روى عن كل من عروة وحمزة بن المغيرة^(١).

إن من المعروف لدى المحدثين أن من ثبت لقاوه وسماعه لشيخه وسلم من التدليس فإن الأصل في كل ما يرويه عنه السماع حتى يقوم الدليل الواضح على عدم سماعه لحديث معين أو أحاديث.

لعل مسلماً فهم من قول بكر المزنبي والحسن البصري : «عن ابن المغيرة». أن المراد به «عروة بن المغيرة» لأنه أفضل أولاد المغيرة بن شعبة وأشهرهم. قال الشعبي «كان عروة بن المغيرة أميراً على الكوفة وخير أهل بيته»^(٢).

وهذا كما يفهم الناس من قول القائل ابن عباس وابن عمر وابن الزبير أنه يريد العبادلة لأنهم أفضل إخوتهم وأشهرهم، ومع اعتذارنا لمسلم فإن الصواب ما قدمنا أن هذا الإسناد لا يعرف إلا عن حمزة، ولعله لم يتضح الدليل لمسلم على أنه كذلك.

(١) ت ت ٤٨٤ / ١.

(٢) الطبقات ٢٦٩ / ٦، ت ت ٧ / ١٨٩.

المتن

المتن صحيح ثابت لا شك في صحته عن كل من عروة بن المغيرة وحمزة بن المغيرة. وما دار من الكلام إنما هو في إسناد واحد فقط هو إسناد بكر المزني - من مجموعة أسانيد ثابتة عن ابن المغيرة وله إلى جانب ذلك متابعات وشواهد ذكر ابن مندة أنها بلغت ثمانين (أي - أحاديث المسح على الخفين).

المتابعات

- [١] - من حديث عامر الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه مرفوعاً^(١).
- [٢] - من حديث مسروق عن المغيرة بن شعبة^(٢). مرفوعاً.
- [٣] - من حديث عمر بن وهب التقي عن المغيرة^(٣). مرفوعاً.
- [٤] - من حديث قتادة عن المغيرة^(٤). مرفوعاً.

وكلها ما عدا الأخير فيها قصة تخلف رسول الله حتى صلى بالناس عبد الرحمن بن عوف وفيها قصة المسح على الخفين وفي بعضها المسح على الناصية في بعض المصادر وفي بعضها محلنوف.

الشواهد

هي كثيرة جداً رويت عن ثمانين صحابياً كما يقول ابن مندة نجتزيء منها بما يلي :

- [١] - حديث جرير بن عبد الله الجلبي^(٥).
- [٢] - حديث سليمان^(٦).
- [٣] - حديث بلال^(٧).

(١) م/١، ٢٣٠، ن/١، ٥٥.

(٢) م/١، ٢٢٩.

(٣) ن/١، ٦٥، حم/٤، ٢٤٤، ٢٥٠، قط ١/١٩٢ عن أبوب عن ابن سيرين، حم/٤، ٢٤٨ عن هشام عن ابن سيرين عن عمرو بن وهب التقي.

(٤) عب/١، ١٨٩.

(٥) م/١، ٢٢٨.

(٦) حم/٥، ٤٣٩، جه/١، ١٨٦، شن/١، ٢٣.

(٧) ن/١، ٦٤، شن/١، ٢٢، حم/٦، ١٤، ١٢، ٣٤، ١٥، ك/١، ١٧٠.

[٤] - حديث ثوبان^(١).

[٥] - حديث عمرو بن أمية^(٢).

الخلاصة

[١] - الإسناد المتفق هو - كما ذكر الدارقطني ومن وافقه - قد وهم فيه ابن بزيع إذ جعله من حديث بكر المزنبي عن عروة بن المغيرة بينما هو في الواقع عن حمزة بن المغيرة.

[٢] - أما المتن ففي نهاية الصحة عن المغيرة بن شعبة، وله شواهد عن عدد من الصحابة بلغ مجموعها ثمانين حديثاً^(٣).

الحديث الثالث عشر

باب حكم المني

[١٣] - قال الدارقطني^(٤) - رحمه الله :

وأخرج أيضاً حديث خالد عن خالد عن أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة والأسود. كنت أفرك المني

وخلاله هشام وابن أبي عروبة - فروياه عن أبي معشر عن إبراهيم عن الأسود وحده. وكذلك قال أبو شهاب عن خالد: الأسود وحده، وكذلك قال منصور، والأعمش، ومغيرة وواصل وغيرهم عن إبراهيم عن الأسود وهمام. وتابعه يوسف بن سعيد بن زائدة بن حفص ...^(٥).

وقال ابن عيينة عن منصور عن إبراهيم، عن همام، وكذلك قال يحيى القطان، وأبو معاوية عن الأعمش.

وقول خالد عن خالد عن علقمة غير محفوظ.

(١) د ٣٢، ك ١٦٩، ح ١٥/٢٨١.

(٢) ح رقم ٢٠٥ فتح ٣٠٨/١، ح ٥/٢٨٨ من طريقين.

(٣) سبل السلام ١/٨٣.

(٤) التبع ق ٣٥ وانظر العلل للدارقطني ٥/٥ - ١٦٨ - ١٧٠.

(٥) جاء في الأصل بعد كلمة حفص «قال أبو بكر الخوارزمي: أندرس من كتاب أبي الحسن الدارقطني ما بين يوسف وبين أبي سعيد فأخرجته إلى الحاشية».

الحديث في صحيح مسلم^(١) قال رحمة الله:

حدثنا يحيى بن يحيى^(٢) أخبرنا خالد بن عبد الله^(٣) عن خالد^(٤) عن أبي معشر^(٥) عن إبراهيم^(٦) عن علقة^(٧) والأسود^(٨)، أن رجلاً نزل بعائشة فأصبح يغسل ثوبه، فقالت عائشة^(٩): إنما كان يجزئك إن رأيته أن تغسل مكانه، فإن لم تر نسخت حوله ولقد رأيتك أفرك من ثوب رسول الله ﷺ فركاً فيصلي فيه.



يتلخص كلام الدارقطني في أن هذا الحديث قد وهم فيه خالد الطحان حيث جعله من حديث الأسود وعلقة وهو في الواقع لا يعرف عن علقة. بل المحفوظ عن إبراهيم النخعي إنما هو من حديث الأسود ومن حديث الأسود وهمام.

(١) ٢٣٨/١، أبو عوانة ٢٠٥.

(٢) يحيى بن يحيى بن بكير بن عبد الرحمن التميمي، أبو زكريا التيسابوري، ثقة، ثبت إمام، من العاشرة، مات سنة ١٢٦ على الصحيح. / خ م د س تقريب ٣٦٠/٢.

(٣) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي الطحان، المزني، مولاهم ثقة ثبت من الثامنة مات سنة ١٨٢ ع. تقريب ٢١٥/١.

(٤) خالد بن مهران - بكسر الميم - أبو المنازل - بفتح الميم وكسر الزاي - البصري الحنفاء، ثقة يرسل من الخامسة... وقد أشار جماد بن زيد إلى أن حفظه قد تغير لما قدم الشام. / ع تقريب ٢١٩/١.

(٥) هو زياد بن كلبي، الحنظلي، أبو معشر الكوفي، ثقة من السادسة، مات سنة ١١٩ أو ١٢٠ م د س. تقريب ٢٧٠/١.

(٦) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه، ثقة إلا أنه كان يرسل كثيراً من الخامسة توفي سنة ٩٦ ع تقريب ٤٦/١. وصحح المعلق أنه من الثانية بناء على اصطلاح الحافظ في التقريب.

(٧) علقة بن قيس بن عبد الله النخعي. الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابد من الثانية مات سنة ٦٠ ع. تقريب ٢١/٢.

(٨) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن محضرم، ثقة يذكر فقيه من الثانية مات سنة ٧٤ أو ٧٥ ع. تقريب ٧٧/١.

(٩) عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين، أفقه النساء مطلقاً وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة ففيها خلاف شهير ماتت سنة ٥٧ على الصحيح.. ع. تقريب ٦٠٦/٢.

ويستدل الدارقطني لما يراه:

- ١ - بأن أبا شهاب قد خالف خالد الطحان - فرواه عن خالد الحناء فقال: عن الأسود فقط.

٢ - وكذلك خالفة هشام وابن أبي عروبة فروياه عن أبي معشر عن إبراهيم عن الأسود وحده.

٣ - وكذلك خالفة جماعة من أصحاب إبراهيم فرووه عنه عن الأسود وهمام، منهم: منصور والأعمش ومغيرة وواصل. وبعض أصحاب الأعمش ومنصور روه عن إبراهيم عن همام.

وقد تكلم الدارقطني على هذا الحديث في كتابه العلل^(١) بنحو كلامه هنا وقال فيه: وقال خالد الواسطي عن خالد الحذاء، عن أبي معشر عن إبراهيم عن علقة والأسود عن عائشة ولم يذكر علقة غيره.

الروايات العديدة تبين صواب قول الدارقطنی

وقد خرج مسلم هذا الحديث من عدة طرق مدارها على الأسود وهمام، وكذلك آخر جه غيره من طرق مدارها عليهما مما يؤكد ما قاله الدارقطني.

قال الإمام مسلم^(٢) رحمه الله:

• ۱۷۰ - ۸۷۰ / ۵ (۱)

٨٩/١ د ٢٣٩، من طريق حماد عن إبراهيم به وقال أبو داود - بعده: وافقه مغيرة وأبو معشر
وواصل أبي في رواية عن إبراهيم به . حم ٦/١٢٥ ، ١٣٢ ، ٢١٣ ، ٢٣٩ ، ٩٧ من طريق أبي معشر
عن إبراهيم به . ن ١٢٨ من طريق أبي معشر؛ ن ١٢٨/١ ، وش ١/٨٤ وأبو عوانة ١/٢٠٥ كلهم
من طريق مغيرة عن إبراهيم عن الأسود به . والعلل للدارقطني ٥/١٧٠ من طريق أبي معشر .

وحدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود
وهمام عن عائشة^(١).

وحدثني محمد بن حاتم حدثنا ابن عينه عن منصور عن إبراهيم عن همام عن
عائشة بنحو حديثهم^(٢).

فنرى في كل ما عرضنا من أسانيد في مسلم وغيره أن مدار هذا الحديث على
الأسود وهمام فقط ولا ذكر فيها لعلقمة مما يدل على صحة ما قاله الدارقطني
رحمه الله.

الراجح

وإذن فذكر علقة مع الأسود في إسناد هذا الحديث الذي دار الكلام حوله وهم
واضح من خالد بن عبد الله الطحان الواسطي:

المتن

أما المتن فصحيح في غاية الصحة من الطرق التي رواها مسلم نفسه ومن غيرها من
الطرق التي رواها الجماعة الذين أشرنا إلى مصادر روایاتهم بل هو صحيح من هذا الطريق
نفسه عن الأسود ولا يؤثر ذكر علقة في صحة الإسناد ولله متابعت.

المتابعات

[١] - حديث القاسم بن محمد عن عائشة^(٣).

[٢] - حديث الحارث بن ثوفل عن عائشة^(٤).

[٣] - حديث عبد الله بن شهاب الخولاني عن عائشة^(٥).

(١) م ٢٣٨، ١٢٨، ١٢٩، ١/١، ٢٦٣، حم ٤٨، الطحاوي ٤٨ كلهم عن شعبة عن الحكم
عن إبراهيم عن همام به، حم ١٢٥، الطحاوي ٤٨ كلاهما من طريق حماد عن إبراهيم عن
الأسود ثم عن همام ن ١٢٨، ش ٨٤، الطحاوي ٤٨، أبو عوانة ٢٠٥ كلهم عن
الأعمش عن إبراهيم عن همام به، ت ١٣٣ عن الأعمش به.

(٢) م ٢٣٩، ن ١٢٨، حم ١٣٥، أبو عوانة ٢٠٥، الطحاوي ٤٨، والفوائد المنتخبة
العلمي بدار الكتب المصرية تحت رقم ١٩٣٢.

(٣) حم ٢٦٣، أبو عوانة ٢٠٤.

(٤) حم ٦٢٧، ٢٨٠، ن ١٢٧، الطحاوي ٤٩.

(٥) م ٢٣٩.

[٤] - حديث الزهرى عن عروة عن عائشة^(١).

[٥] - حديث يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة^(٢).

[٦] - حديث الأوزاعي عن عطاء عن عائشة^(٣).

الخلاصة

[١] - المتن صحيح في نهاية الصحة من طرقه الكثيرة عن الأسود وهمام عن عائشة ويزداد قوة بمتابعاته العديدة التي تقدم ذكرها قرياً.

[٢] - أما الإسناد المستند فهو كما قال الدارقطني : وقول خالد عن علقة غير محفوظ كما اتضح لنا ذلك من دراسة طرق هذا الحديث من شتى المصادر.

[٣] - ولعل ذلك مما غفل عنه مسلم أو فاته. أو أنه يعتقد أن هذه الزيادة جاءت عن ثقة وهي مقبولة كما هو رأيه في زيادة الثقة.

الحديث الرابع عشر

باب المذى

[٤] - قال الدارقطني^(٤) رحمة الله :

وأخرج مسلم حديث ابن وهب عن مخرمة عن أبيه عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال : قال علي : أرسلت المقداد في حديث المذى .

وقال حماد بن خالد : سألت مخرمة سمعت من أيك شيئاً؟ قال : لا وقد خالفه الليث عن بكير عن سليمان فلم يذكر ابن عباس وتابعه مالك عن أبي النضر أيضاً.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٥) قال رحمة الله :

وحديثي هارون بن سعيد الأيلي^(٦) وأحمد بن عيسى^(٧) قالا : حدثنا ابن

(١) الطحاوي ٤٩/١.

(٢) أبو عوانة ٢٠٤/١، فقط ١٢٥/١.

(٣) الطحاوي ٤٩/١.

(٤) التبع في ٢٦.

(٥) ٢٤٧/١.

(٦) هارون بن سعيد الأيلي - بفتح الهمزة وسكون التحتانية - السعدي مولاهم أبو جعفر، نزيل مصر، ثقة فاضل من العاشرة مات سنة ٢٥٣/م دس ق. تقريب ٣١٢/٢.

(٧) أحمد بن عيسى بن حسان المصري... صدوق تكلم في بعض سمعاته، قال الخطيب: بلا حجة،

وَهُبْ^(١) أَخْبَرْنِي مُحْرَمَةُ بْنُ بَكْرٍ^(٢) عَنْ أَبِيهِ^(٣) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ^(٤) عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ^(٥)
قَالَ: قَالَ عَلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَرْسَلْنَا الْمَقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}. فَسَأَلَهُ عَنِ
الْمَذِي يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ كَيْفَ يَفْعُلُ بِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}: «تَوْضَأْ وَانْضَحْ فَرْجُكَ».

أقوال العلماء - قول الدارقطني

- ١ - يرى الدارقطني أن في إسناد هذا الحديث انقطاعاً في موضوعين:
- الموضع الأول:** بين مخرمة وأبيه بكير إذ لم تثبت رواية مخرمة عن أبيه. ودليله عليه إقرار مخرمة نفسه بأنه لم يسمع من أبيه شيئاً كما روى هذا حماد بن خالد.
- الموضع الثاني:** بين سليمان بن يسار وعلي بن أبي طالب إلا أن مخرمة أدخل بينهما ابن عباس فوصل هذا الإسناد المقطع خطأ.
- ودليله على الانقطاع في هذا الموضوع: أن إمامين حافظين هما الليث ومالك قد روياه من طريق سليمان لا يذكران ابن عباس بينه وبين علي.
- أما الموضع الأول:**

- = من العاشرة مات سنة ٢٤٣/خ م س ق. تقريب ١/٢٣.
- (١) هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه ثقة حافظ عابد من التاسعة مات سنة ١٩٧/ع. تقريب ١/٤١٠.
- (٢) مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج أبو المسور المدني صدوق وروايته عن أبيه وجادة من كتابه. قاله أحمد وابن معين وغيرهما وقال ابن المديني: سمع من أبيه قليلاً. مات سنة ١٥٩/يغ م د س تقريب ٢/٢٣٤.
- (٣) هو بكير بن عبد الله بن الأشج مولىبني مخزوم، أبو عبد الله أو أبو يوسف المدني، نزيل مصر ثقة من الخامسة. مات سنة ١٢٠/ع. تقريب ١/١٠٨.
- (٤) سليمان بن يسار الهلالي، المدني، مولى ميمونة وقيل أم سلمة، ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة من كبار الثالثة/ع تقريب ١/٣٣١.
- (٥) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم رسول الله^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ودعا له رسول الله^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} بالفهم في القرآن، فكان يسمى البحر والبحر لسعة علمه وهو أحد المكرثين من الصحابة وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة مات سنة ٦٨/ع تقريب ١/٤٢٥.

رأي ابن القطان

- ٢ -

فقال ابن القطان^(١) في مناقشته لعبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام: المدرك الأول لانقطاع الأحاديث في هذا الباب ذكر من طريق مسلم حديث علي بن أبي طالب قال: أرسلنا المقداد إلى رسول الله ﷺ فسأله عن المذى.

الحديث ثم ذكر القطان أربعة أحاديث بعد هذا ثم قال: ولم يبين في شيء منها أنها من روایة مخرمة بن بکیر عن أبيه وهي كذلك من روایته عنه وجميعها في كتاب مسلم، ومخرمة لم يسمع من أبيه شيئاً وإنما يحدث من كتابه ..

وقد أخبر بذلك عن نفسه.

ونقل عن الدارقطني روایة حماد بن خالد ثم قال:

وقال سعيد بن أبي مريم أخبرنا موسى بن سلمة خالي قال: أتيت مخرمة بن بکیر فقلت له: هل حدثك أبوك؟ فقال: لم أدرك أبي، ولكن هذه كتبه. وقال أحمد بن حنبل: مخرمة ثقة لم يسمع من أبيه شيئاً إنما يروي من كتابه. وكذا قال ابن مغيرة. وحکى البخاري عن حماد بن خالد الخياط قال: أخرج مخرمة بن بکیر كتاباً فقال: هذه كتب أبي لم أسمع منها شيئاً انتهى كلام ابن القطان.

رأي النووي

- ٣ -

وقال النووي^(٢) رحمه الله: هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني ونقل عنه قول حماد بن خالد. ثم قال: وقد قال النسائي أيضاً في سنته مخرمة لم يسمع من أبيه شيئاً.

ثم قال النووي: وقد اختلف العلماء في سماع مخرمة من أبيه فقال مالك رضي الله عنه: قلت لمخرمة: ما حدثت به عن أبيك سمعته منه؟ فحلف بالله لقد سمعته. وقال مالك: كان مخرمة رجلاً صالحاً. وكذا (قال) معن بن عيسى: أن مخرمة سمع من أبيه.

وذهب جماعات إلى أنه لم يسمعه. ثم نقل ذلك عن: (١) أحمد (٢) وابن معين (٣) وابن أبي خيثمة (٤) وموسى بن سلمة، ثم قال: (٥) وقال أبو حاتم:

(١) بيان الوهم والإيهام ١/٨٨-٨٩ . وفي المطبع ٢/٣٧١-٣٧٦ .

(٢) ٢١٤/٣ .

مخرمة صالح الحديث إن كان سمع من أبيه. (٦) وقال علي بن المديني: ولا أظن مخرمة سمع من أبيه كتاب سليمان بن يسار.

ثم قال النووي: فهذا كلام أئمة هذا الفن وكيف كان فمتن الحديث صحيح من الطرق التي ذكرها مسلم قبل هذه الطريقة^(١) ومن الطريق التي ذكرها غيره. وقد نقل الأنبياء كلام النووي هذا بشيء من التصرف^(٢).

وما قاله النووي بالنسبة للمتن من أنه صحيح من الطرق التي رواها مسلم وغيره حق وهو أمر أعتقده لم يفت الدارقطني ولا القطان ولكن الذي يتبعي تحقيقه هو إثبات سمع مخرمة من أبيه أو عدم ثبوته.

الراجح عدم سماع مخرمة من أبيه

والراجح - في نظري - أنه لم يسمع من أبيه للأمور الآتية:

أن جماعة من علماء الحديث ونقاده ينكرون سماعه من أبيه كما مر بنا. ١ -

أنه قد اعترف هو نفسه بأنه لم يسمع من أبيه روى ذلك ابن أبي حاتم^(٣) بإسنادين أحدهما صحيح إلى مخرمة نفسه. ٢ -

أن الناقل لقول مالك أن مخرمة حلف بالله لقد سمعته هو إسماعيل بن أبي أويس وفيه كلام كثير ومطاعن^(٤). ٣ -

(١) هكذا في شرح النووي والواقع أنه ليس له في مسلم إلا طريقان مدارهما على الأعمش وحده وقوله من الطريق التي ذكرها غيره لعل صوابه ومن الطريق التي ذكرها غيره لأن له طرقاً كثيرة خارج مسلم.

(٢) الآبي / ١ . ٨٣

(٣) المراسيل ص ١٣٣ والإسناد أن المشار إليهما الأول: أنبا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب به إلى ثنا أبي ثنا حماد بن خالد عن مخرمة بن بكيير قال: لم أسمع من أبي شيئاً. والثانى: حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني (ثقة صدوق، العرج والتتعديل ١٨١/٦) ثنا سعيد بن أبي مريم ثنا موسى بن سلمة خالي قال: أتيت مخرمة فقلت له: حدثك أبوك؟ قال: لم أدرك أبي ولكن هذه كتبه، وسعيد بن أبي مريم ثقة ثبت تقريب ٢٩٢/١، وموسى بن سلمة وثقه ابن خبان وقال الخافظ مقبول ٢٢٣/٢.

(٤) انظر ترجمته ت ١٠/١٠ - ٧١ - ٧٠

رأي ابن حجر

قال الحافظ ابن حجر: ولا يقال مسلم يكفي في المعنون - بإمكان اللقاء مع المعاصرة - وهو كذلك هنا. لأننا نقول: وجود التصريح من مخرمة بأنه لم يسمع من أبيه كاف في دعوى الانقطاع^(١).

أما موضع الانقطاع الثاني فقد أغفله كل من القطان والنويي والأبي ولم يحوموا حوله.

وقد ذكر الدارقطني أنه قد اختلف فيه مخرمة واللith في ذكر ابن عباس وعدمه بين سليمان بن يسار وعلي.

ترجيح روایة اللیث علی روایة مخرمة

وهنا نقول: إن الراجح أيضاً هو عدم ذكر ابن عباس في هذا الإسناد لأمرين:

١ -

أنه قد ثبت لنا عدم سماع مخرمة من أبيه.

٢ -

أن مخرمة ليس بالحافظ بينما اللith إمام ثقة ثبت فقيه.

أما متابعة مالك لللith ففيها نظر وذلك أن مالكاً قد روى الحديث عن أبي النضر عن سليمان بن يسار عن المقداد أن علياً أرسله..

وقد تكلم ابن عبد البر في إسنادها فقال: هذا الإسناد ليس بمتصل. لأن سليمان بن يسار لم يسمع من المقداد ولا من علي ثم. قال: وبين سليمان وعلي في هذا الحديث ابن عباس^(٢). فنراه قد أعادها إلى روایة مخرمة فإذا كان الأمر كما ذكر فلا يصح جعلها متابعة لروایة اللith. والحق أنه يكفي في ترجيح روایة اللith على روایة مخرمة ما قدمناه.

المتن

أما المتن ف صحيح في نهاية الصحة بل قال الطحاوي إن الآثار فيه متواترة أي في الموضوع من المذكي.

أما إسناد مخرمة الذي دار حوله النقاش فالراجح أن فيه انقطاعاً من موضعين كما

(١) فتح ٤٢٢/٢.

(٢) ط ١/٤٠ نقل محمد فؤاد عبد الباقي وانظر الزرقاني ٨٤/١ وقد ذكر فيه أن ولادة سليمان بعد موت المقداد بستة.

تُقدِّمُ بِيَانَ ذَلِكَ وَعَلَيْهِ فَهُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ غَيْرُ أَنْ ذَلِكَ لَا يُضِيرُ مُسْلِمًا مَا دَامَ قَدْ أُورِدَ فِي
الْمُتَابِعَاتِ فَقَدْ رَوَاهُ أُولَئِكُمْ مِنْ طَرِيقِ شَبَّةٍ وَهَشَّيْمَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُنْذُرٍ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ
الْحَنْفِيَّةِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ رَجُلًا مَذَاءً... فَأَمَرْتُ الْمَقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدَ^(١).

وله متابعات

- [١] - من حديث أبي عبد الرحمن السلمي عن علي^(٢).
- [٢] - من حديث حصين بن قبيصة عن علي^(٣).
- [٣] - من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي^(٤).
- [٤] - من حديث عائشة بن أنس^(٥).
- [٥] - من حديث الحارث بن شبيل^(٦).
- [٦] - من حديث هانىء بن هانىء^(٧).

كلهم عن علي رضي الله عنه.

وللحديث شواهد

منها:

- [١] - حديث سهل بن حنيف^(٨).
- [٢] - حديث أبي بن كعب^(٩).
- [٣] - حديث رافع بن خديج^(١٠).

(١) م ١/٢٤٧، وأخرجه في رقم ١٧٨ فتح ١/٢٨٣، ١٣٢ فتح ١/٢٣٠، أبو عوانة ١/٢٧٢.
ش ١/٩٠، حم ١/٨٢، ١٢٤، ١٥٨، ١٨٢، ١٤٠، ١٢٥، ١٢٥، ١٧٥/١، الطحاوي ١/٤٦.

(٢) خ رقم ٢٦٩ فتح ١/٣٧٩، حم ١/١٢٥، ابن الجارود (ص ١٣)، والطحاوي ١/٤٦.

(٣) د ١/٤٧، ن ١/٩٣، حم ١/١٤٥، ١٢٥، ش ١/٩٢، الطحاوي ١/٤٦.

(٤) حم ١/٨٧، ١١٠، ١١١، ١٢١، ١١٢، ت ١/١٢٩، جه ١/١٦٨، ش ١/٩٠، الطحاوي ١/٤٦.

(٥) حم ٤/٣٢٠، عب ١/١٥٧، ١٥٧ الطحاوي ١/٤٧.

(٦) ش ١/٩٢.

(٧) الطحاوي ١/٤٦.

(٨) حم ٣/٤٨٥، ث ١/١٣١ - ١٣٢، جه ١/١٦٩، ش ١/١٩١، الطحاوي ١/٤٨، د ١/١٥٠، ٤٨/١.

(٩) جه ١/١٦٩، حم ٥/١١٧، ش ١/١٩١.

(١٠) الطحاوي ١/٤٥.

[٤] - حديث عبد الله بن سعد^(١).
وكلها فيها الأمر بالوضوء من المذبي.

الخلاصة

- [١] - الحديث صحيح في غاية الصحة من غير الطريق المتقد. بل قال الطحاوي^(٢): أن الآثار فيه متواترة.
- [٢] - أما الإسناد فيه انقطاع في موضوعين - كما رجحنا ذلك وكما ذكر الدارقطني - بين مخرمة وأبيه وبين سليمان بن يسار وعلي وإن ذكر ابن عباس فيه خطأ فعمل مخرمة من باب وصل المنقطع.
وعلى الدارقطني ملاحظة في عدد روایة مالک متابعة لرواية الليث.

(١) ابن الجارود (ص ١٣).

(٢) ٤٦/١.

[٤] . عن كتاب الصلة الحاديـث الخامـس عـشر

باب استحبـاب القـول مثل قول المؤذن لمن سمعه... إلـخ

[١٥] - قال الدارقطني^(١) رحمـه اللهـ: وأخرج مسلمـ حديثـ إسماعـيلـ بنـ جعـفرـ عنـ عـمارـةـ بنـ غـزـيةـ عنـ خـبـيبـ عنـ حـفـصـ بنـ عـاصـمـ عنـ أـيـهـ عنـ جـدـهـ، عنـ النـبـيـ ﷺـ فيـ فـضـلـ مـنـ قـالـ: مـثـلـ المـؤـذـنـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ جـهـضـمـ.

وتـابـعـةـ إـسـحـاقـ الفـراـويـ^(٢)ـ عـنـهـ، وـرـوـىـ غـيرـ إـسـمـاعـيلـ عنـ عـمارـةـ عنـ خـبـيبـ عنـ حـفـصـ بنـ عـاصـمـ مـرـسـلاــ الـدـارـوـرـدـيـ^(٣)ـ وـغـيرـهـ.

الـحـدـيـثـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ^(٤)ـ قـالـ رـحـمـهـ اللهـ: حـدـثـنـيـ إـسـحـاقـ بـنـ مـنـصـورـ^(٥)ـ أـخـبـرـنـاـ أـبـوـ جـعـفـرـ مـحـمـدـ بـنـ جـهـضـمـ^(٦)ـ الثـقـفـيـ حـدـثـنـاـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ جـعـفـرـ^(٧)ـ عـنـ عـمارـةـ بـنـ غـزـيةـ^(٨)ـ عـنـ خـبـيبـ^(٩)ـ بـنـ عـبدـ الرـحـمـنـ بـنـ إـسـافـ عـنـ

(١) السـبعـ قـ ٢٤ـ، اـنـظـرـ نـوـرـيـ ٤/٨٦ـ.

(٢) إـسـحـاقـ بـنـ مـحـمـدـ الفـروـيـ الـمـدـنـيـ، الـأـمـوـيـ، مـوـلـاهـمـ، صـدـوقـ كـفـ فـسـاءـ حـفـظـهـ مـنـ الـعـاـشـرـةـ، مـاتـ سـنـةـ ٢٢٦ـ / خـ تـ قـ.

(٣) عـبـدـ الـعـزـيزـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـدـارـوـرـدـيـ، أـبـوـ مـحـمـدـ الـجـهـنـيـ مـوـلـاهـمـ الـمـدـنـيـ، صـدـوقـ، كـانـ يـحـدـثـ مـنـ كـتـبـ غـيرـهـ فـيـ خـطـرـهـ، قـالـ النـسـائـيـ حـدـيـثـهـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ الـعـمـرـيـ مـبـكـرـ، مـنـ الـثـامـنـةـ مـاتـ سـنـةـ ١٨٦ـ أوـ ١٨٧ـ عـ تـقـرـيـبـ ١/٥١٢ـ.

(٤) ١/٢٨٩ـ، ١٢٥ـ / ١ـ، الطـحاـويـ ١ـ / ١٤٤ـ، أـبـوـ عـوـانـةـ ١ـ / ٣٣٩ـ وـمـسـنـدـ الـفـارـوقـ قـ ٢٣ـ - ٢٤ـ تـحـتـ رقمـ ١٥٢ـ مـخـطـوـطـ بـالـمـكـبـبـةـ الـتـيمـورـيـةـ، وـفـيـ الـمـطـبـوـعـ (١٨/٨٤ـ - ٨٥ـ).

(٥) إـسـحـاقـ بـنـ مـنـصـورـ ثـقـةـ ثـبـتـ تـقـدـمـتـ تـرـجـمـتـهـ.


(٦) مـحـمـدـ بـنـ جـهـضـمـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ الـثـقـفـيـ، أـبـوـ جـعـفـرـ، الـبـصـرـيـ، خـرـاسـانـيـ الـأـصـلـ، صـدـوقـ مـنـ الـعـاـشـرـةـ / خـ تـ قـ / دـ سـ. تـقـرـيـبـ ٢/١٥١ـ.

(٧) إـسـمـاعـيلـ بـنـ جـعـفـرـ بـنـ أـبـيـ كـثـيرـ الـأـنـصـارـيـ الـزـرـقـيـ، أـبـوـ إـسـحـاقـ الـقـارـيـ ثـقـةـ ثـبـتـ مـنـ الـثـامـنـةـ مـاتـ سـنـةـ ١٣٦٩ـ / ١٤٥٠ـ عـ تـقـرـيـبـ ١/٦٨ـ.

(٨) عـمـارـةـ بـنـ غـزـيةـ بـنـ الـحـارـثـ، الـأـنـصـارـيـ الـمـازـنـيـ الـمـدـنـيـ لـاـ بـأـسـ بـهـ وـرـوـاـيـهـ عـنـ أـنـسـ مـرـسـلاـ / خـ تـ مـ / عـ. تـقـرـيـبـ ٢/٥١ـ.

(٩) خـبـيبـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ يـسـافـ، الـأـنـصـارـيـ ثـقـةـ مـنـ الـرـابـعـةـ / عـ. تـقـرـيـبـ ١/٢٢٢ـ.

حضر (١) بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه (٢) عن جده عمر بن الخطاب (٣) قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا قال المؤذن : الله أكبر الله أكبر». فقال أحدهم : «الله أكبر الله أكبر، ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله». قال : «أشهد أن لا إله إلا الله»، ثم قال : «أشهد أن محمداً رسول الله». قال : «أشهد أن محمداً رسول الله». ثم قال : «حي على الصلاة». قال : «لا حول ولا قوة إلا بالله»، ثم قال : «حي على الفلاح»، قال : «لا حول ولا قوة إلا بالله»، ثم قال : «الله أكبر الله أكبر»، قال : «الله أكبر الله أكبر»، ثم قال : «لا إله إلا الله»، قال : «لا إله إلا الله، من قلبه دخل الجنة».



رأي الدارقطني في الاستدراك

- ١ - يحكي الدارقطني هنا اختلاف أصحاب عمارة بن غزية في إسناد هذا الحديث فإسماعيل بن جعفر يروي الحديث عن عمارة متصلًا مرفوعاً والدراوردي وغيره يروونه عن عمارة مرسلاً .
والظاهر أنه يرجح هنا الإرسال .

رأيه في العلل

إلا أنه قد كفانا مؤنة النقاش بما قاله في كتابه العلل (٤) فقد سئل عن هذا الحديث فقال :

هو حديث يرويه عمارة بن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن واختلف عن عمارة فرواه إسماعيل بن جعفر عن عمارة - عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبيه

(١) حفص بن عاصم العمري، ثقة من الثالثة/ع. تقرير ١/١٨٦.

(٢) عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد في حياة النبي ﷺ مات سنة ٧٠ وقيل بعدها/خ م دت س. تقرير ١/٣٨٥.

(٣) عمر بن الخطاب بن نفیل - بنون وفاة مصغراً - القرشي العدوی أمیر المؤمنین مشهور جم المناقب استشهد في ذي الحجة سنة ٢٣ ولی الخلابة عشرة سنين ونصفاً/ع. تقرير ٢/٥٤.

(٤) ١/٥١ و٢ وفي المطبوع ١٨٣ وانظر نووي ٤/٨٦ وله فضل الإحالة على العلل.

عن عمر، فوصل إسناده ورفعه إلى النبي ﷺ. حدث به عنه كذلك إسحاق بن محمد الفروي ومحمد بن جهضم:

ورواه إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن مرسلًا عن النبي ﷺ، ووقفه يحيى بن أيوب^(١) عن عمارة بن غزية عن خبيب وحدث إسماعيل بن جعفر المتصل قد أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح، وإسماعيل بن جعفر أحفظ من يحيى بن أيوب وإسماعيل بن عياش، وقد زاد عليهما، وزيادة الثقة مقبولة - والله أعلم.

وقال النووي معلقاً على قول الدارقطني: «متصل وصله إسماعيل بن جعفر وهو ثقة حافظ وزيادته مقبولة قد رواه البخاري ومسلم في الصحيحين». قال: وهذا الذي قاله الدارقطني في كتابه العلل هو الصواب فالحديث صحيح والزيادة مقبولة^(٢) ...

وهنا ملاحظة:

فما ذهب إليه الدارقطني وتابعه عليه النووي من ترجيح روایة إسماعيل بن جعفر على روایة من خالقه هو الصواب وهو رجوع من الدارقطني الصواب إن كان كتاب العلل بعد الاستدراك.

لكن يلاحظ على الدارقطني أنه نسب هذا الحديث إلى الصحيحين وهو في الواقع ليس إلا من أحاديث صحيح مسلم وليس من أحاديث البخاري وهذا الحافظ ابن حجر يذكر أن البخاري لم يخرجه مبيناً السبب في ذلك قال^(٣):

تنبيه:

آخر مسلم حديث عمر بن الخطاب نحو حديث معاوية وإنما لم يخرجه البخاري لاختلاف وقع في وصله وإرساله كما أشار إليه الدارقطني اهـ.

إن حكم النووي للحديث بالصحة إن كان بالنظر إلى هذا الإسناد فهو غير صواب، لأن فيه محمد بن جهضم وهو صدوق فحسب.

أما إن كان قوله صحيح بالنظر إلى شواهدة فهو حق وصواب.

(١) يحيى بن أيوب الغافقي - معمجمة وفاء وقف - أبو العباس المصري صدوق ربما أخطأ من السابعة. مات سنة ١٨٦ / ع. تقريب ٣٤٣ / ٢.

(٢) ٨٦ / ٤.

(٣) فتح ٩٤ / ٢.

و ملاحظة أخرى:

وذلك أن الدارقطني ذكر في التبع أن الدراوردي وغيره قد خالفوا إسماعيل بن جعفر وفي العلل ذكر أن مخالفه إسماعيل بن عياش ويعيسى بن أبى يعقوب ولم يذكر الدراوردي وإذا فالمخالفة الحقيقة في الوصل والإرسال إنما هي بين إسماعيل بن جعفر من جهة وبين الدراوردي وإسماعيل بن عياش من جهة ومع أنهما اثنان فإن إسماعيل بن جعفر أرجح منها لأن ثقة ثبت وهو غير حافظين فيقدم الوصل على الإرسال بهذا الاعتبار.

المتن

أما المتن فهو حسن بهذا الإسناد وصحيح في غاية الصحة بالنظر إلى شواهده.

ال Shawahed

- [١] - من حديث معاوية^(١).
- [٢] - من حديث أبي سعيد^(٢).
- [٣] - من حديث أبي هريرة^(٣).
- [٤] - من حديث عبد الله بن عمرو^(٤).

وهي شواهد في الجملة عبارة بعضها «من قال: مثل هذا يقينا دخل الجنة» إشارة إلى قول المؤذن.

الخلاصة

- [١] - المتن حسن بهذا الإسناد لأن فيه محمد بن جهضم صحيح بالنظر إلى شواهده.

[٢] - ويظهر من إيراد الدارقطني لهذا الحديث في الاستدراك أنه يرجع الإرسال فيه على

(١) خ رقم ٦١٢ - ٦١٣، حم ٩١/٤، ٩١، دى ٢١٨/١، الطحاوي ١٤٥/١، ش ١/٢٢٦، حم ٩٢/٤، ن ٩٨/٤ دى ٢١٨/١ بغير الإسناد الأول، هـ ١٠٩/١.

(٢) خ رقم ٦١١ فتح ٢/٩٠، م ٢٨٨/١، ط ٦٧/١، جه ٢٣٨/١ دى ٢١٧/١، الطحاوي ١٤٣/١ ت ١/٢٧١، ش ١/٢٢٧، ن ٢٠/٢٠، الشافعى ٥٩/١، عب ٤٧٨/١، أبو عوانة ٣٣٧/١.

(٣) ن ٢/٢٠ ك ١/٢٠٤، موارد الظمان (ص ٩٦).

(٤) م ١/٢٨٨، ن ٢/٢٢، ١٢٤/١ د، الطحاوي ١٤٣/١.

الاتصال. ولكنه في العلل قد وقف منه عكس هذا الموقف إذ رجع الاتصال على الإرسال. وبهذا الموقف كفانا القاش.

الحديث السادس عشر

باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة... إلخ

[١٦] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم عن ابن نمير عن أبيأسامة عن حبيب بن الشهيد عن عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «في كل صلاة قراءة فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناك».

قلت: وهذا لم يرفع أوله إلا أبوأسامة، وخالفه يحيى القطان وسعيد بن أبي عروبة وأبو عبيدة الحداد وغيرهم. رواه عن حبيب بن الشهيد عن عطاء عن أبي هريرة قال: «في كل صلاة قراءة فما أسمعناه رسول الله ﷺ أسمعناك».

جعلوا أول الحديث من قول أبي هريرة. وهو الصواب. وكذلك رواه قادة وأيوب وحبيب المعلم. وابن جريج.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله.

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير^(٣) حدثنا أبوأسامة^(٤) عن حبيب بن الشهيد^(٥) قال: سمعت عطاء^(٦) يحدث عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:

(١) التبع ف ١١.

(٢) ٢٩٧/١.

(٣) محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني، الكوفي، أبو عبد الرحمن، ثقة حافظ فاضل، من العاشرة مات سنة ٢٣٤ هـ/ع تقريب ١٨٠.


(٤) هو حماد بن أسامة، أبوأسامة، القرشي، مولاهم، الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت ريم دلس، وكان بآخره يحدث من كتب غيره من كبار التاسعة مات سنة ٢٠١ هـ/ع. تقريب ١٩٥.

(٥) حبيب بن الشهيد، الأزدي، أبو محمد البصري، ثقة ثبت من الخامسة مات سنة ١٤٥ هـ/ع تقريب ١٤٩.

(٦) عطاء بن أبي رياح واسم أبي رياح أسلم، القرشي، مولاهم المكي ثقة، فقيه، فاضل، لكنه كثير الإرسال من الثالثة وقيل: إنه تغير بآخره ولم يكثر ذلك منه/ع. تقريب (ص ٦٧٧) دار العاصمة.

«لا صلاة إلا بقراءة» قال أبو هريرة: «فما أعلن رسول الله ﷺ أعلناه لكم وما أخفاه

أخفيناه لكم».



أقوال العلماء

١ - لقد صوب الدارقطني أنَّ صدر هذا الحديث من قول أبي هريرة وهو قوله: وفي كل صلاة قراءة، لا من قول النبي ﷺ وأنه لم يرفعه في هذا الحديث من أصحاب حبيب بن الشهيد إلا أبوأسامة وقد خالفه أصحاب حبيب بن الشهيد يحيى القطان وسعيد بن أبي عروبة وأبو عبيدة الحداد وغيرهم فروعوا الجزء المذكور عن حبيب وجعلوه من قول أبي هريرة وكذلك رواه أصحاب عطاء رفقاء حبيب بن الشهيد رووه عن عطاء من قول أبي هريرة لا مرفوعاً وهم قتادة وأيوب وحبيب المعلم . وابن جريج .

٢ - وحكي أبو مسعود الدمشقي استدراك الدارقطني هذا وقال موافقاً للدارقطني: «وهو لعمري كما ذكر لا يعرف فيه قال رسول الله ﷺ». إلا أنه ردَّ الوهم بين مسلم وابن نمير وأبيأسامة فقال: ولعل الوهم فيه من مسلم أو من ابن نمير أو من أبيأسامة لما حدث به ابن نمير^(١).

٣ - وقال الحافظ ابن حجر - معلقاً على رواية البخاري لهذا الحديث موقعاً صدره على أبي هريرة من طريق ابن علية عن ابن جريج -: وتابع ابن جريج حبيب المعلم عند مسلم وأبي داود وحبيب بن الشهيد عند مسلم وأحمد ، ورقبة بن مصقلة عند النسائي ، وقيس بن سعد وعمارة بن ميمون عند أبي داود ، وحسين المعلم عند أبي نعيم في المستخرج ، ستهם عن عطاء منهم من طوله ومنهم من اختصره .

ثم قال - معلقاً على قوله أيضاً «في كل صلاة يقرأ» -:
كذا هو موقوف وكذا هو عند من ذكرنا روايته إلا حبيب بن الشهيد فروعًا

(١) جواب أبي مسعود (ص ١)، وفيه زيادة من كلام الدارقطني هو محفوظ عن أبيأسامة على الصواب .

بلغظ: «لا صلاة إلا بقراءة» هكذا أورده مسلم من روایة أبيأسامة عنه. وقد أنكره الدارقطني على مسلم وقال: إن المحفوظ عن أبيأسامة وقفه، كما رواه أصحاب ابن جریح. وكذا رواه أحمد عن يحيىقطان وأبيعبيدةالحداد كلاهما عن حبیبالمذکور. (يعنى ابن الشهید - موقوفاً^(۱) اهـ).

الروايات التي خالف أصحابها أباأسامة:

هذا ومن المناسب إيراد الروایات التي ذكر الدارقطني أن رواتها قد خالفوا أباأسامة فرووا صدر الحديث موقوفاً على أبيهريرة.

قال الإمام أحمد في المسند^(۲):

- ١ - حدثنا عبد الواحد الحداد أبو عبيدة حدثنا حبیب بن الشهید عن عطاء قال: قال أبوهريرة: كل صلاة يقرأ فيها فما أسمينا رسول الله ﷺ أسمعناكم. الحديث.
- ٢ - حدثنا محمد بن جعفر قال: ثنا سعيد (يعنى ابن أبيعروبة) عن أبيمحمد - أظنه - حبیب بن الشهید عن عطاء بن أبي زیاح عن أبيهريرة: قال: كل الصلوات يقرأ فيها^(۳) ... الحديث ورواه شعبه عن أبيمحمد.
- ٣ - حدثنا يحيى عن حبیب بن الشهید ياسناده: كل الصلاة يقرأ فيها^(۴) .. الحديث.
- ٤ - حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا سفيان عن ابن أبي لیلی عن عطاء به، ولغظ روایته فيه: «لا صلاة إلا بقراءة»^(۵).
- ٥ - ثنا موسى قال: ثنا داود بن أبي القراء عن إبراهيم الصانع عن عطاء به^(۶).
- ٦ - عن حبیب المعلم عن عطاء به^(۷).
- ٧ - ثنا وكيع عن هارون الثقفي قال: سمعت عطاء به^(۸).

(۱) فتح ۲/ ۲۵۲.

(۲) ۲۵۸/۲، ۲۵۸/۱۳، ۲۴۵/۱۳ بتعليق أحمد شاكر.

(۳) حم، ۳۰۱/۲، ۴۱۱.

(۴) حم ۴۳۵/۲.

(۵) حم ۳۰۸/۲، عب ۱۲۱/۲.

(۶) جزء القراءة (ص ۶).

(۷) م ۲۹۷/۱، حم ۳۴۳/۲ عن حماد عن قيس وحبیب.

(۸) حم ۴۴۶/۲.

حدثنا مسدد قال: ثنا إسماعيل بن إبراهيم قال أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني
عطاء به^(١).

كلها عن أبي هريرة موقوفاً عليه صدر الحديث كما مر «في كل صلاة قراءة» أو
نحو هذا اللفظ.

صواب ما ذهب إليه الدارقطني والدمشقي^(٢):

فهؤلاء تسعة من الرواة عن حبيب بن الشهيد وعطاء بن أبي رياح شيخ حبيب لا
يررون صدر هذا الحديث «في كل صلاة قراءة» إلا موقوفاً على أبي هريرة.

وإذن فالحق هو ما قاله الدارقطني ووافقه الدمشقي من أن صدر الحديث «في كل
صلاة قراءة» هو من قول أبي هريرة وهو الصواب.

وقد وهم من جعله من طريق عطاء مرفوعاً فمن هو الذي وهم فيه؟

أما الدارقطني فقد نسب المخالفة إلى أبيأسامة وأما أبو مسعود الدمشقي فقد
نسب ذلك إلى ابن نمير ثم رد ذلك بين مسلم وابن نمير وأبيأسامة، والظاهر
في ضوء هذه الروايات أن الوهم من أبيأسامة لأن لم نجد روایة لتلاميذه تخالف
رواية ابن نمير الذي روی الحديث عنه مرفوعاً.

وبعد تقرير هذه الحقيقة - وهي بيان أن أول الحديث لم يرد من طريق عطاء إلا
موقوفاً - نقول: إن الدارقطني وأبا مسعود لا يريدان من هذا النقد إلا بيان واقع
هذا اللفظ من طريق عطاء فحسب، وأنه لا يروى من طريقه مرفوعاً بل لا يروى
من طريقه إلا موقوفاً على أبي هريرة. وهما لا ينفيان روایة ذلك عن أبي هريرة
من غير طريق عطاء بل هما يعلمان أن ذلك ثابت عن أبي هريرة من غير هذا
الطريق وعن غيره من الصحابة. بل اعتقاد أنهما يعلمان أن معناه متواتر ثابت
بالكتاب والسنة كما أدعى له التواتر الإمام البخاري^(٣).

ومثل هذا النقد قد ينظر إليه بعض الناس أنه أمر شكلي لا قيمة له في ميزان النقد
وهو بالعكس فإنه يمثل قمة الحراسة والحفظ على نصوص هذا الدين الذي تعهد

(١) خ كتاب الأذان حديث رقم ٧٧٢ فتح ٢/٢٥١.

(٢) راجع فصل المدرج من المنهج الحديث للسماحي ص ٢١٩.

(٣) جزء القراءة (ص ٧).

الله بحفظه، فيصل أهله في دقة نقدتهم وملحوظاتهم إلى حد لا يتركون فيه شاذة ولا فادة إلا أحصوها على حملة ونقلة هذه النصوص.

المتن

المتن صحيح وهذا الجزء بالذات انصب عليه النقد، فمع أن وقته من طريق عطاء عن أبي هريرة هو الصواب لكن له حكم الرفع معناه متواتر وثبت بالكتاب والسنّة لا سيما إذا أدركنا أن أبو هريرة إنما ي يريد بهذا اللفظ قراءة الفاتحة.

وسياق مسلم للروايات يوحى بذلك. فقد ابتدأ في هذا الباب بحديث عبادة ابن الصامت المشهور «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»^(١). ثم عقبه بحديث أبي هريرة «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج»^(٢).

وعند تحديده بهذا الحديث سئل ، إنما نكون وراء الإمام؟ فقال: أقرأ بها في نفسك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبي ما سأله فإذا قال العبد الحمد لله رب العالمين. قال الله: حمدني عبدي^(٣). الحديث . ثم عقبه بحديثنا هذا «لا صلاة إلا بقراءة»^(٤).

هذا ولها اللفظ متابعتاً وشواهد.

المتابعات

[١] - من حديث أبي عثمان النهدي قال: سمعت أبي هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة إلا بقرآن، ولو بفاتحة الكتاب»^(٥).

[٢] - من حديث سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . . . قال: إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم أقرأ ما تيسر معاك من القرآن^(٦).

(١) م ٢٩٥/١

(٢) م ٢٩٦/١

(٣) م ٢٩٧/١

(٤) م ٢٩٧/١

(٥) جزء القراءة ص ٢٥ / ١٥ ، ١٨٨ ، قط ١ / ٣٢١ ، ل ٢٣٩ / ١ ، ٣٧ / ٢ ، ٥٩ .

(٦) خ رقم ٧٥٧ ، ٦٦٦٧ ، م ٢٩٨ / ١ ، ت ٣٥٩ ، جزء القراءة ص ٢٨ ، ن ٢ / ٩٦ ، هـ ٣٧ / ٢ ، ٦٢ .

[٣] - من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة^(١).

الشواهد

[١] - من حديث أبي الدرداء^(٢).

[٢] - من حديث عائشة^(٣).

[٣] - من حديث رفاعة بن رافع^(٤).

الخلاصة

[١] - انتقاد الدارقطني وأبي مسعود منصب على جملة معينة في صدر الحديث هي «في كل صلاة قراءة». وقامت الأدلة أن عطاء بن أبي رباح ما رواها إلا موقوفة على أبي هريرة. والأدلة هي أن كل الرواية عن عطاء، وعن تلميذه حبيب بن الشهيد لم يرووها إلا موقوفة على أبي هريرة.

[٢] - وهم لا ينكران أن الحديث قد رواه غير عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً.

وكذلك لا ينكران أن غير أبي هريرة من الصحابة قد رواه مرفوعاً.

[٣] - ومع أن الحديث لم يرو عن أبي هريرة إلا موقوفاً، فإن له حكم الرفع كما قال الحافظ ابن حجر^(٥).

[٤] - هذا الجزء من غير طريق أبي هريرة المتقد يصل إلى درجة الصحة.

[٥] - الظاهر أن أبي هريرة عندما يطلق هذا اللفظ فإنما يريد به قراءة الفاتحة وهذا ثابت التواتر كما يقول البخاري كما مر ومعنى هذا اللفظ ثابت بالكتاب والسنّة وهو في الصحيحين وغيرهما من حديث المسمى صلاته وغيره من الأحاديث التي سبقت.

(١) جزء القراءة (ص ٥٦).

(٢) جه ١/٢٧٥، وقال محمد فؤاد عبد الباقي عقبه «في الرواية قال المزي موقوف ثم قال: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات». جزء القراءة ص ٦٢، ٧، ٦ من طريق كثير بن مرة عن أبي الدرداء.

(٣) حم ٦/١٤٢، ٢٧٥.

(٤) جزء القراءة ص ٣٧، ٢٦، ن ١٥١، ت ٣٥٨.

(٥) فتح ٢/٢٥٢ قال، معلقاً على الحديث بكتمه «نعم قوله: (يعني أبي هريرة/ ما أسمعنا وما أخفى عنا) يشعر بأن جميع ما ذكره متلقى عن النبي ﷺ فيكون للجمع حكم الرفع».

الحديث السابع عشر

باب التشهد في الصلاة

[١٧] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم أيضاً حديث جرير عن التيمي عن قتادة عن أبي غالب عن حطان عن أبي موسى عن النبي ﷺ «في سنن الصلاة وتعليم النبي ﷺ إياهم ذلك: وفيه «إذا قرأ فانصتوا».

وقد خالف التيمي جماعة منهم:

[١] - هشام الدستوائي، [٢] - وشعبة، [٣] - وسعيد، [٤] - وأبان، [٥] - وهمام،

[٦] - وأبو عوانة، [٧] - ومعمر، [٨] - وعدي بن أبي عمارة.

ورفوه عن قتادة، لم يقل أحد منهم: «إذا قرأ فانصتوا».

وقد روى عن عمر بن عامر عن قتادة متابعة التيمي؛ وعمر ليس بالقوى - تركه يبحىقطان. وفي اجتماع أصحاب قتادة على خلاف التيمي دليل على وهمه - والله أعلم.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

بعد أن ساق حديثاً عن أبي موسى في تعليم النبي ﷺ الناس الصلاة وما فيها من أقوال وأفعال قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبوأسامة حدثنا سعيد بن أبي عروبة.

ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم^(٣) أخبرنا جرير^(٤) عن سليمان التيمي^(٥) كل هؤلاء عن قتادة في هذا الإسناد بمثله.

(١) التبع (ق) ١٤.


(٢) ٣٠٤/١، حم ٤١٥/٤، ٤١٥/١٥، ٢٢٣/١٥، أبو عوانة ١٤٦/٢.

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، أبو محمد بن راهويه المروزي، ثقة، حافظ مجتهد قرير، أحمد بن جنبل، ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير. مات سنة ٢٣٨. /خ م د ت س. تقرير ٥٤/١.

(٤) جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي، نزيل الري وفاضبها ثقة، صحيح الكتاب. قيل كان في آخر عمره بهم من حفظه. مات سنة ١٨٨. /ع تقرير ١٢٧/١.

(٥) سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر البصري، نزل في التيم فنسب إليه، ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة ثلاث وأربعين. /ع. تقرير ٢٢٦/١.

وفي حديث جرير عن سليمان عن قتادة^(١) «إذا قرأ فانصتوا».



أقوال العلماء

١ - يرجح الدارقطني أن سليمان التيمي قد وهم فزاد في هذا الحديث «إذا قرأ فانصتوا».

ويستدل لرأيه باجتماع أصحاب قتادة على خلافه إذ لم يذكر هذه الزيادة أحد سواه منهم. وفيهم الأئمة الحفاظ. مثل شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهمام... الخ.

ويثير الدارقطني البحث مرة أخرى في كتابة السنن^(٢) بعد أن روى الحديث من طريق سليمان التيمي. ويدرك من خالقه من أصحاب قتادة - كما ذكرهم في التتبع - ثم يقول: «كلهم عن قتادة فلم يقل أحد منهم». «إذا قرأ فانصتوا». وهم أصحاب قتادة الحفاظ عنه».

٢ - وقال أبو داود^(٣) - بعد أن روى الحديث من طريق التيمي عن قتادة: - « قوله فانصتوا ليس بالمحفوظ».

٣ - وقد ألف البيهقي كتابه «القراءة خلف الإمام». وقد أطّال البحث فيه حول هذه الزيادة، وذكر أصحاب قتادة الذين خالفوا التيمي، وزاد على من ذكرهم الدارقطني: ١ - حماد بن سلمة ٢ - والحجاج بن الحجاج الباهلي. وقال كلهم عن قتادة دون قوله: «إذا قرأ فانصتوا». ثم قال^(٤):

٤ - قول أبي علي الحافظ: «أخبرنا أبو عبد الله الحافظ سمعت أبا علي الحسين بن

(١) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب، البصري، ثقة ثبت، يقال: ولد أكمه وهو رئيس الطبقة الرابعة، مات سنة مائة وبضع عشرة/ع. تقريب ١٢٣/٢.

(٢) ٣٣١/١.

(٣) ٢٢٣/١، هـ ١٥٦.

(٤) انظر في هذه التقول كلها القراءة خلف الإمام (ص ١٠٨ - ١١٠، .. هـ ١٥٦ - ١٥٧) وانظر أيضاً القراءة خلف الإمام ص ١٠٧ - ١٠٨.

علي الحافظ^(١) يقول: خالف سليمان التيمي أصحاب قتادة كلهم في هذا الحديث وهو عندي وهم منه. والمحفوظ عن قتادة حديث هشام الدستوائي وهمام... إلى آخر من ذكرهم الدارقطني. ثم نقل كلام الدارقطني الذي سلف ثم قال:

٦ - ووهن أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري وأبو بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة رحمهم الله هذه الزيادة في هذا الحديث.

٧ - وقال النووي^(٢): «واعلم أن هذه الزيادة وهي قوله: «إذا قرأ فأنصتوا» اختلف الحفاظ في صحتها فروى البيهقي في السنن الكبير. عن أبي داود السجستاني أن هذه اللفظة ليست بمحفوظة.

٨ - وكذلك رواه عن «بيهقي بن معين» وأبي حاتم الرazi والدارقطني والحافظ أبي علي النيسابوري شيخ الحاكم أبي عبد الله.

قال البيهقي: قال أبو علي الحافظ «هذه اللفظة غير محفوظة وقد خالف سليمان التيمي فيها جميع أصحاب قتادة. واجتماع هؤلاء الحفاظ على تضعيقها مقدم على تصحيح مسلم» اهـ.

٩ - وقال البزار «ولا نعلم أحداً قال - فيه: «إذا قرأ فأنصتوا». إلا سليمان التيمي إلا ما حدثناه محمد بن يحيى القطبي ثنا سالم بن نوح عن عمر بن عامر عن قتادة عن يونس بن جibrir عن حطان بن عبد الله عن أبي موسى عن النبي ﷺ بنحو حديث سليمان «إذا قرأ فأنصتوا»^(٣).

وقال الشيخ عبد الله المبارك فوري^(٤):
وأما قوله: «إذا قرأ فأنصتوا» فقد أجمع الحفاظ على أنه وهم من الرواية وأنه ليس بصحيح منهم:

(١) الحسين بن علي الحافظ الإمام محدث الإسلام أحد جهابذة الحديث قال أبو عبد الله العاكم هو واحد عصره في الحفظ والإتقان والورع والمذاكرة والتصنيف ولد سنة ٢٧٧ وتوفي ٣٤٩ تذكرة الحفاظ ٩٠٢/٣ - ٩٠٥.

(٢) ٤/١٢٣، وانظر أبكار المتن (ص ١٨٥).

(٣) نسب الرأية ١٥/٢.

(٤) المرعاة ١/٩٥٨.

١ - البخاري ، ٢ - وأبو داود ، ٣ - وأبو حاتم ، ٤ - وابن معين ، ٥ - والحاكم ،
٦ - والدارقطني ، ٧ - وابن خزيمة ، ٨ - ومحمد بن يحيى الذهلي ، ٩ - والحافظ
أبو علي النيسابوري ، ١٠ - والبيهقي .

وصححه : ١ - أحمد ٢ - ومسلم :

ولا شك أن عدد المضعفين أكثر من عدد من صصحه بضعفه فيقدم تضعيفهم على تصحيح مسلم ومن وافقه . وقد حقق وقرر شيخنا في أبكار المتن وتحقيق الكلام كون هذه الزيادة غير صحيحة اـهـ .

ويزاد عليهم البزار (أي القائلين بواهم سليمان) .

- ١١

الراجح

والذى ترجم لي في ضوء أقوال هؤلاء العلماء الحفاظ أن هذه الجملة «إذا قرأ فأنصتوا» قد وهم فيها سليمان التيمي كما قالوا وأن حكمهم قائم على منهج المقارنة والترجيح بالمعتبر من المرجحات ومنها الكثرة والحفظ . وهذا منهج قد سلكه مسلم نفسه في كتاب التمييز^(١) وطبقه على الزهرى وأمثاله ، فإذا رأينا أصحاب قتادة كلهم يروون هذا الحديث دون هذه الزيادة وهي تتعلق بقضية هامة توفر الدواعي إلى نقلها استبعدها جداً أن يغفل هؤلاء عنها - وهم يمثلون كثرة في العدد وقوة في الحفظ - وأدركنا أن الوهم الذى لا يخلوا منه بشر هو الذى ساق سليمان التيمي إلى زيادتها في هذا الحديث . وقد وجده متبع ولكن في إسناد المتتابعة سالم بن نوح^(٢) وهو ضعيف فلا ترقى متابعته لدرجة المعارض لهؤلاء والترجح عليهم فالصواب إذن - هو حكم هؤلاء على سليمان التيمي بالوهם .

ولهذه الزيادة شواهد ولكنها كلها لم تسلم من غواائل الطعن فمن المناسب إيرادها وذكر ما قيل فيها بایجاز .

(١) انظر ص ٦ والقد عن المحدثين ص ٢٠٣ - ٢١٠ وانظر التمييز ق ١٣ و٢ فقد انفرد عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر بذكر السلت والزبيب في صدقة الفطر عن أصحاب نافع حيث لم يذكره أحد منهم غيره فضعفها مسلم من أجل ذلك مع توثيق يحيى بن معين وأبي حاتم وغيرهما لابن أبي رواد .

(٢) سالم بن نوح بن أبي عطاء البصري ، أبو سعيد العطار ، صدوق له أوهام ، من التاسعة . /بغ م دت س .

١ - حديث أبي هريرة:

من طريق أبي خالد الأحمر^(١) عن ابن عجلان^(٢) عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكروا وإذا قرأ فانصتوا»^(٣) . . .

أقوال العلماء في هذه الزيادة في حديث أبي هريرة:

أولاً: قال أبو داود^(٤).

ثانياً: قال أبو حاتم^(٥) كلامهما قال: في قوله: «إذا قرأ فانصتوا»: هذه الزيادة ليست بمحفوظة، قال أبو داود: الوهم عند أبي خالد.

ثالثاً: قال البخاري^(٦): ما حاصله أن ١ - الليث ٢ - وبكر بن مضر قد رويا الحديث عن ابن عجلان عن عدد من شيوخه ولم يذكرا عنه هذه الزيادة ٣ - وأن سهيل بن أبي صالح ٤ - وأبا سلمة ٥ - وهماماً ٦ - وأبا يونس ٧ - وغير واحد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ رووا هذا الحديث فلم يذكر أحد منهم هذه الزيادة.

رابعاً: قال ابن خزيمة^(٧): «إن الأخبار متواترة عن أبي هريرة بالأسانيد الصحيحة والثابتة المتصلة بهذه القصة ليس في شيء منها: «إذا قرأ فانصتوا» إلا خبر أبي خالد، ومن لا يعتمد أهل الحديث بروايته.

خامساً: قال البيهقي والحديث في الصحيح من حديث أبي صالح وأبي الزناد عن الأعرج وأبي يونس وهمام وأبي علقة الهاشمي كلهم عن أبي هريرة. ليس في شيء من روایات هؤلاء: «إذا قرأ فانصتوا». وذكر البيهقي أن الأحاديث في الصحيح حديث عائشة وجابر وأنس. وليس فيها كلها هذه الزيادة^(٨).

(١) سليمان بن حيان، الأزدي، أبو خالد، الأحمر، الكوفي، صدوق بخطيء من الثامنة /ع. تقرير ٣٢٣/١.

(٢) محمد بن عجلان المدني صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة من الخامسة/خت م ٤ . تقرير ٢/١٩٠ وعده الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة من المدلسين ض ١٦ .

(٣) د ١٤٢، جه ١/٢٧٦، ن ٢٧٦، ن ١٠٩، الطحاوي ٢١٧/١ .

(٤) د ١٤٢/١ .

(٥) العلل ١/١٦٤ .

(٦) القراءة خلف الإمام للبيهقي ص ١١١ - ١١٢ .

(٧) القراءة خلف الإمام للبيهقي ص ١١١ - ١١٢ .

(٨) انظر روایات هؤلاء جميعاً م ١/٣١١، ٣١٠، ٣٠٩، ٣٠٨ .

سادساً: قال الدورى سمعت يحيى بن معين يقول في حديث أبي خالد الأحمر عن ابن عجلان: «وإذا قرأ فانصتوا» قال: ليس بشيء ولم يثبته ووهنه^(١).

الراجح في حكم هذه الزيادة عندي:

هذه أقوال أئمة النقد وحافظة الحديث في هذه الزيادة التي تفرد بها أبو خالد الأحمر عن أصحاب ابن عجلان الحفاظ وعن أصحاب أبي هريرة الحفاظ وأصحابهم مع كثريتهم. وعن أصحاب رسول الله ﷺ مع كثرة الرواية عنهم.

فكيف تفوت كل هؤلاء الرواية الحفاظ ويستأثر بها أبو خالد الأحمر. إنه لا يسع المنصف إلا أن يقول: إن هذه الزيادة في حديث أبي هريرة قد وهم فيها وأغرب بها أبو خالد، ويرجح أنها شاذة على أحوالها غير محفوظة.

٢ - من حديث جابر

وأما حديث جابر فقد رواه الدارقطني^(٢) والطحاوى^(٣) والبيهقي^(٤) من طريق أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة».

أقوال العلماء فيه:

أولاً: قال الدارقطني: لم يستنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة والحسن بن عماره وهما ضعيفان. وصوب الدارقطني إرساله عن عبد الله بن شداد^(٥).

ثانياً: قال البيهقي:

[١] - رواه ابن المبارك عن أبي حنيفة مرسلاً

[٢] - ورواه كذلك سفيان الثوري [٣] - ومنصور بن المعتمر.

[٤] - وابن عيينة [٥] - وإسرائيل.

[٦] - وجرير بن عبد الحميد

(١) في التاريخ (٤٥٥ / ٣) رقم (٢٢٣٦). تحقيق أحمد نور سيف ط. الأولى. سنة ١٣٩٩ هـ.

(٢) السنن ١ / ٣٢٣.

(٣) من طريق أبي حنيفة متصلًا ومن طريق الثوري مرسلاً ومن طريق إسرائيل مرسلاً ٢١٧ / ١.

(٤) ١٥٩ / ٢ - ١٦٠ .

(٥) هـ ٢ / ١٦٠ ، قط ١ / ٣٢٥ .

وغيرهم من الثقات الإثبات، وزاد الدارقطني شعبة وشريك وأبا خالد الدالاني وغيرهم عن عبد الله بن شداد مرسلاً.

ورواه البيهقي متصلةً عن جابر الجعفي وقال: الحسن بن عماره وليث بن أبي سليم لا يحتاج بهما وكل من تابعهما أضعف منهما أو من أحدهما.

ولعل القاريء أو الباحث المنصف لا يتردد هنا في ترجيح الإرسال على الاتصال، لأن الذين أرسلوه متتفوقون في العدد ومتتفوقون في الحفظ بما لا نسبة فيه تذكر بين الطائفتين.

وبقيت أحاديث بعض الصحابة في معنى هذه الزيادة إلا أن المجال يضيق عن بحثها فليرجع لها من شاء في جزء القراءة، والقراءة خلف الإمام ونصب الراية وسفن الدارقطني وسفن البيهقي. وترك تلخيص^(١) ما قيل فيها للحافظ ابن حجر حيث يقول: «فائدة حديث من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة، مشهور من حديث جابر، وله طرق عن جماعة من الصحابة كلها معلولة».

وقد يرد سؤال هنا وهو أن هذا النص قد جاء من وجوه متعددة فلماذا لا نقول: إن بعضها يشد بعضاً فترتقي إلى درجة القبول حسناً أو صحة؟ والجواب إن هذا لا يمكن هنا لأن كل رواية منها شاذة، والشاذ مما لا يزول ضعفه بمجيئه من وجوه متعددة لأن ضعفه شديد جداً.

قال ابن الصلاح: ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك^(٢) لقوة الضعف وتقاعده هذا الجابر عن جبره ومقاؤته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب أو كون الحديث شاذًا^(٣) . . .

(١) التلخيص الحير / ٢٣٢، النيل / ٢٤٢ / ٢.

(٢) يشير إلى مجيء الحديث من وجوه متعددة.

(٣) التقىد والإيضاح (ص ٥٠) نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ١٣٨٩ هـ. (وانظر المنهج الحديث ص ١٠٣) وقال العراقي في ألفيته:

وإن يكن لكذب أو شذا أو قوى الضعف فلزم بجبردا
قال السخاوي: فلم يجبردا أي الضعف بوحد من هذه الأسباب ولو كثرت طرقه كحديث: «من
حفظ على أمتي أربعين حديثاً فقد نقل النروي اتفاق الحفاظ على ضعفه مع كثرة طرقه ولكن بكثرة
طريقه القاصرة عن الاعتبار بحيث لا يجبر بعضها ببعض، فتح المغيث ٧١ / ١

الخلاصة

- [١] - إن هذه الريادة في حديث أبي موسى الذي رواه مسلم وهي قوله: «إذا قرأ فأنصتوا» قد وهم فيها سليمان التيمي . والدليل على وهمه أنه قد خالفه أصحابه فتادة وهم حفاظاً كثروا العدد يستبعد أن يفوتهم هذا الأمر الذي توفر الدواعي لقلمه: ولذا نجد أنتمة التقد المار ذكرهم قد حكموا على سليمان التيمي بالوهم .
- [٢] - وقد جاء معناها عن جماعة من الصحابة ولكن كل رواية منها في واقعها أشد ضعفاً من رواية سليمان لأن كل رواية مما درسناه منها قد خالف ضعيفاً واحداً أو ضعفاء من هم أكثر عدداً مع امتيازهم بالحفظ والإتقان .
- [٣] - وهذه الروايات من النوع الذي لا يغير بعضه بعضاً لشدة ضعفها وشذوذها . والله أعلم .

الحديث الثامن عشر باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن

[١٨] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله : وأخرج مسلم حديث عبد الأعلى عن داود عن الشعبي عن علقة عن عبد الله حديث ليلة الجن بطوله ، وأخر الحديث إنما هو من قول الشعبي . مرسلاً عن النبي ﷺ . وأخر حديث ابن مسعود «فأرانا آثار نيرائهم». وما بعده إلى آخر الحديث وهو قوله: وسائله الزاد... إلى آخره . وكذلك رواه ابن علية ويزيد بن زريع وابن إدريس وابن أبي زائدة وغيرهم عن داود . وقد رواه حفص ، عن داود ، عن الشعبي ، عن علقة عن عبد الله وأتي بأخره مستنداً ، ووهم فيه حفص - والله أعلم .

وقد سئل عن هذا الحديث فأجاب في كتابه العلل^(٢) فقال: يرويه داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقة عن عبد الله . ورواه عنه جماعة من الكوفيين والبصريين . فاما البصريون ، فحملوا قوله: وسائله الزاد إلى آخر الحديث من قول الشعبي مرسلأ . وأما

(١) التبع ق ٢٠ ، وانتظر نووي ٤ / ١٧٠ ، الأبي ٢ / ١٩٣ .

(٢) ١ / ١٥٨ و ٢ وفي المطبوع ٥ / ١٣١ - ١٣٢ .

يعسى بن أبي زائدة وغيره من الكوفيين فأدرجوه في حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ، وال الصحيح قول من فصله . فإنه من قول الشعبي .

الحديث في صحيح مسلم^(١) قال رحمة الله : حدثنا محمد بن المثنى^(٢) حدثنا عبد الأعلى^(٣) عن داود^(٤) عن عامر قال : سألت علقة^(٥) : هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن ؟ قال : فقال علقة : أنا سألت ابن مسعود فقلت : هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن ؟ قال : لا . ولكننا كنا مع رسول الله ذات ليلة فقدناه . فالتمسناه في الأودية والشعاب . فقلنا أستطير أو أغتيل قال فبتنا بشر ليلة بات بها قوم . فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء . قال : فقلنا يا رسول الله ! فقدناك فطلبناك فلم نجدك ، فبتنا بشر ليلة بات بها قوم . فقال : أتاني داعي الجن . فذهبت معه . فقرأت عليهم القرآن . فانطلق بنا فأرانا آثارهم وأثار نيرانهم ، وسائلوه الزاد . فقال : «لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوف ما يكون لحمًا وكل بعرة علف لدوايكم ». فقال رسول الله ﷺ : «فلا تستنحو بما فيهما طعام إخوانكم ». ثم قال الإمام مسلم^(٦) وحدثني علي بن حجر السعدي^(٧) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم^(٨) عن داود^(٩) بهذا الإسناد - إلى قوله : «وآثار نيرانهم ». وقال الشعبي : وسائلوه الزاد ، وكانوا من جن الجزيرة . إلى آخر الحديث من قول الشعبي مفصلاً من حديث عبد الله .

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن داود عن الشعبي عن علقة عن عبد الله عن النبي ﷺ إلى قوله : «وآثار نيرانهم ولم يذكر ما بعده ».

(١) م ٣٣٢ / ١.

(٢) تقدمت ترجمته .

(٣) عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، البصري ، السامي - بالمهملة - أبو محمد ، ثقة من الثامنة توفي سنة ٤٦٥ / ١٨٩ ع . تقرير ٤٦٥ / ١.

(٤) تقدمت ترجمته .


(٥) تقدمت ترجمته .

(٦) ٣٣٣ - ٣٣٢ .

(٧) علي بن حجر السعدي ، ثقة ، حافظ ، من صغار التاسعة / خ م د س . تقرير ٣٣ / ٢ .

إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن علية ، ثقة حافظ من الثامنة / ع تقرير ٦٦ / ١ .

(٨) داود بن أبي هند القشيري مولاهم . البصري ، ثقة متقن كان بهم بأخره من الخامسة . / خ م ٤ . تقرير ٢٣٥ / ١ .



أقوال العلماء فيه

- ١ - لقد ذهب الدارقطني إلى ترجيح الإرسال في إسناد هذا الحديث، ودليله على ذلك أن أكثر أصحاب داود بن أبي هند قد رواه عنه مرسلاً عن الشعبي.
- ٢ - وقد سبقه إلى ذلك الإمام الترمذى حيث قال^(١) - بعد أن روى هذه القطعة من الحديث ، لا تستجعوا بالعظام ولا بالروث ، فإنه زاد إخواتكم الجن
- من طريق حفص بن غياث وقال أبو عيسى :
- وقد روى هذا الحديث إسماعيل بن إبراهيم وغيره عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقة عن عبد الله ، إنه كان مع النبي ﷺ ليلة الجن . الحديث بطوله ، قال الشعبي : أن رسول الله ﷺ قال : «لا تستجعوا بالروث ولا بالعظام ، فإنه زاد إخوانكم من الجن» وكان روایة إسماعيل أصح من روایة حفص بن غياث اهـ.
- ٣ - وقد حکى النwoy^(٢) استدراك الدارقطني هذا مختصراً ثم قال : هكذا قال الدارقطني وغيره . ومعنى قوله : إنه من كلام الشعبي أنه ليس مروياً عن ابن مسعود بهذا الحديث وإلا فالشعبي لا يقول : هذا الكلام إلا بتوقيف من النبي ﷺ . فقد سلم بدعوى الدارقطني ووجهها توجيهها يرجع إلى المتن .
- ٤ - وقال الشيخ أحمد بن محمد شاكر - معلقاً على كلام الترمذى السابق : وقد رجح الترمذى هنا روایة ابن علیة وهو غير جيد . فإن حفص بن غياث ثقة حافظ ، والراوى قد يصل الحديث وقد يرسله ولم ينفرد حفص بوصول هذا النهي فيما رواه عن داود فقد تابعه أيضاً عبد الأعلى بن عبد الأعلى وهو ثقة ، فرواه عن داود بن أبي هند موصولاً . وهو عند مسلم (١٣١/١) في حديث طويل عن ابن مسعود قال فيه فقال رسول الله ﷺ : فلا تستجعوا بهما فإنهما طعام إخوانكم «وهذا يؤيد روایة حفص»^(٣) اهـ .

(١) ٣٠/١ ، تحفة الأحوذى ٩٣ - ٩٠ ، شرح السنة ١/٣٦٤ .

(٢) ١٧٠/٤ ، وانظر الآبى ١٩٣/٢ فإنه نقل كلام النwoy بتصريف .

(٣) هامش ت ٣٠/١ طبعة الحلبي الأولى سنة ١٣٥٦ هـ .

الراجح

وكلام الشيخ أحمد شاكر وجيه جداً ويؤيد ما ييدو أنه اختيار مسلم ويعارض ما ذهب إليه الترمذى والدارقطنی ومن تابعهما من أن الراجح هو الإرسال، أما اختيار مسلم الذي ألمعت إليه فإنه ييدو من تصرفه في رواية الحديث، فقد أورده:

- كاملًا من طريق عبد الأعلى عن داود بن أبي هند عن الشعبي متصلًا مرفوعًا . - ١

ومن طريق إسماعيل بن إبراهيم عن داود عن الشعبي مختصراً متصلًا إلى قوله - ٢

وآثار نيرانهم ومن قوله : وسألوه الزاد إلى آخره مرسلًا من قول الشعبي :
ومن طريق عبد الله بن إدريس عن داود عن الشعبي متصلًا مرفوعًا إلى قوله : - ٣

«وآثار نيرانهم» ولم يذكر ما بعده .

والظاهر أنه رجع أن هذا الجزء المختلف فيه مستند بناء على مرجحات من متابعات وشواهد سيأتي ذكرها ولكي نصل إلى حكم لأي من الإرسال والوصل فلا بد لنا من عرض ما نجده من الروايات المرسلة والمتعلقة.

أولاً: روايات الإرسال:

- حدثنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود عن الشعبي عن علقة
 قال: قلت لابن مسعود هل صحب النبي ﷺ ليلة الجن منكم أحد... القصة.
 وفيها: قال الشعبي: وسألوه الزاد وكانوا من جن العجزيرة. فقال: كل عظم لم
 يذكر^(١) اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما كان لحمًا^(٢)... إلخ.

حدثنا علي بن الجندى الدقاق^(٣) قال: ثنا يحيى بن غيلان^(٤) قال: ثنا يزيد بن
 زريع^(٥) قال: ثنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقة قال: قلت لعبد الله...
 القصة وفيها قال الشعبي: وسألوا الزاد^(٦) ... إلخ.

(١) كذا في رواية ت وأبي عوانة وهي مخالفة لرواية مسلم.

(٢) ت ۹/۱۲، و اختصره مسلم، حم ۱/۴۳۶.

(٣) لم أقف له على ترجمة.

(٤) يحيى بن غilan الخزاعي البندادى، ثقة من العاشرة / م ت س تقريب ٢٥٥.

(٥) پرپد بن زریع تقدمت ترجمتہ۔

(٦) الرواية في أيام عوادة ١/٢١٩.

٣ - حديثنا إسماعيل أنا داود وابن أبي زائدة المعنى قالا: ثنا داود عن الشعبي عن علقة به . وذكر القصة وفيها: قال الشعبي: وسألوا الزاد^(١) .

ثانيةً: الروايات المتصلة:

١ - حدثنا هناد^(٢) حدثنا حفص بن غياث^(٣) عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقة عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تستنجوا بالبروث ولا بالعظام فإنه زاد إخوانكم الجن»^(٤) .

٢ - حدثنا علي بن عبد الوهاب بن عطاء^(٥) عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقة عن ابن مسعود أنه قال: سألت الجن رسول الله ﷺ في آخر ليلة لقيهم في بعض شباب مكة الزاد. فقال رسول الله ﷺ: كل عظم يقع في أيديكم قد ذكر اسم الله عليه أو فر ما يكون لحماً والبعر يكون لدوايكم. فقال: إن بني آدم ينجزونه علينا. فعند ذلك قال: «لا تستنجوا ببروث ولا بعظم، إنه زاد إخوانكم من الجن»^(٦) .

٣ - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الأعلى عن داود عن عامر به ، وهي رواية مسلم التي انتقدتها الدارقطني .
هذا ما وجدناه من الروايات المرسلة والمتصلة .

(١) حم ٤٣٦ / ١ وابن أبي زائدة في الإسناد هو زكريا بن يحيى صدوق من الحادية عشرة/خ . تقريب ٢٦٢ / ١

(٢) هناد بن السري ثقة من العاشرة / م ٤ .

(٣) حفص بن غياث النخعي الكوفي ، ثقة ، فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر من الثامنة / ع . تقريب ١٨٩ / ١

(٤) ت ٢٩ / ١

(٥) علي بن عبد بن نوح البغدادي ، تزيل مصر وهو الصغير من الحادية عشرة مات سنة ٢٥٩ / س . تقريب ٤٤ / ٢ . قال العجلي ثقة صاحب ستة وقال أبو حاتم «وكان صدوقاً» وقال الجعابي عنده عجائب وذكره ابن حبان في الثقات ت ٧ / ٣٨٥ - ٣٨٦ .

(٦) عبد الوهاب بن عطاء الخفاف البصري صدوق ربما أخطأ . . . من التاسعة مات سنة ٢٠٤ / تقريب ٥٢٨ / ١

(٧) الطحاوي ١٢٤ / ١ ، أبو عوانة ٢١٨ / ١ ، من طريق الصفاني وعلي بن سهل البزار عن عبد الوهاب بن عطاء .

ترجح الوصل على الإرسال مع ملاحظات على الدارقطني

والمللع المنصف لا يرى مزية للإرسال تستوجب ترجيحه على الوصل لذا نستطيع أن نقول أن الراجح هنا هو الوصل لأن زبادة من ثقة فيجب قبولها والأخذ بها لا سيما وقد وجد للوصل مرجحات من متابعات وشواهد ستأتي في موضعها. ولا سيما وقد وجدت ملاحظات على الدارقطني سنبليها الآن:

أنه قد عد في المخالفين لعبد الأعلى وحفص بن غياث عبد الله بن إدريس ورواية ابن إدريس قد رواها مسلم ونص أنه لم يذكر الزبادة ولم أجدها في غير مسلم.

أنه قد عد ابن أبي زائدة في التتبع فيما أرسل هذه الجملة وعده في العلل فيما وصلها.

- ١ -

- ٢ -

- ٣ -

ذكر في العلل أن الكوفيين هم الذين وصلوا الجملة المذكورة أما البصريون فقد ذكر أنهم أرسلوها. بينما نجد أن كلا من الوصل والإرسال قد وقع من كلا الجانبيين فعبد الأعلى وعبد الوهاب بن عطاء من البصريين وقد وصلها عبد الله بن إدريس من الكوفيين لم يذكرها أصلاً كما نص على ذلك مسلم ولعل قصد الدارقطني من هذا أن يجعله من مرجحات الإرسال لأن داود بصري فإذا كان البصريون وهم الأكثر في نظره قد أرسلوا هذه الجملة عن داود كان ذلك من المرجحات وقد تبين لك أن الأمر ليس كما ذكر.

المتن

المتن صحيح لا نزاع في صحته والجملة المتباعدة والتي رجع الدارقطني إرسالها ودار البحث حولها. صحيحة أيضاً بهذا الإسناد في صحيح مسلم.
ولها متابعات قد من بعضها وسنذكر باقيها. ولها شواهد.

بقية المتابعات

[١] - من حديث أبي عثمان بن سنة عن ابن مسعود مرفوعاً^(١).

[٢] - من حديث عبد الله الديلمي عن ابن مسعود مرفوعاً^(٢).

(١) ن ١/٣٥ وأبو عثمان بن سنة - بفتح المهمة وتشديد النون - الوارد في الإسناد قال الحافظ في التقرير: أنه مقبول.

(٢) د ٩/١، شرح السنة ١/٣٦٥ وفي إسناده إسماعيل بن عياش وروايته عن الشاميين معتبرة وهذه منها.

الشواهد

[١] - من حديث أبي هريرة^(١).

[٢] - من حديث سلمان^(٢).

[٣] - من حديث جابر^(٣).

وبقيت شواهد أخرى لا يتسع المقام لسردها، وكل من المتابعات والشواهد جاء بلفظ هذه الجملة أو معناها وفي بعضها إشارة إلى القصة وفي بعضها: النهي عن الاستئناء بالعظام والروث.

الخلاصة

[١] - هذه الجملة التي رجح الدارقطني ومن وافقه إرسالها ليس الأمر كما زعموا بل الصواب أن الراجح هو وصلها لأمور:
(أ) أنها زيادة من ثقات.

(ب) ليس لجانب الإرسال مزية تستوجب ترجيحه على جانب الوصل فما ظنه الدارقطني من مرجحات تبين لنا في ضوء البحث أنه بخلاف ما ظن من الكثرة وكون رواة الإرسال بصريين أعرف برواية داود بن أبي هند البصري الذي عليه مدار الرواية إذ في كلا الجانبيين من الإرسال والوصل بصريون وكوفيون كما وضحته والكثرة والحفظ قد حصل فيما التكافؤ.

(ج) لجانب الوصل مرجحات من خارج وهي متابعات وشواهد كثيرة بعضها في الصحيحين مما ترقى بها إلى أعلى درجات الصحة.

الحديث التاسع عشر

باب متابعة الإمام والعمل بعده

[١٩] - قال الدارقطني^(٤) رحمه الله:

(١) خ رقم ٣٨٦٠ فتح ٣٨٦٠ / ٧، ١٧١ / ١، ٩٢٤ / ١، ٢٤٧ / ٢، حم ٢، ٢٥٠.

(٢) م ١ / ٢٢٤، جه ١ / ١١٥، تحفة الأشراف ٤ / ٤، ٣٣ / ٤، حم ٥، ٤٣٨ / ٥، م أيضاً ١ / ١٥، ٢٢٣ / ٢، ٢٧ / ١، ٣٦ / ١.

(٣) م ١ / ٢٢٤، حم ٣ / ٣، ٣٣٦ / ٣، ٢١٨، تحفة ٢ / ٢.


(٤) التبع (ق ٣٤)، الإكمال ١ / ١٩٠ و ١، وفي المطبوع (٢) ٣٩٠، وانظر نووي ٤ / ١٩١.

وأخرج مسلم حديث ابن عبيدة عن أبيان عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن البراء: «لا يحنو أحد منا ظهره».

وقد خالفه ابن عرعرة^(١) قال: عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن يزيد، والحديث مشهور بعبد الله بن يزيد. رواه عنه أبو إسحاق ومحارب عنه، ولم يقل عن ابن أبي ليلى غير أبيان بن تغلب عن الحكم. وغير أبيان أحفظ منه.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمة الله:

حدثنا زهير بن حرب^(٣) وابن نمير^(٤) قالا: حدثنا سفيان بن عبيدة حدثنا أبيان^(٥) وغيره، عن الحكم^(٦) عبد الرحمن بن أبي ليلى^(٧) عن البراء (بن عازب)^(٨) قال: كنا مع النبي ﷺ لا يحنو أحد منا ظهره حتى نراه قد سجد. فقال زهير: حدثنا سفيان قال: حدثنا الكوفيون: أبيان وغيره قال: حتى نراه يسجد.



يرجح الدارقطني أن هذا الحديث إنما هو من حديث عبد الله بن يزيد لا من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى. وأن أبيان بن تغلب قد انفرد بجعله من حديث ابن أبي ليلى بدل عبد الله بن يزيد.

(١) محمد بن عرعرة بن البرند - بكسر الموحدة وسكون النون - السامي / بالمهملة - البصري، ثقة من صغار التاسعة، مات سنة ٢١٣ / خ دس، تقريب ٢١٩ / ٢.

(٢) ٣٤٥ / ١، وأخرجه د ١٤٥، الحميدي ٢ / ٣١٧، وانظر الأطراف ٢ / ٢٨ - ٢٩ وعزاه لمسلم.

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) تقدمت ترجمته.

(٥) أبيان بن تغلب - بفتح المثلثة وسكون المعجمة وكسر اللام - أبو سعد الكوفي، ثقة تكلم فيه للتشيع من السابعة توفي سنة ١٤٠ / م ٤ تقريب ١ / ٣٠.

(٦) الحكم بن عبيدة: بالمثلثة ثم الموحدة مصغراً، أبو محمد الكلبي الكوفي ثقة، ثبت، فقيه، إلا أنه ربما دلس، من الخامسة مات ١١٣ أو بعدها / ع تقريب ١ / ١٩٢.

(٧) عبد الرحمن بن أبي ليلى، الأنصاري، المدنى، ثم الكوفي ثقة، من الثانية مات برقعة الجمامجم سنة ٨٦ وقيل غرق / ع تقريب ١ / ٤٩٦.

(٨) البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري، الأوسى، صحابي ابن صحابي نزل الكوفة استنصر يوم بدر (كذا ولعله يوم أحد) هو وابن عمر لدته مات سنة ٧٢ / ع تقريب ١ / ٩٤.

ودليله على ذلك أن محمد بن عبد الله بن عرعرة قد خالف أبان بن تغلب فروى الحديث عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن يزيد كما هو مشهور عن ابن يزيد من رواية أبي إسحاق ومحارب عنه.

٢ - وخالف النwoي الدارقطني في رأيه هذا فقال - بعد أن حكى انتقاده - وهذا الاعتراض لا يقبل، بل أبان ثقة نقل شيئاً فوجب قبوله ولم يتحقق كذبه وغلوطه، ولا امتناع في أن يكون مروياً عن ابن يزيد وابن أبي ليلى.

الراجح

والذي يظهر لي أن الصواب مع الدارقطني لأمور:
أن الحديث مشهور بعد الله بن يزيد كما يبدو في ضوء الدراسة لطرق هذا الحديث.

ثانياً: أن نقاد الحديث يرجحون بالكثرة والحفظ في مثل هذه الاختلافات. وهم موجودان في جانب من جعل الحديث من رواية عبد الله بن يزيد. وقول سفيان «حدثنا الكوفيون أبان وغيره» هذا الغير لا يدخل في الموازنة ولا يغير من واقع رواية أبان شيئاً لأنه مجھول لا تعرف عدالته.

ثالثاً: هناك ما يبدو أنه السبب في وهم أبان وجعله الحديث عن ابن أبي ليلى وهو الحديث المروي عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ «كان ركوعه وإذا رفع رأسه من الركوع وسجوده وما بين السجدتين قريباً من السواء»^(١). فيغلب على القلن أنه هو السبب في إيقاع أبان فيما ذكرناه. وقول النwoي «لا امتناع في أن يكون عن يزيد وابن أبي ليلى» فيه بعد.

المتن

المتن صحيح جداً من غير هذا الطريق المتتقد. إذ قد رُوي من ثلاث طرق عن عبد الله بن يزيد عن البراء - خرج مسلم منها طريقين قبل حديث أبان.

(١) ن ٢/١٥٥ ، د ٢٤٩/١ ، الأطراف ٢/٢٣.

الأولى: من طريق أبي إسحاق^(١) عن عبد الله بن يزيد^(٢) مرفوعاً^(٣)
 الثانية: من طريق محارب بن دثار عن عبد الله بن يزيد به^(٤).
 أما الثالثة: فهي رواية ابن عرارة التي أشار إليها الدارقطني ولم أجدها. وله شاهد
 من حديث عمرو بن حرث قال: «صليت خلف النبي ﷺ... وكان لا يحيى رجل منا
 ظهره حتى يستتم ساجداً»^(٥).

الحديث العشرون

باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود

[٢٠] - قال الدارقطني^(٦) رحمه الله :
 وأخرج مسلم حديث إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس عن علي
 «نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ راكعاً أو ساجداً».

[١] - من رواية ابن عجلان.

[٢] - وذاود بن قيس.

[٣] - والضحاك بن عثمان عنه.

وقد خالفهم جماعة أحفظ منهم وأعلى إسناداً وأكثر عدداً منهم:

[١] - نافع [٢] - والزهري [٣] - وزيد بن أسلم

[٤] - ويزيد بن أبي حبيب [٥] - وأسامه بن زيد [٦] - والوليد بن كثير

[٧] - ومحمد بن عمرو [٨] - وابن إسحاق [٩] - وشريك بن أبي نمر

(١) أبو إسحاق: عمرو بن عبد الله الهمданى السىعى - بفتح المهملة وكسر الموحدة، مكث عابداً ثقة من الثالثة اختلط بأخره مات سنة ١٢٩ وقيل قبل ذلك. /ع. تقريب ٧٣/٢.

(٢) عبد الله بن يزيد بن حصين، الأنصاري الخطمي - بفتح المعجمة وسكون المهملة - صحابي صغير ولد الكوفة لابن الزبير. /ع. تقريب ٤٦١/١.

(٣) م ٣٤٥، خ آذان ٧٤٧، ٨١١، منحة ١٣٤/١، أبو عوانة ١٩٥/٢ من طرق، ن ٧٥/٢.
 حم ٤/٢٨٤، شرح السنة ٤١٣/٣ جامع المسانيد ١/ق ١٠٢. ت ٣٤١/١. حم أيضاً ٤/٣٠٠.

٣٠٤ كلهم إما من طريق شعبة أو سفيان أو إسرائيل عن أبي إسحاق به.

م ٣٤٥/١، أبو عوانة ١٩٥، هـ ٩٢/٢ وعزاه للبخاري ومسلم.

(٥) م ٣٤٦ ومحارب بن دثار في الإسناد ثقة إمام زاهد. تقريب ٢٢٠/٢.

(٦) التبع ق ٢٦.

واختلف عنه وعن نافع وعن أسامة بن زيد وتابعهم محمد بن المنكدر عن عبد الله ابن حنين عن علي وقال شعبة عن أبي بكر بن حفص عن ابن حنين عن ابن عباس.

الحديث في صحيح مسلم^(١) قال رحمة الله:

حدثنا زهير بن حرب وإسحاق قالا: أخبرنا أبو عامر العقدي^(٢) حدثنا داود^(٣) ابن قيس حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حنين^(٤) عن أبيه^(٥) عن ابن عباس^(٦) عن علي^(٧) قال: نهاني حبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أن أقرأ راكعاً أو ساجداً.

حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن نافع ح وحدثني عيسى بن حماد المصري أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ح قال: وحدثني هارون بن عبد الله حدثنا ابن أبي فديك حدثنا الضحاك بن عثمان ح قال: وحدثني المقدمي حدثني يحيى، وهو القطان، عن ابن عجلان. ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلبي حدثنا ابن وهب حدثني أسامة ابن زيد ح قال: وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا: حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) أخبرني محمد (وهو ابن عمرو) ح قال وحدثني هناد بن السري حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق. كل هؤلاء عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي إلا الضحاك وابن عجلان، فإنهما زادا عن ابن عباس عن علي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلهم قالوا: «نهاني عن قراءة القرآن وأنا راكع». ولم يذكروا في روایتهم النهي عنها في السجود كما ذكر الزهرى وزيد بن أسلم والوليد بن كثير وداود ابن قيس.

(١) ٣٤٩/١.

(٢) عبد الملك بن عمرو القيسى، أبو عامر العقدي - بفتح المهملة والكاف - ثقة، من التاسعة، مات سنة ٢٠٤ أو ٢٠٥ /ع. تقريب ١/٥٢١.

(٣) داود بن قيس الفراء الدباغ، أبو سليمان، القرشي، مولاهم المدنى، ثقة، فاضل من الخامسة، مات في خلافة أبي جعفر. /خت م ٤. تقريب ١/٢٣٤.

(٤) إبراهيم بن عبد الله بن حنين الهاشمى مولاهم، المدنى أبو إسحاق ثقة من الثالثة مات بعد المائة. /ع. تقريب ١/٣٧.

(٥) هو عبد الله بن حنين، الهاشمى، مولاهم، مدنى، ثقة من الثالثة مات في أول خلافة يزيد بن عبد الملك في أول المائة الثانية. /ع. تقريب ١/٤١١.


(٦) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ودعا له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر والبحر، لسعة علمه وهو أحد المكرثين من الصحابة وأحد العابدة من فقهاء الصحابة. /ع. تقريب ١/٢٥؛ مات سنة ٦٨ وقيل ٦٩ وقيل ٧٠ ت ٥/٢٧٨.

(٧) تقدمت ترجمته.

وحدثنا قتيبة عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن حنين عن علي. ولم يذكر في السجود.

وحدثني عمرو بن علي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي بكر ابن حفص عن عبد الله بن حنين عن ابن عباس أنه قال: «نهيت أن أقرأ وأنا راكع». لا يذكر في الإسناد علياً.

هذا ورجال أسانيد هذا الحديث كثيروا العدد وأكثراهم أئمة مشهورون، ولا يتسع المقام لترجمتهم ومع هذا فلهم روایات خارج مسلم من المناسب الإشارة إلى مصادرها^(١).



رأي الدارقطني

اعتراض الدارقطني هنا سببه اختلاف أصحاب إبراهيم بن عبد الله بن حنين عليه في ذكر ابن عباس في هذا الإسناد وعدمه.

(١) فمن أصحاب إبراهيم من ذكره في الإسناد بين عبد الله بن حنين وعلي رضي الله عنه.

وهم ثلاثة: ١ - محمد بن عجلان ٢ - داود بن قيس . ٣ - الضحاك بن عثمان.

(١) ١ - أما روایة داود بن قيس ففي ن زينة ١٤٥ / ٨ ، ١٧١ / ٢ ، أبي عوانة ٢ / ١٨٨ :
٢ - وروایة الزهری في د ٣٧٠ / ٢ م ، ١٦٤٨ / ٣ ، ت ٥٨ / ٦ ، ع ١٤٤ و أبي عوانة ٢ / ١٨٧ ،
شرح السنة ٣ / ١٠٨ .

٣ - وروایة زید بن أسلم في أبي عوانة ٢ / ١٩٢ .

٤ - وروایة محمد بن إسحاق في حم ٩٢ / ١ ، ١٠٥ .

٥ - وروایة محمد بن عجلان في أبي عوانة ٢ / ١٨٨ .

٦ - وروایة محمد بن عمرو في د ٣٧٠ / ٢ ، ن ١٤٦ ، ١٨٩ ، ١٨٤ / ٨ ، ١٩٠ ،
أبي عوانة ٢ / ١٨٤ .

٧ - وروایة نافع في د ٣٧٠ / ٢ ، ٨٠ ، ت ١ / ٣٢٨ ، ن ١٤٦ ، ١٤٦ / ٨ ، حم ١ / ١٢٦ .

٨ - وروایة يزید بن حیب في أبي عوانة ٢ / ١٩٠ .

٩ - وروایة الولید بن کثیر في أبي عوانة ٢ / ١٨٨ .

١٠ - وروایة الضحاك بن عثمان في د ١٤٥ / ٨ .

(ب) ومنهم من لم يذكره وهم تسعة من أصحاب إبراهيم بن عبد الله بن حنين وفيهم أئمة. منهم نافع والزهري ويزيد بن أبي حبيب.

ولقد رجح الدارقطني رواية الأكثرين الذين لم يذكروا ابن عباس في هذا الإسناد. واحتج لرأيه بأنهم أحفظ وأعلى إسناداً وأكثر عدداً.

موقف النووي

ويرى النووي خلاف ما ذهب إليه الدارقطني فقد أشار إلى خلاصة رأي الدارقطني بقوله: «قال الدارقطني: من أسقط ابن عباس أكثر وأحفظ» ثم تعقبه بقوله: قلت: وهذا الاختلاف لا يؤثر في صحة الحديث. فقد يكون عبد الله بن حنين سمعه من ابن عباس عن علي ثم سمعه من علي نفسه».

وهذا احتمال بعيد، أما صحة الحديث فلا ينكرها الدارقطني وقد رجح رواية الأكثر.

رأي أبي حاتم

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه الزهري وأسامه بن زيد ونافع وابن إسحاق والوليد بن كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي: نهاني رسول الله ﷺ عن القراءة راكعاً الحديث.

ورواه الضحاك بن عثمان ودادود بن قيس الفراء وابن عجلان عن إبراهيم ابن عبد الله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس عن علي أيهما الصحيح؟ قال أبي: لم يقل هؤلاء الذين رروا عن أبيه سمعت علياً إلا بعضهم وهو لاء الثلاثة مستورون والزيادة مقبولة من ثقة. ومحمد بن عجلان ثقة والضحاك ابن عثمان ليس بالقوى وأسامه لم يرض حتى روى عن إبراهيم ثم روى عن عبد الله بن حنين نفسه وأسامه ليس بالقوى. وقال أبي مرة أخرى: الزهري أحفظ»^(١).

وهذا تراجع من أبي حاتم وترجيح منه لرواية الزهري ومن معه بحفظ الزهري وحده على رواية ابن عجلان ومن معه من زاد ذكر ابن عباس في إسناد هذا الحديث.

(١) العلل ١/١٣١.

الراجح

والراجح عندي هو رواية الزهري ومن معه ممن لم يذكر ابن عباس في إسناد هذا الحديث لأنهم - كما قال الدارقطني - «أحفظ وأعلى إسناداً وأكثر عدداً». بل ترى أبا حاتم في رأيه الأخير يقدم الزهري وحده على ابن عجلان ومن شاركه في ذكر ابن عباس لأن الزهري أحفظ. وإذا فالاحتمال الذي فرضه النووي من أن ابن حنين قد روى عن ابن عباس عن علي ثم عن علي بعيد جداً، والعلماء يعتبرون الكثرة والحفظ من المرجحات بما فيهم النووي^(١) فإذا لم نرجح بهما هنا فما هي؟

موقف الإمام مسلم:

والذي يظهر أن الإمام مسلماً كان يرى صحة رواية ابن عجلان والضحاك ابن عثمان؛ لأنها زيادة من ثقة وهي عنده مقبولة كما نص على ذلك في مقدمته^(٢) وفي كتابه التمييز^(٣)، وهو وإن كان يرى أحياناً، خطأ بعض الزيادات ووهم راويها، لكن ليس ذلك عنده مطروحاً فكثيراً ما يقبل زيادة الثقة، وإن خالفه الأكثرون قبل زيادة سليمان التيمي عن قتادة في حديث أبي موسى في صفة صلاة النبي ﷺ وهي قوله: «إذا قرأ فانصتوا».

ولو كان يرى أن ابن عجلان والضحاك بن عثمان قد وهما في زيادة ذكر ابن عباس في إسناد هذا الحديث لحذفها كما فعل ذلك في بعض الأسانيد والمتون التي حذف الزيادات منها^(٤) ونص على وهم من زادها فهذه هي وجهه نظر الإمام مسلم - رحمه الله، ومع ذلك فالراجح - والله أعلم ما ذهب إليه الدارقطني من ربحان رواية الأكثر والأضبط من الرواة الذين خالفوا ابن عجلان والضحاك بعدم ذكر زيادة ابن عباس في إسناد علي والله أعلم.

(١) انظر تدريب الراوي ص ٣٨٩ - ٣٨٨، والاعتبار ص ١١.

(٢) (٧/١).

(٣) (١٤٢).

(٤) انظر حذف الزيادة في المتن في صحيح مسلم (١/٢٦٢ - ٢٦٣) حديث رقم (٣٣٣). حيث قال: «وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره» وهذه الزيادة هي قوله: «وتوضيئي» في حديث عائشة في قصة استحاضة أم حبيبة. وحذف في الإسناد في صحيحه (١/٤٩٣ - ٤٩٤) حديث رقم (٧١) حيث قال في حديث عبد الله بن مالك بن بحينة في صلاة ركعتي الفجر بعد الإقامة حذف قوله: عن أبيه، ثم قال: «وقوله عن أبيه في هذا الحديث خطأ».

المتن

المتن صحيح جداً قد رواه الكثيرون عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين فهم أئمة حفاظ كالزهري ونافع، والدارقطني لا ينكر صحته ولا ينazu في ذلك فترجمته لرواية الأكثرين والأحفظ والأعلى إسناداً على حد قوله إيمان بصحة الحديث - وله متابعات وشواهد.

[١] - المتابعات:

- (أ) من حديث عبيدة السلماني عن علي^(١).
- (ب) من حديث محمد بن الحنفية عن علي^(٢).
- (ج) من حديث النعمان بن سعد عن علي^(٣) وكلها بلفظ «نهيت أن أقرأ وأنا راكع أو ساجد».

الشواهد

[١] - وله شاهد واحد في حدود ما وجد من حديث إبراهيم بن عبد الله بن عبد عن أبيه عن ابن عباس قال: كشف رسول الله ﷺ الستارة والناس صفو خلف أبي بكر فقال: أيها الناس! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ترى له، ألا وإنني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً، فأما الركوع فعظموا فيه الرب عز وجل وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم^(٤).

الخلاصة

[١] - المتن صحيح في غاية الصحة لهذه الطرق التي ساقها مسلم إلى إبراهيم بن عبد الله بن حنين باستثناء ابن عجلان ومن معه من زاد ذكر ابن عباس بين عبد الله بن حنين وعلى فإن هذه الزيادة وهم وتعتبر من المزيد في متصل الأسانيد.

[٢] - والظاهر أن مسلماً يرى ثبوت زيادة ابن عباس من طريق ابن عجلان والضحاك ابن عثمان والواقع خلاف ذلك في نظري.

(١) ن ١٤٧/٨.

(٢) الشافعي ١/٨٣.

(٣) ش ١/١٤٩، الطحاوي ١/٢٣٢.

(٤) م ١/٣٤٨، د ١/٢٤٦، ن ٨/١٧٢، أبو عوانة ٢/١٨٦، ١٨٧، ع ٢/١٤٦، الشافعي ١/٨٢، الطحاوي ٢/١٧٢ مختصرأ.

[٣]- الاحتمال الذي ذكره التوسي من أن ابن حنين قد سمعه من ابن عباس عن علي ثم عن علي بعيد وضعيف.

قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث شعبة عن أبي بكر بن حفص عن ابن حنين عن ابن عباس «نهيت أن أفرأ راكعاً أو ساجداً».

والصواب عن علي.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

وحدثني عمرو بن علي حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص عن عبد الله بن حنين عن ابن عباس، أنه قال: «نهيت أن أفرأ وأنا راكع» لا يذكر في الإسناد علياً.

ولعل مسلماً يرى صحة هذا الإسناد ويرى اعتماده بإسناد إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس في صدر الباب. والذي يظهر لي أن ما ذهب إليه الدارقطني من أن هذا الحديث إنما هو حديث علي هو الصواب. لأن الأكثريّة الساحقة من الحفاظ لا يروونه عن ابن حنين إلا عن علي مباشرة، لا يذكرون ابن عباس.

ونظراً لارتباط هذا الحديث بحديث علي السابق وبما فيه من بحث وأدلة رأيت الاستغناء بالبحث فيه عن إعادة هنا لأنه لا يعود أن يكون تكراراً للأول.

(١) التبيع ق. ٣٠.

(٢) ٣٥٠/١

[٥] . عن كتاب المساجد الحديث الحادي والعشرون باب النهي عن بناء المساجد على القبور... الخ

[٢١] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله: وأخرج مسلم حديث زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن زيد عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث حديثي جندي سمعت النبي ﷺ يقول: «لو كنت متخدنا خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً. وإنني أبرا إلى الله أن يكون لي منكم خليل». قال: خالقه أبو عبد الرحيم^(٢) قال فيه: عن حميد^(٣) النجراوي عن حرث رجل مجهول . والحديث صحيح من روایة أبي سعيد وابن مسعود . الحديث في صحيح مسلم^(٤) قال رحمه الله:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) (قال إسحاق: أخبرنا وقال أبو بكر حدثنا زكريا بن عدي)^(٥) عن عبيد الله بن عمرو^(٦) عن زيد بن أبي أنسة^(٧) عن عمرو بن مرة^(٨) عن عبد الله بن الحارث النجراوي^(٩) قال: حدثني

(١) التبع ق ١٦ ، وانتظر الإكمال ١ / ق ٢٠٣ و ١ ، وفي المطبوع (٤٥٣/٢) ، والعلل ٤ لـ ٩٣ و ٢.

(٢) هو خالد بن أبي يزيد بن سماك بن رستم ، الأموي مولاهم ، أبو عبد الرحيم الحراوي ، ثقة من السادسة . / بخ د م س . تقريب ١/٢٢١ .

(٣) كذا في التبع ، ولعل الصواب ، جميل كما في الثقات لابن حبان ٤/١٠٨ وصحیح ابن حبان برقم ٦٣٩١ ، وتصیر المتبه ١/١٢٩ .

(٤) ١/٣٧٧ ، أبو عوانة ١/٤٠١ ، تحفة الأشراف ٢/٤٤٢ وعزاه لمسلم والنمساني الكبرى .

(٥) زكريا بن عدي بن الصلت التميمي ، مولاهم ، نزيل بغداد ، ثقة جليل يحفظ من كتاب العاشرة بخ م مدت س ق . تقريب ١/٢٦١ .


(٦) عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الجزري الرقي ، أبو وهب الأنصاري ، ثقة ربما وهم من الثالثة . / ع تقريب ١/٥٣٧ . قال ابن حبان: كان راوياً لزيد بن أبي أنسة ت ٧/٤٢ - ٤٣ .

(٧) زيد بن أبي أنسة الجزري ، أبوأسامة أصله من الكوفة ثم سكن الراها ، ثقة له أفراد من السادسة . / ع . تقريب ١/٢٧٢ .

(٨) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق ، الجملي - بفتح الجيم واليم - المرادي أبو عبد الله الكوفي ، الأعمى ، ثقة عابد كان لا يدلس ، ورمى بالإرجاء من الخامسة مات سنة ١١٨ وقيل قبلها . / ع تقريب ٢/٧٨ .

(٩) عبد الله بن الحارث الزبيدي - بضم الزاي - النجراوي - بنون وجيم الكوفي المعروف بالمكتب ثقة =

جندب^(١) قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبراً إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً ولو كنت متخدناً من أمري خليلاً لاتخذن أباً بكر خليلاً ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أئبائهم وصالحهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك..



1 - معنى كلام الدارقطني أن كلاً من عبيد الله بن عمرو الرقي وأبا عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد الحراني قد روى هذا الحديث عن زيد بن أبي أنسة أما عبيد الله بن عمرو فقد رواه عن ابن أبي أنسة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن جندب عن النبي ﷺ. وأما أبو عبد الرحيم فقال في روايته عن زيد بن أبي أنسة - عن حميد النجراي عن حرث رجل مجهول عن جندب به: هذا معنى كلامه الوارد في التسع.

2 - وقد ذكر القاضي عياض استدرك الدارقطني هذا فقال^(٢) هنا مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال: خالف عبيد الله فيه أبو عبد الرحيم فقال عن حميد النجراي عن جندب. وحميد مجهول والحديث محفوظ عن أبي سعيد وابن مسعود.

3 - وللدارقطني في هذا الحديث رأي يغاير رأيه في التسع إذ رجح رواية عبيد الله بن عمرو الرقي على رواية أبي عبد الرحيم.

قال الحافظ ابن حجر في التكملة^(٣): قلت: ذكر البرقاني أن أبا عبد الرحيم رواه (يعني هذا الحديث) عن عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنسة فقال: عن عمرو بن مرة عن جميل النجراي عن جندب. قال البرقاني: وذكرت ذلك للدارقطني فقال: «رواية عبيد الله بن عمرو عن زيد أشبه بالصواب».

= من الثالثة. / بـ ٤٠٨ / ١ . تقريب ٤٠٨ .

(١) جندب بن عبد الله البجلي له صحبة مات بعد الستين. / ع. تقريب ١٣٥ / ١ .

(٢) الإكمال ١ / ق ٢٠٣ و ١، وفي المطبع (٤٥٣ / ٢).

(٣) ٤٤٣ / ٢ .

الراجح

ورأيه هذا هو الجدير بالاعتبار إذ لرواية عبيد الله من المميزات ما ليس لرواية أبي عبد الرحيم وذلك:

- ١ - أن عبيد الله بن عمرو كان راوياً لزيد بن أبي أنسة.
- ٢ - أن عبيد الله وابن أبي أنسة كان يضمهمما وطن واحد فهو إذن راويته وبليديه وهذا مرجحان. قد اعتبرهما المحدثون من المرجحات في مواطن الاختلاف.

المتن

المتن صحيح من هذا الطريق المتقدم في التبع وللدارقطني فيه رأى آخر وهو ترجيح الحديث من رواية عبيد الله على رواية أبي عبد الرحيم.

وله شواهد قد أشار إلى بعضها الدارقطني منها:

- [١] - من حديث أبي سعيد^(١).
- [٢] - من حديث ابن عباس^(٢).
- [٣] - من حديث ابن الزبير^(٣).
- [٤] - من حديث ابن مسعود^(٤).
- [٥] - من حديث أبي المعلى^(٥).
- [٦] - من حديث أبي هريرة^(٦).

كلهم عن رسول الله ﷺ. لو كنت متخدنا خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً.

الخلاصة

- [١] - المتن صحيح من هذه الطريق التي انتقدتها الدارقطني، وانتقاد الدارقطني إيه ليس بصواب.

(١) خ الصلاة رقم ٤٦٦، مناقب الأنصار رقم ٣٩٠٤ ، فضائل الصحابة رقم ٣٦٥٤ .

(٢) خ الصلاة رقم ٤٦٧ ، فضائل الصحابة رقم ٣٦٥٦ ، فرانض رقم ٦٧٣٨ ، حم ٢٥٩/١ .

(٣) خ من فضائل الصحابة رقم ٣٦٥٨ .

(٤) حم ١/٢٧٧ ، ٣٨٩ ، ٤٣٣ ت ٩/٢٦٥ ، جه ١/٣٦ ، وابن حبان كما في الإحسان ١٥/٢٧٠ .

.٢٧٢

(٥) ت ٩/٢٦٧ .

(٦) جه ١/٣٦ .

[٢]- وقد رجحه في غير التبع على الإسناد الذي أعلمه به، كما نقله الحافظ ابن حجر عن البرقاني عن الدارقطني فإن كان عمله هذا تراجعاً فذاك وإنما فهو الصواب بناء على مرجحاته التي سبق ذكرها.

[٣]- ثم للحديث شواهد يوقي بها إلى أعلى درجات الصحة سبق ذكرها والإشارة إلى مصادرها.

الحديث الثاني والعشرون

باب النهي من أكل ثوماً أو بصلأ أو كراثاً أو نحوها

[٤٢]- قال الدارقطني ^(١) رحمه الله : وأخرج مسلم حديث قتادة عن سالم عن معدان عن عمر، موقوفاً «في الثوم والبصل». من حديث شعبة وهشام.

وقد خالف قتادة في إسناده ثلاثة ثقات رواه عن سالم بن أبي الجعد عن عمر مرسلاً، لم يذكروا فيه معدان. وهم :

[١]- منصور بن المعتمر [٢]- وحسين بن عبد الرحمن [٣]- وعمرو بن مرة.

ورواه عن منصور جرير بن عبد الحميد. ورواه عن حسين جماعة منهم : أبو الأحوص وجرير وابن فضيل وابن عيينة. ورواه عن عمرو بن مرة حفص بن عمران البرجمي.

وقتادة وإن كان ثقة، وز堰ادة الثقة مقبولة عندنا، فإنه يدلس ولم يذكر فيه سمعاه من سالم فأشبئه أن يكون بلغه عنه، فرواه عنه.

ال الحديث في صحيح مسلم ^(٤) قال رحمه الله :

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام حدثنا قتادة ^(٥) عن سالم بن أبي الجعد ^(٦) عن معدان بن أبي طلحة ^(٧) ، أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة

(١) التبع ق ٣٤، وانظر الآية ٢٥٧/٢ والإكمال ١/ ق ٢١٢ و ٢، وفي المطبع (٤٩٩/٢).

(٢) ٣٩٦/١.

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) سالم بن أبي الجعد الغطفاني، الأشجعي، مولاهم، الكوفي، ثقة وكان يرسل كثيراً من الثالثة. / اع تقريب ١/ ٢٧٩.

(٥) معدان بن أبي طلحة اليميري، بفتح التحتانية - شامي ثقة من الثانية / م ٤ تقريب ٢/ ٢٦٣.

فذكر النبي الله ﷺ وذكر أبا بكر قال: إنني رأيت كأن ديكاً نقرني ثلاثة نقرات وإنني لا أراه إلا حضور أجلى، وإن أقواماً يأمروني أن أستخلف، وإن الله لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته ولا الذي بعث به نبيه، فإن عجل بي أمر فالخلافة شوري بين هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض وإنني قد علمت أن أقواماً يطعنون في هذا الأمر. أنا ضربتهم بيدي هذه على الإسلام، فإن فعلوا فأولئك أعداء الله الكفرة الضلال. ثم لا أدع بعدي شيئاً أهم عندي من الكلالة، ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة، وما أغلط لي في شيء ما أغلط فيه، حتى طعن بأصبعه في صدري فقال: «يا عمر! ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء»... ثم قال: «اللهم إنيأشهدك على أمراء الأمصار، وإنني إنما بعثتهم عليهم ليعذلوا عليهم وليعلموا الناس دينهم وسنة نبיהם ويقسموا فیهم ويرفعوا إلى ما أشكل عليهم من أمرهم، ثم إنكم أيها الناس! تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خحيشين: هذا البصل والثوم». لقد رأيت رسول الله ﷺ إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد أمر به فأخرج من المسجد إلى البقيع فمن أكلهما فليتمهما طبخاً.

ثم ساق مسلم إسناده إلى سعيد بن أبي عروبة وإلى شعبة وقال: جمِيعاً عن قتادة في هذا الإسناد مثله.



يرجح الدارقطني أن إسناد هذا الحديث لا يصح عن سالم بن أبي الجعد إلا مرسلاً (أي منقطعاً) وذلك أن أصحاب سالم قد اختلفوا عليه في وصل هذا الإسناد وقطعه. فكتادة وحده رواه عن سالم عن معدان بن أبي طلحة عن عمر أبي متصلةً إلى عمر. وخالفه ثلاثة ثقات من أصحاب سالم فرووه عنه منقطعاً لم يذكروا فيه معدان بن أبي طلحة بين سالم وعمر، وهم:

١ - منصور بن المعتمر ٢ - وحسين بن عبد الرحمن ٣ - وعمرو بن مرة.
رواه عدد كثير منهم منقطعاً كما يقول الدارقطني، ثم يرى الدارقطني أن قتادة -
بالإضافة إلى مخالفته هؤلاء الثلاثة الثقات - مدلس ولم يذكر سمعاه من سالم
فأشبه أن يكون بلغه عنه فرواه عنه.

الروايات التي خالف أصحابها قتادة:

٢ - وذكر المزي^(١) حديث عمر هذا وعزاه لمسلم والنسائي (في الكبير) وقال: إن قصة الكلالة أخرجها النسائي في التفسير عن إسحاق بن إبراهيم عن معاذ بن هشام عن أبيه، وقصة الثوم والبصل في الصلاة عن محمد بن المثنى به، وفي الوليمة عن محمد بن عبد الله المخمرمي عن شابة بن سوار وعن سليمان بن منصور عن الأحوص عن حصين. وعن قتيبة عن جرير عن منصور كلامهما عن سالم بن أبي الجعد قال عمر به، رفعه حصين وووقة منصور ولم يذكرا معدان.

وقال الحميدي^(٢): ثنا سفيان ثنا حصين سمعت سالم بن أبي الجعد يحدث عن عمر بن الخطاب مثله: يشير إلى رواية ساقها قبل هذا من طريق قتادة عن سالم عن معدان عن عمر في قصة الثوم والبصل. وقال الحميدي عقبه^(٣): ولم يذكر حصين معدان.

وهذه الروايات التي مدارها على حصين ومتصور نراها كما قال الدارقطني لم يرويها عن سالم إلا مرسلة ولم يذكرا معدان. ولم أجد الرواية الثالثة عن عمرو بن مرة.

الرأي الراجح

والظاهر لي أن ما رجحه الدارقطني هو الصواب، وهو أن هذا الحديث لا يصح عن سالم بن أبي الجعد إلا مرسلاً، وذلك لأمرتين:

إن الذين خالفوا قتادة كثرة حفاظ.

أن قتادة مدلس وقد عده الحافظ ابن حجر في طبقات المدلسين في الطبقة الثالثة وهي التي لا يقبل منها إلا التصريح بالسماع فيما حدثوا به، ومن كان هذا حاله لا يقبل عنه ما عنون فيه ولو لم يخالف فكيف وقد خالف ثلاثة ثقات؟ هذا ما يقال في هذا الإسناد.

المتن

أما المتن فإنه قد تضمن عدة مسائل سأذكر ما وجدته من المتابعات والشواهد التي تمكنت من الوقوف عليها:

(١) تحفة الأشراف الربع الثالث لـ ٣١٤ وفي المطبوع ١٠٩/٨ وانظر مستند عمر ق ٢٦٨ ، ٢٧٠ .

(٢) ٨/١

(٣) ٨/١

أولاً: قصة الكلالة:

لها متابعتان:

[١] - مالك عن زيد بن أسلم، أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله ﷺ عن الكلالة؟ فقال له رسول الله ﷺ: «يكيفك من ذلك الآية التي أنزلت في الصيف في آخر سورة النساء»^(١).

[٢] - من طريق إبراهيم النخعي عن عمر رضي الله عنه^(٢).
ومن هذين الطريقين بالإضافة إلى طريق سالم تصل هذه القصة إلى درجة الحسن على أقل أحوالها.

ثانياً: رؤيا عمر:

قال ابن سعد^(٣): «أخبرنا يزيد بن هارون وعبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي وهشام أبو الوليد الطيالسي قالوا: أخبرنا شعبة بن الحجاج عن أبي حمزة^(٤) قال: سمعت رجلاً من بني تميم يقال له جويرية بن قدامة^(٥).

ثالثاً: قصة أكل الثوم والبصل:

وهذه لها شواهد كثيرة:

[١] - من حديث جابر بن عبد الله^(٦).

[٢] - من حديث ابن عمر^(٧).

[٣] - من حديث أنس^(٨).

(١) ط ٢/٥١٥ وقال الزرقاني ٣/١١٣ مرسلاً عن يحيى والأكثر ووصله القعنبي وابن القاسم عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر.

(٢) حم ١/٣٨.

(٣) الطبقات ٣/٣٣٦ وانظر ش ٤/٢ . ٣١٧.

(٤) أبو حمزة مقبول من الرابعة / م واسمه عبد الرحمن بن عبد الله المازني . تقريب ٤٨٩/١ .

(٥) وذكر القصة كان ديكاً نفراً . وهذا الطريق بالإضافة إلى طريق سالم تصل هذه القصة إلى درجة الحسن .

(٦) خ رقم ٨٥٤ ، ٨٥٥ أذان ، أطعمة رقم ٥٤٥٢ ، م ١/٥٤٥٢ ، ٣٩٤ ، ٣٩٥ ، ٣٧٤ / ٣ ، عب ١/٤٤٤ ،
أبو عوانة ١/٤١١ ، ش ٢/٥١٠ ، الطحاوي ٤/٢٣٧ .

(٧) خ رقم ٨٥٣ ، ٨٥٥ ، ٤٢١٥ ، ٤٢١٧ ، ٤٢١٨ ، ٤٢١٩ ، ٢٨/٢ ، م ١/٣٩٣ ، ٣٩٤ ، ٣٧٤ / ٢ ، حم ٢/١٣ .

(٨) خ أطعمة ٥٤٥١ ، م ١/٣٩٤ ، ٣٩٤ / ٣ ، ١٨٦ / ٣ .

[٤] - من حديث أبي سعيد^(١).

[٥] - من حديث أبي هريرة^(٢).

رابعاً: دوافع الخطبة:

لها شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهمما في قصة طويلة^(٣).

الخلاصة

[١] - هذا الإسناد الذي دار البحث حوله لا يصح في نظري عن سالم بن أبي الجعد إلا منقطعاً أي لا يذكر فيه معدان بن أبي طلحة.

[٢] - ووصل قادة إيه غير صواب.

(أ) بدليل أن ثلاثة من الثقات قد خالفوه فرووه منقطعاً.

(ب) وأن قادة مدلس وقد عنعن في روایته.

أما المتن فنظراً للتعدد موضوعاته فإن له متابعات وشواهد بعضها يرتقي إلى درجة الحسن وبعضها إلى درجة الصحيح. وبعضها لم أجده له متابعة وقد مرت تفاصيلها وذكراها.

الحديث الثالث والعشرون

باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتة

[٢٣] - قال الدارقطني^(٤) رحمه الله:

وأخرج مسلم من حديث الحكم عن ابن أبي ليلى عن كعب مرفوعاً: «معقبات لا يخيب قائلهن» من حديث مالك بن مغول وعمرو بن قيس وحمزة الزبيات. قال: وقد تابعهم زيد بن أبي أنيسة وليث بن أبي سليم وابن أبي ليلى وقيصرة عن الثوري عن منصور. وخالفهم منصور من رواية أبي الأحوص وجير عن منصور عن الحكم فرويهما موقوفاً وكذلك رواه شعبة عن الحكم إلا من رواية جعفر الصايغ عن عباد عنه. والصواب - والله أعلم - الموقف. لأن الذين رفعوه شيوخ لا يقاومون منصوراً أو شعبة.

(١) م ٣٩٥، ح ١٢/٣، ٦١، أبو عوامة ٤١٢/١، عب ٤٥٤/١، هن ٣/٧٧.

(٢) م ٣٩٤/١، ح ٢/٣٩٤، ٢٦٦، ٢٦٤، ٤٢٩، أبو عوامة ٤١١/١، هن ٣/٧١.

(٣) خ حدود رقم ٨٣٠، ح ٥٥/١.

(٤) التبع ق ٢١ وانظر الإكمال ١/ق ٢٢٣ و ٢، وفي المطبوع (٥٤٨/٢)، ونووي ٩٥/٥، الأبي ٢٨٨/٢ وقد نقل كلام النوري بتصرف سير.

الحديث في صحيح مسلم^(١) قال رحمة الله:

- [١] - حدثنا الحسن بن عيسى^(٢) أخبرنا ابن المبارك^(٣) أخبرنا مالك بن مغول^(٤) قال: سمعت الحكم بن عتية^(٥) يحدث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى^(٦) عن كعب بن عجرة^(٧) عن رسول الله ﷺ قال: «معقبات لا يخيب قائلهن (أو فاعلهم) دبر كل صلاة مكتوبة ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة وأربع وثلاثون تكبيرة».
- [٢] - حدثنا نصر بن علي الجهمي^(٨) حدثنا أبو أحمد^(٩) حدثنا حمزة^(١٠) الزيات عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله ﷺ قال: «معقبات لا يخيب قائلهن»^(١١) ... الحديث.
- [٣] - وحدثني محمد بن حاتم^(١٢) حدثنا أسباط بن محمد^(١٣) حدثنا عمرو بن قيس الملائى^(١٤) عن الحكم بهذا الإسناد مثله^(١٥).

- (١) ٤١٨/١، أبو عوانة ٢٦٩، ابن حبان، الإحسان ٣/٢١٥ و١ وفي المطبوع ٥/٣٦٢.
- (٢) الحسن بن عيسى بن ماسرجس - بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة - أبو علي النسابوري، ثقة من العاشرة. مات سنة ١٤٠ هـ دس تقريب ١/١٧١.
- (٣) عبد الله بن المبارك المروزى، مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير، من الثامنة، مات سنة ١١٣ أو بعدها/ع تقريب ١/٤٤٥.
- (٤) تقدمت ترجمته.
- (٥) الحكم بن عتية - بالمتنا ثم الموحدة مصغراً - أبو محمد الكندي، الكوفي ثقة ثبت، فقيه إلا أنه ربما دلس، من الخامسة مات سنة ١١٣ أو بعدها/ع تقريب ١/١٩٢.
- (٦) تقدمت ترجمته.
- (٧) كعب بن عجرة، الأنباري، المدنى أبو محمد صحابي مشهور مات بعد الخمسين وله نيف وسبعين/ع تقريب ٢/١٣٥.
- (٨) نصر بن علي بن نصر الجهمي، ثبت طلب للقضاء فامتنع، من العاشرة مات سنة ٢٥٠ هـ تقريب ٢/٣٠٠.
- (٩) تقدمت ترجمته.
- (١٠) حمزة بن حبيب الزيات القارىء، أبو عمارة الكوفي التميمي، مولاهם صدوق زاهد ربما وهم من السابعة مات سنة ١٥٨ هـ تقريب ١/١٩٩.
- (١١) م ٤١٨/٤، أبو عوانة ٢٦٩، المستخرج لأبي نعيم (ق ٩٥ و ١) والمطبوع (١٩٥/٢).
- (١٢) تقدمت ترجمته (وهو ثقة).
- (١٣) أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي مولاهم أبو محمد ثقة ضعف في الثوري من التاسعة مات سنة ٢٠٠ هـ تقريب ١/٥٣.
- (١٤) عمرو بن قيس الملائى - بضم الميم وتحقيق اللام والمد - أبو عبد الله الكوفي ثقة، متقن، عابد، من السادسة مات سنة بعض وأربعين / بخ م ٤.
- (١٥) م ٤١٨/١، أبو عوانة ٢٦٩، المستخرج لأبي نعيم (ق ٩٥ و ١) والمطبوع (١٩٥/٢).

١ - يذهب الدارقطني إلى أن وقف هذا الحديث أصوب من رفعه. وحاصل كلامه أن أصحاب الحكم قد اختلفوا عليه في رفع الحديث ووقفه. فرفعه عنه جماعة وهم: مالك بن مغول وعمرو بن قيس الملائقي وحمزة الزيات وقد تابعهم زيد بن أبي أنسة وليث بن أبي سليم وابن أبي ليلى.

وقد خالف هولاء منصور وشعبة. فروياه عن الحكم موقوفاً إلا قبيضة عن الثوري عن منصور فقد رواه مرفوعاً من طريق الحكم، وإنما جعفر الصناعي فقد رواه عن عبدان عن شعبة عن الحكم مرفوعاً.

٢ - وقال الترمذى - بعد إخراج حديث عمرو بن قيس الملائقي - : «وروى شعبة هذا الحديث عن الحكم موقوفاً. ورواه منصور عن الحكم فرفعه».

٣ - ونقل النووي استدراك الدارقطني هذا وتعليقه بقوله^(١):

«وهذا الذي قاله الدارقطني مردود، لأن مسلماً رواه من طرق كلها مرفوعة، وإنما روى موقوفاً من جهة منصور وشعبة. وقد اختلفوا عليهم أيضاً في رفعه ووقفه، وبين الدارقطني ذلك».

ثم ذكر النووي مذهب الأصوليين والفقهاء والمحققين من المحدثين من تقديم الرفع على الوقف بحجة أنه زيادة ثقة يجب قبولها.

رجحان الرفع على الوقف:

وما قاله النووي من تقديم الرفع هنا على الوقف حق.

١ - لأن الذين رفعوه كثيرون وفيهم الثقات الأثبات، ومن المستبعد جداً أن يهم هذا العدد الكبير فيرتفعون ما سمعوه موقوفاً، وإنما فالرفع زيادة من ثبات فيجب قبولها.

٢ - ثم إن اختلاف أصحاب منصور وشعبة في الرفع والوقف وفي الذين رفعوه من هو موضع ثقة قرينة تؤيد جانب الرفع.

ومن المناسب أن نذكر ما وجدناه من الروايات المرفوعة والموقوفة عن منصور وشعبة.

= ت ٩، ١١٤، ن ٦٣، ش ٢٢٨/١٠.

(١) نووي ٩٥/٥ وانظر الأبي ٢/٢٨٨ وقد نقل كلام النووي بتصرف يسير.

أولاً الروايات المرفوعة:

- ١ - حدثنا أبو العباس الغزي^(١) قال: ثنا قبيصة^(٢) ثنا سفيان عن منصور عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال: قال رسول الله ﷺ: «عقبات لا يخيب قائلهن»^(٣) ... الحديث.
- ٢ - قال البغوي: أخبرنا طاهر بن الحسين الروقي^(٤) أخبرنا أبو الحسن^(٥) بن يعقوب أخبرنا أبو النضر هو محمد بن يوسف الفقيه^(٦) أنا الفضل بن عبد الله ابن مسعود^(٧) أنا مالك بن سليمان^(٨) أخبرنا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أن رسول الله ﷺ قال: «عقبات لا يخيب قائلهن»^(٩) الحديث.
- ٣ - قال أبو نعيم: حدثنا حبيب^(١٠) حدثنا يوسف القاضي^(١١) ثنا سليمان بن حرب^(١٢) ثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال: قال رسول الله ﷺ: «عقبات»^(١٣) ... الحديث.

- (١) عبد الله بن محمد بن عمرو بن الجراح الأزدي أبو العباس الغزي، ثقة، من الحادية عشرة/د.
- (٢) قبيصة بن عقبة السواني صدوق ربما خالق/ع. تقريب ٢٣٦/٢ وقال الذهي في الميزان ٣٨٤/٣
قلت: بل هو محتاج به موافق وجود غلطه.
- (٣) أبو عوانة ٢٧٠/٢.
- (٤) لم أقف له على ترجمة.
- (٥) لم أقف له على ترجمة.
- (٦) أبو النظر الإمام الحافظ محمد بن محمد بن يوسف الطوسي شيخ الشافعية توفي سنة ٣٤٤، تذكرة الحفاظ ١٨٩٤/٣.
- (٧) الفضل بن عبد الله بن مسعود اليشكري الهرمي عن مالك بن سليمان، يروي العجائب، قال ابن جبان لا يجوز الاحتجاج به بحال...، ميزان ٣٥٣/٣.
- (٨) مالك بن سليمان الهرمي فاضي هرة عن إسرائيل وشعبة وغيرهما. قال العقيلي: فيه نظر، وضعفه الدارقطني. ميزان ٤٢٧/٣.
- (٩) شرح السنة ٣/٢٣١.
- (١٠) حبيب بن الحسن أبو القاسم الفزان وثقة أبو نعيم والخطيب وضعفه البرقاني وأنكر ذلك عليه الخطيب وقال: لا أدرى من أي جهة ألمح به الصحف. تاريخ بغداد ٢٥٣/٨ - ٢٥٤.
- (١١) يوسف بن يعقوب بن إسماعيل القاضي الإمام الحافظ. تذكرة ٢/٦٦٠.
- (١٢) سليمان بن حرب الأزدي الواشحي، ثقة إمام حافظ مات سنة ٢٢٤/ع. تقريب ١/٣٢٢.
- (١٣) المستخرج ق ٩٥ و ١٩٥/٢. وفي المطبوع ١٩٥/٢.

ثانية: الروايات الموقوفة:

- ١ - قال ابن أبي شيبة^(١): ثنا أبو الأحوص^(٢) عن منصور عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن كعب قال: «عقبات» الحديث.
- ٢ - حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن كعب بن عجرة قال: ثلاث لا يخيب قائلهن... الحديث.
- ٣ - عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن كعب^(٣) موقفاً.

هذا ما وجدته من الروايات المرفوعة والموقوفة عن منصور وشعبة، والوقف عنهما أقوى دون شك إذا كان الخلاف محصوراً في أصحابهما. غير أنا إذا ضممنا روايات الرفع عنهم إلى الروايات المرفوعة عن العدد الكبير من أصحاب الحكم - وفيهم الثقات الإثبات - التي تقدم الكلام عنها وعن مرجحتها، وأضفنا إلى ذلك أن مثل هذا النص لا يقال من قبل الرأي، وأنه لا بد فيه من توقيف فإنما حيث لا تردد في القول بأن الراجح إنما هو الرفع على الوقف.

الخلاصة

- [١] - الحديث صحيح من هذه الطرق التي خرجها مسلم عن الحكم بن عتبة.
- [٢] - والراجح فيه الرفع على الوقف عكس ما يقوله الدارقطني، لأنه:
 - (أ) قد رواه جماعة كثيرون عن الحكم مرفوعاً وفيهم الثقات الإثبات.
 - (ب) ولأن من روی عنه الوقف، وهو منصور وشعبة، قد روی عنهم أيضاً الرفع وذلك مما يؤيد جانب الرفع.
- (ج) ولأن الحديث نفسه لا يمكن أن يكون إلا عن توقيف.

وللحديث شواهد ستة عند الكلام عن حديث أبي هريرة الآتي مباشرة بعد حديثنا هذا:

-
- (١) المصنف ٢٢٨/١٠.
 - (٢) أبو الأحوص سلام بن سليم الحنفي، ثقة متقن من السابعة مات سنة ١٧٩/ع. تقرير ٣٤٢/١.
 - (٣) عب ٢٣٥/٢ وقد تصرف حبيب الرحمن الأعظمي محقق المصنف تصرفاً غريباً حيث أضاف جملة «عن رسول الله ﷺ» في نهاية هذا الإسناد وقال في الهاشم «استدركناه من عند «م» فصار الحديث بهذا التصرف الغريب مرفوعاً من هذا الطريق الذي خرجه عبد الرزاق موقعاً على كعب وهذا مما لا ينبغي.

الحاديـث الـرابـع والعـشـرـون

[٢٤] - قال الدارقطني^(١) رحـمه اللهـ:

وأخرج مسلم حديث سهيل بن أبي صالح عن أبي عبيد الحاجب عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «من سبع الله دبر كل صلاة ثلاثة وثلاثين وحمد وكبر». قال: وقد خالف سهيلًا مالك، رواه عن أبي عبيد - عن عطاء عن أبي هريرة موقوفاً.

الحاديـث فيـصـحـيـحـ مـسـلـمـ^(٢) قال رحـمه اللهـ:

حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي^(٣) أخبرنا خالد بن عبد الله^(٤) عن سهيل^(٥) عن أبي عبيد^(٦) المذحجي عن عطاء^(٧) بن يزيد الليثي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: «من سبع الله في دبر كل صلاة ثلاثة وثلاثين وحمد الله ثلاثة وثلاثين وكبار الله ثلاثة وثلاثين فذلك تسعه وتسعون». قال «وتمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير». غفرت خطایاه وإن كانت مثل زبد البحر.



يشير الدارقطني في انتقاده السابق إلى أن الوقف في إسناد هذا الحديث أرجح من الرفع.. لأن الإمام مالكاً أجل وأحفظ وأتقن من سهيل بن أبي صالح بمرأحل.

(١) التبع ق ١٢ وانظر الإكمال ١/ق ٢٢٣ و ٢٠، وفي المطبوع (٥٤٨/٢) وقد نسب الاستدراك إلى أبي مسعود الدمشقي.

(٢) ٤١٨/١، حم ٢/٣٧١، المستخرج لأبي نعيم / ق ٩٤ و ٢ من طريق خالد بن عبد الله ومن طريق روح كلاماً عن سهيل به. وفي المطبع ١٩٥/٢.

(٣) عبد الحميد بن بيان بن زكرياء الواسطي، أبو الحسن السكري، صدوق من العاشرة / م دق تقريب ٤٦٧/١.

(٤) تقدمت ترجمته.

(٥) تقدمت ترجمته.

(٦) أبو عيد المذحجي صاحب سليمان قيل: اسمه عبد الملك، وقيل: حي، وقيل: حوى، ثقة من الخامسة مات بعد المائة / خت م دس تقريب ٤٤٨/٢.

(٧) عطاء بن يزيد الليثي المدني، نزيل الشام، ثقة من الثالثة مات سنة ١٠٥ أو ١٠٧ وقد جاوز الثمانين / ع. تقريب ٢٣/٢.

والامر في نظري كما يشير الدارقطني وعليه فقد شذ سهيل برفع الحديث لمخالفة الإمام مالك^(١).

وقد ذكر الدارقطني هذا الحديث بهذا الإسناد في كتابه العلل^(٢) وتكلم عليه بما يؤيد كلامه هنا، وأنه اختلف على مالك في الرفع والوقف، ورجح الوقف، وأن سهيلاً أيضاً اختلف عليه في ذكر أبي عبيد وحذفه، وذكر عطاء ابن يسار بدل ابن يزيد إلا أن في كلامه في العلل أن سهيلاً قد رواه من طريق أخرى هي عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ولم يتقدّم هذا الطريق.

المتن

أما المتن فصحيح من غير هذا الطريق في غاية الصحة.

[١] - لمتابعته وشواهدة.

[٢] - ولأن مثله لا يقال من قبل الرأي.

قال ابن عبد البر في التقصي^(٣) - بعد أن ذكر الحديث من طريق مالك عن أبي عبيد عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة موقفاً - قال: «هكذا الحديث موقوف في المؤطراً على أبي هريرة، ومثله لا يدرك بالرأي، وهو مرفوع صحيح عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة ثابتة من حديث أبي هريرة ومن حديث علي بن أبي طالب ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ومن حديث كعب بن عجرة وغيرهم».

المتابعات

[١] - من طريق سمي^(٤) عن أبي صالح^(٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً من حديث طويل وفيه «تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثة وثلاثين»^(٦).

(١) ط ٢١٠ عن أبي عبيد عن عطاء عن أبي هريرة موقفاً.

(٢) لـ ٢١١ وفي المطبوع ١١٨/١٠٨ - ١١٠.

(٣) (ص ٢٤١).

(٤) سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، ثقة من السادسة مات سنة ١٣٠ مقتولاً بقديد/ع. تقريب ١/٣٣٣.

(٥) تقدمت ترجمته.

(٦) خ آذان رقم ٨٤٣، دعوات رقم ٦٣٢٩، م ٤١٦، أيو عوانة ٢/٢٧١، المستخرج لأبي نعيم ق ٩٤ و ٢ وفي المطبوع ٢/١٩٤ شرح السنة ٣/٢٣٠.

[٢] - من طريق محمد بن أبي عائشة^(١) عن أبي هريرة مرفوعاً من حديث طويل وفيه «قال تكبر الله عز وجل دبر كل صلاة ثلاثة وثلاثين وتحمده ثلاثة وثلاثين وتسبحه ثلاثة وثلاثين وتختمها بلا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غفرت له ذنبه ولو كانت مثل زيد البحر»^(٢).

أما الشواهد فمنها:

[١] - من حديث زيد بن ثابت^(٣).

[٢] - من حديث أبي ذر^(٤).

[٣] - من حديث عبد الله بن عمر^(٥).

[٤] - من حديث أبي الدرداء^(٦).

[٥] - من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص^(٧).

[٦] - من حديث ابن عباس^(٨).

وكلها تشتراك في التسبيح والتکبير والتحميد.

الخلاصة

[١] - الإسناد المتفق يعتبر إسناداً شاذًا لمخالفة سهيل وهو صدوق لمن هو أوثق منه وأحفظ وأدقن وهو الإمام مالك.

[٢] - أما المتن فصحيح من غير هذا الطريق عن أبي هريرة، وله شواهد كثيرة قد مر ذكرها.

(١) محمد بن أبي عائشة حجازي لا بأس به من الرابعة. مات بعد العشرين ومائة. / ز م د س ق تفريج ١٧٤/٣.

(٢) د ٣٤٥/١، حم ٢٢٨/٢، ٢٥٣، دي ٢٥٤ - ٢٥٣.

(٣) ن ٦٤/٣، ت ١١٥/٩، حم ١٨٤/٥، ١٩٠، دي ١/٢٥٤، الأطراف ٣/٢٢٥ ونسبة للنسائي في المجتبى واليوم والمليلة.

(٤) حم ٥/١٥٨.

(٥) ن ٣/٦٤.

(٦) حم ٦/٤٤٦.

(٧) حم ٢/١٥٨، ٢١٠، ٢١١ وهو شاهد في الجملة وليس مقيداً بدلبر الصلوات.

(٨) شرح السنة ٣/٢٣٠.

الحاديـث الـخامـس والعـشـرون

باب فـضـل صـلـاة العـشـاء والـصـبـح في جـمـاعـة

[٢٥] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث عثمان بن حكيم عن ابن أبي عمرة عن عثمان عن النبي ﷺ
«من صلى الصبح في جماعة» من حديث الثوري وعبد الواحد عنه. قال: وتابعهما هشيم.
وخالفهم [١] - مروان بن معاوية [٢] - وأبو إسحاق الفزاريان. [٣] - وعمر بن علي
المقدمي . فرووه عن عثمان موقوفاً غير مرفوع.

[٤] - وكذلك رواه محمد بن إبراهيم التيمي عن ابن أبي عمرة. عن عثمان قوله قال
مالك والثقفي وأبو عمرة عن يحيى عنه . ورفعه الأبار^(٢) عن يحيى فلا يحتاج به على من
وقفه لأنهم أحفظ منه.

ورواه عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرة عن عممه عبد الرحمن بن أبي عمرة عن
عثمان قوله .

الحاديـث في صـحـيق مـسـلم^(٣) قال رـحـمـهـ اللـهـ:

حدثنا إسحاق بن إبراهيم^(٤) أخبرنا المغيرة بن سلمة المخزومي^(٥) حدثنا عبد الواحد
(وهو ابن زياد)^(٦) حدثنا عثمان بن حكيم^(٧) حدثنا عبد الرحمن بن أبي عمرة^(٨) قال: دخل

(١) التسع (ق ٢٥).

(٢) وهو عمر بن عبد الرحمن الأبار صدوق وكان يحفظ وقد عمى من صغار الثامنة. / عـخ دـسـ قـ. تـقـرـيـبـ ٥٩/٢.

(٣) مـ ٤٥٤ / ١.

(٤) هو ابن راهوية الإمام وقد تقدمت ترجمته.

(٥) المغيرة بن سلمة المخزومي، أبو هشام البصري: ثقة، ثبت، من صغار التاسعة. توفي سنة
٢٠٠ / خـتـ مـ دـسـ قـ. تـقـرـيـبـ ٢٦٩/٢.


(٦) عبد الواحد بن زياد العدي مولاهم البصري، ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال. من الثامنة.
مات سنة ١٧٦ / عـ. تـقـرـيـبـ ١/٥٢٦.

(٧) عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف - بالمهملة والنون مصغراً - الأنصاري الأوسي أبو سهل المدنـي
ثم الكوفي، ثقة، من الخامسة، مات قبل الأربعين وماة. / خـتـ مـ ٤. تـقـرـيـبـ ٧/٢.

(٨) عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصارـيـ، النجـارـيـ، يـقـالـ: ولـدـ فـيـ عـهـدـ النـبـيـ ﷺـ وـقـالـ اـبـنـ أـبـيـ حـاثـمـ
ليـسـ لـهـ صـحـبـةـ. عـ. تـقـرـيـبـ ٤٩٣/١.

عثمان بن عفان المسجد بعد صلاة المغرب فقد وحده فقعدت إليه فقال: يا ابن أخي سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل. ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله.

وحدثني زهير بن حرب^(١) حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي^(٢) ح وحدثني محمد بن رافع^(٣) قال: حدثنا عبد الرزاق^(٤) جمياً عن سفيان عن أبي سهل عثمان بن حكيم بهذا الإسناد مثله^(٥).



- ١ - الظاهر أن الدارقطني يرجع وقف هذا الحديث على عثمان على رفعه إلى النبي ﷺ.
- ٢ - رأى الدارقطني في كتابه العلل. وقد ذكر الدارقطني هذا الحديث في كتابه العلل^(٦) فقال: يرويه محمد بن إبراهيم التيمي وعثمان بن حكيم الأنصاري وذكر أوجه الاختلاف عليهما في الرفع والوقف في بحث لا يتسع المقام لنقله.
- ثم قال في نهايته: «والأشبه بالصواب حديث الثوري (أي المرفوع) وقد خرجه مسلم في الصحيح».
- وما ذهب إليه في العلل من تصويب الرفع هو الحق إن شاء الله والجدير بالاعتبار للأمور الآتية:

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدي، أبو أحمد الزبيري الكوفي، ثقة، ثبت، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، من التاسعة مات سنة ٢٠٣ / ع تقريب ١٧٦ / ٢.

(٣) محمد بن رافع القشيري النسابوري، ثقة عابد من الحادية عشرة / خ م دت س. تقريب ١٦٠ / ٢.

(٤) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم، أبو بكر الصناعي، ثقة حافظ مصنف شهر، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع، من التاسعة مات سنة إحدى عشرة ومائتين وله خمس وثمانون. / ع. تقريب ٥٠٥.

(٥) م ١/٤٥٤، ١٣١/١٥، ت ١/٢٩٠، د ٢٣١، ح ١/٢٣١، حم ١/٥٨، ٥٨/١ عب ١/٥٢٥، أبو عوانة ٢، ٤، ٥، الإحسان ٣/٣ - ٢٣٠ وفي المطبوع (٤٠٧/٥) رقم (٢٠٥٨)، شرح السنة ٢٣١/٢ كلهم من طرق إلى سفيان الثوري به مرفوعاً.

(٦) ١/١ - ٨٧ - ٨٨ في المطبوع (٤٨/٣ - ٥٠).

- (أ) أنه قد رفع الحديث جماعة فيهم الثوري وهو من هو.
- (ب) أنها زيادة من ثقات يستبعد وقوع الوهم منهم.
- (ج) أن مثل هذا الحديث لا يقال بالرأي.
- (د) أنه لم يوجد في الروايات الموقوفة التي خولف فيها الثوري ومن معه في عثمان بن حكيم شيء ولم توجد إلا رواية واحدة عن محمد بن إبراهيم التيمي كما سيأتي.

موقف الترمذى

٣ - وقد روى الحديث الترمذى وقال: «حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن أبي عمرة موقوفاً وروي من غير وجه عن عثمان مرفوعاً»^(١)

موقف البغوى

٤ - ورواه البغوى في شرح السنة^(٢) وقال: هذا حديث صحيح.

موقف ابن عبد البر

٥ - وقال ابن عبد البر في التفصي^(٣) - بعد أن ساق الحديث: وهذا أيضاً لا يكون مثله رأياً ولا يدرك مثله بالرأي وقد روى مرفوعاً عن عثمان عن النبي ﷺ على ما ذكرناه في التمهيد».

هذا وما ينبغي لفت النظر إليه أني لم أجده من الروايات الموقوفة التي نوه عنها الدارقطنى إلا رواية واحدة وهي:

مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري أنه قال: جاء عثمان إلى صلاة العشاء فرأى أهل المسجد قليلاً فاضطجع في مؤخر المسجد يتضرر الناس أن يكتروا فأتاها ابن أبي عمرة فجلس إليه فسألته من هو فأخبره فقال له عثمان: من شهد العشاء فكانما قام نصف ليلة ومن شهد الصبح فكانما قام ليلة^(٤).

وروأه عبد الرزاق عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد به^(٥).

(١) ت ٢٩٠/١.

(٢) ٢٣١/٢.

(٣) ص ٢٢٥.

(٤) ط ١/١٣٢، ش ١/٣٣٣ عن عبدة عن محمد بن إبراهيم به.

(٥) عب ١/٥٢٥.

[٦] من كتاب صلاة المسافرين وقصرها الحادي عشر والسادس والعشرون

باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت

[٢٦] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله :

وأخرج مسلم حديث عمرو بن يحيى عن أبي الحباب عن ابن عمر «صلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على حمار».

وخالفه أبو بكر بن عمر عن أبي الحباب، فقال: على البعير. وكذلك قال جابر وغيره عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأخرجهما مسلم. ولم يخرج البخاري حديث عمرو بن يحيى وأخرج الآخر. ومن روى أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صلى على حمار» فهو وهم. والصواب من فعل أنس. والله أعلم.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله :

حدثنا يحيى بن يحيى^(٣) قال قرأت على مالك عن عمرو بن يحيى المازني^(٤) عن سعيد بن يسار^(٥) عن ابن عمر^(٦) قال: رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلى على حمار وهو موجه إلى خير.

(١) التبع (ق ٢٧ وانظر نووي ٢١١/٥ - ٢١٢، الأبي ٢/٣٥٤، الإكمال ١/ق ١، ٢٥٤)، وفي المطبوع (٢٨/٣).

(٢) ٤٨٧/١، ٢٧٩/١٥، ن ٤٧، ط ١/١٥٠ حم ٧/٢، ٤٩، ٧٥، ٥٧، ٧٣، ١٢٨، أبو عوانة ٣٧٢/٢، منحة ١/٨٧، الكامل لابن عدي ٢/٣٨ و ٢ و في المطبوع (١٣٩/٥).

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن، المازني، المدني، ثقة من السادسة توفي سنة ١٣٠ أو بعدها. ع. تقريب ٣٠٩/٢ وقال ابن عدي حدثنا محمد بن علي قال: ثنا عثمان بن سعيد قال: سألت يحيى عن عمر بن يحيى المازني قال: «صوابه وليس بالقوى» الكامل ٢/٣٨ و ٢ و في المطبوع (١٣٩/٥).

(٥) سعيد بن يسار أبو الحباب - بضم المهملة وموحدتين - المدني ثقة متقن من الثالثة مات سنة ١١٧ ع. تقريب ٣٠٩/١.

(٦) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوبي أبو عبد الرحمن ولد بعد المبعث بيسير واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة وهو أحد المكثرين من الصحابة والعادلة وكان من أشد الناس اتباعاً للإثر مات سنة ٧٣ في آخرها أو أول التي تليها ع. تقريب ٤٣٥/١.

كلام العلماء فيه

- ١ - يتلخص كلام الدارقطني في أن عمرو بن يحيى المازني قد وهم على سعيد بن يسار في قوله: «أن النبي ﷺ صلى على حمار، وكذلك كل من قال عن النبي ﷺ أنه صلى على حمار فقد وهم، وإن الصواب أن الصلاة على حمار إنما هو من فعل أنس بن مالك وأن المعروف الثابت عن النبي ﷺ إنما هو الصلاة على الراحلة^(١).
 - ٢ - وقد سبقه النسائي إلى الكلام في رواية عمرو بن يحيى وغيرها حيث يقول: «لا نعلم أحداً تابع عمرو بن يحيى على قوله: يصلى على حمار». وحديث يحيى بن سعيد عن أنس، الصواب موقف والله سبحانه وتعالى أعلم^(٢).
 - ٣ - وحكي المزي في الأطراف^(٣) كلام النسائي هذا ولم يعقبه بشيء.
 - ٤ - وحكي النووي^(٤) هذا الاستدراك ونسبة للدارقطني وغيره ثم تعقبه بقوله: «وفي الحكم بتغليط رواية عمرو نظر، لأن ثقة نقل شيئاً محتملاً فاعله كان الحمار مرة والبعير مرة أو مرات». ثم يقول: لكن قد يقال: إنه شاذ فإنه مخالف لرواية الجمهور في البعير والراحلة، والشاذ مردود وهو المخالف للجماعـة - والله أعلم».
- ويبدو أنه يرجح هذا الرأي الأخير وهو رأى الدارقطني ومتابعيه. وهو الراجح في نظري، لأنه قد خالف عمرو بن يحيى جماعة كل واحد على انفراده يرجح عليه ثقة وحفظاً فكيف وقد خالفوه مجتمعين وكلهم يقول: صلى على بعير أو على راحلة: ولم يتبع عمراً أحد كما يقول النسائي.

فقد خالقه:

(١) «الراحلة: المركب من الإبل ذكرها أو اثنى» اللسان ١١٤٢/١.

(٢) ن ٤٧/٢.

(٣) ٤٣٣/٥ وكلامه هنا فيما يتعلق بحديث عمرو بن يحيى.

(٤) ٢١١/٥.

- ١ - أبو بكر بن عمر^(١) في شيخه سعيد بن يسار عن عبد الله بن عمر.
- ٢ - وسعيد بن جبير^(٢).
- ٣ - وسالم بن عبد الله بن عمر^(٣).
- ٤ - ونافع^(٤).
- ٥ - وعبد الرحمن بن سعد^(٥).
- ٦ - وعبد الله بن دينار^(٦).

كلهم عن عبد الله بن عمر، منهم من قال: إن النبي ﷺ صلى على راحلته. ومنهم من قال على ناقته، وهونافع، وقال أبو بكر بن عمر على بعير.

فاتفاق هؤلاء الأئمة على رواية أن النبي ﷺ صلى على راحلته دليل واضح على أن عمرو بن يحيى قد وهم في قوله على حمار. ويؤيد روایتهم أن جماعة من الصحابة رواوا أن النبي ﷺ صلى على راحلته منهم:

- ١ - جابر بن عبد الله^(٧).
- ٢ - عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه^(٨).
- ٣ - أنس بن مالك^(٩).

(١) أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر القرشي العدوی، المدنی ثقة من كبار السابعة وروایته عن جد أبيه متقطعة. / خ م ت س ق. تقریب ٣٩٩ ورواياته المشار إليها في خ حديث رقم ٩٩٩، م ١/٤٨٧، ت ١١٣/٢، ج ١١٣/٢، ح ٣٧٩/١، حم ٧/٢ أبو عوانة ٢/٣٧٢.

(٢) م ١/٤٨٦، ن ١/١٩٦، حم ٢٠/٢، ٤١.

(٣) م ١/٤٨٧، د ١٥١، ن ١/٢٧٩، حم ١٩٦/١، ١٣٢، ١٣٨، أبو عوانة ٢/٣٧٢، قط، ٢/٣٥.

(٤) م ١/٤٨٦، حم ٢/٣٨، ٣٨/٢، ١٢٥، ٧٥، أبو عوانة ٢/٣٧٤، ش ٤٩٣/٢، منحة ١/٨٧.

(٥) حم ٢/٤٠، ٤٠/١٠٥.

(٦) م ١/٤٨٧، ط ١/١٥١، خ تقصير الصلاة حديث رقم ١٠٩٦، ن ١/١٩٧، ٤٨/٢، حم ٢/٤٦.

(٧) ٥٦، ٦٦، ٨١، ٧٢، أبو عوانة ٢/٣٧٣، قط ٣٦/٢، منحة ١/٨٧.

(٨) خ تقصير الصلاة حديث رقم ١٠٩٩، ٢٧٩/١، د ١٠٩٧، ٢٧٩/١، ش ٤٩٤/٢، ت ٢٦/٢.

(٩) حم ٣/٣٢، ٣٢٣، ٣٢٨، ٣٧٨، ٣٨٨.

(١٠) خ تقصير الصلاة حديث رقم ٤٤٤، ٤٤٧، ٤٨٨/٢، م ١٠٩٧، ٤٤٤/٣، أبو عوانة ٢/٣٧٥.

(١١) حم ٣/٢٠٣، ٢٠٣/١، د ٤٩٤، ش ٤٩٤/٢، أبو عوانة ٢/٣٧٥.

والظاهر من إيراد مسلم لهذا الحديث في صحيحه أنه يعتقد أنه صحيح ولو كان يعتقد ضعفه لما أورده في هذا الكتاب الذي التزم فيه الصحة والكمال المطلقاً لله عز وجل.

هذا ما يظهر لي وإن كنت أرى أن الراجح هو ما ذهب إليه الدارقطني والنسياني من إغلال الحديث بمخالفة عمرو بن يحيى المازني لكل من روى صلاة النبي ﷺ على الراحلة سواء ابن عمر أو غيره من الصحابة رضي الله عنهم.

المتن

المتن غير ثابت من هذا الطريق المتقدّل هو متن شاذ قد خالف رواية عمرو بن يحيى المازني جماعة من الأئمة الحفاظ. وخالف الروايات الثابتة عن الصحابة من أن النبي ﷺ صلى على الراحلة.

وليس لها من شاهد يصلح للاعتبار إلا رواية واحدة عن أنس حسنها الحافظ ابن حجر^(١) وحكم عليها الدارقطني والنسياني بالوقف، وهي ما رواه النسياني^(٢) قال: أخبرنا محمد بن منصور حدثنا إسماعيل بن عمر قال: ثنا داود بن قيس عن محمد بن عجلان^(٣) عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك أنه رأى النبي ﷺ يصلّي على حمار وهو راكب إلى خير والقبلة خلفه. قال أبو عبد الرحمن: وحديث يحيى بن سعيد عن أنس، الصواب موقوف - والله سبحانه وتعالى أعلم.

موقف المزي:

وقد أورد المزي هذا الحديث في الأطراف^(٤) مع حكم النسياني عليه بالوقف ولم يتعقب بشيء فكانه يوافقه في الحكم عليه بالوقف. وهو الراجح في نظري.

الأدلة على رجحان الوقف:

والظاهر أن معتمد النسياني والدارقطني في الحكم عليه بالوقف الأمان الآتيان:
أولاً: أن محمد بن عجلان قد خالف من هو أوثق منه ألا وهو عبدة بن سليمان

(١) فتح ٥٧٦ / ٢.

(٢) المجتبى ٤٧ / ٢.

(٣) محمد بن عجلان صدوق تقدمت ترجمته، وبقية رجال الإسناد ثقات.

(٤) ٤٢٩ / ١.

الكلابي. قال ابن أبي شيبة في المصنف^(١): حدثنا عبدة بن سليمان^(٢) عن يحيى بن سعيد قال: رأيت أنساً يصلي على حمار يوميء بغير القبلة.

ومقرر في علوم الحديث أن الشاذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، ومحمد ابن عجلان صدوق قد خالف عبدة بن سليمان، وهو ثقة ثبت، فروايته هذه شاذة.

وروى البخاري^(٣) من طريق أنس بن سيرين قال: «استقبلنا أنساً حين قدم من الشام فلقياه بعين التمر فرأيته يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب يعني عن يسار القبلة فقلت: رأيتك تصلي لغير القبلة فقال: لو لا أنا رأيت رسول الله فعله لم أفعله».

ثانياً: أن أنساً قد روى كغيره أن النبي ﷺ صلى على الراحلة وقد تقدمت روایته.

أما تحسين الحافظ لرواية ابن عجلان فالسبب فيه - والله أعلم - أنه لم يطلع على رواية عبدة بن سليمان الموقوفة على أنس المخالفة لرواية ابن عجلان، والمقام الذي عرضها فيه ليس مقام درس ومقارنة وتحقيق وإنما لوصل في نظري إلى التبيجة التي وصل إليها النسائي والدارقطني، من ترجيح الوقف فيها على الرفع لرجحان عبدة على ابن عجلان ولمجموع الأمور التي مضت، التي حاصلها أنه لم يثبت عن أحد من الصحابة أن النبي ﷺ صلى على حمار بل الثابت عنهم أنه صلى على راحلته.

الخلاصة

[١] - حديث عمرو بن يحيى المازني أن النبي ﷺ صلى على حمار حديث شاذ لا يثبت

بحال:

[٢] - لأنه قد خالفه من هو أوثق منه وهو أبو بكر بن عبد الله بن عبد الرحمن في شيخه سعيد بن يسار فقال: عن سعيد عن ابن عمر أن النبي ﷺ صلى على الراحلة.

[ب] - ولأن أصحاب ابن عمر الأئمة خالفوه فقالوا عن ابن عمر أن النبي ﷺ صلى على الراحلة.

[ج] - ولأنه لم يثبت عن الصحابة إلا أن النبي ﷺ صلى على الراحلة.

(١) ٤٩٥ / ٢.

(٢) عبدة بن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي ثقة ثبت من صغار الثامنة مات سنة ١٨٧ وقيل/بعدها. ع. تقريب ١ / ٥٣٠.

(٣) حديث رقم ١١١٠، وأخرجه مسلم أيضاً (٤٨٨ / ١).

[٤] - وما روي عن أنس أن النبي ﷺ صلى على حمار فيه نفس العلة وهي الشذوذ، لأن راويه ابن عجلان قد خالقه من هو أوثق منه وهو عبدة بن سليمان، فوفقاً على أنس كيناً أن أنس بن سيرين رواه موقفاً على أنس، ولأن أنساً قد روى كغيره أن النبي ﷺ صلى على الراحلة.

الحديث السابع والعشرون

باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض

[٢٧] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله:

[١] - وأخرج أيضاً (يعني مسلماً) حديث الزهرى عن السائب بن زيد وعييد الله ابن عبد الله بن عتبة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر، عن النبي ﷺ: «من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر والظهر فكأنما قرأه من الليل».

من حديث ابن وهب عن يونس.

[٢] - قال أبو الحسن: وقد تابعه أبو صفوان عبد الله بن سعيد والليث بن سعد وابن عزيز عن سلامه عن عقيل.

[٣] - ورواه ابن المبارك عن يونس عن الزهرى، موقفاً.

[٤] - ورواه معمر عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر موقفاً، وجعل موضع السائب وعييد الله عروة والزبير.

[٥] - ورواه مالك عن داود بن الحصين عن عبد الرحمن الأعرج عن عبد الرحمن ابن عبد عن عمر موقفاً

الحادي في صحيح مسلم ^(٢) قال رحمه الله:

حدثنا هارون بن معروف ^(٣) حدثنا عبد الله بن وهب ^(٤) ح وحدثني أبو الطاهر ^(٥)

(١) التبع ق ٢٤، ٣٤ وانظر الإكمال ١/ ٢٧٢ و ١، وفي المطبوع (٩٨/٣).

(٢) ٥١٥/١، ن ٣/٢١٦، ٣٠٢/١٤، ٤٢٦، هـ ٤٨٤، ت ٢/١٧٧، وقيام الليل للمرزوقي ص ١٣٥، حم ١/٢٥٠، ٣١٦ بتعليق شاكر، حم في المستند أيضاً ١/٣٢ كلهم من طريق يونس به وشكل الآثار ٢/١٨٥ به ومستند أبي يعلى ١/١٦٠ به وفي المطبوع ١/٢٠٢ رقم ٢٣٥.

(٣) هارون بن معروف، المرزوقي أبو علي الخزار، الصريري، نزيل بغداد ثقة من العاشرة/خ ٥. تقریب ٣١٣/٢.

(٤) تقدمت ترجمته وهو ثقة حافظ عابد.

(٥) أبو الطاهر: أحمد بن عمرو بن عبد الله بن السرح - بمهملات - المصري ثقة من العاشرة/

وحرملة^(١) قالا: أخبرنا ابن وهب عن يونس بن يزيد^(٢) عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد^(٣) وعبد الله بن عبد الله^(٤) أخبراه عن عبد الرحمن بن عبد القاري^(٥) قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن حزبه أو عن شيء منه، فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كتب له كأنما قرأه من الليل».



- ١ - كلام الدارقطني هنا يفيد أنه قد وقع اختلاف في إسناد هذا الحديث في ثلاثة مواضع:

أولاً: اختلاف على يونس في رفع الحديث ووقفه.

ثانياً: اختلاف على الزهرى في رفع الحديث ووقفه.

ثالثاً: اختلاف بين الزهرى وداود بن الحصين فى رفع الحديث ووقفه.

وقد تكلم الدارقطنى في كتابه العلل^(٦) في هذا الحديث وذكر أوجه الاختلاف فيه وأضاف إلى هذا الاختلاف:

أن أبي سلمة بن عبد الرحمن قد روى الحديث عن عبد الرحمن بن عبد القاري موقوفاً على عمر. وأن حميد بن عبد الرحمن قد روى الحديث أيضاً موقوفاً على عمر. وقال في نهاية كلامه: «والأشبه بالصواب الموقوف والله أعلم».

= م د س ق. تقرير ٢٣/١ .

(١) حرملة بن يحيى التجيبي، المصري صدوق من الحادية عشرة. / م س ق. تقرير ١٥٨/١ .

(٢) يونس بن يزيد الأيلي أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهرى وهمما قليلاً وفي غير الزهرى خطأ من كبار السابعة مات سنة ١٥٩/ع. تقرير ٣٨٦/١ .

(٣) السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامه الكندي. وقيل غير ذلك في نسبه، صحابي صغير وحج به حجة الوداع وهو ابن سبع سنين وولاه عمر سوق المدينة مات سنة إحدى وتسعين وقيل غير ذلك وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة/ع. تقرير ٢٨٣/١ .

(٤) عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله، المدني ثقة؛ فقيه، ثبت من الثالثة مات سنة ٩٤ وقيل سنة ٩٨ وقيل غير ذلك/ع. تقرير ٥٣٥/١ .

(٥) عبد الرحمن بن عبد القاري بشديد الياء يقال: له رؤبة، وذكره العجلبي في ثقات التابعين مات سنة ٤٩٠/١ ع تقرير ٨٨/١ .

(٦) ١/٥٠ - ٥١ ، وفي المطبوع ٢/١٧٨ - ١٨٠ .

٢ - ونقل القاضي عياض^(١) استدراك الدارقطني ولم يعقبه بشيء.

٣ - وذكر المزى هذا الحديث في الأطراف^(٢) وعزاه إلى م دت س ق ثم ذكر أن النسائي رواه من طريق ابن المبارك عن يونس بإسناده موقوفاً. وعن محمد بن رافع عن عبد الزراق عن معمر عن الزهرى عن عروة موقوفاً. وعن سويد بن نصر عن عبد الله بن المبارك عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن موقوفاً.

٤ - وذكر الطحاوى طرفاً من هذا الاختلاف ورجح الرفع على الوقف^(٣) وكذلك الترمذى^(٤). وذكر الحافظ ابن كثير في مستند الفاروق^(٥) نحو كلام المزى.

وزاد قوله: وقد روى هذا الحديث الإمام علي بن المدينى عن أبي صفوان عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان قال: ولم تر أقعد منه وكان عندنا ثقة قال: أخبرنى يونس بن يزيد عن الزهرى عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله كلآهما عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر عن النبي ﷺ به ثم قال: ورواه غير واحد عن عمر ولم يرفعه ورفعه الزهرى وجود إسناده وصححه. وقد حدثنا يحيى بن سعيد ومعاذ بن هشام كلآهما عن هشام الدستوائى عن يحيى عن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر قوله:

رجحان الرفع

والذى يظهر لي أن الراجح إنما هو الرفع ومن دراسة وجوه الاختلاف يتضح لنا هذا الترجيح.

١ - أما الاختلاف على يونس في الرفع والوقف فقد روى الحديث عنه مرفوعاً ثلاثة:

١ - عبد الله بن وهب.

٢ - والليث بن سعد.

(١) ١/٢٦٨ و ١.

(٢) الربع الثالث لـ ٣٠٦، ٣٠٧ وفي المطبوع ٨/٨٢.

(٣) مشكل الآثار ٢/١٨٥ - ١٨٧.

(٤) ٢/١٧٧.

(٥) ف ٤٥ - ٤٦.

٣ - وأبو صفوان^(١).

وروى الوقف عنه اثنان وهما:

١ - عبد الله بن المبارك.

٢ - شبيب بن سعيد الحبشي.

ولا شك في رجحان الرفع على الوقف.

أولاً: لأن رواة الرفع ثلاثة أئمة حفاظ وروى الوقف اثنان أحدهما حافظ والثاني ليس من الحفاظ وراويه عنه ابنه أحمد بن شبيب ليس بالحافظ.

ثانياً: أن الرفع زيادة من ثقات فيجب قبولها لأنهم أكثر وأحافظ.

ثالثاً: أضف إلى هذين المرجحين أنه قد رُوي عن ابن المبارك الرفع كما في مسند أحمد^(٢) عن عتاب بن زياد^(٣) عن عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر مرفوعاً.

٢ - وأما الاختلاف على الزهري فالراجح فيه أيضاً الرفع لأنه قد روى الرفع عنه اثنان وهما:

١ - يونس كما تقدم ترجيح الرفع عنه.

٢ - وعقيل بن خالد كلاهما عن الزهري بإسناد مسلم.

وروى الوقف عنه معمر وحده من طريق محمد بن رافع عن عبد الرزاق عنه عن الزهري عن عروة موقوفاً على أن في بعض نسخ النسائي قد جاءت هذه الرواية مرفوعة^(٤) وليس فيها ذكر لعروة وفي بعضها موقوفة مع الإشارة إلى نسخة أخرى فيها^(٥) الرفع. هذا ولا يبعد أن يكون الزهري قد روى الحديث على الوجهين عن

(١) أبو صفوان عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان، الأموي الدمشقي تزيل مكة، ثقة من التاسعة مات على رأس المตدين/ خ م دق س تقريب ١/٤٢٠، عبد الله بن وهب والليث إمامان مشهوران.

(٢) ٣٢/١.

(٣) عتاب بن زياد الخراساني، أبو عمرو المروزي، صدوق من الحادية عشرة مات سنة ٢١٢. تقريب ٣/٢.

(٤) ن ٢١٧ طبعة الحلبي المصرية.

(٥) ن ١٨٣ الهندية وفي صلبها الرواية موقوفة وقد وضع على موضع الوقف على عمر رمز نسخة أخرى ثم كتب على الهاشم «يقول رسول الله ﷺ».

عروة موقفاً وعن السائب بن يزيد وعبد الله بن عتبة مرفوعاً. وكل من أصحاب الزهري روى ما سمع.

وأما الاختلاف بين الزهري وداود بن الحصين في الرفع والوقف فالراجح في نظري أيضاً الرفع.

لأن الزهري أتقن وأحفظ من داود بن الحصين. وقد حكم ابن عبد البر على داود بن الحصين بالوهم لأن الزهري على حد قوله: «أتقن حفظاً وأثبت نقاً»^(١). وبين أن روایته لا تصح من جهة المعنى بقوله: «حين جعله من زوال الشمس إلى صلاة الظهر، لأن ذلك وقت ضيق لا يتسع لحزب ورب رجل حزبه نصف القرآن أو ثلثه أو ربعه أو نحوه»^(٢).

وقد يقال يشهد لرواية داود بن الحصين رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر موقوفة. ورواية حميد بن عبد الرحمن عن عمر موقوفة أيضاً. والجواب أنا لا نزال نقول أن الرفع هو الراجح للأمور الآتية: أن راوي الرفع عن عبد الرحمن بن عبد القاري عبد الله بن عبد الله بن عتبة والسائب بن يزيد وهما إمامان حافظان فزيادتهما مقبولة، وزيادة على ذلك أن السائب يمتاز بشرف صحابة رسول الله ﷺ.

أن الراوي عنهما الزهري وهو إمام حافظ متقن وقد صرخ بالتحديث عنهم.

أن في جانب الوقف داود بن الحصين وقد وفمه ابن عبد البر كما تقدم قريباً، لأنه دون الزهري في الحفظ والاتقان، ولأن روایته لا تصح من جهة معناها.

أن في جانب الوقف يحيى بن أبي كثیر وهو مدلس وقد عنعن فربما سقط راو ضعيف بيته وبين أبي سلمة.

في جانب الوقف حميد بن عبد الرحمن وروایته عن عمر منقطعة لأنه لم يدرك عمر، ذلك لأن وفاته كانت وعمره ثلاثة وسبعين سنة وفي وفاته رواياتان: إحداهما أنه توفي سنة ٩٥ والثانية أنه توفي سنة ١٠٥ فعلى الرواية الأولى تكون ولادته قبل وفاة عمر بستة، لأن عمر توفي سنة ٢٣ وولادته على هذه الرواية سنة ٢٢، وعلى الرواية الثانية تكون ولادته بعد وفاة عمر بعشرين سنة. لأنه إذا كان

(١) زرقاني ٩/٢، وانظر التمهيد ١٢/٢٧٠ - ٢٧٢.

(٢) زرقاني ٩/٢، وانظر التمهيد ١٢/٢٧٠ - ٢٧٢.

عمره ثلاثة وسبعين ووفاته سنة ١٠٥ تكون ولادته سنة ٣٢. قال الحافظ إن صحيحاً ذكر فروايته عن عمر منقطعة قطعاً^(١). هذا ولعل الموقف يتطلب ذكر كل من الروايات الموقوفة والمعرفة التي وجدت.

أولاً: الروايات المعرفة:

١ - رواية عبد الله بن وهب عن يونس عن الزهري بإسناده مرفوعاً وقد تقدمت الإشارة إلى مصادرها وهي رواية مسلم.

٢ - قال النسائي في السنن^(٢) (المجتبى).

أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا أبو صفوان عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان، عن يونس عن ابن شهاب، أن السائب بن يزيد وعيid الله أخبراه أن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر والظهر كتب له كأنما قرأه من الليل».

٣ - قال الطحاوي: حدثنا محمد بن عزيز الأيلبي^(٣) أباً سلامة بن روح^(٤) عن عقيل^(٥) بن خالد عن الزهري به.

٤ - رواية أحمد عن عتاب بن زياد عن عبد الله بن المبارك عن يونس بإسناده مرفوعاً كما تقدم.

٥ - قال النسائي^(٦) أخبرنا محمد بن رافع قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أباً عمر عن

(١) ت ت ٣/٤٣ - ٤٤.

(٢) ٢١٦/٣، مشكل الآثار ٢/١٨٥، مستند الفاروق ق ٤٥ - ٤٦ من طريق أبي صفوان به.

(٣) محمد بن عزيز - بمهملة وزائين مصغراً - ابن عبد الله بن زياد فيه ضعف وقد تكلموا في صحة سماعه من ابن عممه سلامة من الحادية عشرة مات سنة ٢٦٧/١٩١ ق. تقريب ٢/٢٦٧.

(٤) سلامة بن روح بن خالد، أبو روح الأيلبي... صدوق له أوهام وقيل لم يسمع من عممه عقيل وإنما كان يحدث من كتبه، مات سنة ١٩٨ أو ١٩٧. تقريب ١/٣٤٣.

(٥) عقيل - بالضم - ابن خالد بن عقيل - بالفتح - الأيلبي - بفتح الهمزة أبو خالد الأموي، مولاه ثقة، ثبت سكن المدينة ثم الشام ثم مصر من السادسة مات سنة ١٤٤ على الصحيح/ تقريب ٢/٤٩.

(٦) ٢١٧/٣.

الزهري عن عبد الرحمن بن عبد القاري أن عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ.

وهذه الرواية فيها نظر لأن الدارقطني يقول: رواها معاشر عن الزهري عن عروة موقوفة، وأنت ترى أنه لا ذكر في إسنادها لعروة، وقد رویت مرفوعة، وما حكيناه عن المزي وابن كثير يؤيد كلام الدارقطني. والله أعلم.

ويؤيدهم أن الطحاوي^(١) قد رواه عن النسائي بهذا الإسناد وذكر فيه عروة عن عبد الرحمن بن عبد موقوفاً.

٦ - قال الطحاوى^(٢): حدثنا يحيى بن عثمان ثنا نعيم بن حماد ثنا يحيى بن المبارك أخبرني يونس عن الزهري عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله أخبراه أن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: سمعت عمر بن الخطاب مرفوعاً. وهذه الرواية أيضاً فيها نظر إذ لعلها عن عبد الله بن المبارك الإمام.

ثانياً: الروايات الموقوفة:

١ - قال الطحاوى^(٣) رحمة الله :

حدثنا أحمد بن شعيب أباً محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق عن معاشر عن الزهري عن عروة بن الزبيير عن عبد الرحمن بن عبد القاري أن عمر بن الخطاب قال: فذكر نحوه، يعني نحو حديث «من نام عن حزبه».

ومن هذا الطريق رواه النسائي مرفوعاً وليس فيه ذكر عروة، والصواب ما رواه الطحاوى هنا عن عروة موقوفاً، وكذلك عبد الرزاق، كما يدل عليه كلام الدارقطني والمزي وابن كثير.

٢ - وقال النسائي^(٤) أخبرنا قتيبة بن سعيد عن داود بن الحصين عن الأعرج عن عبد الرحمن بن عبد القاري أن عمر بن الخطاب قال: من فاته حزبه من الليل فقرأه حين ترول الشمس إلى صلاة الظهر فإنه لم يفته أو كأنه أدركه. قال النسائي عقبه: رواه حميد بن عبد الرحمن بن عوف موقوفاً.

(١) مشكل الآثار ٢/١٨٦.

(٢) مشكل الآثار ٢/١٨٥ - ١٨٦.

(٣) مشكل الآثار ٢/١٨٦، عب ٥/٣.

(٤) المجتبى ٣/٢١٧.

وقال النسائي: أخبرنا سعيد بن نصر قال: حدثنا عبد الله عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن، قال: من فاته ورده من الليل فليقرأه في صلاة قبل الظهر فإنها تعدل صلاة الليل.

هكذا رواه النسائي موقوفاً على حميد بن عبد الرحمن والذي يفيده كلام الدارقطني أنه موقوف من هذا الطريق على عمر. وسواء كان هذا أو ذاك فإنه مقطوع كما قدمنا لأن حميداً لم يدرك عمر.

هذا ما وجدنا من الروايات المرفوعة والموقوفة وقد تقدم أن الراجح هو الرفع وبيننا من أدلة ووجوه الترجيح ما أعتقد أن فيه الكفاية.

المتن

المتن صحيح من هذا الطريق الذي انتقده الدارقطني، ويزيده صحة رواية عقيل بن خالد فإنها وإن كان في من رواها عنه كلام - وهو سلامة بن روح - فإنها تصلح للاعتبار والمتابعة. وله شاهد في الجملة من حديث عائشة، رواه مسلم من طرق إلى قنادة عن زراة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا عمل عملاً أثبته، وكان إذا نام من الليل أو مرض صلى من النهار أثبته عشرة ركعة.

الخلاصة

[١] - الحديث صحيح من هذا الطريق المعتقد من صحيح مسلم وله متابعة رواها عقيل بن خالد عن الزهري وله شاهد في الجملة في حديث عائشة. ويشهد له قوله تعالى: «**وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ الْأَيَّلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شَكُورًا**».

[٢] - أما الإسناد فقد ذكر الدارقطني أن فيه اختلافاً في ثلاثة مواضع:

١ - على يونس ٢ - وعلى الزهري ٣ - وبين الزهري وداود بن الحصين أو قل على عبد الرحمن بن عبد القاري.

وقد رجح الدارقطني وقف الحديث على رفعه ورجح علي بن المديني والترمذى والطحاوى وابن عبد البر الرفع على الوقف، وقد بينا وجوه ترجيح الرفع في كل موضع الاختلاف.

الحديث الثامن والعشرون

باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه

[٢٨] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث أحسين عن حبيب بن أبي ثابت عن محمد بن علي عن أبيه .
وفيه على حبيب سبعة أقاويل .

ال الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

حدثنا واصل بن عبد الأعلى^(٣) حدثنا محمد بن فضيل^(٤) عن حسين بن عبد الرحمن^(٥) عن حبيب بن أبي ثابت^(٦) عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس^(٧) عن أبيه^(٨) عن عبد الله بن عباس^(٩) أنه رقد عند رسول الله ﷺ فاستيقظ . فتسوك وتؤضاً وهو يقول : «إن في خلق السماوات والأرض والخلاف الليل والنهار لآيات لأولى الآلاب»^(١٠) فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة . ثم قام فصلى ركعتين فأطال فيما القيام والركوع

(١) التبع (ق ٩)، الإكمال ١/٢٧٢ و ١، وفي المطبوع (١٢٢/٣)، وانظر نووي ٥١/٦ .

(٢) ١/٥٣٠، ١/٣١١ حم ٣٧٣/١، أبو عوانة ٣٤٩/٢ الأطراف ٥/١٨٢ وعزاه إلى م د سن كلهم من طريق حبيب بن أبي ثابت إلا أبو عوانة فإنه أخرجه من طريق منصور بن المعتمر عن علي بن عبد الله بن عباس .

(٣) واصل بن عبد الأعلى بن هلال الأسدي أبو القاسم أو أبو محمد، الكوفي ثقة من العاشرة، مات سنة ٢٤٤ م تقريب ٢٢٨/٢ .

(٤) محمد بن فضيل بن غروان - بفتح المعجمة وسكون الزاي - الكوفي صدوق عارف رمي بالتشيع ، من التاسعة مات سنة ١٩٥ . / ع. تقريب ١/٢٠١ .

(٥) حسين بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل، الكوفي، ثقة تغير حفظه في الآخر من الخامسة، مات سنة ١٣٦ . / ع. تقريب ١/١٨٢ .

(٦) حبيب بن أبي ثابت: قيس، ويقال: هند بن دينار، الأسدي، مولاهم أبو يحيى الكوفي ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدعيس، من الثالثة. مات سنة ١١٩ . / ع. تقريب ١/١٤٨ .


(٧) محمد بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي، ثقة، من السادسة لم يثبت سماعه من جده مات سنة ١٢٤ أو ١٢٥ . / م ٤ تقريب ٢/١٩٣ .

(٨) هو علي بن عبد الله بن عباس، الهاشمي، ثقة عابد، من الثالثة مات سنة ١١٨ - على الصحيح . / بخ م ٤ . تقريب ٢/٤٠ .

(٩) تقدمت ترجمته .

(١٠) السورة ٣/آل عمران الآية ١٩٠ .

والسجود. ثم انصرف فنام حتى نفخ. ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات. كل ذلك يستاك ويتوضاً ويقرأ هؤلاء الآيات. ثم أوتر بثلاث فأذن المؤذن فخرج إلى الصلاة. وهو يقول: «اللهم! اجعل في قلبي نوراً وفي لسانني نوراً واجعل في سمعي نوراً واجعل في بصري نوراً واجعل من خلفي نوراً، ومن أمامي نوراً، واجعل من فوقني نوراً، ومن تحتي نوراً. اللهم! أعطني نوراً».



- ١ - معنى كلام الدارقطني أن حبيب بن أبي ثابت قد اضطرب في رواية هذا الحديث إسناداً ومتناً. مما أدى إلى أن يرويه عنه الرواة على سبعة أوجه. ولم يبين لنا الدارقطني هذه الأقاويل السبعة ولا بعضها.
- ٢ - وقال القاضي عياض - عقب شرح هذا الحديث عن محمد بن علي - إلا أن حديث واصل الذي خالف الجمهور قد اختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت^(١) واضطرب فيه كثيراً فعنده فيما ذكر الدارقطني سبعة أقاويل. وقد غمزه بذلك. وهو مما استدركه على مسلم لاضطراب قوله واختلاف روايته^(٢).
- ٣ - وقال النووي^(٣): «هذه الرواية فيها مخالفة لباقي الروايات في تخلل النوم بين الركعات، وفي عدد الركعات فإنه لم يذكر في باقي الروايات تخلل النوم وذكر الركعات ثلاثة عشرة». ثم نقل كلام القاضي عياض السابق ثم قال النووي «قلت: ولا يقدح هذا في مسلم فإنه لم يذكر هذه الرواية متصلة مستقلة إنما ذكرها متابعة والمتابعتان يحتمل فيها ما لا يحتمل في الأصول». ثم نقل النووي عن القاضي عياض التوفيق بين هذه الرواية وغيرها من الروايات عن ابن عباس - يوفق بينها في العدد فقال: قال القاضي: ويحتمل أنه لم يعد في هذه الصلاة الركعتين الأوليين الخفيفتين اللتين كان النبي ﷺ يستفتح صلاة الليل بهما كما صرحت الأحاديث بهما في مسلم وغيره ولهذا قال: صلى ركعتين فأطال فيهما فدل على أنهما بعد الخفيفتين تكون الخفيفتان ثم الطويلتان ثم الست

(١) في العبارة الآتية «قد اختلف عنه فيه عن ابن حبيب بن أبي ثابت» والصواب ما أثبته في الصلب.

(٢) الإكمال / ق ٢٧٢ و ١، وفي المطبوع (١٢٢/٣).

(٣) ٥٢ - ٦/١.

المذكورات ثم ثلاث بعدها كما ذكر فصارت الجملة ثلاثة عشرة كما في باقي الروايات. والله أعلم.

وهو توفيق وتوجيه جيد بالنسبة لعدد الركعات لا سيما في الركعتين الطويلتين فإنه يفهم من السياق أنهما خارجتان عن الست الركعات التي نص عليها فإنه قال: ثم قام فصلٍ ركعتين فأطال فيما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات.

فواضح من هذا السياق أن الست كانت بعد الركعتين الطويلتين فإن الست معطوفة عليها بشم التي تفيد الترتيب والتراخي.

هذا بالنسبة لرواية مسلم أما روايات النسائي الآية فلا يستفاد منها هذا.

وقال الحافظ ابن حجر^(١) - وهو يوفق بين روايات أصحاب ابن عباس التي يتadar من ظاهرها الاختلاف في الفصل والوصل وفي العدد - قال: ولم أر في شيءٍ من طرق حديث ابن عباس ما يخالف ذلك، لأن أكثر الرواية عنه لم يذكروا عدداً. ومن ذكر العدد لم يزيد على ثلاثة عشرة ولم ينقص عن إحدى عشرة. إلا أن في رواية علي بن عبد الله بن عباس عند مسلم ما يخالفهم، فإن فيه «فصلٍ ركعتين أطال فيما ثُم انصرف فنام حتى نفخ ففعل ذلك ثلاثة مرات يست ركعات كل ذلك يستاك ويتوضاً ويقرأ هؤلاء الآيات - يعني آخر سورة آل عمران - ثم أوتر بذلك، فإذا المؤذن فخرج إلى الصلاة» انتهى ثم قال الحافظ: «فزاد على الرواية تكرار الموضوع وما معه ونقص عنهم ركعتين أو أربعين، ولم يذكر ركعتي الفجر أيضاً. وأظن ذلك من الرواية عنه حبيب بن أبي ثابت فإن فيه مقابلاً وقد اختلف عليه فيه في إسناده ومتنه اختلافاً تقدم ذكر بعضه^(٢).

هذا وقد سبق أن قلنا أن الدارقطني لم يبين شيئاً من الأقوال والأوجه التي يدعى بها على حبيب بن أبي ثابت. ونحن نأخذ ما نص عليه النووي والحافظ ابن حجر ونستطيع إن شاء الله أن نكمل باقيها من روايات النسائي الآية قريباً.

١ - تخلل النوم بين الركعات في رواية حبيب بن أبي ثابت إذ لم يذكر ذلك غيره كما يؤخذ من كلام النووي.

(١) فتح ٤٨٤ / ٢.

(٢) لم أجده بعد البحث في عدة مواضع من مظانه في الفتح.

- ٢ - تكرار الوضوء وما معه - من كلام الحافظ (يعني تكرار قراءة الآيات).
- ٣ - نقص عنهم ركعتين أو أربعاء.
- ٤ - ولم يذكر ركعتي الفجر.
- ولقد نبه النسائي على الاختلاف على حبيب بن أبي ثابت في هذا الحديث تحت عنوان «ذكر الاختلاف على حبيب بن أبي ثابت في حديث ابن عباس في الوتر»^(١).
- ١ - ثم قال: أخبرنا محمد بن رافع قال: حدثنا معاوية بن هشام قال: حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن محمد بن علي عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ أنه قام من الليل فاستن ثم صلى ركعتين ثم نام ثم قام فاستن ثم توضاً فصلى ركعتين حتى صلى ستاً ثم أوتر بثلاث وصلى ركعتين^(٢).
- ٢ - ثم روى الحديث من طريق زائدة عن حصين عن حبيب بإسناده وذكر فيه أنه قرأ آية فقط ولم يذكر تكرار القراءة بل ذكر تكرار النوم والوضوء. ومجموع الركعات فيه تسعة ثلاث منها الوتر^(٣).
- ٣ - ثم رواه من طريق أبي بكر النهشلي عن حبيب بن أبي ثابت عن يحيى الجزار عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يصلى من الليل ثمان ركعات ويؤثر بثلاث ويصلى ركعتين قبل الفجر^(٤). ثم قال النسائي: خالفة عمرو بن مرة فرواه عن يحيى الجزار فرواه عن أم سلمة عن رسول الله ﷺ وساق إسناده إلى عمرو بن مرة عن يحيى الجزار عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يؤثر بثلاث عشرة ركعة فلما كبر وضعف أوتر بتسعة.
- فيستفاد من روایات النسائي تلك الأوجه الأربع التي ذكرها الحافظ ابن حجر والتلوي كما يستفاد منها ومن روایات مسلم نفسه الأوجه الآتية:
- ١ - ذكر آية واحدة وقراءتها مرتa فقط بينما في روایة مسلم الآيات من آخر سورة آل عمران.

(١) ١٩٥/٣.

(٢) ن ١٩٥/٣.

(٣) ن ١٩٥/٣.

(٤) ن ١٩٥/٣ - ١٩٦.

٢ - ذكر الدعاء وهو ذاذهب إلى الصلاة في رواية حبيب. وفي رواية شعبة عن سلمة بن كهيل عن كريب «فجعل يقول: في صلاته: اللهم اجعل في قلبي نوراً... إلخ.

٣ - رواية أبي بكر الشهلي الحديث عن حبيب عن يحيى الجزار بينما يرويه غيره عن حبيب عن محمد بن علي.

ثم مخالفة عمرو بن مرة لحبيب حيث يرويه عمرو عن يحيى عن أم سلمة وحبيب يرويه عن يحيى عن ابن عباس.

هذه هي الأوجه السبعة - فيما يظهر لي - التي أشار إليها الدارقطني والروايات تحتمل أوجهاً آخر وليت الدارقطني نص عليها والاضطراب فيها واضح كما ترى.

ولكن عذر مسلم كما يقول التوسي أنه أورده في المتابعات.

المتن

المتن من طريق حبيب بن أبي ثابت معل بالاضطراب كما مررتك. أما من غير هذا الطريق فالحديث في غاية الصحة، إذ قصة مبيت ابن عباس عند النبي ﷺ وما استعملت عليه من مراقبته لعمل النبي ﷺ وصلاته تلك الليلة رواها جماعة من أصحاب ابن عباس الأئمة منهم:

[١] - كريب مولى ابن عباس^(١).

[٢] - طاووس^(٢)

[٣] - سعيد بن جبير^(٣)

[٤] - عكرمة بن خالد^(٤).

(١) خ تفسير رقم ٤٥٧٠، ٤٥٧١، ٩٩٢، ١٣٨، م ١/٥٢٧، ٥٣٠ من عدة طرق عنه، د ٣١٢/١، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ١٧١/٣، ٣٥٨، ٢٤٣، ٢٣٤/١، حم ١، أبو عوانة ٣٢٩، ٣٢٨/٢، ٤٣٣، ٣٤٤، ٣٤٧، ٣٤٩، ٣٤٢، ٣٤٠، ٣٤٥، جه ١/٤٣٣، ابن خزيمة ١٤٩/٢، ١٥٠ قيام الليل للمرزوقي ٧٣، هـ ٧/٣.

(٢) ن ١٧٠، أبو عوانة ٣٤٨/٢.

(٣) د ٣١٢/١.

(٤) د ٣١٤/١ هـ ٣١٤ ٨/٣.

[٥] - أبو جمرة^(١).

[٦] - عطاء^(٢).

الخلاصة

[١] - بالنسبة لرواية حبيب بن أبي ثابت فيها اختلاف:

أولاً - في الإسناد:

[أ] - فتارة يرويها عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس.

[ب] - وأخرى عن يحيى الجزار.

وثانياً - في المتن:

[أ] - فتارة يروي أن عدد الركعات ثلاثة عشرة.

[ب] - وأخرى إحدى عشرة.

[ج] - وثلاثة إلى تسع.

[د] - ومرة يروي تكرار الوضوء وقراءة الآيات ثلاثة مرات.

[هـ] - ومرة يروي الوضوء مرة واحدة وقراءة آية مرة واحدة مما يدل على اضطرابه وعدم ضبطه لرواية هذا الحديث. مما يجعل المعمول في هذه القصة وما اشتملت عليه تلك الليلة على رواية غيره من رواها عن أصحاب ابن عباس.

ولقد وافق القاضي عياض والنوي والحافظ ابن حجر الدارقطني في دعوى الاضطراب كما مرّ بك وهو واضح.

أما المتن من غير هذا الطريق فصحيح ثابت مستفيض عن ابن عباس. ولقيامه بنبيه شاهدان:

[١] - من حديث عائشة^(٣).

[٢] - من حديث زيد بن خالد^(٤).

(١) م ١/٥٣١ منحة ١١٨، خ تهجد رقم ١١٣٨.

(٢) م ١/٥٣١، أبو عوانة ٢/٣٤٨.

(٣) خ وتر رقم ٩٩٤.

(٤) م ١/٥٣٢، أبو عوانة ٢/٣٤٧.

الحاديـث التاسع والعشرون

باب ما رُوـيَ فـيـنـاـمـ اللـيلـ أـجـمـعـ حـتـىـ أـصـبـ

[٢٩] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث قتيبة عن ليث عن عقيل عن الزهرى عن علي بن الحسين عن الحسن بن علي عن علي، أن النبي ﷺ «طرقه وفاطمة ليلاً».

وقد تابع مسلماً عن قتيبة، الخشنى^(٢) وإبراهيم بن نصر النهاوندى وخالفهم موسى^(٣) والنسمانى والسراج عن قتيبة إلا أن موسى قال: حدثنا من غير كتابه وكان في كتابه الحسن وقد رواه أبو صالح وحمزة بن زياد والوليد بن صالح عن ليث فقالوا: فيه الحسن بن علي.

وقال يونس المؤدب وأبو النضر وغيرهما عن ليث: الحسين بن علي. وكذلك قال أصحاب الزهرى منهم:

- | | |
|--------------------------------------|--------------------------------------|
| [١] - صالح بن كيسان | [٢] - وابن أبي عتيق |
| [٤] - وإسحاق بن راشد | [٥] - وزيد بن أبي أنسة |
| [٧] - وحكيم بن حكيم | [٨] - فيحيى بن أبي أنسة |
| [٩] - وعقيل - من رواية ابن لهيعة عنه | [٦] - وشعيب |
| [١٠] - عبد الرحمن بن إسحاق | [١١] - وعبد الله بن أبي زياد وغيرهم. |
- وأما معمر فأرسله عن الزهرى عن علي بن الحسين. وقول من قال: عن الليث: الحسن ابن علي وهم - والله أعلم.

الحاديـث في صحيح مسلم^(٤) قال رحمه الله:

وحدثنا قتيبة بن سعيد^(٥): حدثنا ليث^(٦) عن عقيل^(٧) عن الزهرى عن علي بن

(١) التبيـع (ق ٢٥)، نووي ٦٤/٦، انظر العلل للدارقطنى ١/٨٦ و٢ وفي المطبوع (٩٨/٣ - ١٠٠).

(٢) عند النووي المعنـى انظر ٦٤/٦.

(٣) موسى بن هارون الحمال الإمام.

(٤) ١/٥٣٨، هـ ٥٠١/٢ وعزاه لمسلم.

(٥) تقدمـت ترجمـته.

(٦) الليـث بن سـعـدـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الـفـهـمـيـ، أـبـوـ الـحـارـثـ، الـمـصـرـيـ، ثـقـةـ ثـبـتـ، فـقـيـهـ إـمـامـ مشـهـورـ مـنـ السـابـعـةـ، مـاتـ فـيـ شـعـبـانـ سـنـةـ مـائـةـ وـخـمـسـ وـسبـعينـ ١٧٥/عـ. تـقـرـيبـ ٢/١٣٨ـ.

(٧) تقدمـت ترجمـته.

الحسين^(١)، أن الحسين بن علي^(٢) حدثه عن علي بن أبي طالب، أن النبي ﷺ طرقه وفاطمة ليلاً فقال: «ألا تصلون؟» فقلت: يا رسول الله! إنما أنسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا. فانصرف رسول الله ﷺ حين قلت له ذلك. ثم سمعته وهو مدبر يضرب فحذه ويقول: «وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً».



- ١ - حاصل كلام الدارقطني أن أصحاب قتيبة بن سعيد قد اختلفوا في إسناد هذا الحديث فمنهم من روى عنه الحديث بإسناده وقال فيه: عن الحسن بن علي، ومنهم مسلم ومنهم من رواه عنه بإسناده وقال فيه: عن الحسين. وكذلك أصحاب الليث بن سعد قد اختلفوا عليه فمنهم من قال: عن الحسن ومنهم من قال عن الحسين، وقد وهم الدارقطني من قال: عن الحسن لأن الحديث محفوظ من حديث الحسين بدليل أن أصحاب الزهرى وعددهم اثنا عشر راوياً قد رروا الحديث عنه وجعلوه من حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما.
- ٢ - ونقل أبو مسعود الدمشقي طرفاً من استدراك الدارقطني ونقل عنه العبارة الآتية «إنما وهم فيه الليث على اختلاف عليه فيه».
- ثم قال أبو مسعود - معقبًا على كلام الدارقطني: «أما مسلم فما قال فيه إلا عن الحسين»^(٣). وكلام أبي مسعود له أهميته.
- (أ) لأنه من معاصري الدارقطني وقد أثبت خلاف دعوى الدارقطني ولو كانت هناك نسخة أو نسخ فيها ما ادعاه الدارقطني لبيته.
- (ب) له سعة إطلاع.
- (ج) هو دمشقي وقام برحلات إلى الشرق الإسلامي وال العراق.

(١) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين، ثقة، ثبت، فقيه فاضل مشهور مات سنة ٩٣ ع. تقرير ٢/٣٥.

(٢) الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله المدنى، سبط رسول الله ﷺ وريحاناته، حفظ عنه، استشهد يوم عاشوراء، سنة ٦١. ع. تقرير ١/١٧٧.

(٣) رد أبي مسعود (ص ٢٧).

(د) وكان له عناية خاصة بالصحيحين البخاري ومسلم وعمل لها الأطراف^(١) فأقول: والله أعلم - أن أبي مسعود لا يحكم بهذا الحكم الجازم بأقوى طرق الحصر إلا بعد بحث وإطلاع على نسخ مسلم بالشام وغيرها يدفعه إلى ذلك عنايته بالصحيحين وما يتعلّق بالصحيحين استدراك الدارقطني فهو من جملة الغواز التي تدفعه إلى البحث والتأكد في مثل هذه القضية.

- ٣ -
ويأتي النووي ليؤكد هذه الحقيقة التي أدلّى بها أبو مسعود فيقول بعد أن شاق إسناد هذا الحديث: «هكذا ضبطناه أن الحسين بن علي - بضم الحاجاء على التصغير - وكذا في جميع النسخ التي في بلادنا مع كثرتها». ثم نقل استدراك الدارقطني بكامله وتعقبه بقوله: هذا كلام الدارقطني وحاصله أنه يقول: «إن الصواب من روایة لیث بالتصغير وقد بینا أنه الموجود في روایات بلادنا والله أعلم»^(٢).

وبعد فإننا نستطيع أن نقول: إن مسلماً لم يقل في إسناد هذا الحديث إلا «عن الحسين» بناء على ما أثبته هذان العالمان عن دراسة منها وإطلاع واسع وعناية ب الصحيح مسلم. وبناء على ما في النسخ الموجدة الآن^(٣) فإنه لا يذكر فيها في إسناد هذا الحديث إلا الحسين.

وانتقاد الدارقطني هذا له - في نظري - أحد سببين:

١ - ربما اطلع على نسخة أخطأ فيها ناسخها فكتب فيها الحسن بدل الحسين.
٢ - يجوز أن يكون الدارقطني تورّم عند استدراكه لهذا الحديث أن مسلماً إنما روى الحديث عن الحسن وكان ذلك من الدارقطني اعتماداً على حفظه، ولا يستبعد ذلك منه فإنه كان رحمة الله يعتمد على حفظه إلى حد بعيد. فقد أملأ كتابه الكبير العلل من حفظه^(٤) ومثل هذا العمل يجر إلى الخطأ والوهن في كثير من الأحيان وجل من ترته عن الخطأ والنسيان.

(١) تاريخ بغداد ٦/١٧٢ - ١٧٣.

(٢) النووي ٦/٦٤.

(٣) انظر النسخ الآتية تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ١/٥٣٨، وطبعة الحلبي ٢/١٨٧ والطبعة المصرية التي مع شرح النووي ٦/٦٤.

(٤) تاريخ بغداد ١٢/٣٧.

الصتن

المتن صحيح وخلاصة الكلام فيه إن انتقاد الدارقطني لا يؤثر فيه وهو نفسه يدرك بأن الحديث في غاية الصحة ولذا ساق لنا عدداً كبيراً من أصحاب الزهري الذين رووه على الوجه الذي يرى الدارقطني أنه الصواب وهو جعل الحديث عن الحسين^(١).

ثم إنه قد تبين لك من كلام أبي مسعود والنووي ومن النسخ الموجودة الآن أن مسلماً لم يقل في إسناد هذا الحديث إلا «عن الحسين» وإذا فالمواحدة على الدارقطني لا على مسلم.

الحديث الثلاثون

باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه.. إلخ

[٣٠] - قال الدارقطني^(٢) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث الزهري عن أبي الطفيلي عن عمر أن النبي ﷺ قال:
«إن الله يرفع بالقرآن أقواماً». وقد خالفه حبيب عن أبي الطفيلي عن عمر قوله.

الحديث في صحيح مسلم^(٣) قال مسلم رحمه الله:

وحدثني زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن إبراهيم^(٤) حدثني أبي^(٥) عن ابن شهاب

(١) قد وجدت روایات بعض أصحاب الزهري فأشير إلى مصادرها خ رقم ١١٢٧ ، ٤٧٢٤ عن صالح ورقم ٧٣٤٧ عن إسحاق، ورقم ٧٤٦٥ عن شعيب ومحمد بن أبي عتبة، أبو عوانة ٢/٣١٩ عن صالح وزيد بن أبي أنيسة وإسحاق بن يحيى، حم ١١٢/١ عن شعيب وصالح جميعهم عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبي مرفوعاً.

(٢) التبع لـ ١٥ و ٢ المصورة (ص ٢٥) المخطوطة، الإكمال ١/ق ٢٧٨ و ١ - ٢ .

(٣) ١/٥٥٩ ، جه ٢/٧٨ - ٧٩ ، شرح السنة ٤/٤٤٣ ، الأطراف: الربع الثالث ، وفي المطبوع (٣٦/٨) كلهم من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب بإسناده ومستند عمر ق ٣٣٥ ، وفي المطبوع (١٨/٢٧٧ - ٢٧٨).

(٤) ويعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو يوسف، المدنى، نزيل بغداد، ثقة فاضل من صغار التاسعة مات سنة ٢٠٨ /ع تقييّب ٢/٣٧٤ .

(٥) هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق المدنى نزيل بغداد ثقة حجة، تكلم فيه بلا قادح، من الثامنة مات سنة ١٨٥ /خ م س ق. تقييّب ١/٣٥ .

عن عامر بن وائلة^(١) إن نافع بن عبد الحارث^(٢) لقي عمر بعسفان وكان عمر يستعمله على مكة فقال: من استعملت على أهل الوادي؟ فقال: ابن أبي زبى؟ قال: ومن ابن أبي زبى؟ قال: مولى من موالينا. قال: استخلفت عليهم مولى؟ قال إنه قارئ لكتاب الله عز وجل. وإن عالم بالفريض. قال عمر: أما إن نبيكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد قال: «إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين» ثم خرجه من طريق شعيب عن الزهرى بإسناده وقال: بمثل حديث إبراهيم بن سعد.

الإسناد

- ١ - لقد روى الزهرى هذا الحديث مرفوعاً كما رواه مسلم وغيره.
- ٢ - ويرى الدارقطنى أن حبيب بن أبي ثابت قد خالفه فرواه موقعاً على عمر فماذا يريد الدارقطنى بإستدراكه هذا؟ إن كان يريد مجرد حكاية اختلاف الزهرى وحبيب بن أبي ثابت فالأمر سهل. وإن كان يريد أن يعل رواية الزهرى المروفة برواية حبيب الموقوفة فقد ناقض نفسه.
- (١) لأنه يقول بقبول زيادة الثقة وبعد الرفع منه كما مررنا في كلامه على حديث قتادة بإسناده إلى عمر مرفوعاً^(٣) ولم يمنعه من قوله كما يقول إلا تدليس قتادة.
- وفي إسناد هذا الحديث زيادة ثقة وهي الرفع، والذي زادها هو الزهرى الإمام الحافظ الجليل، فلماذا لا يقبلها هنا؟ وهو يعلم أن الزهرى قد صرخ بالتحذير فأمن تدليسه، مع أن من خالفه - وهو حبيب بن أبي ثابت - موضوع بكثرة التدليس؛ وقد عده الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة من المدلسين^(٤) وقد عنن في رواية هذا الحديث كما سيأتي.

(١) عامر بن وائلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش الليثي، أبو الطفلي وربما سمي عمرأ ولد عام أحد، ورأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وروى عن أبي بكر فمن بعده و عمر إلى أن مات سنة ١١٠ على الصحيح وهو آخر من مات من الصحابة قاله مسلم وغيره /ع تقرير ٣٨٩/١.

(٢) نافع بن عبد الحارث بن خالد الخزاعي صاحب فتحى وأمره عمر على مكة فأقام بها إلى أن مات. /بح م د س ق. تقرير ٢٩٥/٢.

(٣) انظر الحديث الثاني والعشرين وما يتعلق به.

(٤) طبقات المدلسين (ص ١٣).

(ب) ولأنه قد رجح رواية الزهرى على رواية حبيب الموقوفة في كتابه العلل^(١) فقال مجيئاً على سؤال وجه إليه يتعلق بهذا الحديث: «رواه الزهرى عن أبي الطفيل، حدث به عنه عمر وإبراهيم بن سعد والنعمان بن راشد مرفوعاً إلى النبي ﷺ. ورواه حبيب بن أبي الطفيل موقوفاً غير مرفوع. ورواه الثورى كذلك. ورواه الأعمش عن حبيب واختلف عنه فقال حسين ابن واقد: عن الأعمش عن حبيب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر موقوفاً. وقال أبو معاوية: عن الأعمش عن حبيب مرسلًا عن عمر موقوفاً. وحديث الزهرى هو الصواب، والله أعلم».

المتن

المتن صحيح من هذا الطريق الذي دار البحث حوله وقد صححه الدارقطني نفسه في كتابه العلل. لأن الزهرى أرجح في نظره ونظر غيره من حبيب بن أبي ثابت ولأن الدارقطني ممن يقدم زيادة الثقة والرفع منه، والزهرى قد رفع الحديث. ولأن حبيباً مدلساً من الطبقة الثالثة وقد عنون في رواية الحديث.

(١) ١/٢٥٤، ٢/٥٥ و١ وفي المطبوع (١٩٨/١٩٩ - ١٩٩).

[٧] . من كتاب الجمعة الحادي والثلاثون

باب في الساعة التي في يوم الجمعة

[٣١] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله :

وأخرج مسلم حديث ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ في الساعة المستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ما بين أن يجلس الإمام على المنبر إلى أن تقضى الصلاة.

قال: وهذا الحديث لم يستدنه غير مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة. وقد رواه جماعة عن أبي بردة من قوله. ومنهم من بلغ به أبو موسى ولم يستدنه. والصواب أنه من قول أبي بردة منقطع كذلك رواه:

[١] - يحيى بن سعيد القطان عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة.

[٢] - وتابعه واصل الأحدب رواه عن أبي بردة قوله. قاله جرير عن مغيرة عن واصل.

[٣] - وتابعهم مجالد بن سعيد - رواه عن أبي بردة كذلك .
وقال النعمان بن عبد السلام عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه موقف . ولا يثبت قوله عن أبيه . ولم يرفعه غير مخرمة عن أبيه . وقال أحمد بن حنبل عن حماد بن خالد: قلت لمخرمة: سمعت من أبيك شيئاً؟ قال: لا .

الحديث في صحيح مسلم ^(٢) قال رحمه الله :

حدثني أبو الطاهر ^(٣) وعلي بن خشrum ^(٤) قالا: أخبرنا ابن وهب ^(٥) عن مخرمة بن

(١) التبع: ل ٩ و ٢ المصورة (ص ١٤) المخطوطة، انظر نووي ١٤١ / ٦ أبي ٢ / ١١ .

(٢) ٢٤١ / ١٥ ، ٥٨٤ / ٢ .

(٣) أحمد بن عمرو بن عبد الله بن السرح - بمهملات - أبو الطاهر المصري ثقة من العاشرة مات سنة ٢٥٥ م دس ق. تقريب ٢٣ / ١ .

(٤) علي بن خشرم - بمعجمتين ، وزن جعفر ، المروزي ، ثقة من صغار العاشرة مات سنة ٢٥٧ أو بعدها . / م ت س . تقريب ٢ / ٣٦ .

(٥) تقدمت ترجمته .

بكير^(١). ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي^(٢) وأحمد بن عيسى^(٣) قالا: حدثنا ابن وهب أخبرنا مخرمة عن أبيه^(٤) عن أبي بردة^(٥) بن أبي موسى الأشعري^(٦) قال: قال لي عبد الله بن عمر: أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في ساعة الجمعة؟ قال: قلت: نعم سمعته يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة».



أقوال العلماء فيه:

١ - يجزم الدارقطني بأن هذا الحديث مقطوع من قول أبي بردة بن أبي موسى، واستدل على ذلك بدللين.

الأول: أن مخرمة لم يسمع من أبيه شيئاً باعترافه على نفسه بذلك.

الثاني: أن الحديث قد رواه جماعة عن أبي بردة من قوله وهم:
١ - أبو إسحاق.

٢ - واصل الأحدب.

٣ - مجالد بن سعيد.

وهذان دليلان كافيان في ترجيح أنه حديث مقطوع.

٢ - روى البيهقي من طريق أبي الفضل أحمد بن سلمة النيسابوري أن مسلماً قال: حديث أبي موسى أجود شيء في هذا الباب وأصحه. وبذلك قال البيهقي وابن العربي وجماعة^(٧) ولكن قول هؤلاء غير مسلم بالنسبة لتعيين وقت ساعة الجمعة وبالنسبة لأقوال وأحاديث عارضت هذا الحديث في تحديد وقت الساعة هذه ثم

(١) تقدمت ترجمتها.

(٢) تقدمت ترجمتها.

(٣) تقدمت ترجمتها.

(٤) تقدمت ترجمتها.

(٥) تقدمت ترجمتها.

(٦) تقدمت ترجمتها.

(٧) فتح ٤٢١/٢.

ترجحهم له، لأنه في صحيح مسلم، والظاهر أنهم لم يدرسوا إسناده بدقة ولم يطلعوا على ما قيل في سماع مخرمة من أبيه ومخالفة هؤلاء الجماعة له. والله أعلم.

٣ - وقال الحافظ^(١): فإنه (يعني حديث مخرمة هذا) أعلى بالانقطاع والاضطراب. أما الانقطاع فلأن مخرمة بن بكير لم يسمع من أبيه. قاله أحمد عن حماد بن خالد عن مخرمة نفسه. وكذا قال سعيد بن أبي مريم عن موسى بن سلمة عن مخرمة وزاد: إنما هي كتب كانت عندنا. وقال علي بن المديني: لم أسمع أحداً من أهل المدينة يقول عن مخرمة: إنه قال في شيء من حديثه سمعت أبي. ولا يقال: مسلم يكتفي في المعنون بإمكان اللقاء مع المعاصرة وهو كذلك هنا. لأننا نقول: وجود التصريح عن مخرمة بأنه لم يسمع من أبيه كاف في دعوى الانقطاع. وأما الاضطراب: فقد رواه أبو إسحاق وواصل الأحدب ومعاوية بن قرة وغيرهم عن أبي بردة من قوله. وهؤلاء من أهل الكوفة. وأبو بردة كوفي، فهم أعلم بحديثه من بكير المدنى. وهم عدد وهو واحد. وأيضاً لو كان عند أبي بردة مرفوعاً لم يفت فيه برأيه بخلاف المرفوع. ولهذا جزم الدارقطني بأن الموقوف هو الصواب» اهـ.

وهذا الكلام من الحافظ فيه تحقيق وإنصاف.

٤ - وحكى النووي استدراك الدارقطني هذا. ثم قال - مدافعاً عن الحديث -: وهذا الذي استدركه بناء على القاعدة المعروفة لأكثر المحدثين أنه إذا تعارض في رواية الحديث وقف ورفع أو إرسال واتصال حكموا بالوقف والإرسال. وهي قاعدة ضعيفة ممنوعة. وال الصحيح طريقة الأصوليين والفقهاء والبخاري ومسلم ومحققي المحدثين أنه يحكم بالرفع والاتصال، لأنها زيادة ثقة... وقد روينا في سنن البهقي عن أحمد بن سلمة قال: ذاكرت مسلم بن الحاج حديث مخرمة فقال: أجود حديث وأصحه في بيان ساعة الجمعة^(٢).

نقد كلام النووي:

وفي كلام النووي نظر وليس استدراك الدارقطني مبنياً على القاعدة التي أشار إليها

(١) فتح ٤٢٢/٢، نيل الأوطار ٣/٢٦٠.

(٢) نووي ٦/١٤١.

بل هو من ينقول بزيادة الثقة إذا لم يوجد مانع من قبولها وقد صرخ بذلك في كتابه التبيع^(١) ثم إن الدارقطني قد صرخ بما استدل به على ترجيحه لوقف الحديث على أبي بردة وهمما دليلان:

- ١ عدم سماع مخرمة من أبيه.

أن جماعة قد خالفوه - فروروا الحديث موقوفاً على أبي بردة من قوله. وقد صرخ ثلاثة منهم أبو إسحاق وواصل ومجالد وزاد الحافظ ابن حجر معاوية ابن فرة وغيرهم.

- ٢

فالدارقطني بنى رأيه على عدد من المرجحات المعتبرة.

إن الذين وفقوه على أبي بردة جماعة (ترجح بالكثرة).

- ٣

أنهم كوفيون كأبي بردة فهم أخص به وأعلم بروايته من بكير على فرض سماع ابنه مخرمة منه (ترجح بالأخصية وهو كونهم من أهل بلدته وملازميهم).

- ٤

إن هؤلاء الجماعة الذين خالفوا مخرمة كلهم أحفظ من مخرمة إلا مجالداً (ترجح بالحفظ) مع أن مخرمة ليس بالحافظ وقد ضعفه ابن معين ووثقه غيره^(٢) فواحد من هذه المرجحات كاف في تقديم الوقف على الرفع في رواية هذا الحديث فكيف إذا اجتمعت.

ثم إن النووي رحمه الله كثيراً ما ينسب مذهب تقديم الرفع والوصل على الوقف والإرسال إلى المحققين من المحدثين بما فيهم البخاري.

وهذا غير سليم ولا صحيح يرده ما نقله السخاوي قال - بعد أن ذكر أقوال العلماء في تقديم الوصل على الإرسال والرفع على الوقف والعكس - قال^(٣):

«والظاهر أن محل هذه الأقوال فيما لم يظهر فيه ترجيح كما أشار إليه شيخنا وأومنا إليه ما قدمته عن ابن سيد الناس، وإن فالحق حسب الاستقراء من صنيع متقدمي الفن كابن مهدي والقطان وأحمد والبخاري عدم اطراد حكم كلي بل ذلك دائر مع الترجيح فتارة يتراجع الوصل وتارة الإرسال وتارة يتراجع عدد الذوات على الصفات وتارة العكس. ومن راجع أحکامهم الجزئية تبين له ذلك،

(١) انظر ما يتعلق بالحديث الثاني والعشرين.

(٢) ت ت ٧٠ / ٩ وقد قدمتنا ما قيل في سماع مخرمة من أبيه وحاله في هذه الرسالة.

(٣) فتح المغيث ١٦٦ / ١

والحديث المذكور (يعني حديث لا نكاح إلا بولي) لم يحكم له البخاري بالوصل لمجرد أن الوسائل معه زيادة بل لما انضم لذلك من قرائن رجحته...». ثم قال: وهذا حاصل ما أفاده شيخنا مع زيادة. وسبقه لكون ذلك مقتضى كلام الأئمة العلائي ومن قبله ابن دقيق العيد وغيرهما، وسيأتي في المعلم أنه كثُر الإعلال بالإرسال والوقف للوصل والرفع إن قوياً عليهما وهو شاهد لما قررناه. فهو لاء الأئمة المحققون من المحدثين لا يرجحون الرفع على الوقف ولا الوصل على الإرسال مطلقاً لمجرد أنه زيادة ثقة بل يرجحون بالقرائن ويدورون معها. فليس الأمر - إذن - كما يقول التوسي.

وما قاله الدارقطني من أن هذا الحديث مقطوع هو الصواب إستناداً إلى الأدلة التي أسلفناها فهو حديث شاذ لمخالفته للأكثر والأحفظ.

المتن

المتن لا يثبت من طريق مخرمة بل هو شاذ كما قدمنا ولم أجده له متابعة إلا روايتين لا تصلحان للاعتبار إحداهما فيها كثير بن عبد الله بن عوف المزنبي^(١) وهو شديد الضعف بل نسب إلى الكذب. وثانيةهما عن ميمونة بنت سعد وهي إسنادها مجاهيل^(٢).
هذا وقد ذكر الحافظ ابن حجر أقوال العلماء في تعين ساعة الجمعة وعدمه فبلغت ثلاثة وأربعين قولأ^(٣) منها ما يستند إلى دليل ومنها ما لا يقوم على دليل.
وأصح الأحاديث وأقوالها ما يدل على أن هذه الساعة مبهمة ثم الأحاديث الدالة على أنها بعد العصر وسوف أذكر منها ما ثبت.

فمنها:

[١] - حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ ذكر ساعة الجمعة فقال: فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلني يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه، وأشار بيده يقللها^(٤).

(١) آخر جه ١/٣٦٠، ت ١٢٥/٢.

(٢) مجمع ١٦٧/٢.

(٣) فتح ٤١٧/٢ - ٤٢١.

(٤) ط ١/١٠٨، خ رقم ٩٣٥، ٥٢٩٤، م ٥٨٤/٢، ن ٩٥/٣، حم ٢٣٠، ٢٥٥، عب ٢/٢٦٠
كلهم من طريق ابن سيرين وهمام بن منه حم ٢٨٠/٢ عب ٢٦٥، حم أيضاً ٤٨١/٢، ٤٦٩،
٤٩٨ من طريق محمد بن زياد، عب ٢/٢٦١ من طريق عطاء حم ٥١٩ من طريق أبي سعيد

[٢] - من حديث أبي لبابة^(١).

[٣] - من حديث سعد بن عبادة^(٢).

[٤] - من حديث جابر عن رسول الله ﷺ أنه قال: يوم الجمعة الثالث عشرة (يريد ساعة) لا يوجد مسلم يسأل الله (عز وجل) شيئاً إلا آتاه الله عز وجل فالتمسواها في آخر ساعة بعد العصر^(٣).

[٥] - من حديث أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر إلى غيوبه الشمس».

قال أبو عيسى الترمذى: هذا حديث غريب من هذا الوجه، ومحمد بن أبي حميد يضعف، ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه. وهو منكر الحديث^(٤). ومحمد بن أبي حميد الذي تكلم عليه الترمذى رجل في إسناد هذا الحديث.

الخلاصة

الصواب ما ذهب إليه الدارقطنى:

[١] - من أن الحديث مقطوع من قول أبي بردة.

[٢] - لأن مخرمة لم يسمع من أبيه باعترافه.

[٣] - ولأن جماعة من الحفاظ لا يروونه إلا من قول أبي بردة.

[٤] - ثم هذه الجماعة أدرى برواية أبي بردة، لأنهم وإياه من بلدة واحدة هي الكوفة فهذه مرجحات عديدة في جانب الوقف على أبي بردة يكفي بعض منها لتقديم الوقف على الرفع.

المقبرى، حم ٢٥٧ من طريق عياض بن دينار، حم ٤٨٤ / ٢ من طريق سعيد بن المسيب.
جميعهم عن أبي هريرة.

(١) جه ١ / ٣٤٤، حم ٤٣٠ / ٣، وفي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل وهو صدوق في حديثه لين.
تقريباً ٤٤٧ / ١.

(٢) حم ٢٨٤ وفي إسناده عمرو بن شرحيل بن سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري مقبول من
ال السادسة / س. تقريباً ٧٢ / ٢.

(٣) د ١ / ٢٤١، ن ٣ / ٨١ وانظر الأطراف ٣٩٨ / ٢.

(٤) ت ٢ / ١٢٤، ١٢٥، مجمع ٢ / ١٦٦ ونسبة للطبراني وقال فيه ابن لهيعة واختلف في الاحتجاج به.
ويقية رجاله ثقات، بداع ١ / ١٤٨ من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى وهو متوكلاً قاله
الحافظ تقريباً ٤٢ / ١.

[٥] - وقد وردت روایات بشأن هذه الساعة من يوم الجمعة، منها ما يدل على أنها مبهمة في هذا اليوم، وهو أقوالها، ومنها ما يدل على أنها أن بعد العصر وهو ثابت وبه قال جمهور الصحابة مما يدل على أن رواية مخرمة لا تثبت مرفوعة.

الحديث الثاني والثلاثون

باب تخفيف الصلاة والخطبة

[٣٢] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث ابن أبيجر عن واصل عن أبي وائل عن عمار عن النبي ﷺ: «طول صلاة الرجل وقصر خطبته مثنة من فقهه».

وقال: هذا الحديث انفرد به ابن أبيجر عن واصل. حدث به ابنه عبد الرحمن وسعيد بن بشير. وخالقه الأعمش، وهو أحفظ لحديث أبي وائل منه، رواه عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قوله غير مرفوع. قاله الثوري وغيره عن الأعمش».

الحديث في صحيح مسلم ^(٢) قال رحمه الله:

حدثني سريج بن يوس ^(٣) حدثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبيجر ^(٤) عن أبيه ^(٥) عن واصل بن حيان ^(٦) قال: قال أبو وائل ^(٧): خطبنا عمار فأوجز وأبلغ. فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان! لقد أبلغت وأوجزت. فلو كنت تنفست! فقالت: إني سمعت رسول الله ﷺ

(١) التبع لـ ٨٠ و٦ المصورة، (ق ١٣) المخطوط.

(٢) ٢/٥٩٤، الإحسان ٤/٢٠٣ وفي المطبوع (٧/٣٠ - ٣١) رقم (٢٧٩١)، حم ٤/٢٦٣، دی ١/٣٠٣، هـ ٢٠٨/٣.

(٣) سريج بن يوس بن إبراهيم، البغدادي، أبو الحارث مروزي الأصل ثقة عابد، من العاشرة مات سنة ١٣٥. / خ مس تقريب ١/٢٨٥.


(٤) عبد الرحمن بن عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبيجر، الكوفي، ثقة من كبار التاسعة مات سنة ٢٣١. / خ مس. تقريب ١/٢٨٥.

(٥) هو عبد الملك بن أبيجر.

(٦) واصل بن حيان الأحدب، الأسدي، الكوفي ياع السايري ثقة ثبت من السادسة مات سنة ١٢٠. / تقريب ٢/٣٢٨.

(٧) هو شقيق بن سلمة، الأسدي، الكوفي ثقة محضرم، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز/ع. / تقريب ١/٣٥٤.

يقول: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فأطيلوا الصلاة واقصرروا الخطبة، وإن من البيان لسحراً».



- ١ - يقول الدارقطني إن واصلا الأحدب والأعمش قد اختلفا في إسناد هذا الحديث. فواصل يرويه عن أبي وائل عن عمار مرفوعاً إلى النبي ﷺ والأعمش يرويه عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود موقوفاً عليه. ويشير إلى رجحان روایة الأعمش الموقوفة بقوله: «وخالفه الأعمش وهو أحافظ منه لحديث أبي وائل».
- ٢ - إلا أن للدارقطني موقفاً آخر في العلل^(١) فقد سئل عن هذا الحديث فأجاب بقوله:
- «يرويه أبو وائل واختلف عنه. فرواه الأعمش عن أبي وائل عن عمرو ابن شرحبيل عن عبد الله. ورواه ابن فضيل عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله موقوفاً. وخالف الأعمش واصل بن حيان فرواه عن أبي وائل عن عمار بن ياسر عن النبي ﷺ. تفرد به عبد الملك بن أبي جر عن واصل. وقد روى هذا الكلام عن عبد الله من وجه آخر موقوفاً أيضاً. وروى عن عمار بن ياسر أيضاً من وجه آخر. ورواه عدي بن ثابت واختلف عنه فرواه العلاء بن صالح عن أبي راشد عن عمار. ورواه مسعود عن عدي بن ثابت عن عمار مرسلاً. والقولان عن أبي وائل محفوظان قول الأعمش وقول واصل جمِيعاً». فنرى الدارقطني في نهاية كلامه على إسناد هذا الحديث يحكم بأن كلاً من الروايتين عن الأعمش وواصل محفوظ عن أبي وائل أي كل من الرفع عن عمار والوقف على ابن مسعود محفوظ.

وهذا رأي سديد فإن واصلا ثقة ثبت فلا يحكم بهم بمجرد أن الأعمش رواه موقوفاً، ولأنه ثقة معه زيادة، لا سيما وقد روي الحديث مرفوعاً من وجوده آخر عن كل من عمار وابن مسعود كما ذكر ذلك الدارقطني في كلامه هذا. هذا

(١) ٢-١٠١ و٥/٢٢٣-٢٢٥.

ويجدر بنا أن نورد ما وجدناه من الروايات المرفوعة والموقوفة اللاتي أشار إليها الدارقطني.

من الروايات المرفوعة

١ - قال أبو داود^(١): حديثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا العلاء بن صالح عن عدي بن ثابت عن أبي راشد عن عمارة بن ياسر قال: أمرنا رسول الله ﷺ بإقصار الخطيب. ورواه ابن أبي شيبة^(٢) بهذا الإسناد، وفي خطبنا عمارة فتجوز في الخطبة فقال رجل قد قلت قولًا شفأك لو أنك أطلت فقال: إن رسول الله ﷺ نهى أن نطيل الخطبة وأبو راشد صالح للاعتبار.

من الروايات الموقوفة على ابن مسعود

١ - قال البيهقي^(٣): أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أثنا جعفر بن أعون ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود قال: أطيلوا هذه الصلاة واقصروا هذه الخطبة (يعني صلاة الجمعة).

٢ - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أثنا أبو بكر الفحام ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال: قال عبد الله: إن طول الصلاة وقصر الخطبة مثنة من فقه الرجل. هذا ما وجدته من الروايات المرفوعة والموقوفة^(٤).

المتن

المتن صحيح من روایة عمارة من هذه الطريقة التي انتقدتها الدارقطني في التبع بناء على الأمور الآتية:

[١] - إن إسناده صحيح.

(١) السنن ١/٢٥٣، ك١/٢٨٩، هـ، ٢٠٨/٣ كلهم من طريق أبي راشد.

(٢) المصنف ٢/١١٤، ١١٥، أيضًا من طريق أبي راشد وقد وثقه ابن حبان وقال الذهبي في الميزان «لا يعرف». وقال الحافظ ابن حجر فيه: مقبول.

(٣) السنن الكبير ٣/٢٠٨، ش٢/١١٤ العلل للدارقطني ٢/١٠ وفي المطبوع ٥/٢٢٥.

(٤) هـ ٢٠٨/٣.

[٢] - يؤكّد صحته أنّه قد جاء من طريق أخرى صالحة للاعتبار. وهي طريق أبي راشد السالفة الذكر.

[٣] - حكم الدارقطني نفسه للحديث بأنّه محفوظ كما قال ذلك في كتابه العلل.

[٤] - إن رواية الأعمش للحديث عن أبي وائل موقوفاً على ابن مسعود لا يمنع أن يرويه وائل عن أبي وائل عن عمار مرفوعاً.

هذا وللحديث شواهد تزيده صحة وقوفها منها:

[١] - حديث جابر بن سمرة قال: كنت أصلّي مع النبي ﷺ الصلوات فكانت صلاته قصداً وخطبته قصداً^(١).

[٢] - حديث ابن عمر . . . فقال رسول الله إن من البيان لسحرا^(٢).

[٣] - حديث ابن عباس «إن من البيان لسحرا»^(٣).

[٤] - حديث معن بن يزيد السلمي «إن من البيان لسحرا»^(٤).

الخلاصة

[١] - الحديث صحيح من الطريق الذي انتقده الدارقطني.

[٢] - وقد صحّه في العلل.

[٣] - له متابع وشواهد تزيده صحة وقوفها وقد سبق ذكرها ولا مؤاخذة على مسلم بحال فإنه قد أجاد اختياره بهذا الإسناد.

(١) م ٢/٥٩١، ش ٢/١١٤.

(٢) ط ٢/٩٨٦، حم ٢/٩٤، ٥٩، ١٦، ٥٩، خ نكاح حديث رقم ٥١٤٦، د ٢/٥٩٧، ت ٦/٢٣٠.

(٣) حم ١/٢٧٣، ٢٦٩، ٣١٣، ٣٠٣، ٣٠٩، عب ١/٣٣٢.

(٤) حم ٣/٤٧٠.

[٨]. من كتاب الجنائز

الحديث الثالث والثلاثون

باب الصلاة على الجنائز في المسجد

[٣٢] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله: وأخرج أيضاً (يعني مسلماً) حديث الصحاح بن عثمان عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة: صلى على سهيل بن بيضاء وأخيه في المسجد.

قال أبو الحسن: «خالقه رجال حافظان - مالك والماجشون - عن أبي النضر عن عائشة مرسلاً. وقيل: عن الصحاح عن أبي النضر وعن^(٢) أبي بكر بن عبد الرحمن ولا يصح ولا أبو سلمة».

الحديث في صحيح مسلم^(٣) قال رحمه الله: وحدثني هارون بن عبد الله^(٤) ومحمد بن رافع^(٥) (واللفظ لابن رافع) قالا: حدثنا ابن أبي فديك^(٦) أخبرنا الصحاح^(٧) (يعني ابن عثمان) عن أبي النضر^(٨) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن^(٩) أن عائشة لما توفي سعد بن أبي وقاص قالت: أدخلوا به المسجد حتى

(١) التبيع في ٢٠ و ٢١ المصورة، ٣١ المخطوطة، الإكمال ١/٣٣١ و ٢، وفي المطبوع (٤٤٦/٣)، نووي ٤٠/٧.

(٢) في الأصل «وعن» والصواب حذف الواو.

(٣) ٦٦٩، ١٨٥/٢ د، الطحاوي ١، ٤٩٢/٤، هـ ٤٥١ و الإحسان ٥/٥ - ٢٣ و ٢ و في المطبوع ٣٣٦ رقم ٣٠٦٦، شرح السنة ٥/٥ - ٣٥١.

(٤) هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي أبو موسى العمال - بالمهملة - الباز، ثقة من العاشرة مات سنة ٢٤٣/٤ م. تقريب ٢/٣١٢.

(٥) تقدمت ترجمته.

(٦) هو محمد بن إسماعيل بن أبي فديك - بالفاء مصغراً - الديلي مولاهم المدني، أبو إسماعيل، صدوق من صغار الثامنة مات سنة ١٨٠ على الصحيح /ع. تقريب ٢/١٤٥.

(٧) الصحاح بن عثمان بن عبد الله بن خالد بن حزام، الأستي، الحزامي - بكسر أوله وبالزاي - صدوق يهم، من السابعة /م ٤. تقريب ١/٣٧٣.

(٨) هو سالم بن أبي أمية مولى عمر بن عبد الله التبيبي، المدني، ثقة ثبت وكان يرسل من الخامسة مات سنة ١٢٩ /ع. تقريب ١/٢٧٩.

(٩) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، المدني، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل ثقة مكث من الثالثة مات سنة ٩٤ /ع. تقريب ٢/٤٣٠.

أصلبي عليه فأنكر ذلك عليها. فقالت: «والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد: سهيل وأخيه».

الاستدراك

(أ) حاصل كلام الدارقطني أن مسلماً روى هذا الحديث من طريق الضحاك ابن عثمان بإسناده إلى عائشة متصلة.

وأنه قد خالف الضحاك حافظان: مالك وابن الماجشون، فروياه مرسلأ (أي منقطعأ) لم يذكرا أبا سلمة بين عائشة وأبي النضر وقد رجح الإرسال على الوصل.

(ب) وقد ذكر الدارقطني هذا الحديث في كتابه العلل^(١) فقال مجيناً على السؤال عنه: «يرويه أبو النضر سالم واختلف عنـهـ، فرواه الضحاك بن عثمان عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة، وكذلك رواه حماد بن خالد الخياط عن مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة.

وخالفه القعنبي وأصحاب الموطأ فرووه عن مالك عن أبي النضر عن عائشة ولم يذكروا فيه أبا سلمة وأرسله القطنان فقال: عن مالك عن أبي النضر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر عائشة. كذلك قال عنه حفص بن عمرو الربالي. وقال بندار عن يحيى مثل قول القعنبي. ورواه عبد العزيز بن الماجشون عن أبي النضر عن عائشة ولم يذكر أبا سلمة وال الصحيح المرسل».

وحكم النووي^(٢) استدراك الدارقطني في التبيع ثم قال: «وقد سبق الجواب عن مثل هذا الاستدراك في الفصول السابقة في مقدمة هذا الشرح في مواضع منه وهو أن هذه الزيادة التي زادها الضحاك زيادة ثقة وهي مقبولة لأن حفظ ما نسي غيره فلا تقدح فيه - والله أعلم . . .».

رجحان الانقطاع عن أبي النضر:

والصواب في نظري ما ذهب إليه الدارقطني من ترجيح الإرسال أي الانقطاع على الوصل.

(١) لـ ٧٤ / ٥ .

(٢) ٤٠ / ٧ .

١ - لأن الضحاك بن عثمان الذي روى الحديث موصولاً صدوق يخطيء، فلا يكفي إمامين حافظين خالقه. بل لا يكافي واحداً منها فكيف تقدم روايته على روايتهما ويُنسبان إلى النسيان. أليس هو الأولى بالنسيان والخطأ؟

٢ - أما رواية خالد الخطاط الموصولة عن مالك فقد خالفه جميع أصحاب مالك فرووا الحديث منقطعاً لا يذكرون أبا سلمة كما قال الدارقطني وأكده قوله ابن عبد البر قال: كان لجميع رواة الموطأ منقطعاً وإنفرد حماد بن خالد الخطاط فرواه عن مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة^(١) فرواية خالد الخطاط التي انفرد بها عن جميع أصحاب مالك تعتبر شاذة، فلا تصلح لتقوية وجبر رواية الضحاك، فالصواب إذن ما ذهب إليه الدارقطني من ترجيح الانقطاع.

٣ - وهذا ويُجدر بنا أن نذكر ما وجدناه من الروايات المنقطعة التي أشار إليها الدارقطني.

٤ - مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها أمرت أن يمز علىها بسعد بن أبي وقاص في المسجد حين مات لتدعوا له فأنكر الناس عليها فقالت: ما أسرع الناس؟ ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد^(٢)، قال ابن عبد البر: هكذا هو عند جمهور الرواية منقطعاً^(٣).

٥ - قال الدارقطني ثنا محمد بن سليمان المالكي ثنا بندار ثنا يحيى بن سعيد ثنا مالك عن سالم أبي النضر عن عائشة قالت: صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء في المسجد^(٤).

٦ - حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر وعبد الملك بن أحمد الزيات قالا: ثنا حفص بن عمرو ثنا يحيى عن مالك بن أنس قال: حدثني سالم أبو النضر أن رسول الله ﷺ صلى على سهيل بن بيضاء في المسجد^(٥).

٧ - وزواه البغوي في شرح السنة^(٦) بإسناده إلى أبي مصعب عن مالك عن أبي النضر

(١) الزرقاني ٦٣/٢.

(٢) ط ١/٢٢٩، عب ٣/٥٢٦، الطحاوي ١/٤٩٢، شرح السنة ٥/٣٥٠ كلهم من طريق مالك به.

(٣) ط ١/٢٢٩.

(٤) العلل للدارقطني ٥/٢٧٤ و٢٧٥.

(٥) العلل للدارقطني ٥/٢٧٤ و٢٧٥.

(٦) ٥/٣٥٠.

عن عائشة بلفظ الموطأ وقال عقبه: هكذا وقع في هذه الرواية منقطعاً وهو حديث صحيح. ثم رواه من طريق الصحاح بن عثمان.

المتن

المتن صحيح من غير هذا الطريق المنتقد - إذ قد روی الحديث عن عائشة من طريقين آخرين .

[١] - من طريق عباد بن عبد الله بن الزبير^(١) .

[٢] - من طريق حمزة بن عبد الله بن الزبير^(٢) كلامهما عن عائشة رضي الله عنها: «ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد». وفي بعض الطرق إلى عباد يذكر القصة بكاملها.

الخلاصة

[١] - الصواب ما قاله الدارقطني من أن الحديث لا يصح إلا مرسلاً من هذا الطريق (أي منقطعاً) .

(أ) لأن الصحاح بن عثمان لا يقاوم مالكا والماجستون ولا أحدهما فزيادة هذه من باب وصل المنقطع وهي شاذة .

(ب) ولأن متابعة خالد الخياط لا تقويه لأنها شاذة إذ خالف الخياط جميع أصحاب مالك وما كان من هذا القبيل لا ينبع لقوية غيره .

[٢] - أما المتن فصحيح من غير طريق الصحاح لأنه جاء من طرق أخرى مدارها على عباد بن عبد الله بن الزبير وحمزة بن عبد الله بن الزبير كلامهما عن عائشة .

وقد خرج مسلم أحد هذين الطريقين وهو طريق عباد بن عبد الله بن الزبير كما سبقت الإشارة إليه في الهاشم .

(١) م ٦٦٨، ن ٥٥، الطحاوي ٤٩٢/١، حم ٦١٩/٤٥١ كلهم من طريق موسى بن عقبة وعبد العزيز الدراوردي عن عبد الواحد بن حمزة عن عباد به وعبد الواحد بن حمزة وثقة ابن معين وابن حبان ولم يخالفهما أحد فيه وهو من رجال مسلم وأبي داود والسائل، حم ٦٧٩، ١٣٣، ١٨٥/٢٥، ش ٣٦٤/٣ كلهم من طريق محمد بن عباد بن عبد الله بن الزبير وصالح بن عجلان عن عباد به .

(٢) حم ٦٢١، الإحسان ٥/٢٣، وفي المطبوع ٧/٣٣٥ رقم ٣٠٦٥ من طريق إبراهيم بن أبي العباس عن ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن حمزة عن عائشة به .

[٩]. عن كتاب الزكاة الحديث الرابع والثلاثون

باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير

[٤] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله :

وأخرج مسلم من طريق عياض عن أبي سعيد «صدقة الفطر». عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية عن عياض عن أبي سعيد قال. خالفة سعيد بن مسلمة ^(٢) عن إسماعيل بن أمية عن الحارث بن أبي ذباب عن عياض. وال الحديث محفوظ عن الحارث. رواه أيضاً عنه ابن جريج وغيره وعنه إسماعيل بن أمية عن المقبري عن عياض عن أبي سعيد «أخوف ما أخاف عليكم زهرة الدنيا». ولا نعلم إسماعيل روى عن عياض شيئاً.

الحديث في صحيح مسلم ^(٣) قال رحمه الله :

حدثنا محمد بن رافع ^(٤) حدثنا عبد الرزاق ^(٥) عن معمر ^(٦) عن إسماعيل بن أمية ^(٧)

(١) التبع ق ١١ و ٢ المصورة، ١٧ المخطوطة، الإكمال ١/ق ٣٤٠ و ٢٠، وفي المطبوع (٤٨٣/٣)
ونووي ٧/٦٢.

(٢) سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك بن مروان، نزيل الجزيرة ضعيف من الثامنة مات بعد ١٩٠/١ ت. تقريب ٣٥٥ وفي التبع سعيد بن مسلمة الصدفي والظاهر إن كلمة «الصدفي» محرفة عن كلمة الأموي لأن كل كتب الرجال التي وقفت عليها مثل تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب والخلاصة والميزان والجرح والتعديل كلها تنص على أن سعيد بن مسلمة الأموي من روى عن إسماعيل بن أمية ولم أجده لسعيد ابن مسلمة الصدفي ترجمة ولعله لا وجود له وإنما هو سبق قلم من الأموي إلى الصدفي كما قدمنا.

(٣) ٦٧٩/٢.

(٤) تقدمت ترجمته.

(٥) تقدمت ترجمته.

(٦) معمر بن راشد، الأردي، مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن ثقة، ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا في ما حديث به باليمن من كبار السابعة مات سنة ١٥٤/ع. تقريب ٢٦٦.

(٧) إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي، ثقة، ثبت من السادسة مات سنة ١٤٤ وقيل: قبلها/ع. تقريب ١/٦٧.

قال: أخبرني عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح^(١) أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول^(٢): كنا نخرج زكاة الفطر ورسول الله ﷺ فينا عن كل صغير وكبير حر ومملوك. من ثلاثة أصناف: صاعاً من تمر، صاعاً من أقط، صاعاً من شعير. فلم نزل نخرجه كذلك حتى كان معاوية، فرأى أن مدين من بر تعدل صاعاً من تمر قال أبو سعيد: أما أنا فلا أزال أخرجه كذلك.



١ - حاصل كلام الدارقطني فيه:

(أ) أن هذا الحديث إنما هو محفوظ عن الحارث بن أبي ذباب.

(ب) وحجته أن سعيد بن مسلمة الأموي وابن جريح وغيرهما قد خالفوا معمراً - فرووه عن إسماعيل بن أمية عن الحارث بن أبي ذباب عن عياض لا عن عياض مباشرة. وأنه لا يعلم أن إسماعيل روى عن عياض شيئاً وأن إسماعيل قد روى حديثاً واحداً عن عياض بواسطة المقبر. ونقل المزي والقاضي عياض هذا الاستدراك ولم يتعقباه بشيء^(٣).

هذا وسيدور البحث حول مسائلتين:

الأولى: إثبات سماع إسماعيل بن أمية من عياض.

الثانية: أثر الاختلاف بين معمر وسعيد بن مسلمة وابن جريح ومن معهما.

(أ) أما إثبات سماع إسماعيل من عياض.

١ - فقد حكى النووي استدراك الدارقطني هذا ثم قال - معقباً عليه - : «وهذا الاستدراك ليس بلازم فإن إسماعيل بن أمية صحيح السمع من عياض - والله أعلم» .. ولم يسوق النووي دليلاً على إثبات سماع إسماعيل من عياض.

(١) عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح - بفتح المهملة وسكون الراء بعدها مهملة - القرشي العامري المكي، ثقة من الثالثة مات على رأس المائة/ع. تقريب ٩٦/١.

(٢) أبو سعيد الخدري: هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري له ولائيه صحبة. روى الكثير ومات بالمدينة سنة ثلث أو أربع أو خمس وستين/ع. تقريب ٢٨٩/١.

(٣) انظر الإكمال ١/ق ٣٤٠ و ٢، وفي المطبوع (٤٨٣/٣)، الأطراف ٤٣٧/٣.

٢ - قال الحافظ ابن حجر - بعد أن نقل استدراك الدارقطني هذا - «وفي صحيح مسلم التصريح بقول إسماعيل: «أنا عياض» وفيه رد لقول الدارقطني المتقدم»^(١).

هذا ولم أجده من يشارك الدارقطني فيما ذهب إليه من نفي سماع إسماعيل بن أمية من عياض بن عبد الله. بل علماء تاريخ الرجال ما بين ساكت عن ذلك فلم يتعرض له ببني ولا إثبات كالبخاري في التاريخ وأبن أبي حاتم في الجرح والتعديل، فإنهما ترجموا لإسماعيل وعياض ولم يذكرا سماع الأول من الثاني ولا عدمه. وسكتهما لا يعد حجة على عدم سماعه.

وأما ثبت لسماعه على نقىض ما ذهب إليه الدارقطني وهم النووى والمزى وأبن حجر. أما ابن حجر فقد استند إلى تصريح إسماعيل بالإخبار عن عياض. وأما النووى والمزى فلم يذكرا دليلاً على ذلك.

رجحان سماع إسماعيل من عياض:

والظاهر ثبوت سماع إسماعيل من عياض لأمرين:

١ - أن إسماعيل قد عاصر عياضاً وعاش معه في بلد واحد هي مكة فاحتمال سماعه منه قوي جداً أقوى من القول بنفيه.

٢ - تصريحه بالإخبار عن عياض وهو دليل آخر قوي على سماع إسماعيل من عياض فإذا كان موضع الخلاف سماع إسماعيل وعدمه من عياض وجاء التصريح منه بأنه سمع منه كان هذا التصريح دليلاً حاسماً على سماعه.

(ب) أما الاختلاف بين معمر وسعيد بن مسلمة ومن معه على إسماعيل بن أمية حيث يروي معمر عن إسماعيل عن عياض مباشرة. ويخالفه سعيد وأبن جريج وغيرهما فيرونون الحديث عن إسماعيل عن عياض بوساطة الحارث بن أبي ذباب.

فهذا الاختلاف الأمر فيه قريب، إذ يمكن القول فيه بأن إسماعيل روى الحديث عن الحارث بن أبي ذباب عن عياض ثم رواه عن عياض مباشرة. وحدث به على الوجهين فكل من أصحابه حدث بما سمع منه فمعمر حدث عنه عن عياض بدون وساطة. والآخرون حدثوا عنه عن عياض بوساطة الحارث. وقد يرد سؤال هنا

(١) ت ت ٢٨٤ ترجمة إسماعيل بن أمية:

وهو أن معمراً قد خالف جماعة وهم ابن جريج ومن معه فلماذا لم ترجع بالكثرة
وهي من المرجحات المعتبرة؟

والجواب أن هذه الكثرة قد أصابها من الضعف ما يحول بينها وبين ترجيحها على
مقابلها وهي الأسباب الآتية:

١ - أن سعيد بن مسلمة ضعيف بل قال البخاري فيه نظر منكر الحديث^(١) وأنت تعلم
ما يعني البخاري بقوله هذا.

٢ - أن ابن جريج مدلس قبيح التدليس كما يقول فيه الدارقطني نفسه وقد عده الحافظ
ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين^(٢). وقد عنون في رواية هذا
الحديث ..

٣ - أن الذي شاركهما في ذكر الحارث بن أبي ذباب عن عياض هو محرز بن الوضاح
وقد قال الحافظ في ترجمته أنه مقبول.

فهذه الأسباب هي التي حالت دون ترجيح جانب الكثرة وجعلت منها ما يصل
فقط إلى درجة روایة عمر إن لم تكن أضعف منها. لذا قلنا إن إسماعيل بن أمية
روى الحديث على الوجهين السابقين وكل من الجانبين حدث بما سمع منه. ولم
نرجح أحدهما على الآخر. فالحديث متصل على كل حال.

المتن

المتن صحيح يبلغ نهاية الصحة، وهو مخرج في الصحيح والسنن والمسانيد، وقد
تبين لك من دراسة الإسناد أن روایته صحيحة على الوجهين: عن عمر عن إسماعيل بن
أمية عن عياض، وعن ابن جريج وسعيد بن مسلم ومحرز بن الوضاح عن عياض بوساطة
الحارث بن أبي ذباب.

وقد رواه جماعة عن عياض من غير هذا الطريق.

[١] - من طريق مالك وسفيان عن زيد بن أسلم عن عياض به مختصرًا^(٣).

(١) ت ت ٤/٨٣.

(٢) طبقات المدلسين (ص ١٥).

(٣) خ زكاة حديث رقم ١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٨، ١٥١٠، الطحاوي ٤١/٢، ط ١/٢٨٤، ت ٣/٣٣، هـ ٤/١٦٤.

- [٢] - من حديث داود بن قيس عن عياض به^(١).
- [٣] - من طريق عبد الله بن عثمان بن حكيم عن عياض به^(٢).
- [٤] - من طريق ابن عجلان^(٣).

وهذه الروايات تعتبر متابعات لرواية إسماعيل بن أمية، ولها شواهد:

- [١] - من حديث ابن عباس^(٤).
- [٢] - من حديث مالك بن أوس بن الحدثان عن أبيه^(٥).
- [٣] - من حديث ثعلبة بن صعير العدوبي^(٦).
- [٤] - من حديث ابن عمر^(٧).

الخلاصة

[١] - الحديث صحيح من الطريق التي انتقدتها الدارقطني.

(أ) لأن إسماعيل بن أمية صحيح السمع من عياض.

(ب) ولأنه لا أثر للخلاف بين عمر وابن جريج وسعيد بن مسلمة ومن معهما لأن الصواب أن إسماعيل روى الحديث عن عياض مباشرة كما هي رواية عمر ورواه عنه بواسطة الحارث بن أبي ذئب كما هي رواية ابن جريج ومن معه.

[٢] - وللحديث من المتابعات والشواهد ما يصل به إلى أعلى درجات الصحة وقد ذكرها قریباً.

(١) م ٦٧٨/٢، الإحسان ٥/١١٣، و ١، وفي المطبوع ٩٨/٨ - ٩٧/٨ رقم ٣٣٠٥، ١٥/٣٧٤،
ن ٣٨/٥، ج ١/٥٨٥، ح ٣/٢٣، ٩٨، ٤٢/١، الطحاوي ٢/٤٢، ابن الجارود
ص ١٣١ هـ ٤/١٦٥.

(٢) ١٥/١٣، الطحاوي ٢/٤٢، الإحسان ٥/١١٣، و ١، وفي المطبوع ٩٨/٨ - ٩٩/٨ رقم ٣٣٠٦،
هـ ٤/١٦٦.

(٣) ١٥/١٣، ن ٥/٣٩، ش ٣/١٧٢، الإحسان ٥/١١٣ و ١، وفي المطبوع ٩٩/٨ رقم ٣٣٠٧.

(٤) ن ٥/٣٧، ٣٩، قط ٢/١٤٢.

(٥) قط ٢/١٤٧.

(٦) قط ٢/١٤٧.

(٧) خ زكاة رقم ١٥٠٤، ١٥٠٧، ١٥١١، ١٥٠٩، ١٥١٢، ١٥١١، ٦٧٧/٢، ٦٨٨، ٣٧٣/١١٥، ٣٧٤/
٢، ٥٥/٢، ٦٦، ١٠٢، ت ٣٥، ن ٥/٤١، ج ١/٥٨٤، ابن الجارود (ص ١٣٠)، قط
١٤٥/٢، الإحسان ٥/١١١، ١١٢، وفي المطبوع ٩٣/٨ - ٩٧ رقم ٣٣٠٤ - ٣٢٩٩. جميعهم
من طرق إلى نافع عن ابن عمر مرفوعاً.

الحاديـث الخامـس والـثلاثـون


باب التحرير على قتل الخوارج

[٣٥] - قال الدارقطني^(١) رحـمه اللهـ :

وأخرج مسلم حديث عبد الملك عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب في الخوارج .
وتابـعـهـ موسـىـ بنـ قـيسـ . وترـكـهـ البـخارـيـ فـلـمـ يـخـرـجـهـ .

الـحدـيـثـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ^(٢) قال رـحـمهـ اللهـ :

حدـثـنـاـ عـبـدـ بـنـ حـمـيدـ^(٣) حـدـثـنـاـ عـبـدـ الرـزـاقـ بـنـ هـمـامـ حـدـثـنـاـ عـبـدـ المـلـكـ بـنـ أـبـيـ سـلـيـمانـ^(٤)
عـنـ سـلـمـةـ بـنـ كـهـيلـ^(٥) حـدـثـنـيـ زـيـدـ بـنـ وـهـبـ الـجـهـنـيـ^(٦) أـنـهـ كـانـ فـيـ الـجـيـشـ الـذـيـنـ كـانـواـ مـعـ عـلـيـ
رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ الـذـيـنـ سـارـوـ إـلـىـ الـخـوارـجـ فـقـالـ عـلـيـ : أـيـهـاـ النـاسـ ! إـنـيـ سـمـعـتـ رـسـولـ اللـهـ^{صـلـّىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـّمـ}
يـقـولـ : «ـيـخـرـجـ قـوـمـ مـنـ أـمـيـ يـقـرـأـونـ الـقـرـآنـ لـيـسـ قـرـاءـتـكـمـ إـلـىـ قـرـاءـتـهـمـ بـشـيـءـ وـلـاـ صـلـاتـكـمـ إـلـىـ
صـلـاتـهـمـ بـشـيـءـ وـلـاـ صـيـامـكـمـ إـلـىـ صـيـامـهـمـ بـشـيـءـ يـقـرـأـونـ الـقـرـآنـ يـحـسـبـونـ أـنـهـ لـهـمـ وـهـوـ عـلـيـهـمـ .
لـاـ تـجـاـزـ صـلـاتـهـمـ تـرـاقـيـهـمـ يـمـرـقـونـ مـنـ الـإـسـلـامـ كـمـاـ يـعـرـقـ السـهـمـ مـنـ الرـمـيـةـ»ـ . لـوـ يـعـلـمـ
الـجـيـشـ الـذـيـنـ يـصـيـونـهـمـ مـاـ قـضـيـ لـهـمـ عـلـىـ لـسـانـ نـبـيـهـمـ^{صـلـّىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـّمـ} لـاـ تـكـلـوـاـ عـنـ الـعـلـمـ . . .ـ الـحـدـيـثـ .



لم يـصـرـحـ الدـارـقـطـنـيـ بـرـأـيـهـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ وـقـوـلـهـ «ـفـيـ التـبـعـ»ـ وـتـرـكـهـ الـبـخارـيـ وـلـمـ
يـخـرـجـهـ يـحـتـمـلـ أـمـرـيـنـ :

(١) التـبـعـ قـ ١٧ـ المـصـورـةـ ، ٢٧ـ الـمـخـطـوـطـةـ .

(٢) ٧٤٨/٢ .

(٣) عبدـ بـنـ حـمـيدـ بـنـ نـصـرـ الـكـسـيـ - بـمـهـمـلـةـ - أـبـوـ مـحـمـدـ ، قـيـلـ : أـسـمـهـ عـبـدـ الـحـمـيدـ وـبـذـلـكـ جـزـمـ بـنـ حـيـانـ
وـغـيـرـ وـاحـدـ ، ثـقـةـ حـافـظـ مـنـ الـحـادـيـةـ شـرـعـةـ مـاتـ سـنـةـ ٢٤٩ـ /ـ خـتـ مـ تـ . تـقـرـيبـ ٥٢٩ـ /ـ ١ـ .

(٤) عبدـ الـمـلـكـ بـنـ أـبـيـ سـلـيـمانـ بـنـ مـيـسـرـ الـعـرـزـيـ - بـفـتـحـ الـمـهـمـلـةـ وـسـكـونـ الرـاءـ وـبـالـزـايـ المـفـتوـحةـ -
صـدـوقـ لـهـ أـوهـامـ مـنـ الـخـامـسـةـ مـاتـ سـنـةـ ١٤٥ـ /ـ خـتـ مـ ٤ـ . تـقـرـيبـ ٥١٩ـ /ـ ١ـ وـسـيـأـتـيـ الـكـلـامـ عـنـ
الـمـرـتـبةـ الـتـيـ يـسـتـحـقـهـاـ .

(٥) سـلـمـةـ بـنـ كـهـيلـ ، الـحـضـرـيـ ، أـبـوـ يـحـيـيـ الـكـوـفـيـ ، ثـقـةـ مـنـ الـرـابـعـةـ ، عـ . تـقـرـيبـ ٣١٨ـ /ـ ١ـ .

(٦) زـيـدـ بـنـ وـهـبـ الـجـهـنـيـ أـبـوـ سـلـيـمانـ الـكـوـفـيـ مـخـضـرـمـ ، ثـقـةـ جـلـيلـ لـمـ يـصـبـ مـنـ قـالـ فـيـ حـدـيـثـ خـلـلـ مـاتـ
بعـدـ الثـمـانـينـ /ـ عـ . تـقـرـيبـ ٢٧٧ـ /ـ ١ـ .

أحدهما: أنه يأخذ على البخاري عدم إخراجه لأنه صحيح في نظره وسياق الكلام في التتبع يحتمل هذا فإنه قال: «وأخرج مسلم حديث عبيدة عن علي حديث المخدج وهو من أصح إسناد وأحسنه رواه أبوب وقادة وابن عون ويونس وهشام وأبو عمرو بن العلاء وعوف وقرة وجريز والربيع بن صبيح ومعاوية الضال وجماعة ولم يخرجه البخاري ولا عذر له في تركه»^(١).

ثم قال - بعده -: «وأخرج مسلم حديث عبد الملك عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب في الخوارج وتابعه موسى بن قيس وتركه البخاري فلم يخرجه»^(٢). فهذه السياقة تؤكي بمما ذكرنا للبخاري في عدم إخراجه هذا الحديث بدون موجب وعدم بيانه لعلة فيه يؤيد هذا الفهم.

وثانيهما: أنه يعرض عبد الملك بن أبي سليمان، فإنه قد جرحة شعبة وتابعه ابن معين في رواية، وخالفه ثوقيه في أخرى، وسبب جرح شعبة لعبد الملك وهم عبد الملك في حديث الشفعة للغائب فقال: لو روى عبد الملك بن أبي سليمان حديثا آخر لطرحت حديثه».

وجرح شعبة وتهديده بطرح حديث عبد الملك بسبب وهمه في حديث واحد لا يقدح فيه: ومثل هذه الهفوة لا يسلم منها بشر لا شعبة ولا غيره. ولقد استنكر الخطيب موقف شعبة هذا فقال:

«لقد أساء شعبة حيث حديث عن محمد بن عبيد الله العرمي وترك الحديث عن عبد الملك بن أبي سليمان، فإن العرمي لم يختلف أهل الحديث في سقوط روايته وعبد الملك ثناءهم عليه مستفيض».

ويؤيد ما قال الخطيب أن أئمة الحديث قد وثقوا عبد الملك ولم يلتقطوا إلى قول شعبة، فقد وثيقه:

١ - الثوري وقال فيه: ثقة متقن.

٢ - وقال جرير: كان المحدثون إذا وقع بينهم الاختلاف سألوا عبد الملك بن أبي سليمان وكان حكمهم.

(١) التبع لـ ق ١٧ و ٢.

(٢) التبع لـ ق ١٧ و ٢.

- ٣ - وقال أَحْمَدُ: إِنَّهُ ثَقَةٌ مِّنَ الْحَفَاظِ.
- ٤ - وَقَالَ ابْنُ عَمَارٍ الْمَوْصَلِيُّ: ثَقَةٌ حَجَّةٌ.
- ٥ - وَقَالَ الْعَجْلَى: ثَقَةٌ ثَبَتَ.
- ٦ - وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ثَقَةٌ.
- ٧ - وَقَالَ أَبُو زَرْعَةَ: لَا يَأْسُ بِهِ^(١).

وبعد معرفتنا بأقوال هؤلاء الأئمة في توثيق عبد الملك وشهادتهم له بالحفظ والاتقان ثم معرفتنا بضعف مستند شعبة وأن مثله لا يقدح، نقول: إن عبد الملك بن أبي سليمان ثقة ضابط وإسناده الذي دار البحث حوله إسناد صحيح لا علة فيه ولا شذوذ، فالحديث صحيح، فإن كان الدارقطني يريد بانتقاد هذا الإسناد من أجل أن فيه عبد الملك فانتقاده في غير محله وأرجو أن لا يكون يريد ذلك. أما إعطاء ابن حجر عبد الملك درجة «صدقوا له أوهاما» فمردود بأقوال هؤلاء الأئمة وشهادتهم له بالحفظ الثقة والاتقان.

المتن

المتن صحيح من هذا الطريق الذي دار البحث حوله ويصل إلى أعلى درجات الصحة والاستفاضة بمتابعاته وشواهدته.

المتابعات

- [١] - من حديث سعيد بن غفلة عن علي^(٢).
- [٢] - من حديث عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ^(٣).
- [٣] - من حديث عاصم بن كلبي عن أبيه عن علي^(٤).
- [٤] - من حديث عبيدة السلماني عن علي^(٥).

(١) راجع هذه الأقوال ت ٦/٣٩٧، الجرح والتعديل ٥/٦٦.

(٢) خ رقم ٣٦١١، ٥٠٥٧، حم ١/١٥٦، م ٢/٧٤٦، الإحسان ٨/٢٦٠، وفي المطبوع ١٥/١٣٦ حدث ٦٧٣٦. ومستند أبي يعلى ١/١٥٧ وفي المطبوع ١/٢٢٥ حدث ٢٦١.

(٣) م ٢/٧٤٩.

(٤) حم ١/١٦٠.

(٥) م ٢/١٤٧.

[٥] - من حديث أبي مريم عن علي^(١).

الشواهد

[١] - من حديث أبي سعيد وقد أورده مسلم بأحد عشر إسناداً^(٢).

[٢] - من حديث عبد الله بن مسعود^(٣).

[٣] - من حديث أبي بربة^(٤).

[٤] - من حديث أبي ذر^(٥).

الخلاصة

[١] - إسناد هذا الحديث صحيح من الطريق الذي دار البحث حوله.

[٢] - وسياق الدارقطني يحتمل أنه يعتقد صحته ويريد إلزام البخاري بإخراجه ويحتمل أنه يعرض بعد الملك بن أبي سليمان في الإسناد فإن كان الأمر كذلك فهو غير مصيبة وقد تبين لك أن شعبة قد نال من عبد الملك وخالفه في ذلك الأئمة.

[٣] - مسلم مصيبة في إخراجه وله الحق في ذلك.

[٤] - وللحديث من المتابعات والشواهد ما يصل به إلى أعلى درجات الصحة وقد مر ذكرها.

الحديث السادس والثلاثون

باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة

[٣٦] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث عبد المطلب بن ربيعة الطويل من حديث مالك ويوثوس عن الزهري. وقد اختلفا فقال مالك: عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن

(١) حم ١/١٥١.

(٢) م ٢/٧٤٦ - ٧٤١، خ توحيد رقم ٧٥٦٢، فضائل رقم ٥٠٥٨، رقم ٣٦١٠، ط ١/٢٠٤، الإحسان ٨/٢٥٩ و ١٥/١٣٢ وهي المطبوع.

(٣) حم ١/٤٠٤.

(٤) حم ٤/٤٢٥.


(٥) م ٢/٧٥٠، الإحسان ٨/٢٥٩ و ٢٥٩ وهي المطبوع ١٥/١٣٥ حدث ٦٧٣٨.

(٦) التبع ٢/٨ و ٢ (ق ١٣) المخطوطة، الإكمال ق ١/٣٦٤ و ٢، وهي المطبوع (٣/٦٢٩)، تموي ٧/١٨٠.

نوفل . وقال يونس : عن الزهري عن عبد الله بن الحارث . ورواه هشيم عن ابن إسحاق عن الزهري عن محمد بن عبد الله بن الحارث .

الحديث في صحيح مسلم^(١) قال رحمة الله بعد أن أخرجه من طريق مالك :

حدثنا هارون بن معروف حدثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي^(٢) ، أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب^(٣) أخبره أن أباه ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب والعباس بن عبد المطلب قالا لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن العباس : اتيا رسول الله ﷺ ، وساق الحديث بنحو حديث مالك^(٤) . . . وقال في الحديث : ثم قال لنا : «إن هذه الصدقات إنما هي أوسع الناس وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد» وقال أيضاً ثم قال رسول الله ﷺ : «ادعوا لي محمية بن جزء ، وهو رجل منبني أسد كان رسول الله ﷺ استعمله على الأخماس» .



لم يذكر الدارقطني فيه شيئاً أكثر من حكاية الاختلاف بين مالك ويونس على الزهري . حيث يقول مالك : عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث . ويقول يونس : عن الزهري عن عبد الله بن الحارث .

والظاهر أن الدارقطني يعل روایة يونس برواية مالك للأسباب الآتية :

- ١ - أن مالكاً أهل واحفظ واتقن من يونس .
- ٢ - أن ليونس أوهاماً خصوصاً في الزهري .

. ٧٥٤ / ٢ (١)

(٢) عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب الهاشمي ، أبو محمد المدني ، أمير البصرة . له رؤية ، ولأبيه صحبة قال ابن عبد البر أجمعوا على توثيقه مات سنة ٧٩ / ع . تقريب ٤٠٨ / ١ .

(٣) عبد المطلب بن ربيعة بن هاشم الهاشمي صحابي سكن الشام ومات سنة ٦٢ ويفقال : اسمه المطلب / م دس تقريب ٥١٧ / ١ .

(٤) وهو حديث طويل وفيه قصة ذهاب عبد المطلب والفضل إلى رسول الله ﷺ وطلبهما منه أن يستعملهما وإياء رسول الله ذلك ثم بيان تحريم الصدقة علىبني هاشم وأمر رسول الله نوفل بن الحارث ومحمية بزواجهما من ابتيهما .

أن هناك اختلافاً في سمع الزهري من عبد الله بن الحارث. فأبو حاتم يثبت سمع الزهري منه^(١) وأبي داود ينفيه^(٢).

ولقد راجعت عدداً من كتب التراجم وتاريخ الرجال لعلي أجده ما يؤيد أحد الرأيين فلم أجده فراجعت الطبقات لابن سعد^(٣) والتاريخ الكبير للبخاري^(٤). والتهذيب لابن عساكر^(٥) والاستيعاب لابن عبد البر^(٦) وتهذيب الكمال^(٧).

هذا وفي رأيي أن الراجع عدم سمع الزهري من عبد الله بن الحارث لأنه إذا كانت روایته عن جابر وأبي سعيد الخدري وابن عمر مرسلة - وهم والزهري مدنیون^(٨) وكذلك أبايان بن عثمان - فإن روایته عن عبد الله بن الحارث - وقد عاش بالبصرة وتوفي بعمان - كما يقول ابن سعد^(٩) - فإن روایته عن عبد الله بن الحارث أولى أن تكون مرسلة. لا سيما وهم متقاربوا الوفاة. إلا أن القاضي عياض^(١٠) والنزووي^(١١) قد تأولاً ليونس بأنه قد أسقط والد عبد الله بن عبد الله بن الحارث ونسبة إلى جده الحارث.

ومع أن ما ذهبا إليه من تأويل ممكن لكن يضعفه أن مثل هذه المخالفة من يonus لم يذكرت منه في صحيح مسلم فقد روى مسلم حديث عمر وقصة رجوعه من الشام عام الطاعون - من طريق مالك ومعمر عن ابن شهاب عن عبد

(١) الجرح والتعديل ٥/٣٠، ولعل مسلماً كان يشارك أبا حاتم في هذا الرأي ومن هذا المنطلق أساق حديث يonus معتقداً صحة روایته لا سيما وقد تابعه عقيل عن الزهري عند ابن خزيمة ٤/٥٦، هذا قوله توجيهها لعمل مسلم وإن ترجم لنا خلاف رأيه.

(٢) ت ت ٥/١٨١، جامع التحصيل (ص ٦٥٤).

(٣) ٥/٢٤، ٢٥/٧، ٢٤/٥.

(٤) ١/٢٢٠.

(٥) ٧/٣٤٦.

(٦) ٢/٢٧٢ هامش الإصابة.

(٧) ٣/١٢٦٩، راجع المطبوع (٤١٩/٢٦)، وقد عد الزهري في الرواية عن عبد الله بن الحارث وحكى نهى أبي داود لذلك.

(٨) انظر جامع التحصيل (ص ٦٥١)، المراسيل (ص ١١٧ - ١١٩).

(٩) ٥/٢٥.

(١٠) انظر الإكمال ١/٣٦٤ و ٢، وفي المطبوع (٦٢٩/٣)، نموذجي ٧/١٨٠.

(١١) انظر الإكمال ١/٣٦٤ و ٢، وفي المطبوع (٦٢٩/٣)، نموذجي ٧/١٨٠.

الجميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس وساق الحديث، ثم رواه عن يونس عن ابن شهاب وقال بهذا الإسناد. ثم قال مسلم^(١) منها على مخالفة يونس: «غير أنه قال عن عبد الله بن الحارث ولم يقل عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح^(٢) هذا الاختلاف الأخير فقال: وافق مالكا على روايته عن ابن شهاب هكذا معمر وغيره وخالفهم يونس فقال: عن ابن شهاب عن عبد الله بن الحارث . . . وقال ابن خزيمة: وقول مالك ومن تابعه أصح».

وذكر الحافظ هذا الاختلاف في بذل الماعون^(٣) في فوائد الطاعون وقال: «قول مالك ومن تابعه أصح» وقال في موضع آخر منه: والممحوظ في حديث الباب أنه عن ولده «ويعني عن عبد الله بن عبد الله لا عن الوالد». كما قال مالك ومن تابعه لا عنه كما قال يونس.

فهذا الإمام ابن خزيمة والحافظ ابن حجر لا يترددان في الجزم بأن رواية مالك هي الصواب، والممحوظ هي رواية مالك في هذا الموضع، ومقابلة هو الخطأ أو الشاذ وهو قول يونس عن عبد الله بن الحارث. وكذلك هذا الموضع في باب الزكاة الصواب في نظري - هو قول مالك ، وقول يونس خطأ مكرر يؤيده أنه قد نسب إلى الأوهام عن الزهرى.

ولعل مسلماً أراد بقوله السابق الذكر: «غير أنه قال عن عبد الله بن الحارث . . . إلخ لفت النظر إلى وهم يونس في هذا الإسناد الأخير إسناد قصة رجوع عمر من الشام.

المتن

المتن صحيح من طريق مالك ، أما من طريق يونس فليس بصحيح.
ولتحريم الصدقة علىبني هاشم شواهد.

[١] - من حديث أبي هريرة «أخذ الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه قال النبي ﷺ «كخ كخ» ليطرحها ثم قال: أما شعرت أنا لا نأكل الصدقة^(٤).

(١) ١٧٤٢/٤ .

(٢) ١٨٤/١٠ .

(٣) ق ٦٢ و في المطبوع (ص ٢٤٤).

(٤) خ رقم ١٤٩١ ، فتح ٣ ، ٣٥٤/٣ ، ٢٧٩/٢ ، ٤٧٦ ، ٧٥١/٢ ، حم ٩/٢ ، الطحاوي ، الإحسان =

[٢] - من حديث أبي رافع «إن الصدقة لا تحل لنا وإن مولى القوم منهم»^(١)

[٣] - من حديث أبي ليلى الأننصاري^(٢) :

شواهد أخرى تتعلق بالنبي ﷺ. عن أنس وأبي هريرة وسلمان وغيرهم. مثل «إني لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة على فراشي ثم أرفعها لأكلها ثم أخشى أن تكون صدقة فألقيها»^(٣).

الخلاصة

[١] - الراجح أن يومن قد وهم في قوله عن عبد الله بن الحارث والصواب قول مالك عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث.

[٢] - وما ذهب إليه التوسي والقاضي عياض أن يومن قد نسب عبد الله بن الحارث إلى جده وأسقط والده فيه بعد^(٤).

[٣] - أما المتن ف صحيح من طريق مالك، ولوه شواهد يزداد بها صحة وقوتها، وقد أمر ذكرها.

= بترتيب صحيح ابن حبان (٥) لـ ١١٠ و١ وفي المطبوع ٨٩/٨ دى ٣٢٥/١.

(١) ن ٥/٨٠، ت ١٩/٣، الطحاوي ٨/٢.

(٢) دى ٣٢٥/١.

(٣) م ٧٥١/٢، الطحاوي ١٠/٢.

(٤) وما يلفت النظر. أن القاضي عياضاً لم يقل هنا أن مسلماً ساق هذا الحديث من الوجهين لبيان الاختلاف وشرح العلل بل صرح بما ترى.

[١٠] . عن كتاب الصيام
الحاديـث السـابع والـثلاثـون
باب الشـهر يـكون تـسعاً وـعشـرين


[٣٧] - قال الدارقطني^(١) رحمـه اللهـ :

وأخرج مسلم حديث إسماعيل عن محمد بن سعد عن أبيه «الشهر هكذا». وأرسله يحيى ووكيع عن إسماعيل.

الحاديـث في صـحـيق مـسـلم^(٢) قال رـحـمـه اللهـ :

حدـثـنا أـبـو بـكـرـ بـنـ أـبـي شـيـةـ حـدـثـنا مـحـمـدـ بـنـ بـشـرـ^(٣) حـدـثـنا إـسـمـاعـيلـ بـنـ أـبـي خـالـدـ^(٤)
حدـثـني مـحـمـدـ بـنـ سـعـدـ^(٥) عـنـ سـعـدـ بـنـ أـبـي وـقـاصـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ : ضـرـبـ رـسـوـلـ اللـهـ^{صـلـيـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـلـهـ عـلـيـهـ}
بـيـدـهـ عـنـ الـأـخـرـيـ فـقـالـ : الـشـهـرـ هـكـذـاـ وـهـكـذـاـ ثـمـ نـقـصـ فـيـ الـثـالـثـةـ إـصـبـعـاـ.

ثـمـ روـاهـ مـسـلمـ يـاـسـنـادـينـ آـخـرـينـ إـلـىـ زـائـدـةـ ثـمـ إـلـىـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ الـمـبـارـكـ كـلـاـهـماـ عـنـ
إـسـمـاعـيلـ بـنـ أـبـي خـالـدـ بـهـ.



- ١ - لم يزد الدارقطني على مجرد حكاية وصل الحديث عن إسماعيل من جهة، وإرساله عنه من جهة أخرى. والظاهر أنه يرجع الإرسال على الوصل.

(١) التبع ق ١١ و ٢ المصورة، ١٦ المخطوطة.

(٢) ٧٦٤/٢، ن ١١٢/٤، ١١٢، جه، ٥٣٠/١، حم ١/١٨٤، ش ٣/٨٤.

(٣) محمد بن بشر العبدى، أبو عبد الله الكوفى، ثقة حافظ من التاسعة، مات سنة ٢٠٣/ع. تقريب ١٤٧/٢.

(٤) إسماعيل بن أبي خالد، الأحسنى، مولاهم البجلي، ثقة ثبت، من الرابعة مات سنة ١٤٦/ع. تقريب ٦٨/١.

(٥) محمد بن سعد بن أبي وقار، الزهري، أبو القاسم، المدنى، نزيل الكوفة ثقة من الثالثة قتله الحجاج بعد الثمانين، خ م مدت س ق. تقريب ١٦٤/٢.

٢ - وقد روى النسائي^(١) هذا الحديث من طريق محمد بن بشر وعبد الله بن المبارك عن إسماعيل ياسناته متضالاً. ثم قال: «رواه يحيى بن سعيد وغيره عن إسماعيل عن محمد بن سعد عن النبي ﷺ (يعني أنه مرسلاً).

ثم قال: أخبرنا أحمد بن سليمان^(٢) قال: حدثنا محمد بن عبيد^(٣) قال: حدثنا إسماعيل عن محمد بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهر هكذا...».

ثم قال: قال يحيى بن سعيد: قلت لإسماعيل: عن أبيه، قال: لا:

موقف المزي:

٤ - وأورد المزي هذا الحديث في الأطراف^(٤) وعزاه إلى م ن جه وقال عقبه: قال س عقب حديث سعيد (أي عن ابن المبارك عن إسماعيل): «رواه يحيى وغيره عن إسماعيل عن محمد مرسلاً، وحديث يحيى أولى بالصواب عندي». ولم يتعقبه بشيء. والظاهر أنه يوافق النسائي على ترجيح الإرسال.

موقف أبي حاتم وابنه:

٤ - وقد رجح أبو حاتم الوصل على الإرسال، قال ابنه: «سألت أبي عن حديث رواه ابن المبارك وخالد الواسطي عن إسماعيل بن أبي خالد عن محمد بن سعد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهر هكذا...» ورواه وكيع ويحيى القطان فقلما: عن إسماعيل عن محمد بن سعد أن النبي ﷺ - مرسلاً.

قال أبي: المتصل عن محمد بن سعد عن أبيه أثبته، لأن الثقات قد اتفقوا عليه^(٥). وأنت ترى أنه قد وصل الحديث أربعة من الثقة الحفاظ وأرسله ثلاثة منهم.

(١) ١١٢/٤.

(٢) أحمد بن سليمان بن عبد الملك الراهوي، ثقة حافظ من الحاديه عشرة مات سنة ٢٦١/س. تقرير ١٦/١.

(٣) محمد بن عبيد - بغير إضافة - ابن أبي أمية الطنافي، الكوفي الأحدب، ثقة يحفظ، من الحاديه عشرة مات سنة ٢٠٤/ع. تقرير ٢/١٨٨.

(٤) ٣١٢/٣.

(٥) العلل ١/٢٥٥.

الذين أرسلوه	الذين وصلوا الحديث
١ - يحيى القطان	١ - عبد الله بن المبارك
٢ - وكيع	٢ - زائدة
عن إسماعيل	عن إسماعيل
٣ - محمد بن عبيد	٣ - محمد بن بشر
	٤ - خالد الطحان

وكلا الطرفين ثقات حفاظ ، والذي يغلب على الظن أن إسماعيل كان يصل الحديث أحياناً وأحياناً يرسله ، وكل روى ما سمع ، وعلى كل فإن مع من وصله زيادة ، وهم ثقات حفاظ فيجب قبولها ، لأنهم حفظوا شيئاً فات المرسلين ، وبعد جداً أن يكونوا زادوها خطأ .

وقد يرد سؤال وهو أن يحيى القطان قد سأله إسماعيل فقال: عن محمد عن أبيه؟ فقال إسماعيل: لا . أفلأ يدل هذا على أن الإرسال هو الصواب؟ .

والجواب أنه يحول دون ترجيح الإرسال أمران:

أولهما: أن النسائي لم يذكر إسناده إلى يحيى القطان ، فلا تدري أثقة روى السؤال عنه أم غير ثقة؟ .

وثانيهما: أنه يحتمل - على فرض صحة هذا السؤال - أن إسماعيل كان ناسياً وصل الحديث حين سأله يحيى ، ثم تذكر بعد ذلك أن الحديث متصل . والله أعلم .

المتن

المتن صحيح من هذا الطريق الذي اعترض عليه الدارقطني وله شواهد يرتفقي بها إلى أعلى درجات الصحة .

الشواهد

- [١] - من حديث عبد الله بن عمر ، قال رسول الله ﷺ: «الشهر هكذا وهكذا وحسن الإبهام في الثالثة»^(١) .
- [٢] - من حديث أبي هريرة^(٢) .

(١) خ صوم حديث رقم ١٩٠٨ ، ١٩١٣ ، ن ٤/١٠٨ ، ١١٣ .

(٢) خ صيام رقم ١٩٠٩ .

[٣] - من حديث ابن عباس^(١).

[٤] - من حديث أنس^(٢).

[٥] - من حديث أم سلمة^(٣).

[٦] - من حديث عائشة^(٤).

الخلاصة

[١] - الحديث صحيح من هذا الطريق الذي اعتبره الدارقطني.

وصرح النسائي بترجح الإرسال فيه على الوصل وسكت عنه المزي.

[٢] - وخالقه أبو حاتم فرجح الوصل على الإرسال وهو الصواب لأن من وصنه جماعة ثقات حفاظ فيجب تبول زيادتهم.

[٣] - ثم للحديث شواهد يصل بها إلى أعلى درجات الصحة.

الحديث الثامن والثلاثون

باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً

[٣٨] - قال الدارقطني^(٥) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث حسين عن زائدة عن هشام عن محمد (يعني ابن سيرين) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «لا تختصوا يوم الجمعة بصيام ولا ليلتها بقيام».

قال: «ولا يصح عن أبي هريرة، وإنما رواه ابن سيرين عن أبي الدرداء في قصة طويلة لسلمان وأبي الدرداء». رواه أبوب وهشام وغيرهما كذلك. وكل من قال فيه عن أبي هريرة إنما رواه ابن سيرين. قيل ذلك عن عوف وقيل عن ابن عيينة عن أبوب ولا يصح عنهمَا».

الحديث في صحيح مسلم^(٦) قال رحمه الله:

(١) ن ٤، ١٠٩، ١١١، ١١٢.

(٢) خ صيام رقم ١٩١١.

(٣) خ صيام رقم ١٩١٠.

(٤) ن ٤/١١٢.

(٥) التبع لـ ١٨، ق ١١ المخطوطة.

(٦) ٢/٢، ٨٠١، المستخرج لأبي نعيم ق ٢١٠ و ١ والمطبوع ٣/٢٢٠، ك ٣١١ وصححه على شرط

وحدثني أبو كريب^(١) حدثنا حسين (يعني الجعفي)^(٢) عن زائدة^(٣) عن هشام^(٤) عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم».



(أ) يرى الدارقطني أن هذا الحديث لا يصح عن أبي هريرة بهذا الإسناد. وإنما رواه ابن سيرين عن أبي الدرداء مرسلاً. بل لا يصح عن أبي هريرة بحال.

(ب) وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فأجاب في كتابه العلل^(٥). فقال: «هو حديث يرويه عوف الأعرابي عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. وتابعه حسين الجعفي عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. وكلاهما وهم».

أما حديث عوف: فالوهم فيه منه على ابن سيرين. وأما حديث هشام: فالوهم فيه من حسين الجعفي على زائدة، لأن زائدة من الأثبات لا يحيل هذا ورواه معاوية بن عوف^(٦) عن زائدة على الصواب عن هشام عن محمد ابن سيرين أن

الشيوخين وقال لم يخرجاه ووافقه الذهبي وهو وهم فقد خرجه مسلم بأسناد الحاكم ومنته والإحسان ٢٢٣/١٥ وفي المطبوع ٣٧٧/٨.

(١) أبو كريب: محمد بن العلاء بن كريب الهمданى، أبو كريب الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة، حافظ من العاشرة، مات سنة ٢٤٧/٤. تقريب ١٩٧/٢.

(٢) الحسين بن علي الجعفي، الكوفي، المقرى، ثقة عابد من الناسعة/٤. تقريب ١٧٧/١.

(٣) زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت، الكوفي، ثقة، ثبت صاحب سنة من السابعة مات سنة ١٦٠/٤. تقريب ٣٥٦/١.

(٤) هشام بن حسان، الأزدي، القردوسي - بالخلاف وضم الدال - أبو عبد الله البصري، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنه قيل: كان يرسل عنهما، من السادسة مات سنة ١٤٧ أو ١٤٨/٤. تقريب ٣٠٨/٢.

(٥) ٣/٣ و١٣ وفي المطبوع ١٢٨/٨ - ١٢٩.

(٦) كذا في الأصل والصواب: معاوية بن عمرو لأنه تلميذ زائدة، انظر تهذيب الكمال ٤٢٧/٢ ترجمة زائدة، ولا وجود لمعاوية بن عوف في كتب التراجم.

سلمان زار أبي الدرداء فذكر الحديث بطوله فرأى أبي الدرداء يوم الجمعة صائماً فنهاه عن ذلك، فارتضاها إلى النبي ﷺ فقصاصاً^(١) عليه، فقال النبي ﷺ: «وعمر سلمان أفقه منك ثم ذكر ذلك».

وحدث بهذا الحديث شيخ من أهل الثغر عن ابن عبيدة فوهم فيه عليه فقال: عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه نهى أن تُخص الجمعة، الحديث، حدثنا أبو طالب الحافظ من أصله ثنا جعفر بن محمد الفريابي ثنا الحسن بن عيسى الحرسي بأذنة ثنا سفيان بذلك.

والصحيح عن ابن عبيدة وغيره عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ وكذلك رواه الشورى عن عاصم الأحول عن ابن سيرين عن أبي الدرداء، وهو الصواب.

وهكذا نرى كلام الدارقطني في العلل يؤكّد ما قاله في التبيّع ويضيف جديداً وهو:

مخالفة عوف الأعرابي لأصحاب ابن سيرين حيث يرويه عوف عن ابن سيرين عن أبي هريرة. وأصحاب ابن سيرين يروونه عنه عن أبي الدرداء. ١ -

مخالفة حسين الجعفي لمعاوية بن عمرو إذ وهم حسين فروي الحديث عن زائدة من حديث أبي هريرة. ورواه معاوية بن عمرو على الصواب. ٢ -

سياقه لإسناد الحديث إلى ابن عبيدة ثم حكمه عليه بعدم الصحة، لأن في الإسناد مجھولاً، وهو كذلك فاني لم أجده له ترجمة. ٣ -

رأى أبي حاتم وأبي زرعة:

ولقد سبق الدارقطني أبو حاتم وأبو زرعة إلى توهيم حسين الجعفي في روایته هذا الحديث من حديث أبي هريرة. قال ابن أبي حاتم^(٢): سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه حسين الجعفي عن زائدة عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام...». الحديث فقلالاً: هذا وهم. إنما هو عن ابن سيرين عن النبي ﷺ. مرسل ليس فيه ذكر أبي هريرة،

(١) كذلك في الصواب «فقضى».

(٢) العلل لابن أبي حاتم ١٥٨.

رواه أئب و هشام وغيرهما كذا مرسلا . قلت لهم : الوهم من هو ؟ من زائدة أو من حسين ؟ فقلوا : ما أخلفه أن يكون الوهم من حسين » .

موقف أبي مسعود الدمشقي :

٣ - وحکى أبو مسعود الدمشقي استدراك الدارقطني هذا ونقل عنه أنه قال « وخالفه (يعنى حسيناً الجعفي) معاوية بن عمرو ، قال فيه عن محمد عن بعض أصحاب النبي ﷺ كما أضاف يومنا إلى أصحاب ابن سيرين السابق ذكرهم . ثم قال أبو مسعود ، جواباً على الدارقطني : « وحسين الجعفي من الأثبات الحفاظ . وقول معاوية عن زائدة عن هشام عن محمد عن بعض أصحاب النبي ﷺ مما يقوى حديث حسين . وحديث الصوم فله أصل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أخرجه مسلم والبخاري من حديث أبي صالح عن أبي هريرة . وقد أخرجا حديث النبي ﷺ : نهى عن صوم يوم الجمعة من حديث جابر . وهذا مما يبين أن الحديث ثابت عن النبي ﷺ وأن له أصلاً »^(١) .

والصواب - في نظري - ما ذهب إليه كل من الدارقطني وأبي حاتم وأبي زرعة :

١ - أن هذا الحديث بهذه الهيئة لا يصح عن أبي هريرة .

٢ - وأن ابن سيرين رواه مرسلاً عن النبي ﷺ .

٣ - وأن روایته من حديث أبي هريرة وهم من حسين الجعفي كما قاله الأئمة الثلاثة الدارقطني وأبو زرعة وأبو حاتم ، ومن عوف الأعرابي على ابن سيرين ، كما يقول الدارقطني إن صح أنه قد وهم .

لأن الجعفي وعوفاً قد خالف أصحاب ابن سيرين الأئمة الحفاظ بل خالفا كل من روی هذا الحديث من أصحاب أبي هريرة في ذكر النهي عن قيام ليلة الجمعة فلم يروها أحد من أصحاب أبي هريرة على كثرتهم وحفظهم .

ولقد وجدت بعضاً من هذه الروايات التي أشار إليها هؤلاء الأئمة فمن المناسب إيرادها :

١ - عبد الرزاق عن معاوية عن أبي سيرين قال : كان أبو الدرداء يحيى ليلة الجمعة ويصوم يومها ، وأتاه سلمان ، وكان النبي ﷺ آخر بينهما ، وذكر قصة ،

(١) رد أبي مسعود على الدارقطني ق ٢ و ١ .

وفيها: فقال النبي ﷺ: «عويمرا! سلمان أعلم منك لا تخص ليلة الجمعة بصلوة ولا يومها بصيام»^(١).

٢ - وقال الإمام أحمد^(٢) ثنا أسود بن عامر ثنا إسرائيل عن عاصم عن ابن سيرين عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تخص ليلة الجمعة» الحديث.

٣ - وقال ابن سعد^(٣): أخبرنا إسحاق بن يوسف الأزرق قال أخبرنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال: دخل سلمان على أبي الدرداء... القصة، وفيها: فقال النبي ﷺ لأبي الدرداء: «لا تخص ليلة الجمعة بقيام» الحديث.

فترى هذه الروايات تثبت ما ذهب إليه الدارقطني ومن معه من أن هذا الحديث لا يصح عن أبي هريرة، وأن ابن سيرين كان يرويه مرسلاً. وأن حسيناً الجعفي وعوفاً الأعرابي قد وهما فيه فجعلاه من حديث أبي هريرة. أما عوف الأعرابي فلا يقدم المحدثون روايته على رواية واحد من هؤلاء فضلاً عن جميعهم.

ولترك المجال للإمام مسلم ليقارن بين عوف وبين بعضهم على فرض أنه قد خالفهم قال رحمة الله: «إذا وزنت بين القرآن كابن عون وأيوب مع عوف وأشعش الحمراني وهما صاحبا الحسن وابن سيرين كما أن ابن عون وأيوب صاحباهما وجدت البون بينهما وبين هذين بعيداً في كمال الفضل وصحة النقل وإن كان عوف وأشعش غير مدفوعين عن صدق وأمانة»^(٤).

وأما حسين الجعفي فإنه مع مخالفته للمحفوظ عن أصحاب ابن سيرين فإنه قد خالف معاوية بن عمرو في زائدة كما يقول الدارقطني، إذ روى معاوية عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين مرسلاً كما هو المحفوظ عنه. ومما يؤكّد ويثبت أن حسيناً الجعفي قد وهم أن تسعه من أصحاب أبي هريرة لا يروون هذا الحديث عن أبي هريرة بهذا الشكل. وإنما يروون عنه قضية النبي عن تخصيص الجمعة بصوم فقط، كما سنشير إلى رواياتهم قريباً، منهم عوف نفسه^(٥):

(١) عب / ٤، ٢٧٩.

(٢) ٦، ٤٤٤، ش ٤٥ من طريق وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين قال: لا تخصوا... الحديث.

(٣) الطبقات / ٤، ٨٥.

(٤) م ١/٦، ت ٨/١٦٧.

(٥) روايته في حم ٢/٣٩٤.

والذي يغلب على الظن أن أمررين قد دفعا الجعفي والأعرابي إلى الوقوع في هذا الوهم - إن ثبت أن عوف قد وهم وسأذكر رأيي فيه قريباً.
أحدهما: أنهما سلكا به الجادة.

وثانيهما: أن الرواية المحفوظة عن أبي هريرة، وهي النهي عن تخصيص الجمعة بصيام، جعلتهما يظنان أن هذا الحديث بشقيه وبكامله حديث أبي هريرة فروياه كذلك والله أعلم.

المتن

المتن لا يثبت بهيئته هذه بهذا الإسناد، لأنه كما قال الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة قد وهم فيه حسين الجعفي لجعله من حديث أبي هريرة. في حين أنه لا يحفظ عن ابن سيرين إلا مرسلًا لا ذكر فيه لأبي هريرة.

والحديث في الواقع يشتمل على مسائلتين:
الأولى: النهي عن تخصيص الجمعة بصيام.
الثانية: النهي عن تخصيص ليتلها بقيام.

أما المسألة الأولى - فهي صحيحة ثابتة من طريق جماعة من الصحابة منهم:
أولاً: أبو هريرة وقد روى الحديث عنه:

- [١] - أبو رافع^(١)
- [٢] - عبد الله بن عمر القاري^(٢)
- [٣] - زياد الحارثي^(٣)
- [٤] - عامر بن لدين الأشعري^(٤)
- [٥] - محمد بن جعفر المخزومي^(٥)
- [٦] - أبو سلمة^(٦)
- [٧] - قتادة قال حدثنا صاحب لنا عن أبي هريرة^(٧).
- [٨] - محمد بن سيرين من طريق عوف الأعرابي عنه.

(١) الطحاوي ٧٩/٢.

(٢) الحميدي ٤٤٣/٢، عب ٤/٤، ٢٨٠، بدائع ١/٢٧٦.

(٣) حم ٤٢٢/٢، ٥٢٦، ش ٤٥/٣، الطحاوي ٧٩/٢.

(٤) الطحاوي ٧٩/٢.

(٥) حم ٣٩٢/٢.

(٦) الطحاوي ٧٨/٢.

(٧) حم ٤٠٧/٢.

وهو يحتمل أمرين:

أحدهما: أن يكون لعوف روایتين، أولاهما تشتمل على المسألتين والأخرى على النهي عن الصوم.

وثانيهما: أن يكون الدارقطني قد ظن أن عوفاً روى الحديث مشتملاً على المسألتين - والأمر بخلاف ما ظن - فتنسب ذلك إليه خطأ، والاحتمال الأخير أقرب^(١).

[٩] - أبو صالح^(٢).

ثانياً: من حديث جويرية^(٣).

ثالثاً: من حديث جابر^(٤).

رابعاً: من حديث ابن عباس^(٥).

خامساً: من حديث عبد الله بن عمر^(٦).

سادساً: من حديث جنادة الأزدي^(٧).

سابعاً: من حديث ليلي امرأة بشير^(٨) عن زوجها بشير بن الخصاية.

وأما المسألة الثانية وهي النهي عن تخصيص ليلة الجمعة بقيام فلم أجد لها أي شاهد.

وقد تقدم حكم الدارقطني ومن معه عليها بالإرسال، وقد تبين في ضوء الدراسة أنه الصواب.

وقد يرد سؤال وهو ما حكم تخصيص ليلة الجمعة بقيام؟

والجواب أنه بدعة إذ تخصيص الأذنة والأمكنة بعبادات ومزايا ليس إلا للشارع.

قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءٌ شَرَّعُوا لَهُم مِّنَ الظِّنَنِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ﴾^(٩) وقال النبي ﷺ:

«كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله».

(١) انظر روايته: مسند أحمد / ٢ / ٣٩٤.

(٢) م ٨٠١، خ رقم ١٩٨٥، حم ٤٩٥ / ٢، ٤٩٥ / ١ د ٥٦٤. ب ٣ / ٤٤٧، جه ١ / ٥٤٩، ش ٤٣ / ٣.

الإحسان ٥ ل ٢٢٤ و ١ وفي المطبوع ٣٧٨ / ٨.

(٣) خ رقم ١٩٨٦، ش ٤٤ / ٣.

خ رقم ١٩٨٥، جه ١ / ٤٩، حم ٣١٢ / ٣، ده ١ / ٣٥١، بدائع ١ / ٢٧٦.

(٤) حم ١ / ٢٨٨.

(٥) الطحاوي ٧٨ / ٢، ش ٤٣ / ٣.

(٦) الطحاوي ٧٩ / ٢.

(٧) حم ٥ / ٢٢٥.

(٨) سورة الشورى، آية ٢١.

(٩) سورة الشورى، آية ٢١.

قال النووي^(١) رحمه الله: «وفي هذا الحديث النهي الصريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة من بين الليالي ويومها بصوم كما تقدم. وهذا متفق على كراهيته، واحتج به العلماء على كراهة هذه الصلاة المبتدةعة التي تسمى صلاة الرغائب، قاتل الله واضعها ومختزتها، فإنها بدعة منكرة من البدع التي هي جهالة وضلاله، وفيها منكرات ظاهرة، وقد صنف جماعة من الأئمة مصنفات تقيسة في تقييحيها وتضليل مصلحتها ومبتدعها ودلائل قبحها وبطلانها لا تحصر، والله أعلم».

الخلاصة

[١]- في إسناد هذا الحديث وهم من حسين الجعفي، إذ الحديث من مسائل ابن سيرين فجعله من حديث أبي هريرة كما يقول الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة. وقد دافع أبو مسعود عن الجعفي وقال: إنه من الحفاظ الأثبات، ولكن مخالفة الجعفي للحفظ من أصحاب ابن سيرين ولماوية بن عمرو ولكل من روى الحديث عن أبي هريرة، وعددهم كثير، دليل واضح أنه قد وهم.

وقد ذكر الدارقطني أن عوفاً الأعرابي قد روى الحديث كما رواه حسين الجعفي. ولكن روایته في مسند أحمد بخلاف ذلك، فالظاهر أن هذا وهم من الدارقطني.

٢- هذا الحديث يشتمل على مسألتين:

الأولى النهي عن تخصيص يوم الجمعة بصيام، وهذه المسألة قد رواها عدد كبير من الصحابة منهم أبو هريرة من طرق كثيرة وقد تقدم ذكرها جميعاً. والمسألة الثانية فيها النهي عن تخصيص ليلة الجمعة بقيام، وهذه لم أجده لها متابعة معتبرة ولا شاهداً فالصواب أنها مرسلة، ومع هذا فقواعد الشريعة ونصوصها تمنع من تخصيصها بقيام وقد عدتها العلماء من البدع الشنيعة كما ذكر ذلك النووي.

الحديث التاسع والثلاثون

باب فضل صوم المحرم

[٣٩]- قال الدارقطني^(٢) رحمه الله:

(١) نووي ٢٠/٨ وانظر الآبي ٣/٢٥٧.

(٢) التسع لـ ٨ و المchorة، ق ١٢ المخطوطة.

وأخرج مسلم حديث أبي عوانة عن أبي بشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أفضل الصيام بعد رمضان المحرم».. وخالفه شعبة رواه عن أبي بشر عن حميد الحميري مرسلًا عن النبي ﷺ.

الحديث في صحيح مسلم^(١) قال رحمة الله:

حدثني قبية بن سعيد^(٢) حدثنا أبو عوانة^(٣) عن أبي بشر^(٤) عن حميد بن عبد الرحمن الحميري^(٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل».

الإسْنَاد

١ - لم يصرح الدارقطني برأيه في أي من الأمرين هو الراجح الإرسال أو الوصل. والظاهر أنه يرجع الإرسال على الوصل.

٢ - والراجح - في نظري - الوصل، لأنه زيادة من ثقة حفظ صاحبها ما فات شعبة فيجب قبولها. لا سيما وأبو عوانة من يُقرن بشعبة وسفيان، قال، مسدد: سمعت يحيى القبطان يقول: ما أشبه حديثه بحديثهما - يعني أبا عوانة وشعبة وسفيان. والدارقطني من يقول بقبول زيادة الثقة فكان عليه أن يقبلها هنا، لأنه لا يوجد مانع من قبولها فليس لجانب الإرسال من المرجحات ما يوجب تقديمها على الوصل فالرأيوا بيان للأمرتين متساويان أو متقاربان جداً مما يجعل المتأمل لا يتزد في تقديم الوصل على الإرسال.

هذا ولا يبعد أن أبا بشر كان قد روى الحديث على الوجهين، الوصل والإرسال، فحدث كل من شعبه وأبي عوانة عن أبي بشر بما سمع منه.

(١) ٨٢١/٢، ٥٦٦، ب٢/٥١٦، د١/٣٥٤، ن٣/١٦٨، البغوي ٤/٣٥ والمستخرج لأبي نعيم ق٢١٥ وف٢٤٢ وفي المطبوع ٣/٢٤٢.

(٢) تقدمت ترجمته.

(٣) الواضح - بتضليل المعجمة ثم مهملة - ابن عبد الله اليكشري - بالمعجمة - الواسطي، البزار أبو عوانة مشهور بكنيته، ثقة، ثبت من السابعة مات سنة ١٧٥ أو ١٧٦ /ع. تقريب ٢/٣٣١.

(٤) هو جعفر بن إياس، ثقة، ثبت من الخامسة مات سنة ١٢٥ /ع. تقريب ١/١٢٩.

(٥) حميد بن عبد الرحمن الحميري، البصري، ثقة، فقيه من الثالثة /ع. تقريب ١/٢٠٣.

ويؤيد جانب الوصل أن عبد الملك بن عمير قد روى الحديث عن محمد بن المنشئ عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة مرفوعاً وسأذكر من خرجه في الكلام على المتن.

هذا ولا تفوتنا الإشارة إلى أن حديث شعبة المرسل قد خرجه النسائي^(١) وقال عقبيه: «أرسله شعبة بن الحجاج».

المتن

المتن صحيح من هذا الطريق الذي اعترضه الدارقطني، وصحيح من غير هذا الطريق في غاية الصحة. فقد رواه عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنشئ عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة مرفوعاً^(٢).

وله شاهد من حديث علي رضي الله عنه^(٣).

الحديث الأربعون

باب قضاء الصائم عن الميت

[٤٠] - قال الدارقطني^(٤) رحمه الله:

وأخرج (يعني مسلماً) عن إسحاق الأزرق عن عبد الملك عن عبد الله بن عطاء عن سليمان بن بريدة «إني تصدقت على أمي بجارية».

وقد خالقه الثوري وعلي بن مسهر وابن نمير وغيرهم، وقد أخرج أحاديثهم أيضاً، فلا وجه لإخراج حديث الأزرق. وبالله التوفيق.

الحديث في صحيح مسلم^(٥) قال رحمه الله:

(١) ١٦٩/٣.

(٢) م ٢/٨٢١، جه ١/٥٥٤، حم ٢/٣٢٣، ده ١/٣٥٤ وأبو عوانة ٢/٣١٦، ش ٣/٤٢، هـ ٤/٢٩١، وانظر الترغيب والترهيب ١/٢٣٨، فيض القدير ٢/٤١، المستخرج لأبي نعيم ق ٢٥١ وفي المطبوع ٣/٢٤٣.

(٣) حم ١/١٥٤، ت ٣/٨٩، الكتز ٨/٣٥٧.

(٤) التبع لـ ١٢٢ وـ ٣٤ المخطوطة.

(٥) هـ ٤/٨٠٥ الأطراف ٢/٧٥ وعزاه لـ ن (الكبرى) هـ ٤/٢٥٦، ت ٣/٢٩، ٢١٢/٢٥، جه ١/٥٥٩. وسنن النسائي الكبرى ٤/٦٧.

وحدثني ابن أبي خلف^(١) حدثنا إسحاق بن يوسف^(٢) حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عبد الله بن عطاء^(٣) عن سليمان بن بريدة عن أبيه - رضي الله عنه - قال: «أَتَتْ امْرَأَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَقَالَ: «صُومُ شَهْرٍ».

ونص الحديث الذي أحال عليه «فقالت: إني تصدقت على أمي بخارية وإنها ماتت قال: فقال: «وَجَبَ أَجْرُكَ وَرِدَهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ» قالت: يا رسول الله، إنك كان عليهما صوم شهر فأصوم عنها؟ قال: «صُومِي عَنْهَا» قالت: إنها لم تحج قط فأباح عنها؟ قال: حجي عنها».

الاستاذ

١- سبب انتقاد الدارقطني أن أصحاب عبد الله بن عطاء الطائفي قد رووا هذا الحديث عنه عن عبد الله بن بريدة أو عن ابن بريدة والمراد به عبد الله عند المحدثين إذا أطلق. إلا الأعمش وعلقمة بن أمرشد وابن جحادة فإنهم يريدون بابن بريدة سليمان^(٤) وخالفهم إسحاق الأزرق فقال عن ابن عطاء عن سليمان بن بريدة. وقد آخذ الدارقطني مسلماً على هذا التصرف فقال وقد أخرج أحاديثهم فلا وجه للاحراج حديث الأزرق وهي وجهة نظر للدارقطني بناءً منه على أن مسلماً قد التزم الصحة في كتابه ولعل عذر مسلم أنه اعتقاد أن عبد الله بن عطاء قد رواه عن ابني بريدة عبد الله وسليمان فرواه تارة عن هذا وأخرى عن هذا

(١) محمد بن أحمد بن أبي خلف، السلمي، أبو عبد الله القطبي، ثقة من العاشرة مات سنة ٢٣٧ هـ تقريب ١٤٢ / ٢.

(٢) إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي، الواسطي، المعروف بالأزرق، ثقة من التاسعة مات سنة ١٩٥ هـ تقريب ٦٣ / ١ عبد الملك تقدمت ترجمته.

(٣) عبد الله بن عطاء الطائفي - أصله من الكوفة - صدوق يخطيء ويدلس من السادسة م ٤ تقريب ٤٣٤ / ١ وفي قول الحافظ نظر فإن الترمذى قال: ثقة عند أهل الحديث ووثقه ابن معين بت ٣٢٢ / ٥ ووثقه البخارى كما في العلل الكبير للترمذى ٩٦٩ / ٢، ووثقه ابن شاهين وانظر توثيق الترمذى له ت ٢٩ / ٣ وقد انفرد النسائي بتضعيف عبد الله بن عطاء وهو تشدد وجرحه مبهم فلا يضر عبد الله بن عطاء.

(٤) تقريب ٤٩٥ / ٢.

أقول هذا بياناً لوجهة نظر الإمام مسلم أما أنا فيبدو لي رجحان وجهة نظر الدارقطني لأن إسحاق الأزرق قد خالف أئمته فروايته شاذة والله أعلم.

المتن

المتن صحيح من طريق علي بن مسهر وابن نمير والثوري عن عبد الله بن عطاء. أما من طريق إسحاق فإن فيه علة وهي وهمه على عبد الله بن عطاء في قوله عنه عن سليمان ابن بريدة والدارقطني قد سلم بصحته عن طريق من سبق ذكرهم. وهم الثوري ومن معه.

هذا وللحديث إلى جانب صحته شاهدان في الجملة:

١ - من حديث عائشة «من مات وعليه صوم صام عنه وليه»^(١).

٢ - من حديث ابن عباس « جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إن أمي ماتت وعليها صوم شهر فقال: أرأيت لو كان عليها دين فقضيته أكان ذلك يؤدي عنها؟ قالت: نعم. قال: «فصومي عن أمك»^(٢).

الحديث العادي والأربعون

باب صوم عشر ذي الحجة

[٤١] - قال الدارقطني^(٣) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة: «ما صام رسول الله ﷺ العشر». .

قال أبو الحسن: وخالقه منصور رواه عن إبراهيم مرسلاً.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٤) قال رحمه الله:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق (قال إسحاق أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو معاوية)^(٥) عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ صائمًا في العشر فقط.

(١) م ٢/٨٠٤، خ صيام رقم ١٩٥٢، ٥/٢١٢.

(٢) م ٢/٨٠٤، خ صيام رقم ١٩٥٣، ٥/٢١٢، ت ٣/٦٧، ج ١/٥٥٩.

(٣) التسع لـ ٢١ و المchora، ق ٣٢ المخطوطة.

(٤) م ٢/٨٣٣، ت ٣/١٠٣، ح ٦/٤٢، هـ ٤٢٥ كلهم من طريق أبي معاوية به.

(٥) أبو معاوية محمد بن خازم - بمعجمتين - الضرير الكوفي عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث

ثم رواه عن أبي بكر بن نافع العبدى^(١) حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش به.

الاستاد

ذكر الدارقطني اختلاف منصور والأعمش على إبراهيم التخعي، فالأعمش روى الحديث عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة متضلاً مرفوعاً. وروى منصور الحديث عن إبراهيم مرسلاً.

ولم يصرح بترجح أحد الجانبين على الآخر والظاهر، أنه يرجح الإرسال. وقد صرَّح بذلك في كتابه العلل^(٢) إذ قال - مجيئاً عن سؤال وجه إليه عن هذا الحديث: يرويه إبراهيم التخعي واختلف عنه فرواه الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة، ولم يختلف عن الأعمش فيما حديثه عنه أبو معاوية وحفص بن غيث وزائدة بن قدامة وعبدة بن سليمان والقاسم بن معن وأبو عوانة.

واختلف عن الثوري - فرواه ابن مهدي عن الثوري عن الأعمش كذلك: وتابعه يزيد بن زريع واختلف عنه. فرواه حميد المروزي عن يزيد بن زريع، عن الثوري عن الأعمش مثل قول عبد الرحمن بن مهدي. وحدث به شيخ من أهل أصحابهان: يُعرف بعبد الله بن محمد بن النعمان^(٣) عن محمد بن منهال الضرير^(٤) عن يزيد عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة. وتابعه معمر بن سهل الأهوazi عن أبي أحمد الزبيري عن الثوري.

= الأعمش وقد يهم في حديث غيره من كبار التاسعة مات سنة ١٩٥ وقد رُوي بالإرجاء /ع تقريب ١٥٧/٢.

(١) أبو بكر بن نافع العبدى: هو محمد بن أحمد العبدى البصري مشهور بكنته صدوق من صيغار العاشرة مات بعد سنة ٢٤٠ م ت س. تقريب ١٤٣/٢.

(٢) ١٢٩/٥.

(٣) عبد الله بن محمد بن النعمان بن عبد السلام أبو بكر يروى عن الكوفيين ثقة مأمون مات سنة ٢٨١ أخبار أصحابهان ٥٦/٢.

(٤) محمد بن منهال الضرير أبو عبد الله أو أبو جعفر البصري التميمي، ثقة، حافظ من العاشرة مات سنة ٢٣١ خ م د س. تقريب ٢١٠/٢.

والصحيح عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال: حدثت أن رسول الله ﷺ وكذلك رواه أصحاب منصور عن منصور مرسلاً. منهم فضيل بن عياض وجرير. فرى الدارقطني هنا قد رجع الإرسال واحتج لذلك بأن أصحاب منصور قد رووه مرسلاً. والاختلاف الرئيسي الذي عرضه الدارقطني في العلل واقع في موضعين:

الأول: بين الأعمش ومنصور.

والثاني: اختلاف بين أصحاب منصور.

ولنسلم برجحان الإرسال عن منصور دون أن نناقش فيه الدارقطني. ولكن الاختلاف بين الأعمش ومنصور الحق فيه أن الوصل الذي رواه الأعمش هو الصواب والراجح.

موقف الترمذى:

ولنترك القول للترمذى في بيان وجه هذا الترجيح قال رحمه الله^(١) عقب رواية الحديث عن أبي معاوية عن الأعمش منصور بإسناده: «قال أبو عيسى: هكذا روى غير واحد عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة. وروى الثوري وغيره هذا الحديث عن منصور عن إبراهيم، أن النبي ﷺ لم ير صائمًا في العشر.

وروى أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم عن عائشة ولم يذكر فيه عن الأسود. وقد اختلفوا على منصور في هذا الحديث. ورواية الأعمش أصح وأوصل إسناداً. قال: وسمعت محمد بن أبان^(٢) يقول: سمعت وكيعاً يقول: الأعمش أحفظ لإسناد إبراهيم من منصور.

الراجح

وإذن فالراجح هو الوصل.

لأنه زيادة ثقة فيجب قبولها.

(١) ت ١٠٣ / ٣.

(٢) محمد بن أبان بن وزير البلخي، أبو بكر بن إبراهيم المستملي يلقب حمدوبيه وكان مستملي وكيع، ثقة حافظ من العاشرة مات سنة ٢٤٠ وقيل بعدها بستة/خ ٤ . تقريب ١٤٠ / ٢ .

٢ - ولأن للأعمش مزية في إبراهيم على منصور وهي كونه أحفظ لإسناد إبراهيم من منصور كما يروي ذلك الترمذى فكان من واجب الدارقطني أن يرجح الوصل - رواية الأعمش - لأنه يقول بوجوب قبول زيادة الثقة ولا يوجد مانع من قبولها لاسيما ولراوتها مزية على مخالفه.

المتن

المتن صحيح من هذا الطريق الذي اعترضه الدارقطني وأعمل الوصل فيه بالإرسال.

الخلاصة

- ١ - أن الدارقطني حكى الاختلاف في إسناد هذا الحديث في موضوعين:
 - [١] - بين أصحاب منصور، ورجح في هذا الموضوع الإرسال، ولم تناقش فيه لأنه يبدو أن الأمر كما قال.
 - [٢] - وبين الأعمش ومنصور على إبراهيم في الوصل والإرسال، وقد رجح فيه أيضاً الإرسال على الوصل . والواقع خلاف ذلك.

لأن مع الأعمش الوصل للحديث زيادة وهو ثقة فيجب قبولها، ولأن للأعمش مزية على منصور، لأنه أحفظ ل الحديث إبراهيم من منصور، فاعتراض الدارقطني على مسلم غير سليم، لا سيما والدارقطني من يقبل زيادة الثقة، ولهذه الزيادة ما يشجع على تقديمها، وهي امتياز الأعمش على منصور بحفظ حديث إبراهيم.

[١١] . من كتاب الحج الحاديـث الثانـي والأربعـون باب مواقيـت الحج والعـمرـة

[٤٢] - قال الدارقطني^(١) رحمـه اللهـ:ـ

وأخرج مسلمـ من حـديث أبي الزـبير عن جـابرـ:ـ «مـهلـ أـهـلـ العـراـقـ مـنـ ذاتـ عـرـقـ»ـ .ـ وـفـيـ حـديثـ اـبـنـ عـمـرـ:ـ «لـمـ يـكـنـ عـراـقـ يـوـمـئـدـ»ـ .ـ وـلـمـ يـخـرـجـ الـبـخـارـيـ لـأـبـيـ الزـبـيرـ شـيـئـاـ .ـ وـ(٢)ـ بـقـيـ عـلـىـ مـسـلـمـ مـنـ تـرـاجـمـ أـبـيـ الزـبـيرـ حـديـثـ كـثـيرـ .ـ وـمـنـ حـديثـ الـأـعـمـشـ عـنـ أـبـيـ سـفـيـانـ أـيـضـاـ .ـ

الـحـديـثـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ^(٣)ـ قـالـ رـحـمـهـ اللهـ:ـ

وـحـدـثـنـيـ مـحـمـدـ بـنـ حـاتـمـ^(٤)ـ وـعـبـدـ بـنـ حـمـيدـ^(٥)ـ كـلـاـهـمـاـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ بـكـرـ^(٦)ـ قـالـ عـبـدـ:ـ أـخـبـرـنـاـ مـحـمـدـ أـخـبـرـنـاـ اـبـنـ جـرـيـجـ^(٧)ـ أـخـبـرـنـيـ أـبـيـ الزـبـيرـ^(٨)ـ أـنـهـ سـمـعـ جـابـرـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ^(٩)ـ

(١) التـبـعـ لـ ٢٢ـ وـ ٢ـ المـصـورـةـ قـ ٣٤ـ المـخـطـوـطـةـ .ـ

(٢) فـيـ الأـصـلـ «وـهـيـ بـقـيـ»ـ وـهـيـ عـبـارـةـ غـيرـ سـلـيمـةـ وـلـعـلـ الصـوابـ «وـيـقـيـ»ـ .ـ

(٣) حـمـ ٢ـ، ٨٤١ـ، ٣ـ، ٣٣٣ـ، الطـحاـريـ ١١٨ـ/٢ـ، ٢٣٧ـ/٢ـ، ٢٧ـ، هــ٥ـ، ٢٨ـ، المستـخـرـجـ لـأـبـي نـعـيمـ قـ ٢٢١ـ وـ ٢ـ فـيـ المـطـبـوعـ ٢٦٩ـ/٣ـ – ٢٧٠ـ، جـ ٩٧٢ـ/٢ـ .ـ

(٤) مـحـمـدـ بـنـ حـاتـمـ بـنـ سـيـمـونـ الـبـغـادـيـ، السـمـينـ، صـدـوقـ رـيـماـ وـهـمـ، وـكـانـ فـاضـلـاـ مـاـتـ سـتـةـ ٢٣٥ـ أـوـ ٢٣٦ـ /ـ مـ .ـ تـقـرـيـبـ ١٥٢ـ /ـ ٢ـ .ـ

(٥) عـبـدـ بـنـ جـيـدـ ثـقـةـ حـافـظـ مـنـ الـحـادـيـةـ عـشـرـةـ مـاـتـ سـتـةـ ٢٤٩ـ /ـ خـتـ مـ تـ .ـ تـقـرـيـبـ ٥٤٠ـ /ـ ١ـ .ـ

(٦) مـحـمـدـ بـنـ بـكـرـ الـبـرـاسـيـ - بـضمـ الـمـوـحـدـةـ وـسـكـونـ الرـاءـ ثـمـ مـهـمـلـةـ - أـبـوـ عـشـانـ الـبـصـرـيـ، صـدـوقـ يـخـطـءـ مـنـ النـاسـةـ مـاـتـ سـتـةـ ٢٠٤ـ /ـ عـ .ـ تـقـرـيـبـ ١٤٨ـ /ـ ٢ـ .ـ

(٧) عـبـدـ الـمـلـكـ بـنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ بـنـ جـرـيـجـ، الـأـمـوـيـ، مـوـلاـهـ، الـمـكـيـ، ثـقـةـ، فـقـيـهـ، فـاضـلـ، وـكـانـ يـدـلـسـ مـاـتـ سـادـسـةـ مـاـتـ ١٥٠ـ أـوـ بـعـدـهـاـ /ـ عـ .ـ تـقـرـيـبـ ٥٢٠ـ /ـ ١ـ .ـ

(٨) مـحـمـدـ بـنـ مـسـلـمـ بـنـ تـلـرسـ، الـأـسـدـيـ مـوـلاـهـ أـبـوـ الزـبـيرـ الـمـكـيـ، صـدـوقـ إـلـاـ أـنـهـ يـدـلـسـ مـنـ الـرـابـعـةـ مـاـتـ سـتـةـ ١٢٦ـ /ـ عـ .ـ تـقـرـيـبـ ٢٠٧ـ /ـ ٢ـ ، وـقـالـ فـيـ هــدـيـ السـارـيـ (صـ ٤٤٢ـ)ـ، وـثـقـةـ الـجـمـهـورـ وـضـعـفـهـ بـعـضـهـمـ لـكـثـرـةـ تـدـلـيـسـهـ وـغـيـرـهـ وـقـالـ النـهـيـ فـيـ الـكـاـشـفـ:ـ «حـافـظـ ثـقـةـ قـالـ أـبـوـ حـاتـمـ:ـ لـاـ يـحـتـجـ بـهـ ..ـ وـكـانـ مـذـلـلـاـ وـاسـعـ الـعـلـمـ»ـ .ـ

(٩) جـابـرـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ بـنـ حـارـمـ - بـمـهـمـلـةـ وـرـاءـ - الـأـنـسـارـيـ، ثـمـ السـلـمـيـ - بـفـتـحـتـيـنـ - صـحـابـيـ اـبـنـ =

يُسأل عن المهل؟ فقال: سمعت أحسبه رفع إلى النبي ﷺ فقال: «مهل أهل المدينة من ذي الحليفة والطريق الآخر الجحفة، ومهل أهل العراق من ذات عرق، ومهل أهل تجد من قرن، ومهل أهل اليمن من يلم لم». 

نقد الدارقطني متوجه إلى الإسناد والمتن معاً.

- (أ) أما الإسناد، فلأن فيه أبي الزبير وهو ليس من رجال الصحيح في نظر الدارقطني ولذا لم يخرج له البخاري.
- (ب) وأما المتن فلأن جملة «ومهل أهل العراق من ذات عرق». تخالف الواقع الذي عبر عنه ابن عمر بقوله: ولم تكن يومئذ عراق».
- أما عن أبي الزبير فالنسبة لعدم تخریج البخاري له فليس على إطلاقه، فقد خرج له البخاري حديثاً واحداً في البيوع مقوروناً بعطاء عن جابر، وعلق له عدة أحاديث، واحتاج به سلم والباقيون^(١) ولعل قصد الدارقطني أن البخاري لم يخرج لأبي الزبير متحججاً به.

المتن

وأما عن المتن وهو جملة «ومهل أهل العراق من ذات عرق» فقد سبقه إلى القول بعد ثبوت هذه الجملة طاووس وجابر بن زيد والشافعي وأبن خزيمة وغيرهم. قال الشافعي في الأم: لم يثبت عن النبي ﷺ أنه حد ذات عرق وإنما أجمع عليه الناس^(٢). وقال ابن خزيمة: «رويـت في ذات عرق أخبار لا يثبت شيء منها عند أهل الحديث». قال الحافظ ابن حجر^(٣): «وهذا كله يدل على أن ميقات ذات عرق ليس منصوصاً،

صباحي غزا تسع عشرة غزوة ومات بالمدينة بعد السبعين / ع. تقرير ١٢٢ / ١
(١) هدى الساري ٢١١ / ٢.

هـ ٥ / ٢٧، فتح ٣٨٩ / ٣، ورجعت إلى الأم: ١٣٧ / ٢ - ١٣٨ فلم أجـد هذا النص وإنما وجدت ترجيـحـه لعدم توقيـتـ النبي ﷺ لـذـاتـ عـرقـ.

(٣) فتح ٣٨٩ / ٣.

وبه قطع الغزالى والرافعى فى شرح المستند والتوكى فى شرح مسلم وكذا وقع فى المدونة لمالك^(١). وأنكره آخرون من جهة الواقع فى نظرهم، ولعل الدارقطنى أشار إلى هذا الإتجاه بقول ابن عمر: «لم تكن يومئذ عراق».

ورد عليهم ابن عبد البر بقوله: «هي غفلة، لأن النبي ﷺ وقت المواقت لأهل التواحى قبل الفتوح لكنه علم أنها ستفتح فلا فرق في ذلك بين الشام والعراق»^(٢).

وقال القاضى عياض^(٣) - بعد أن ذكر استدراك الدارقطنى: «وهذا مما لا يعلّم به الحديث فقد أخبر النبي ﷺ بما لم يكن في زمانه مما كان، وهذا يعد من معجزاته عليه السلام فإنه أخبر أنه يكون لهم مهل ويسلمون ويحجون فكان ذلك».

وقال الحافظ - بعد أن ذكر الحديث متابعته وشواهد: «لكن الحديث بمجموع الطرق يقوى»^(٤).

والأمر كما قال الحافظ كما تفيده الروايات الآتية:

متابعة

[١] - من طريق حجاج بن أرطأة عن عطاء ذكر فيه المواقت بما فيها ذات عرق^(٥).

شواهد

[١] - من حديث عائشة «أن رسول الله ﷺ وقت لأهل العراق ذات عرق»^(٦). ومع أن رجال إسناده ثقات كلهم إلا أن أحمد بن حنبل كان ينكر على أحد رجال إسناده - وهو أفلح بن حميد - هذا الحديث، يقول أحمد: روى أفلح حديثين منكرين: أن النبي ﷺ أشعر، وحديث وقت لأهل العراق^(٧)، ولعله أراد بالمنكر ما انفرد به راويه مجرد تفرد.

(١) المدونة/١ ٣٧٧ وفيها قال مالك: ووقت عمر بن الخطاب ذات عرق لأهل العراق.

(٢) فتح ٣٨٩/٣.

(٣) الإكمال/١ ق ٣٩٣ و١.

(٤) فتح ٣٩٠/٣.

(٥) قط ٢٢٥/٢، الطحاوى ١١٩/٢، المطالب العالية ٣/٣٤، رقم الحديث ١٢٢٧، مؤسسة قرطبة. وحجاج صدوق كثير الخطأ والتلليس ولكنكه من يعتبر بروايته.

(٦) د ٤٠٤، ن ٩٥/٥، الطحاوى ١١٨/٢، قط ٢٢٦/٢.

(٧) هامش قط للعظيم أبيadi ٢٢٦/٢، نصب الرأبة ١٣/٣، ت ١/٣٦٧.

[٢] - من حديث ابن عباس «وقت رسول الله ﷺ لأهل المشرق العقيق»^(١) قال البيهقي في المعرفة: تفرد به يزيد بن أبي زياد، قال ابن القطان في كتابه: هذا حديث أخاف أن يكون منقطعاً فإن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس إنما عهد يروي عن أبيه عن جده ابن عباس كما جاء في صحيح مسلم في صلاته عليه السلام من الليل وقال مسلم: لا تعلم له سمعاً ولا أنه لقيه.

ولم يذكر ابن أبي حاتم ولا البخاري أنه يروي عن جده، وذكر أنه يروي عن أبيه، وقد وهم الترمذى فيه فظهنه محمد بن الحنفية، فقال^(٢): «ومحمد بن علي هو أبو جعفر محمد بن علي بن أبي طالب» وهو وهم ظاهر، فإن أحمد وأبا داود والبيهقي يروونه عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس^(٣).

[٣] - من حديث عبد الله بن عمرو ذكر فيه المواقف وفيه «ولأهل العراق ذات عرق»^(٤).

[٤] - من حديث الحارث بن عمرو السهمي، قال: وقت ذات عرق لأهل العراق^(٥) ورجاله كلهم ثقات ومنهم عتبة بن عبد الملك السهمي وثقة ابن حبان ولم يجرحه أحد من النقاد.

هذا وبقيت رواية عن ابن عمر وعن أنس لم أذكرهما لأنهما لا تصلحان للاعتبار.

الخلاصة

[١] - الحديث يصل إلى درجة الحسن لغيره بمجموع طرقه وقد سبق عن الحافظ ابن حجر والشوكاني^(٦) أنهما قالا إن الحديث يتقوى بمجموع طرقه: ولو لا أن أبي الزبير قد شك في رفع الحديث عن جابر فقال: أحبه رفع إلى النبي ﷺ، وفي لفظ «رأه» أي أظنه لكان الحديث حرباً أن يحكم له بالصحة. لأن أبي الزبير روايته أقل ما تستحق أن يحكم لها بالحسن فإذا جاءت هذه الروايات لتشدتها ارتفعت إلى درجة الصحة كما تقضي به قواعد علوم الحديث ولكن شكه حال دون ذلك.

(١) د ٤٠٤، ت ٤٠٤، ح ١٨١/٣، حم ٣٤٤، ٣٦٦، هـ ٢٧/٥.

(٢) ت ٣/١٨١ - ١٨٢.

(٣) حم ١/٣٣٦، ٣٤٤، ٤٠٤، هـ ٢٧/٥.

(٤) قط ٢/٢٣٦، هـ ٢٨/٥.

(٥) د ٤٠٤، قط ٢/٢٣٧، هـ ٢٨/٥.

(٦) ٣١٣/٤.

[٢] - ومن رد هذه الأحاديث ما بين مستند إلى عدم العلم، وهو ليس بحججة، وما بين من لم يعط هذه الأحاديث بمجموعها حقها أو يستند في ردها على قول ابن عمر لم تكن يومئذ عراق. وهذه حجة واهية لأنه لم يكن يومئذ مصر ولا شام ولا مغرب فماذا يصنع بالأحاديث الثابتة في مواقف هذه البلدان؟

الحديث الثالث والأربعون

باب ما يفعل بالمحرم إذا مات

[٤٣] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم عن عبد بن حميد عن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس «قصة المحرم الذي وقصه بغيره» وإنما سمعه منصور من الحكم. وأخرجه البخاري عن قتيبة عن جرير عن منصور عن الحكم عن سعيد وهو الصواب. وقيل: عن منصور عن سلمة ولا يصح.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبيد الله بن موسى^(٣) حدثنا إسرائيل^(٤) عن منصور^(٥) عن سعيد بن جبير^(٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان مع رسول الله ﷺ رجل، فوقصته ناقته فمات. فقال النبي ﷺ: «اغسلوه ولا تقربوه طيباً ولا تنظروا وجهه فإنه يبعث يلبي».

(١) التسعة لـ ٢٠ و ٢ المصورة ق ٣١ المخطوطة، الإكمال ٤٠٣/١ و ١، وفي المطبوع (٢٢٥/٤)، نووي ٨/١٣٠.

(٢) ٨٦٧/٢.

(٣) عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي، الكوفي، أبو محمد ثقة كان يتشيع من التاسعة، قال أبو حاتم كان أثبت الناس في إسرائيل مات سنة ٢١٣/ع. تقريب ١/٥٤٠.

(٤) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيبي، الهمداني، أبو يوسف الكوفي ثقة تكلم فيه بلا حجة، من السابعة مات سنة ١٦٠ وقيل: بعدها/ع. تقريب ١/٦٤.

(٥) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي، أبو عتاب - بمناثة ثقيلة ثم موحدة - الكوفي، ثقة، ثبت وكان لا يدلس من طبقة الأعمش مات سنة ١٣٢/ع. تقريب ٢/٢٧٧.

(٦) سعيد بن جبير، الأسدي، مولاهم، الكوفي ثقة ثبت فقيه من الثالثة قتل بين يدي الحجاج سنة ٩٥/ع. تقريب ١/٢٩٢.

١ - يذكر الدارقطني أن اختلافاً وقع بين إسرائيل وجرير على منصور بن المعتمر في رواية هذا الحديث.

أما إسرائيل فيرويه عن منصور عن سعيد بن جبير مباشرة عن ابن عباس، وأما جرير فإنه يزويه عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أي بواسطة الحكم بين منصور وسعيد بن جبير ولقد صوب الدارقطني رواية جرير خطأ إسرائيل.

٢ - وحكي النووي استدراك الدارقطني هذا عن القاضي عياض^(١) ولم يردا على الدارقطني.

رجحان رواية جرير على رواية إسرائيل:

ولقد أصاب الدارقطني ومن تابعه في ترجيح رواية جرير على رواية إسرائيل لسبعين: أن جريراً أقوى وأثبت من إسرائيل.

٢ - أن له متابعين وهما شيبان وعبيدة بن حميد.

وإذن فالقوة والكثرة في جانب جرير فلا ينبغي التوقف في تقديم روايته على رواية إسرائيل.

ومن المستحسن أن نورد رواية جرير والروایتين المتابعتين لها.

١ - قال البخاري^(٢) رحمه الله: حدثنا قتيبة حدثنا جرير^(٣) عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: وقصت برجل محرم ناقته.. الحديث.

(١) الإكمال ٤٠٣ و١، وفي المطبوع (٤/٢٢٥).

(٢) خ جزاء الصيد رقم ١٨٣٩.

(٣) جرير بن عبد الحميد بن قرط - بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة الضبي، الكوفي، نزيل الري وقاضيها ثقة صحيح الكتاب قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه مات سنة ١٨٨/ع. تقريب ١٢٧/١.

- ٢ - وقال الإمام أحمد^(١) رحمه الله: ثنا حسين^(٢) (يعني ابن محمد) ثنا شيبان^(٣) عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبير به.
- ٣ - وقال ابن الجاورد^(٤) رحمه الله: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني^(٥) قال: ثنا عبيدة^(٦) (يعني ابن حميد) قال: ثنى منصور عن الحكم به.
- ومن هذه الروايات يتضح رجحان روایة جریر ومن معه وأن منصوراً لم يرو الحديث عن سعيد بن جبير إلا بواسطة الحكم بن عتية، وأن في روایة إسرائيل إرسالاً خفياً حيث أسقط من إسناده الحكم وعلى هذا فإن إسناده يعتبر شاذًا ويعتبر إسناد جریر ومن معه هو المحفوظ.

المتن

المتن في نهاية الصحة من غير طريق إسرائيل. فهو صحيح كما ترى من الطرق المخالفة لإسرائيل عن منصور نفسه عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وقد رواه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً جماعة منهم:

- [١] - أیوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً^(٧).
- [٢] - عمرو بن دينار عن سعيد به^(٨).

- (١) ٢٦٦/١.
- (٢) الحسين بن محمد بن بهرام التميمي، أبو أحمد المروذى - بشديد الراء وبذال معجمة - نزيل بغداد ثقة من التاسعة مات سنة ٢١٣ أو بعدها بستة/ع. تقریب ١٧٩/١.
- (٣) شيبان بن عبد الرحمن النحوي، أبو معاوية ثقة صاحب كتاب من السابعة مات ١٦٤/ع. تقریب ٣٥٦/١.
- (٤) (ص ١٨٠).
- (٥) الحسن بن محمد الزعفراني أبو علي البغدادي صاحب الشافعى ثقة من العاشرة مات سنة ٢٦٠/خ. تقریب ١٧٠/١.
- (٦) عبيدة بن حميد، الكوفي أبو عبد الرحمن المعروف بالحذاء صدوق نحوى ربما أخطأ من الثامنة مات سنة ١٩٠/خ ٤ تقریب ١٥٤٧.
- (٧) م ٢/٢، ٨٥٦، خ في جزء الصيد رقم ١٨٥٠، جنائز رقم ١٢٦٦، ١٢٦٨، ٣٧٨/١، دي ١.
- (٨) م ٢/٢، ٨٦٥، ٨٦٦، خ جزء الصيد رقم ١٨٤٩، ت الحج رقم ٩٥١ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، جه ١٠٣٠/٢.

[٣] - أبو بشر عن سعيد به^(١)

[٤] - أبو الزبير عن سعيد به^(٢).

وقد رواه مسلم عن هؤلاء من طرق كثيرة.

الخلاصة

ما ذهب إليه الدارقطني من أن الصواب مع جرير بن عبد الحميد هو الرأي السديد.

[١] - لأن جريراً أثبت وأقوى من إسرائيل.

[٢] - ولأنه قد تابع جريراً أثناً وسبعين وعيادة، فيزداد جانب جرير قوة على قوته.

[٣] - وعلى هذا ففي إسناد إسرائيل إرسال خفي حيث أسقط من الإسناد الحكم.

[٤] - أما المتن ففي غاية الصحة من غير طريق إسرائيل من طريق جرير وشيبان وعيادة عن منصور. ومن طرق كثيرة إلى الحفاظ من أصحاب سعيد بن جبير عن سعيد نفسه عن ابن عباس مرفوعاً.

الحديث الرابع والأربعون

باب إحرام النساء، واستحباب اغتسالها للإحرام وكذا الحائض

[٤٤] - قال الدارقطني^(٣) رحمه الله :

وأخرج أيضاً (يعني مسلماً) حديث عبدة عن عبد الله عن ابن القاسم عن أبيه عن عائشة: «نفست أسماء بمحمد بن أبي بكر فأمر النبي ﷺ أبا بكر أن تغسل وتهل».

قال أبو الحسن: «خالفة مالك عن عبد الرحمن عن أبيه مرسل ليس فيه عائشة وهو الصواب، وحديث عبدة خطأ، وقال سليمان عن يحيى عن القاسم عن أبيه ولا يصح عن أبيه».

ال الحديث في صحيح مسلم^(٤) قال رحمه الله :

(١) م ٢/٨٦٦، ٨٦٧، خ جزاء الصيد رقم ١٨٥١، جنائز ١٢٦٧ والحديث في مستخرج أبي نعيم ٣-٢٩٧/٢٩٩ والمخطوطة ٢٢٧ و ٢.

(٢) م ٢/٨٦٧.

(٣) التبع لـ ٢١ و المصنورة ق ٣٢ المخطوطة.

(٤) د ١/٤٠٤، ٨٦٩/٢، ٩٧١/٢، جه ١/٣٦٤، هـ ٥/٣٢ وعزاه لمسلم.

حدثنا هناد بن السري وزهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة كلهم عن عبدة قال
 زهير^(١) حدثنا عبدة^(٢) بن سليمان عن عبيد الله بن عمر^(٣) عن عبد الرحمن بن القاسم^(٤)
 عن أبيه^(٥) عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «نفست أسماء بنت عميس بن محمد بن أبي
 بكر بالشجرة فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر يا أمراها أن تغسل وتهل».



- ١ - حاصل كلام الدارقطني أن مالكاً وعبيد الله بن عمر قد اختلفاً على عبد الرحمن
 ابن القاسم في إسناد هذا الحديث. فمالك يقول: عن عبد الرحمن عن أبيه ولا
 يذكر عائشة في الإسناد فروايته إذن مرسلة، أي: منقطعة.
 وأما عبيد الله فإنه يرويه عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة متصلة.
 ويرجح الدارقطني روایة مالك المقطعة على روایة عبيد الله المتصلة. والظاهر
 أن هذا بناء منه على ترجيح مالك على عبيد الله.
- ٢ - وينقل أبو مسعود عن الدارقطني هذا الاستدراك ويتعقبه بقوله: «إذا جود عبيد الله
 إسناد حديث لم يحكم لمالك عليه فيما أرسله، فإن مالكاً كثيراً ما أرسل أشياء
 أسندها غيره. وعبدة بن سليمان فثقة»^(٦).
- ٣ - وقال الزرقاني^(٧): «رواه (يعني هذا الحديث) قاسم بن أصبح من طريق
-

- (١) تقدمت ترجمته.
- (٢) عبدة بن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي، ثقة، ثبت من صغار الثامنة مات سنة ١٨٧ وقيل:
 بعدها/ع. تقريب ١/٥٣٠.
- (٣) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، العمري، أبو عثمان، ثقة، ثبت قدمه
 أحمد بن صالح على مالك في نافع وقدمه ابن معين في القاسم على الزهري عن عروة عنها من
 الخامسة، مات سنة بضع وأربعين ومائة/ع. تقريب ١/٥٣٧.
- (٤) عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، التيمي، أبو محمد المدنى، ثقة جليل قال
 ابن عية كان أفضل أهل زمانه من السادسة مات سنة ١٢٠ وقيل: بعدها تقريب ١/٤٩٥.
- (٥) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، ثقة، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة قال أبوب: ما
 رأيت أفضل منه، من كبار الثالثة مات سنة ١٠٦ على الصحيح/ع. تقريب ٢/١٢٠.
- (٦) رد أبي مسعود ق ٣ و٢.
- (٧) ٢٢٣/٢

إسحاق بن محمد الفروي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر نحوه قال ابن عبد البر: وللهذا الاختلاف في إسناده أرسله مالك فكثيراً ما كان يصنع ذلك انتهي. لكنه اختلاف لا يقبح في صحته ولا في أصله، لأنه يحمل على أن فيه لعبيد الله إسنادين: عبد الرحمن بن قاسم عن أبيه عن عائشة ونافع عن ابن عمر».

فإذا كان الإمام مالك رحمه الله كثيراً ما يرسل أشياء يستدعاها غيره ويصنع ذلك كثيراً إذا رأى شيئاً من الاختلاف. وإذا كان يطرح الحديث كله إذا شك فيه، فكل هذا يدل على ورعه وشدة احتياطه. ولكنه لا يمنع أن نرجح روایة عبيد الله بن عمر المتصلة على روایته المرسلة، لأن روایة عبيد الله قد توفر لها عدد من المرجحات منها:

- ١ - أنها زيادة من ثقة حفظها إن كانت فاتت مالكاً. واطمأن إليها إن كان مالك قد شك فيها سواء شك في حفظ نفسه أو حفظ شيخه عبد الرحمن بن القاسم.
 - ٢ - أن عبيد الله لا يقل عن أن يكافئ مالكاً في الحفظ والإتقان بل قدم على مالك في نافع وقدم على الزهرى في عروة.
 - ٣ - أن روایته هذه عن سلسلة من أسرة الصديق وهم أدرى الناس بالحوادث المتصلة بهم وأشدتهم اهتماماً بها.
- فهذه مرجحات قوية يجب اعتبارها وتقديم روایة عبيد الله على روایة مالك بناء عليها فمن المستغرب من الدارقطني تصويب الإرسال وعدم مراعاة هذه المرجحات للاتصال.

المتن

المتن صحيح من هذا الطريق الذي استدركه الدارقطني على مسلم قوله شواهد تزيده قوة وصححة:

[١] - من حديث جابر بن عبد الله في حديث أسماء بنت عميس حين نفست بذى الحليفة، «أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر رضي الله عنه فأمرها أن تغسل وتنهل»^(١)

(١) م ٢/٨٨٧، ٨٦٩، ن ٥/١٦٧، ١٦٨، ١٢٦/١، ١٦٠، جه ٢/٩٧٢، ٣٦٤/١ كلهم من طريق جعفر بن محمد عن أبيه وأصله من حديث جابر الطويل.

[٢] - من مراسيل سعيد بن المسيب^(١).

[٣] - من رواية القاسم عن أسماء بنت عميس نفسها^(٢). ولكن ابن عبد البر يقول: إنها مرسلة، لأن القاسم لم يلق أسماء».

الخلاصة

الحديث صحيح من هذا الطريق المتتقد وتقديم الدارقطني الإرسال هنا على الاتصال غير صواب، لأن للوصول من المرجحات ما يفقدها الإرسال.

وذلك أن الوصل زيادة ثقة فيجب قبولها، وأن عيذ الله لا يقل عن مالك حفظاً وإنقاذاً وقد اطمأن إلى حفظ ما يشك فيه مالك، وأن الحادثة التي رواها متصلة بأسرة شيخه فالعادة تقضي بحفظهم لها وعانتهم بها ولقد أجاد مسلم اختيارها.

الحديث الخامس والأربعون

باب جواز التمتع

[٤٥] - قال الدارقطني^(٣) رحمه الله:

وأخرج مسلم عن ابن مثنى وابن بشار عن غندر عن شعبة عن قتادة عن مطرف عن عمران، أن النبي ﷺ «جمع بين حج وعمره ثم لم ينزل كتاب...» الحديث.

وأخرجه أيضاً عنهما عن غندر عن شعبة عن حميد بن هلال عن مطرف وحدث شعبة عن حميد بن هلال صحيح وأما حديث قتادة، فإنما رواه غندر عن سعيد بن أبي عروبة لا عن شعبة. ولم يروه فيما أعلم عن شعبة غير بقية.

الحديث في صحيح مسلم^(٤) قال رحمه الله:

وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار^(٥) قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر عن

(١) ط ١/ ٣٢٢.

(٢) ط ١/ ٣٢٢، حم ٦/ ٣٦٩، ن ٥/ ٩٧، هـ ٥/ ٣٢ وعزاه لمالك.

(٣) التبع لـ ١٠ وـ ٢ المصورة ق ١٥ المخطوطة.

(٤) ٢٣٦/ ٢، المستخرج لأبي نعيم ق ٢٣٦ وـ ١ وفي المطبوع ٣٢٥/ ٣.

(٥) محمد بن بشار بن عثمان العبدى، البصري، أبو بكر بن دار ثقة من العاشرة، مات سنة ٢٥٠/ ع.

تقريب ١٤٧/ ٢ وبقية الإسناد تقدمت ترجمتهم.

شعبة عن قتادة عن مطرف قال: بعث إلى عمران بن حصين في مرضه الذي توفي فيه فقال: إني كنت محدثك بأحاديث لعل الله أن ينفعك بها بعدي فإن عشت فاكتم عني، وإن مت فحدث بها إن شئت. إنه قد سُلِّمَ عَلَيْ واعلم أن نبِيَ اللَّهُ ﷺ قد جمع بين حجٍ وعمرَة ثم لم يتزل فيها كتاب الله ولم يته عنها نبِيُّ اللَّهُ ﷺ قال رجل فيها برأيه ما شاء.



انتقاد الدارقطني هنا - فيما يظهر - موجه إلى مسلم نفسه وذلك أنه روى الحديث من طريق غندر على وجهين:

- ١ - عن غندر عن شعبة عن حميد بن هلال عن مطرف عن عمران.
- ٢ - وعن غندر عن شعبة عن قتادة عن مطرف به.

أما الوجه الأول: وهو عن غندر عن شعبة عن حميد بن هلال به فهذا صحيح في نظر الدارقطني ولا اعتراض له عليه.

وأما الوجه الثاني: وهو قوله غندر عن شعبة عن قتادة فهذا هو موضع اعتراض الدارقطني وهو خطأ في نظره، لأن غندرًا لا يروي الحديث عن قتادة إلا عن طريق سعيد بن أبي عروبة لا عن طريق شعبة.

ويقول الدارقطني: إنه لا يعلم أن أحداً رواه عن شعبة عن قتادة غير بقية. ولكن الواقع بخلاف ما يظن الدارقطني ويختلف ما يقول، إذ قد روى الحديث عن شعبة عن قتادة خالد بن الحارث الهجيمي.

قال النسائي^(١) رحمة الله: أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا خالد^(٢) قال: حدثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن عمران، أن رسول الله ﷺ جمع بين حجٍ وعمرَة ثم لم يتزل فيها كتاب ولم يته عنها النبي ﷺ، قال فيها رجل برأيه ما شاء. وإن فيصبح رواة هذا الحديث عن شعبة عن قتادة ثلاثة من الرواة:

(١) ١١٦/٥.

(٢) خالد بن الحارث بن عبد الهجيمي، أبو عثمان البصري، ثقة، ثبت من الثامنة مات سنة ١٨٦ وموالده سنة ١٢٠/ع. ترجمة ٢١٢/١.

[١] - غندر

[٢] - خالد بن الحارث [٣] - بقية

وليس للدارقطني من حجة على انتقاده مسلماً في رواية هذا الحديث عن شعبة إلا عدم علمه برأٍ آخر عنه غير بقية، فماذا عسى أن يقول لو وجد أن خالداً الثقة ثبت قد رواه عن شعبة كما يرويه غندر وبقية؟ وإذا ثبت أن غير غندر قد رواه عن شعبة عن قتادة فلا تستغرب أن يرويه عنه كذلك غندر بل هو أولى برواية ذلك وحفظه، لأنه ربّ شعبة وجليسه نحواً من عشرين سنة، وفي اعتقادي أن الدارقطني لو اطلع على رواية خالد هذه عن شعبة لما اعتقد مسلماً في رواية غندر هذا الحديث عن شعبة.

المتن

المتن صحيح من هذا الطريق الذي رواه مسلم ولا حجة للدارقطني في انتقاده إياه.
ويبلغ غاية الصحة بمتابعته وشواهده بل هو متواتر نقاً وعملاً.

المتابعات

[١] - رواية خالد بن الحارث التي رواها النسائي وقد ذكرت قريباً^(١).

[٢] - رواية بقية التي ذكرها الدارقطني ولم أجدها وكلاهما عن شعبة عن قتادة.

[٣] - رواية شعبة عن حميد بن هلال عن مطرف عن عمران وقد رواها معاذ العنبري وغندر كلاهما عن شعبة به^(٢).

[٤] - من حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن مطرف به^(٣).

[٥] - من حديث همام عن قتادة به^(٤).

[٦] - من حديث الجريري عن أبي العلاء عن مطرف به^(٥).

[٧] - من حديث أبي رجاء عن عمران مرفوعاً^(٦)

(١) انظر الصفحة السابقة.

(٢) م ٨٩٩/٢

(٣) م ٨٩٩/٢

(٤) خ حج رقم ١٥٧١، م ٩٠٠/٢، وكذلك أخرجه عن محمد بن واسع.

(٥) م ٨٩٨/٢، م ٩٠٠/٢ من طرق.

(٦) خ تفسير رقم ٤٥١٨.

كلهم بمثيل حديث غندر الذي دار البحث حوله.

الشواهد

- [١] - من حديث أنس^(١).
 - [٢] - من حديث عمر والصبي بن معبد^(٢).
 - [٣] - من حديث سعد بن أبي وقاص^(٣).
 - [٤] - من حديث علي^(٤).
 - [٥] - من حديث أبي موسى^(٥).
- وأخيراً قول الله تعالى: «فَمَنْ تَعَنَّ بِالْعُرْشِ إِلَيَّ أَتْحِجَ»^(٦).

الخلاصة

- [١] - الحديث صحيح من هذا الطريق الذي انتقده الدارقطني.
- [٢] - والداعف للدارقطني عدم علمه براو آخر عن شعبة غير بقية.
- [٣] - وقد تبين أنه قد روى الحديث عن شعبة خالد بن الحارث الثقة الثبت.
- [٤] - ولعل الدارقطني لو اطلع على رواية خالد للحديث عن شعبة لما انتقد مسلماً.
- [٥] - فالمؤاخذة إذا على الدارقطني لا على مسلم «إنه كان يجب عليه أن يبحث أكثر مما بحث قبل أن يقدم على الانتقاد».
- [٦] - ثم إن الحديث بمتابعاته وشهاداته وتبادل العلماء والأمة لمعناه يبلغ درجة التواتر.

الحديث السادس والأربعون باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف

[٤٦] - قال الدارقطني^(٧) رحمه الله:

-
- (١) ث ٣/١٦٨، ن ١١٦، ١١٧، ٥/١١٦، جه ٩٨٩، ذي ١/٣٩٦.
 - (٢) حم ١/٤٤٨، ١٥/٢٥.
 - (٣) م ٢/٨٩٨.
 - (٤) م ٢/٨٩٦ - ٨٩٧.
 - (٥) م ٢/٨٩٥ - ٨٩٦.
 - (٦) سورة البقرة، آية ١٩٦.
 - (٧) التبع لـ ٢٧ و ١٥ و ٢٣ المخطوطه و انظر العلل للدارقطني ١/٢٧ و ٢٧ وفي المطبوع ٢/١٣.

وأخرج مسلم عن المقدمي عن حماد عن أئوب عن نافع عن ابن عمر: «أن عمر قبل الحجر».

وقد اختلف فيه على أئوب وعلى حماد بن زيد. وقد وصله مسند^(١) والحوضي^(٢) عن حماد. وخالفهم سليمان^(٣) وأبو الريبع^(٤) وعارض^(٥) فأرسلوه عن حماد. وقال ابن علية عن أئوب ثبت أن عمر، ليس فيه نافع ولا ابن عمر. «وهو صحيح من حديث سعيد بن غفلة، وعابس بن ربيعة وابن سرجس عن عمر».

الحديث في صحيح مسلم^(٦) قال رحمة الله:

وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي^(٧) حدثنا حماد بن زيد^(٨) عن أئوب^(٩) عن نافع عن ابن عمر أن عمر قبل الحجر، وقال: «إني لأقبلك وإنني لأعلم أنك حجر ولكنني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك».

(١) مسدد بن مسرهد، الأسدى، البصري أبو الحسن ثقة حافظ من العاشرة مات سنة ٢٢٨/خ دت س تقريب ٢٤٢/٢.

(٢) هو حفص بن عمر بن العارث، الأزدي، النمري، بفتح التون والميم أبو عمر الحوضي وهو بها أشهر، ثقة ثبت عيب بأخذ الأجرة على الحديث من كبار العاشرة مات سنة ٢٢٥/خ دس تقريب ١٨٧/١.

(٣) سليمان بن حرب الواسطي الأزدي، البصري القاضي بمكة، ثقة إمام حافظ من التاسعة مات سنة ٢٢٤/ع. تقريب ٣٢٢/١.

(٤) سليمان بن داود العتكي، أبو الريبع الزهراني، البصري، نزل بغداد، ثقة لم يتكلم فيه أحد بحجة من العاشرة مات سنة ٢٣٤/خ م دس تقريب ٣٢٤/١.

(٥) هو محمد بن الفضل السدوسي لقبه عارم ثقة ثبت تغير بآخره من صغار التاسعة مات سنة ٢٢٢ تقريب ٢٠٠/ع.

(٦) ٩٢٥/٢، ذي ٣٨١/١.

(٧) محمد بن أبي بكر المقدمي - بالتشديد - أبو عبد الله، الثقفي، مولاهم البصري ثقة من العاشرة مات سنة ٢٣٤/خ م س تقريب ١٤٨/٢.

(٨) حماد بن زيد بن درهم، ثقة إمام قال ابن معين: ليس أحد أثبت منه في أئوب وقال أيضاً: من خالقه من الناس جميعاً فالقول قوله في أئوب، ت د ١٠/٣ والجرح والتعديل ١٣٩/٣ الجملة الأولى.

(٩) أئوب بن أبي تميمة - كيسان السختياني - بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناء ثم تحانية وبعد الألف نون، أبو بكر البصري، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة مات سنة ١٣١/ع.

تقريب.

يفيد استدراك الدارقطني على إسناد هذا الحديث أنه قد وقع اختلاف فيه في موضعين:

الأول: بين حماد بن زيد وإسماعيل بن علية على أئوب، يروي حماد الحديث عن أئوب متصل بالإسناد إلى عمر. ويرويه إسماعيل بن علية عن أئوب عن عمر منقطعًا ما بين أئوب وعمر.

الثاني: اختلاف بين أصحاب حماد بن زيد، فروى بعضهم الحديث عن حماد متصل بالإسناد، وهو المقدمي والحووضي ومسدد. وبعضهم رواه مرسلاً (أي منقطعاً) عن حماد، وهو سليمان بن حرب وأبو الربيع الزهراني وعامر.

تقديم الاتصال في الموضعين:

أما الاختلاف بين حماد بن زيد وإسماعيل بن علية فإن رواية حماد المتصلة تقدم على رواية إسماعيل لسبعين:

- ١ - أن مع حماد زيادة من ثقة فيجب قبولها حيث لم يوجد مانع من ذلك.
- ٢ - أن حماداً أرجح وأثبت في أئوب من إسماعيل. بل يقدم حماد بن زيد في أئوب على كل من خالقه كما تقدم في ترجمته قريباً عن ابن معين.

وأما الاختلاف بين أصحاب حماد فإن بين الوالصلين للحديث والمرسلين له تكافؤاً في الحفظ والإتقان، ولا ينبغي توهيم أحد الجانبين، والظاهر أن مرجع هذا الاختلاف بين الجانبين أن حماداً كان يروي الحديث تارة منقطعاً أي لا يذكر ابن عمر وتارة يرويه متصلةً - فروى كل من أصحابه ما سمعه وإذا كان مع الوالصلين زيادة من ثقات فيجب قبولها، لأنهم حفظوا شيئاً فات رواة الإرسال.

وإذن فالواجب أن نقول بتقديم رواية الوالصلين للحديث من أصحاب حماد بن زيد على رواية من رواه منقطعاً.

موقف الدارقطني في كتابه العلل:

ويبدو أن الدارقطني قد لاحظ هذه الاعتبارات التي بنينا عليها تقديم الاتصال في

كتابه العلل فأشار إلى ذلك حيث قال - مجبياً على سؤال عن هذا الحديث : يرويه أئوب السختياني واختلف عنه - فرواوه حماد بن زيد عن أئوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر ، قال ذلك الحوضي ومسلد والمقدمي . وقيل عن حماد بن زيد عن أئوب عن نافع مرسلاً عن عمر ، ورواه إسماعيل بن علية عن أئوب قال : نبأ عن عمر . قال : وقول حماد بن زيد أحب إلى^(١) .

وهكذا نرى الدارقطني قد مال في قوله في العلل إلى ترجيح الاتصال وهو الحق والصواب لما تقدم من الأسباب .

المتن

المتن صحيح في غاية الصحة من هذه الطريق ومن غيرها وقد قال الحافظ ابن كثير : «وقال علي بن المديني روي (يعني هذا الحديث) عن عمر من غير وجه» ثم قال ابن كثير : «وهي مفيدة للقطع عن كثير من الأئمة»^(٢) .

وللحديث متابعة لنافع في ابن عمر من طريق سالم عن أبيه عبد الله بن عمر قال : قبل عمر الحجر ثم قال : أم والله .. لقد علمت أنك حجر ولو لا أني رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك»^(٣) .

وله متابعة أخرى عن زيد بن أسلم عن أبيه أسلم^(٤) .

وله متابعت آخر قد صرخ الدارقطني بصحتها عن عمر :

[١] - من حديث عابس بن ربيعة^(٥) .

[٢] - من طريق عبد الله بن سرجس^(٦) .

(١) العلل للدارقطني ١ - ٢٧ و ٢ وهي المطبوع ١٣ / ٢ .

(٢) مستند الفاروق ق ١٣٠ .

(٣) م ٩٢٥ / ٢ ، المستخرج لأبي نعيم ق ٢٤٢ و ٢ وفي المطبوع ٣٥٧ / ٣ .

(٤) م ٩٢٥ / ٢ ، المستخرج لأبي نعيم ق ٢٤٢ و ٢ وفي المطبوع ٣٥٧ / ٣ .

(٥) خ الحج رقم ١٥٩٧ ، م ٩٢٥ / ٢ ، ٩٢٥ / ١ د ٤٣٣ / ١ ، ت ٣ / ٣ ، ٢١١ ، ١٨٠ / ٥ ، حم ١ / ١٦ ، ٢٦ ، ٤٦ ، ٤٧ / ٥ ، المعجم الصغير للطبراني ٦٣ / ١ ، مستند الفاروق ق ١٢٩ ، المستخرج لأبي نعيم ق ٢٤٢ و ٢ وفي المطبوع ٣٥٨ / ٣ .

(٦) م ٩٢٥ / ٢ ، ٩٨١ / ٢ ، جه ١ / ١ ، ٣٤ / ١ ، ٥١ ، منحة ١ / ٢١٦ ، مستند الفاروق ق ١٣٠ ، المستخرج لأبي نعيم ٢٤٢ و ٢ وفي المطبوع ٣٥٨ / ٣ .

[٣] - من طريق سعيد بن غفلة^(١).

كلهم عن عمر رضي الله عنه به.

[٤] - وكذلك من حديث ابن عباس عن عمر^(٢).

[٥] - ومن طريق زيد بن أسلم^(٣).

الخلاصة

[١] - ذكر الدارقطني في التتبع أن اختلافاً قد وقع في إسناد هذا الحديث في موضعين:
الأول: على أيوب بين إسماعيل بن علية وحماد بن زيد في وصل الحديث وإرساله.
والثاني: بين أصحاب حماد بن زيد في الوصل والإرسال كذلك.
وقد تبين لنا على أساس الأدلة أن اتصال هذا الإسناد هو الراجح في موضعين وقد مال الدارقطني إليه في كتابه العلل.

[٢] - وبناء على هذا الترجح للاتصال فالمعنى صحيح من هذا الطريق المستقى.

[٣] - ويصل إلى أعلى درجات الصحة بمتابعاته الكثيرة التي قال عنها الحافظ ابن كثير إنها تفيد القطع عند كثير من الأئمة. وقد ذكرنا طرفاً منها.

الحديث السابع والأربعون

باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة... الخ

[٤٧] - قال الدارقطني^(٤) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عمر، أن النبي ﷺ «جمع بين المغرب والعشاء بجمع».

قال: هذا عندي وهم من إسماعيل. وقد خالفه جماعة: شعبة والثوري وإسرائيل وغيرهم. رواوه عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مالك عن ابن عمر. وإسماعيل وإن كان ثقة فهو لاء أقوم منه لحديث أبي إسحاق.

(١) م ٩٤٦، ن ١٨٠ / ٥، ح ٣٩ / ١، منحة ٢١٦ / ١، هـ ٧٤ / ٥.

(٢) منحة ٢١٥ / ١.

(٣) خ الحج رقم ١٦١٠، ١٦١٥.

(٤) التبيع لـ ١٨، ١ المصورة في ٢٧ المخطوطة، وانظر نووي ٣٦ / ٩، الإكمال ٤٢٩ / ١ و٢، وفي المطبوع (٤ / ٣٦٥).

الحديث في صحيح مسلم^(١) قال رحمة الله:

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا إسماعيل بن أبي خالد^(٢) عن أبي إسحاق^(٣) قال: قال سعيد بن جبیر: أفضنا مع ابن عمر حتى أتينا جمعاً «فصلى بنا المغرب والعشاء بإقامة واحدة ثم انتصرف»، فقال: هكذا صلی بنا رسول الله ﷺ في هذا المكان».



١ - حاصل كلام الدارقطني أن إسماعيل بن أبي خالد قد وهم على أبي إسحاق فجعل الحديث هذا من حديث سعيد بن جبیر مع أن أبو إسحاق لا يرويه إلا عن عبد الله بن مالك.

ودليل الدارقطني على وهم إسماعيل بن أبي خالد أن جماعة من أصحاب أبي إسحاق الحفاظ قد خالفوه - فرووا الحديث عنه عن عبد الله بن مالك عن عبد الله بن عمر مرفوعاً.

رأي النووي

٢ - وينقل النووي^(٤) هذا الاستدراك عن الدارقطني ولم يسلم له بأن إسماعيل بن أبي خالد قد وهم، فيقول: «وjobاه: يجوز، أن أبو إسحاق سمعه من الطريقيين فرواه على الوجهين. وكيف كان فالمتن صحيح لا مقدح فيه».

موقف الترمذى

٣ - ولقد روى الترمذى هذا الحديث من طريق سفيان الثورى عن أبي إسحاق عن

(١) ٩٣٨/٢، ٤٤٨/١٥، المستخرج لأبي نعيم ق ٢٤٦ و ١ و في المطبوع ٣٧١/٣، حم ٣/٢.

(٢) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي، مولاهم، البجلي، ثقة، ثبت من الرابعة مات سنة ١٤٦/ع. تقرير ٦٨/١.

(٣) هو عمرو بن عبد الله الهمданى أبو إسحاق السبئي - بفتح المهملة وكسر الموحدة - مكث ثقة عابد من الثالثة اختلط بأخره توفي سنة ١٢٩ وقيل: قبل ذلك/ع. تقرير ٧٣/٢ وبقية رجال الإسناد أئمة ثقات تقدمت تراجمهم.

(٤) نووي ٣٦/٩.

عبد الله بن مالك ومن طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير. ثم قال: قال محمد بن بشار: قال يحيى: والصواب حديث سفيان، قال أبو عيسى: حديث ابن عمر من روایة سفيان أصلح من روایة إسماعيل بن أبي خالد، وحديث سفيان حسن صحيح^(١).

الراجح

والصواب ما ذهب إليه الدارقطني من أن إسماعيل بن أبي خالد قد وهم على أبي إسحاق بجعله الحديث عن سعيد بن جبير بينما هو من حديث عبد الله بن مالك كما رواه سفيان الثوري ومن معه من حديث عبد الله بن مالك. لأن من خالق إسماعيل جماعة فيهم جيلا الحفظ سفيان الثوري وشعبة. وإسرائيل الذي قيل عنه: إنه يحفظ حديث جده أبي إسحاق كما يحفظ سورة الحمد. بل نرى يحيى بن سعيد القطان والترمذى يرجحان روایة سفيان وحده على روایة إسماعيل فكيف وقد انضاف إلى سفيان شعبة وإسرائيل؟

هذا، ولقد تابع إسماعيل شريك القاضي كما تابع سفيان ومن معه فروى أبو داود عن محمد بن سليمان الأنباري ثنا إسحاق (يعنى ابن يوسف) عن شريك^(٢) عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك عن ابن عمر إلا أن هذه الرواية لا تغير من الحكم السابق شيئاً لأن شريكاً ضعيف كثير الخطأ ويعتبر على القلن أنه أخطأ في ذكر سعيد بن جبير.

المتن

المتن صحيح مستفيض من غير طريق إسماعيل بن أبي خالد فهو صحيح من حديث ابن عمر من الطرق^(٣) التي أعل بها طريق إسماعيل وله طرق آخر عن ابن عمر تعتبر له متابعتاً.

وله شواهد عن جماعة من الصحابة ومعناه متواتر نقلأً وعملاً.

(١) ت ٢٤٧/٣.

(٢) شريك بن عبد الله التخعي، الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة صدوق يخطيء كثيراً تغير حفظه منه ولبي القضاة بالකوفة من الثامنة مات سنة ١٧٧ أو ١٧٨ / خت م ٤.

(٣) حديث سفيان في د ٤٤٨، ت ٢٤٧/٣، حم ١٨/٢، ٣٣، ١٢٥ وحديث شعبة في منحة . ٢٢١/١

فمن المتابعات:

[١] - من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه^(١).

[٢] - من طريق سعيد بن جبير^(٢).

ومن الشواهد:

[١] - من حديث أسامة بن زيد^(٣).

[٢] - من حديث ابن مسعود^(٤).

[٣] - من حديث أبي أيوب^(٥).

وهناك شواهد أخرى عن جابر وغيره من الصحابة.

الخلاصة

[١] - الصواب ما ذهب إليه الدارقطني من أن إسماعيل بن أبي خالد قد وهم حيث جعل الحديث عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير في حين أنه من حديث أبي إسحاق عن عبد الله بن مالك.

[٢] - والدليل على ذلك أن جماعة من أصحاب أبي إسحاق الحفاظ سفيان وشعبة وإسرائيل روروه عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مالك لا عن سعيد ابن جبير.

[٣] - وقد رأينا يحيى بن سعيد القطان والترمذى يرجحان رواية سفيان وحده على رواية إسماعيل بن أبي خالد مما يؤيد رأى الدارقطنى.

[٤] - أما المتن فصحيح من الطرق التي أعل بها طريق إسماعيل وزيفه قوة متابعاته وشواهده وقد مر ذكرها بل إن معناه متواتر عملياً يعلم ويحمله الأمة جيل بعد جيل.

(١) خ في الحج رقم ١٦٧٣، م ٩٣٧/٢، ٤٤٨، د ٩٣٧/٢، ٤٤٨/١، ن ٥/١، ٢١٠، ط ١/٤٠٠، حم ٥٦/٢، ١٥٢، ١٥٧، دي ٣٨٥/١، الطحاوى ١١٣/٢، ١١٤، هـ ١٢٠/٥، أبو نعيم في المستخرج ق ٢٤٦ وفي المطبوع ٣٧١/٣.

(٢) م ٩٣٨، ٩٣٨/٢، ٤٤٨/١، ٤٤٨، حم ٦٢/٢، ٧٩، ن ٥/٢، ٢١٠، منحة ١/٣٢١، المستخرج ق ٢٤٦ من طريق شعبة عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير وفي المطبوع ٣٧١/٣.

(٣) خ الحج رقم ١٦٧٢، م ٢٠٢/٥، ٢٠٢، حم ٩٣٤/٢، ٩٣٥، ن ٥/٥، ٢١٠، دي ١/٣٨٥، ط ٤٠١/١، طحاوى ١١٤/٢.

(٤) م ٩٣٨، عب ٥٥١/٢، ٥٥١، ن ٥/٥، ٢٠٩، ش ٤٥٨/٢، هـ ١٢١/٥، الطحاوى ٢١١/٢ أبو نعيم في المستخرج ق ٢٤٦ و ٢٤٦ وفي المطبوع ٣٧٢/٣.

(٥) خ الحج رقم ١٦٧٤، ٤٤١٤، ٤٤١٤، جه ١٠٠٥/٢، ١٠٠٥، ط ٤٠١/١، ن ٥/٥، دي ٢٠٩/١.

الحديث الثامن والأربعون

باب استحباب دخول الكعبة للحجاج وغيره... الخ

[٤٨] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله :

وأخرج مسلم عن حميد بن مساعدة عن خالد عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن
أسامة وبلال وعثمان فسألتهم :

وهذا وهم فيه ابن عون. خالقه أبوب وعبد الله ومالك وغيرهم فأستدوه عن بلال
وحده.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله :

وحدثني حميد بن مساعدة حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا عبد الله بن عون^(٣)
عن نافع عن عبد الله بن عمر، أنه انتهى إلى الكعبة وقد دخلها النبي ﷺ وبلال وأسامة
وأجاف عليهم عثمان بن طلحة الباب قال: فمكثوا فيه ملياً ثم فتح الباب فخرج النبي ﷺ
ورقيت الدرجة فدخلت البستان، فقلت: أين صلى النبي ﷺ؟ قالوا: هنا هنا. ونبسأ أن
أسألكم كم صلى؟

الإسناد

١ - يتلخص كلام الدارقطني في أن ابن عون قد وهم على نافع في إسناد هذا الحديث
حيث روى عنه عن ابن عمر أنه سأله ثلاثة وهم بلال وأسامة وعثمان بن طلحة
ودليله على هذا الوهم أن أصحاب نافع الحفاظ وهم أبوب وعبد الله ومالك
وغيرهم قد خالفوه فرورو عنه أن ابن عمر سأله بلا فقط.

٢ - وقال القاضي عياض: «ولكن أهل الحديث وهنوا هذه الرواية» (يعني رواية ابن
عون) فقال الدارقطني: «وهم ابن عون هنا وخالفه غيره فأستدوه». عن بلال وحده

(١) التبع لـ ٢٢ و المchorة في ٣٣ المخطوطة.

(٢) ٩٦٧/٢.

(٣) عبد الله بن عون بن أربطان أبو عون البصري، ثقة ثبت، فاضل من أقران أبوب في العلم والعمل
والسن من السادسة، مات سنة ١٥٠ على الصحيح/ع. تقرير ٤٣٩/١.

قال القاضي عياض: وهذا هو الذي ذكره مسلم في باقي الطرق: فسألت بلا لـ، إلا أنه قد وقع في رواية حرملة عن ابن وهب، فأخبرني بلا لـ وعثمان بن طلحة أن رسول الله ﷺ صلـ في جوف الكعبة. هكذا هو عند عامة شيوخنا، وفي بعض النسخ: «وعثمان بن أبي طلحة» وهذا يعـضـدـ رواية ابن عون، والمـشهـورـ انفرادـ بلا لـ برواية ذلك والله أعلم^(١).

وفي كلام القاضي عياض تأـيدـ لرأـيـ الدارقطـنيـ غيرـ أنـ فيـ كلامـهـ مـسـأـلـتـينـ جـديـرـتـينـ بـالتـوضـيـعـ.

المسألة الأولى: أنه قال عقب قول الدارقطـنيـ: وخالفـوهـ (يعـنيـ ابنـ عـونـ) فأـسـنـدـوـهـ عنـ بلاـلـ وـحـدهـ: «وهـذاـ هوـ الـذـيـ ذـكـرـ مـسـلـمـ فيـ باـقـيـ الـطـرـقـ فـسـأـلـتـ بلاـلـ»: فالـطـرـقـ التيـ أـشـارـ إـلـيـهاـ هيـ:

- ١ - يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة... الحديث^(٢).
- ٢ - عدة أسانيد إلى سفيان وحماذ بن زيد عن أيوب عن نافع به^(٣).
- ٣ - عدة أسانيد إلى القطان وابن نمير وأبيأسامة وعبدة عن عبد الله عن نافع به^(٤).
- ٤ - من طريق ابن شهاب عن سالم عن أبيه^(٥) وفيها جميعاً «فـسـأـلـتـ بلاـلـ» وليس فيها ذكر لغيره. وهناك طرق أخرى في غير مسلم عن نافع وغيره عن ابن عمر.
- ٥ - من طريق فليح عن نافع به^(٦).
- ٦ - ومن طريق يونس عن نافع به^(٧).

(١) نووى ٩/٨٦، الإكمال ١/٤٤٠ و ١-٢، وفي المطبوع (٤٢٤/٤).

(٢) م ٢/٩٦٦، د ١/٤٦٦، بدائع ١/٦٥، المستخرج لأبي نعيم ق ٢٤٣ وفي المطبوع ٣/٤.

(٣) م ٢/٩٦٦، خ صلاة رقم ٤٦٨، دي ١/٣٨١، عب ٥/٨١، المستخرج ق ٢٤٤ و ١ وفي المطبوع ٣/٤.

(٤) م ٢/٩٦٧، د ٤٤٧، المستخرج ق ٢٤٤ و ١، وفي المطبوع ٤/٤، جامـعـ المسـانـيدـ مـسـنـدـ ابنـ عمرـ ١ـ قـ ١٣١ـ وـ ٢ـ.

(٥) م ٢/٩٦٧.

(٦) خ مغازـيـ رقمـ ٤٤٠٠.

(٧) خ رقمـ ٤٢٨٩.

- ٧ - ومن طريق حسان بن عطية عن ابن عمر^(١).
- ٨ - ومن طريق ابن أبي مليكه^(٢).
- ٩ - ومن طريق عمرو بن دينار^(٣).
- ١٠ - ومن طريق أبي الشعاء عن أبيه^(٤).
وفي هذه الروايات جمِيعاً «سألت بلالا».
- وفي جامع المسانيد في مسند عبد الله بن عمر ذكر الحديث من طرق بعضها مر ذكرها معنا وزاد طرفاً أخرى منها.
- ١١ - طريق هشام بن سعد عن نافع..
- ١٢ - وسيف بن سليمان عن مجاهد.
- ١٣ - مالك عن نافع.

المُسَأْلَةُ الثَّانِيَةُ: قول القاضي عياض :

«إلا أنه وقع في رواية حرملة عن ابن وهب، فأخبرني بلال وعثمان بن طلحة وهذا هو عند عامة شيوخنا».

فهذه الرواية عن حرملة موجودة في صحيح مسلم عن ابن وهب عن يونس عن سالم عن أبيه وليس عن نافع.

ومع ذلك فإن جميع النسخ التي تناولتها يدي فيها خلاف ما قاله القاضي عياض. إذ فيها «فأخبرني بلال أو عثمان بن طلحة» «بأنَّ التي للشك وشتان بين الأمرين».

والنسخ التي أشرت إليها هي :

١ - النسخة التي بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي^(٥).

(١) جه ٣٠٦٣/٢.

(٢) عب ٨١/٥.

(٣) عب ٨٠/٥.

(٤) عب ٨٢/٥.

(٥) ٩٦٧/٢.

- ٢ - طبعة الحلبي^(١).
- ٣ - نسخة مع شرح النwoي طبعة المطبعة المصرية بالأزهر^(٢).
- ٤ - نسخة مع شرح الأبي^(٣).
- ٥ - نسخة مع شرح مسلم^(٤).
- ٦ - نسخة مخطوطة بمكتبة الحرم المكي^(٥).

هذا وقد روى الإمام مسلم من حديث سالم من طريق أصح وأقوى من طريق حرملة ما يوافق روایة الجماعة عن نافع. قال رحمه الله: حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا ابن رمغ أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال: دخل رسول الله ﷺ البيت... فلقيت بلا فسألته^(٦)....).

فما حكاه القاضي عياض مما هو موجود عند عامة شيوخه من طريق حرملة «بلال وعثمان» «وزعم القاضي أنه يعتمد روایة ابن عون» يعكر عليه ثلاثة أمور:

- ١ - وجود خلاف ما في نسخ المغاربة كما بيناه قريباً.
- ٢ - ورود الحديث عن سالم من طريق من هو أحفظ من حرملة بما يوافق روایات الثقات الحفاظ من أصحاب نافع.
- ٣ - ثم الرواية التي انتقدتها الدارقطني إنما هي روایة ابن عون عن نافع لا عن سالم.
- ٤ - ثم إن روایة حرملة على ما فيها ليس فيها ذكر أسامي الوارد في روایة ابن عون عن نافع.

فهذه الأمور تحول دون الاعتبار بروایة حرملة ودون معارضتها لروایة ابن عون مما يجعل روایة ابن عون لا تخرج عن إطار الحكم الذي صرخ به الدارقطني. وهو وهم ابن عون في ذكره «أسامي وعثمان»؛ لا سيما وإن أسامي نفسه قد نفي

(١) ٩٦/٤.

(٢) ٨٦/٩.

(٣) ٤٢٠/٣.

(٤) ٨٦/٩.

(٥) ٣٦٧/١ تحت رقم ٢٦٦.

(٦) م ٩٦٧/٢ ، دی ٣٨١.

أن يكون رسول الله ﷺ قد صلى في الكعبة كما في صحيح مسلم^(١).
وبعد فإننا إذا قابلنا رواية ابن عون برواية ثلاثة عشر حافظاً من أصحاب نافع وسالم
فإنه لا يبقى عند المتأمل أي تردد في الحكم على رواية ابن عون بالشذوذ.

المتن

المتن صحيح في غاية الصحة من غير الطريق المتتقد - طريق ابن عون - إذا قد روی
من طرق كثيرة في غاية الصحة والقوة عن نافع وسالم عن ابن عمر مرفوعاً. وقد تقدم
ذكرها والإشارة إلى مصادرها.

وله شاهدان في دخول النبي ﷺ الكعبة:

- [١] من حديث أسماء بن زيد «أن النبي ﷺ لما دخل البيت دعا في نواحيه
كلها»^(٢).
- [٢] - من حديث عائشة فقال: «إنني دخلت الكعبة ولو استقبلت من أمري ما
استدبرت ما دخلتها، أني أخاف أن أكون قد شققت على أمتي»^(٣).

الخلاصة

[١] - الصواب ما ذهب إليه الدارقطني من أن ابن عون قد وهم في إسناد هذا الحديث.
بذكره أسماء وعثمان بن طلحة فيه إضافة إلى بلال.

والدليل على وهمه أن ثلاثة عشر راويا من الثقات قد رووا الحديث عن نافع وسالم عن ابن
عمر ولم يذكروا أسماء ولا عثمان. وقد وافق القاضي عياض الدارقطني فيما ذهب إليه. إلا أنه
أشار إلى أن حرملة قد روى الحديث وذكر في إسناده مع بلال عثمان بن طلحة وزعم أن هذه
الرواية موجودة عند عامة شيوخه ولكن ما أشار إليه لا وجود له في عامة النسخ لصحيح مسلم
الموجودة الآن وقد سبقت الإشارة إلى ذلك. وحتى لو وجد ما أشار إليه فإنه لا يغير من الحكم
الذي ذهب إليه الدارقطني شيئاً، لأنه قد خالف حرملة من هو أوئل منه فروي الحديث عن سالم
ولم يذكر فيه عثمان هذا فيما يتعلق بالإسناد.

(١) ٩٦٨/٢.

(٢) ٩٦٨/٢.

(٣) ٤٦٨/١.

[٢] - أما المتن فإنه في غاية الصحة إذ قد رواه العدد الكبير من الحفاظ الأثبات عن نافع وسالم عن ابن عمر .

وله شاهدان في الجملة من حديث أسماء وعائشة وقد مر ذكرها كلها .

الحديث التاسع والأربعون

باب صحة حج الصبي وأجر من حج به

[٤٩] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله : وأخرج مسلم حديث ابن عيينة عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس «رفعت امرأة صبياً» .

ال الحديث في صحيح مسلم ^(٢) قال رحمه الله : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن أبي عمر جمياً عن ابن عيينة . قال أبو بكر : حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن عقبة ^(٣) عن كريب مولى ابن عباس ^(٤) عن ابن عباس عن النبي ﷺ لقي ركباً بالروحاء فقال : «من القوم؟» قالوا : المسلمين . فقالوا : من أنت؟ قال : «رسول الله» ، فرفعت إليه امرأة صبياً فقالت : ألهذا حج؟ قال : «نعم» ، ولد أجر .



أقوال العلماء فيه

١ - لم يبين الدارقطني وجه انتقاده لإسناد هذا الحديث بل اقتصر على مجرد ذكر أن ابن عيينة روى الحديث عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس . ولعله اكتفى بشهرة ما في هذا الإسناد من اختلاف لدى العلماء .

(١) التبع لـ ١٩ و ٢ المصورة في ٢٩ المخطوطة .

(٢) ٩٧٤ / ٢

(٣) إبراهيم بن عقبة بن أبي عياش الأسدى ، مولاهم المدنى أخوه موسى بن عقبة ثقة من السادسة / م دس في تقريب ٣٩ / ١

(٤) كريب بن أبي مسلم الهاشمى ، مولاهم المدنى ، أبو رشدين مولى ابن عباس ثقة ، مات سنة ٩٨ / ع . تقريب ١٠٤ / ٢

رأي ابن معين

٢ - وقال ابن معين: أخطأ فيه ابن عيينة، إنما هو مرسل، وقال أيضاً: إنما يرويه الناس عن كريب مرسلاً^(١).

رأي أحمد

٣ - وقال الإمام أحمد - وقد سئل عن هذا الحديث أمرسل هو أو عن ابن عباس؟ - «هو عن ابن عباس صحيح»^(٢) قيل لأبي عبد الله: إن الثوري ومالكاً يرسلانه. فقال: معمراً وابن عيينة وغيرهما قد أسنداه.

قول ابن عبد البر

٤ - ولقد بحثه ابن عبد البر في كتابه التمهيد^(٣) بحثاً ضافياً ذكر فيه أن جماعة من الأئمة الحفاظ قد رواه عن إبراهيم بن عقبة وأخيه محمد - ابن عقبة - منهم: مالك والثوري وابن عيينة. وذكر أن أصحاب هؤلاء الأئمة قد اختلفوا عليهم في وصل الحديث وإرساله ثم بين أوجه الاختلاف على هؤلاء الأئمة ويحمل بنا أن نقتطف شيئاً من بحثه العميق.

قال رحمة الله:

وهذا الحديث مرسل عند أكثر رواة الموطأ. وقد أسنده عن مالك:

١ - ابن وهب. ٢ - الشافعي. ٣ - وابن عثمة. ٤ - وأبو المصعب.
٥ - عبد الله بن يوسف. قالوا فيه: عن مالك عن إبراهيم بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ أرسلاه الحديث . . .

وقد روى هذا الحديث عن إبراهيم بن عقبة جماعة من الأئمة الحفاظ فأكثرهم رواه مستدلاً:

١ - معمراً. ٢ - ومحمد بن إسحاق. ٣ - وسفيان بن عيينة. ٤ - وموسى بن عقبة. وانختلف على الثوري كما اختلف على مالك. وكان عند الثوري عن إبراهيم ومحمد ابني عقبة جميعاً . . . وذكر أن أبا نعيم رواه عن الثوري مستدلاً وأن وكيعاً رواه عنه عن محمد وإبراهيم ابني عقبة مرسلاً. وروايه يحيى القطان

(١) التاريخ والعلل ق ٢٣ و ٢٤ وفي المطبوع ١٤١/٣.

(٢) التمهيد: ١/١٠١ ، الزرقاني ٢/٣٩٥.

(٣) التمهيد: ١/٩٩ - ١٠٠.

عن الثوري عن إبراهيم عن كريب مرسلاً وعن محمد بن عقبة مستنداً ورواه
محمد بن كثير عن الثوري متصلة . . .

ثم قال: ومن وصل هذا الحديث وأسنده قوله أولى والحديث صحيح مستند
ثابت الاتصال ولا يضره تقصيره من قصر به، لأن الذين أسندوه حفاظ
ثقات^(١) . . . ثم أفاد في ذكر الروايات عن الأئمة المذكورين وبيان أوجه
الاختلاف عليهم فيها. ثم نقل رأي الإمام أحمد المذكور آنفاً.

ومن أجلفائدة والإيضاح نذكر أوجه الاختلاف على هؤلاء الأئمة الرواة لهذا
الحديث ومن رواه عنهم متصلة أو مرسلاً.

أولاً: سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس .

صفة الرواية	الرواية	أسماء الرواة عن سفيان
	ومصدرها	
متصلة	روايته في ^(٢)	١ - الإمام الشافعي
متصلة	روايته في ^(٣)	٢ - أبو نعيم ثقة ثبت
متصلة	روايته في ^(٤)	٣ - أبو أحمد الزبيري ثقة ثبت
متصلة	روايته في ^(٥)	٤ - عبد الله بن عبد الرحمن صدوق
متصلة	روايته في ^(٦)	٥ - الإمام أحمد
متصلة	روايته في ^(٧)	٦ - الحميدي إمام
متصلة	روايته في ^(٨)	٧ - سعيد بن يعقوب الطالقاني
متصلة	روايته في ^(٩)	٨ - يونس بن عبد الأعلى ثقة

(١) التمهيد: ٩٥/١.

(٢) هـ ١٥٥/٥.

(٣) حم ١/١ هـ ٣٤٤/٥ ، ١٥٤/٥ د ٤٠٣/١ .

(٤) حم ١/٣٤٤.

(٥) ن ٩٢/٥.

(٦) حم ١/٢١٩.

(٧) المسند ١/٢٣٤ .

(٨) الإحسان ٦ - ٣٥ و ١ ، ٢ ، وفي المطبوع ٩/١٠٧ - ١٠٨ .

(٩) الطحاوي ٢/٢٥٦ .

ثانياً: الإمام مالك عن إبراهيم بن عقبة عن كريب به.

صفتها	الرواية	أسماء الرواة عنه
	ومصدرها	
متصلة	روايته في ^(١)	١ - الشافعي
متصلة	روايته في ^(٢)	٢ - ابن وهب
متصلة	روايته في ^(٣)	٣ - أبو المصعب
متصلة	روايته في ^(٤)	٤ - ابن عثمة صدوق يخطيء
متصلة	روايته في ^(٥)	٥ - يحيى بن يحيى
متصلة	روايته في ^(٦)	٦ - الحارث بن مسکين
متصلة	روايته في ^(٧)	٧ - عبد الله بن يوسف
متصلة	روايته في ^(٨)	٨ - أحمد بن أبي بكر
متصلة	روايته في ^(٩)	٩ - سليمان بن داود أبي الريبع
منقطعة	روايته في ^(١٠)	١٠ - يحيى بن بکير
منقطعة	روایتهم	١١ - أكثر رواة الموطأ

ثالثاً: الثوري عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس.

صفتها	الرواية	أسماء الرواة عنه
	ومصدرها	
متصلة	روايته في ^(١١)	١ - أبو نعيم

(١) الأم / ٢، التمهيد / ١ وتبهها لقي بن مخلد، بدائع ٢٨٩ / ١.

(٢) التمهيد / ١.

(٣) التمهيد / ١.

(٤) التمهيد / ١.

(٥) ط / ٤٤٢ / ١.

(٦) ن / ٥، الأطراف / ٥، ٢٠٠، الزرقاني / ٢، ٣٩٤.

(٧) التمهيد / ١.

(٨) الإحسان / ٦، ٣٥ و ١ - ٢، وفي المطبوع ١٠٧ / ٩.

(٩) ن / ٥.

(١٠) التمهيد / ١.

(١١) هـ / ١٠٥، التمهيد / ١، ١٠٢ / ١، ن / ٥.

متصلة	روايته في ^(١)	٢ - محمد بن كثير
متصلة ومرسلة	روايته في ^(٢)	٣ - يحيى القطان
متصلة	روايته في ^(٣)	٤ - وكيع
منقطعة	روايته في ^(٤)	٥ - عبد الرحمن بن مهدي
		رابعاً: عبد العزيز الماجشون عن إبراهيم عن كريب.

صفتها	الرواية ومصدرها	أسماء الرواة عنه
منقطعة	روايته في ^(٥)	١ - حجين ثقة
منقطعة	روايته في ^(٦)	٢ - يونس
منقطعة	روايته في ^(٧)	٣ - حجاج بن الشاعر
متصلة	روايته في ^(٨)	٤ - أبو نعيم

خامساً: محمد بن عقبة عن كريب عن ابن عباس.

صفتها	الرواية ومصدرها	أسماء الرواة عنه
متصلة	روايته في ^(٩)	١ - أبوأسامة ثقة ثبت
متصلة	روايته في ^(١٠)	٢ - يحيى بن سعيد القطان
متصلة	روايته في ^(١١)	٣ - عبد الله العمري

(١) التمهيد ١/١٠٠.

(٢) التمهيد ١/١٠٣، والمرسلة ٩٩، هـ ٥/١٥٥.

(٣) التمهيد ١/٩٩.

(٤) هـ ٥/١٥٥، م ٢/٩٧٤، الأطراف ٥/١٩٩.

(٥) حم ١/٢٤٤.

(٦) حم ١/٢٤٤.

(٧) الطحاوي ٢/٢٥٦.

(٨) هـ ٥/١٥٥.

(٩) هـ ٥/١٥٥.

(١٠) هـ ٥/١٥٥، التمهيد ١/١٠٣.

(١١) حم ١/٢٨٨.

٤ - سفيان

٥ - محمد بن كثير

روايتها في ^(١) متصلة
روايتها في ^(٢) متصلة

سادساً: إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن أبيه عن كريب عن ابن عباس.

أسماء الرواة عنه
الرواية صفتها
ومصدرها

١ - يعقوب بن أبي عباد
روايتها في ^(٣) متصلة

سابعاً: ١ - موسى بن عقبة عن إبراهيم بن عقبة به
روايتها في ^(٤) متصلة

ثامناً: ١ - معمر عن إبراهيم بن عقبة به
روايتها في ^(٥) متصلة

وبعد - فيتضح لنا من عرض هذه الروايات لهذا الحديث أنه قد روى الحديث عن
كريبي الثنان: أحدهما - محمد بن عقبة، وثانيهما - إبراهيم بن عقبة.

أما محمد بن عقبة فقد روى الحديث عنه جماعة فيهم الأئمة كابن عيينة والقطان
وكلهم متفقون على رواية الحديث عنه متصلة لا يختلفون عليه في ذلك.
فالحديث إذن عن محمد بن عقبة صحيح لا غبار عليه.

وأما إبراهيم بن عقبة فقد روى الحديث عنه جماعة من الأئمة منهم:
١ - سفيان بن عيينة. ٢ - ومعمر. ٣ - وموسى بن عقبة. ٤ - وإسماعيل بن
إبراهيم بن عقبة.

وهؤلاء الأربعه من أصحاب إبراهيم بن عقبة قد رروا الحديث عنه متصلة لا
اختلاف عليهم في اتصاله، فالحديث إذن عن طريقهم صحيح متصل لا غبار
على ذلك.

ومنهم: ١ - سفيان الثوري. ٢ - ومالك. ٣ - عبد العزيز بن الماجشون.
وهؤلاء قد وقع الاختلاف عليهم في وصل الحديث وقطعه. وكل من الوصل
والإرسال ثابت عنهم كما رأينا، لكن الوصل زيادة من عدد كثير من الثقات الأئمة

(١) حم ١/٢٤٣، م ٩٧٤، هـ ٥/١٥٥.

(٢) التمهيد ١/١٠٣.

(٣) هـ ٥/١٥٥.

(٤) التمهيد ١/١٠٢.

(٥) التمهيد ١/١٠١.

من أصحابهم فيجب قوله لا سيما والوصل ثابت عن أربعة من أصحاب إبراهيم بن عقبة، وهم سفيان بن عيينة ومعمر وموسى بن عقبة وإسماعيل بن إبراهيم.

وكذلك ثابت من طريق أصحاب محمد بن عقبة مما يزيد جانب الوصل صحة وثبوتاً، ومن هنا يتضح أن قول ابن معين: «إنما يرويه الناس عن كريب مرسلاً» غير صواب ولا واقع، وأن ما رمى إليه الدارقطني كذلك.

وللحديث شاهد من حديث جابر قال: رفعت امرأة صبياً فقالت: يا رسول الله، أهذا حج؟ قال: «نعم، ولك أجر»^(١).

الخلاصة

- [١] - أن الحديث صحيح من الطريق الذي انتقده الدارقطني وهو طريق سفيان بن عيينة.
ولعل سبب انتقاده لحديث سفيان بن عيينة هو هذا الاختلاف على إبراهيم بن عقبة.
ولعل سبب الاختلاف على إبراهيم، أن إبراهيم كان يرويه على الوجهين متصلةً ومرسلاً.
كما يقول الزرقاني^(٢).
- [٢] - وعلى كل حال فالمعنى صحيح ثابت عن إبراهيم، وروايات الإرسال لا تضر بروايات الاتصال، لأن الاتصال زيادة من ثقات أئمة كثرين فيجب قبولها، كما قال بذلك ابن عبد البر والإمام أحمد والزرقاني. ويزيدها ثباتاً وقوفاً رواية محمد بن عقبة عن كريب المتصلة.
- [٣] - وللحديث شاهد من حديث جابر رضي الله عنه قال: رفعت امرأة صبياً إلى رسول الله ﷺ فقالت: أهذا حج؟ قال: «نعم، ولك أجر»^(٣).

الحاديـث الـخمـسـون

باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة

[٥٠] - قال الدارقطني^(٤) رحمه الله:

(١) ت ٣/٣ ، ٢٨٨ ، جه ٢/٢ . ٩٧١

(٢) الزرقاني ٢/٣٩٤

(٣) ت ٣/٣ ، ٢٨٨ ، جه ٢/٩٧١ ياستاد ت.

(٤) التبع لـ ١٧ و ١٨ - و ١ المchorة (ق ٧) المخطوطة.

وأخرج مسلم حديث عبيد الله وموسى الجهني عن نافع عن ابن عمر «صلوة في مسجدي».


وأتبعه بمعمر عن أيوب عن نافع. وليس بالمحفوظ عن أيوب.
وخالفهم ابن جريج وليث - رواه عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معد عن ميمونة. وأخرج القولين، ولم يخرجه البخاري من روایة نافع بوجه.

الحديث في صحيح مسلم^(١) قال رحمة الله:

وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قالا: حدثنا يحيى^(٢) (وهوقطان) عن عبيد الله قال: أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «صلوة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام».

وحدثني إبراهيم بن موسى^(٣) أخبرنا ابن أبي زائدة^(٤) عن موسى الجهني^(٥) عن نافع... به.

وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع... به.



١ - كلام الدارقطني فيه يتناول مسائلين:

الأولى: أن هذا الحديث ليس بمحفوظ عن أيوب.

الثانية: أن هناك اختلافاً على نافع بين أصحابه.

(١) ١٠١٣/٢، حم ١٦/٢، ٥٣، ١٠١، ٤٥٩، جه ١/١٧، دی ١٧، أبو نعيم في المستخرج ق ٢٧٠ و١، وفي المطبيوع ٤٥٥/٤، وأخرجه أيضاً مسلم من طرق أخرى عن عبيد الله ١٠١٣/٢.

(٢) يحيى بن سعيد بن فروخ - بفتح الفاء وتشديد الراء المضبومة وسكون الواو ثم معجمة - التميي أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة من كبار التاسعة مات سنة ١٩٨/ع. تقريب ٣٤٨/٢ وبقية الإسناد أئمّة تقدّمت تراجمهم.

(٣) إبراهيم بن موسى التميي أبو إسحاق الفراء الرازي، ثقة حافظ من العاشرة مات بعد العشرين ومائتين/ع. تقريب ٤٤/١.

(٤) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثقة متقن من كبار التاسعة مات سنة ١٨٤/ع. تقريب ٣٤٧/١.

(٥) موسى بن عبد الله الجهني أبو سلمة الكوفي ثقة عابد من السادسة مات سنة ١٤٤.

(أ) ف منهم من روى الحديث عنه عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ وهم:
[١] - عبيد الله بن عمر العمري.

[٢] - وموسى الجهني . [٣] - وأيوب .

وهؤلاء قد خرج حديثهم مسلم في صحيحه .

(ب) ومنهم من روى الحديث عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ميمونة عن النبي ﷺ . وهما الليث بن سعد وابن جرير .

رأي النسائي

- ٢ - وقال النسائي^(١) - بعد أن روى الحديث عن موسى الجهني بإسناد مسلم : « قال أبو عبد الرحمن : لا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن نافع عن عبد الله بن عمر غير موسى الجهني . وخالفه ابن جرير وغيره ».

ثم روى الحديث بإسناده إلى ابن جرير عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ميمونة .

وقد عرفت أنه قد روى الحديث عن نافع عبيد الله وأيوب وسيأتي أنه رواه كذلك عبد الله بن عمر العمري .

- ٣ - وقد أقر القاضي عياض استدراك الدارقطني هذا بل نقل ما يؤيده في نظره عن البخاري فقال : وقد ذكر البخاري في تاريخه روایة عبيد الله وموسى عن نافع قال : والأول أصح - يعني روایة إبراهيم بن عبد الله عن ميمونة كما قال الدارقطني - والله أعلم^(٢) .

- ٤ - وتعقب النووي ما قاله القاضي عياض قائلاً : « قلت ؟ ويعتمد صحة الروايتين جميعاً كما فعله مسلم وليس هذا الاختلاف مانعاً من ذلك ومع هذا فالمعنى صحيح بلا خلاف - والله أعلم^(٣) . »

وما قاله النووي متوجه وسديداً . ونعود لمناقشة كلام الدارقطني .

(١) ١٦٨/٥ وكلام البخاري الذي أشار إليه القاضي في التاريخ الكبير ١/١ : ٣٠٣ .

(٢) نووي ١٦٧/٩ .

(٣) نووي ١٦٧/٩ .

أما المسألة الأولى:

وهي قوله: «إن هذا الحديث ليس بمحفوظ عن أئوب» فكانه يشير بهذا إلى رأي ابن معين في حديث عمر عن العراقيين حيث قال: «إذا حدثك عمر عن العراقيين فخالفه إلا عن الزهرى وابن طاووس فإن حديثه عنهم مستقيم، فاما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا».

أقول: إن الثناء على عمر مستفيض، ثم إن كلام ابن معين لا ينطبق على هذا الحديث.

(أ) - لأنه لم يخالف أحد من أصحاب أئوب حتى نحكم عليه بالوهم والشذوذ.

(ب) - ولأن روایات موسى الجهني وعبيد الله وعبد الله بن عمر - عن نافع تؤيد روایة عمر عن أئوب عن نافع.

وأما المسألة الثانية:

وهي اختلاف أصحاب نافع فالصواب فيها اختيار مسلم وما قاله النووي من أنه يتحمل صحة الروايتين ولا يظهر لترجح البخاري والدارقطني وعياض لرواية الليث وابن جريج على روایة عبيد الله وأئوب وعبد الله بن عمر وموسى الجهني - لا يظهر له وجه فالصواب أن كلا الوجهين صحيح . ومن هذا فإن روایة عبيد الله ومن معه أصح في نظري للأمور الآتية:

1 - إن عبيد الله بن عمر أثبت الناس في نافع كما يقول الإمام أحمد وأحمد بن صالح ومن قصر به يساويه بمالك في نافع .

2 - إنه قد تابعه ثلاثة في روایته عن نافع وهم موسى الجهني وأئوب وعبد الله بن عمر العمري^(١) .

3 - إنه قد اختلف على ابن جريج والليث في روایة هذا الحديث عنهمما عن نافع وهذا الاختلاف يؤثر في روایتهما نوع تأثير .

أما الاختلاف على ابن جريج فمن الرواة عنه من قال: عن ابن جريج عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ميمونة، وهما: أبو عاصم التبّيل^(٢)

(١) روایته في عب ٥/١٢١، حم ٢/٦٨، وتعليق أحمد شاكر رقم ٥٣٥٨، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح وأما الحافظ فقد قال إنه ضعيف عابد.

(٢) روایته في التاريخ الكبير للبخاري ١/١٣٠٢ وأبو عاصم ثقة ثبت تقریب ١/٣٧٢.

وعبد الله بن المبارك^(١). وخالفهما مكي بن إبراهيم^(٢) وعبد الرزاق^(٣) فقالا: عن ابن جرير عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس عن ميمونة أي بوساطة ابن عباس بين إبراهيم بن عبد الله وبين ميمونة.

وأما الاختلاف على الليث فقد روى الحديث عنه قتيبة^(٤) وابن رمح^(٥) وابن وهب^(٦) فقالوا: عن الليث عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس عن ميمونة - أي بوساطة ابن عباس بين إبراهيم وميمونة.

وخالفهم، أ - عبد الله بن صالح^(٧) (ب) وحجاج بن محمد^(٨) ج - وقتيبة^(٩) نفسه في رواية أخرى فروروا الحديث عن الليث عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ميمونة. مباشرة بدون وساطة ابن عباس.

وقد رجح البخاري والدارقطني الرواية التي لا يذكر فيها ابن عباس وهو واضح^(١٠) فهذا الاختلاف على ابن جرير والليث له أثره دون شك على روایتهما مما يجعلها دون مستوى رواية عبيد الله ومن معه عن نافع عن ابن عمر في الصحة به ترجيحها عليها.

وبعد فلقد تبين لنا ما لرواية عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ومن مع عبيد الله من مزاياها تفوق بها رواية ابن جرير والليث صحة وثباتاً وتبيّن لنا بعد ما ذهب إليه الدارقطني والبخاري والسائي ومن تبعهما - في ترجيح رواية ابن جرير والليث عن الواقع .

(١) روايته في حم ٣٣٤ / ٦ وابن المبارك وهو الإمام الشهير.

(٢) روايته في التاريخ الكبير للبخاري ١/١ ٣٠٢ و McKee بن إبراهيم ثقة ثبت من التاسعة.

(٣) روايته في عب ١٢١ / ٥ ، حم ٣٣٤ / ٦ .

(٤) م ١٠١٤ / ٢ .

(٥) م ١٠١٤ / ٢ .

(٦) مشكل الآثار ١/ ٢٤٦ .

(٧) روايته في تاريخ البخاري الكبير ١/١ ٣٠٢ وعبد الله بن صالح كاتب الليث صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة من العاشرة/ خت د ت في تقريب ٤٢٣ / ١ .

(٨) روايته في حم ٦ / ٣٣٣ ، ٣٣٤ وحجاج بن محمد المصيصي الأعور ، ثقة ثبت لكنه اخترط في آخر عمره من التاسعة / ع . تقريب ١/ ١٥٤ .

(٩) روايته في ن ٢ / ٢٧ .

(١٠) انظر نووي ٩/ ١٦٦ .

المتن والخلاصة

- [١] - المتن صحيح جداً من طريق عبيد الله ومن تابعه عن نافع عن عبد الله بن عمر مرفوعاً.
- [٢] - ومن الطريق الثانية طريق ابن جريج واللبيث عن نافع عن ميمونة والصواب أن نافعاً رواه على الوجهين كما ذهب إلى ذلك التوسي.
- [٣] - أما الاختلاف على ابن جريج واللبيث فقد ذهب البخاري والدارقطني إلى أن الصحيح عدم ذكر ابن عباس بين إبراهيم بن عبد وميمونة.
- [٤] - ثم إن ما ذهب إليه الدارقطني والبخاري والنسائي من توهين رواية عبيد الله وموسى الجهنمي ليس بصواب، وقد تبين ذلك في ضوء البحث أنها أصح وأثبتت من رواية ابن جريج واللبيث، لما لعبيد الله من مزية على غيره في نافع، ولما له من متابعة، ولأنه لم يختلف عليه ولا على من تابعه.
- [٥] - بخلاف رواية ابن جريج واللبيث، فإنها لا توفر لها تلك المزايا وقد اختلفا عليهما مما يقصر بها عن رواية عبد الله ومن تابعه ومع ذلك لا تخرج عن نطاق الصحة ولكن تلك أصح من هذا.
- [٦] - ولهذا الحديث من طريق ميمونة وابن عمر متابعة لنافع وشواهد.
- [٧] - المتابع حديث عطاء عن ابن عمر^(١).

الشواهد

- [١] - من حديث أبي هريرة^(٢).
- [٢] - من حديث جابر^(٣).
- [٣] - من حديث عبد الله بن الزبير^(٤).
- [٤] - من حديث جابر بن مطعم^(٥) والله أعلم.

(١) حم ٢٩/٢، ١٥٥.

(٢) م ١٠١٢/٢، ١٠١٣، حم ٤٧٣/٢، ٤٨٥، ٤٩٩، الإحسان ٢ لـ ٦٥ و١ وفي المطبوع ٤/٥٠٠.

(٣) حم ٣٤٣/٣، ٣٩٧.

(٤) حم ٥/٤.

(٥) حم ٨٠/٤.

[١٦] - من كتاب النكاح الحديث الحادي والخمسون

باب حكم العزل

[٥١] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله: «أخرج مسلم عن ابن مثنى عن عبد الأعلى عن هشام عن محمد عن أخيه معبد عن أبي سعيد: «العزل».

قال: لم يتابع هشام. وخالفه أبوب وابن عون عن محمد عن عبد الرحمن بن بشر عن أبي سعيد. فلعل ابن سيرين حفظه عنهما - والله أعلم - وأخرجهما كليهما مسلم. الحديث في صحيح مسلم^(٢).

قال رحمه الله حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الأعلى حدثنا هشام عن محمد عن معبد بن سيرين^(٣) قال: قلنا لأبي سعيد: هل سمعت رسول الله ﷺ - يذكر في العزل شيئاً؟ قال: نعم. وساق الحديث حديث ابن عون إلى قوله القدر.

ولفظ الحديث الذي أشار إليه مسلم قال: ذكر العزل عند النبي ﷺ فقال: «وما ذاكم؟ قالوا: الرجل تكون له المرأة ترضع فيصيب منها ويكره أن تحمل منه. والرجل تكون له الأمة فيصيب منها ويكره أن تحمل منه. قال: فلا عليكم أن لا تفعلوا ذاكم، فإنما هو القدر.

في كلام الدارقطني مسألتان:

الأول: أن هشاماً لم يتابع في رواية هذا الحديث عن محمد بن سيرين عن معبد أخيه.

(١) التبع لـ ١١ و المchora في ١٧ المخطوطة.

(٢) ٦٨/٣، حم ١٠٦٣، وانظر الأطراف ٤٥٢/٣.

(٣) معبد بن سيرين الأنباري، البصري أكبر إخوه، ثقة من الثالثة مات على رأس المائة/ خمسة وعشرين.

الثانية: قوله: فلعل ابن سيرين حفظه عنهم.

أما المسألة الأولى: فإنه يفهم من إطلاق الدارقطني نفي المتابعة لهشام أنه ليس له أي متابعة لا تامة ولا قاصرة. أما المتابعة التامة فالأمر كما قال فإني بحثت كثيراً على أجد متابعاً لهشام في محمد بن سيرين عن معبد فلم أجده شيئاً، وأما المتابعة القاصرة فليس الأمر كما يفهم من إطلاق الدارقطني فقد وجدت لهشام متابعة قاصرة رواها مسلم^(١) نفسه من طريق بشر بن المفضل ومحمد بن جعفر (غندر) وخالد بن الحارث وعبد الرحمن بن مهدي وبهز جميعاً قالوا: عن شعبة عن أنس ابن سيرين عن معبد بن سيرين عن أبي سعيد، فالحديث إذن محفوظ عن معبد.

وأما المسألة الثانية - وهي قوله: فلعل ابن سيرين حفظه عنهم: أي عن عبد الرحمن بن بشر ومعبد أخيه فهو كلام يتسم بالانصاف يؤكده أمر:

(أ) أن هشاماً من ثبت الناس في ابن سيرين.

(ب) أن محمد بن سيرين قد رواه عن أخيه معبد وعادة يكون الرجل أغرف الناس بحديث أقربائه.

(ج) أن الحديث محفوظ عن معبد بن سيرين كما رواه شعبة عن أنس بن سيرين عن معبد بن سيرين عن أبي سعيد كما تقدمت الإشارة إليه قريباً.

المتن

المتن في غاية الصحة من هذا الطريق ومن غيره إذ للحديث متابعات وشواهد.

المتابعات

- [١] - من طريق ابن عون عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن بشر عن أبي سعيد^(٢).
- [٢] - من طريق أيوب عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن بشر عن أبي سعيد^(٣).
- [٣] - ما قدمناه عن شعبة عن أنس بن سيرين عن معبد بن سيرين عن أبي سعيد^(٤).

(١) ١٠٦٣/٢، حم ٣/٢٢، ٧٢، الطحاوي ٣/٣٣.

(٢) م ٢/١٠٦٣، ن ٦/٨٩، دی ٢/٧٢.

(٣) م ٢/١٠٦٢.

(٤) تقدمت الإشارة إليه قريباً.

- [٤] - من حديث الزهرى عن ابن محيريز عن أبي سعيد^(١).
- [٥] - من حديث الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي سعيد^(٢).
- [٦] - من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد^(٣).
- [٧، ٨] - من طريق قزعة ورفاعة عن أبي سعيد^(٤). وهناك متابعات أخرى تركناها اختصاراً.

وللحديث شاهدان:

- [٩] - من حديث جابر^(٥).
- [١٠] - من حديث أبي سعيد الزرقى^(٦).

الخلاصة

المتن صحيح من هذا الطريق (طريق هشام)، والدارقطنى وإن أورده في التبيع وأشار إلى مخالفة أصحاب ابن سيرين لهشام إلا أنه قد تدارك الموقف بقوله «فلمل ابن سيرين حفظه عنهما» يعني عبد بن سيرين وعبد الرحمن بن بشر وقد وضحا أنه الصواب.

- [١] - لأن هشاماً من أحفظ الناس وأثبتهم في ابن سيرين.
- [٢] - وأن محمد بن سيرين قد رواه عن أخيه والعادة أن الرجل أعلم الناس بحديث أقربائه.
- [٣] - وأن الحديث محفوظ عن عبد مما يؤكد صحة روایة هشام وصحة الاحتمال الذي قاله الدارقطني.

(١) خ النكاح رقم ٥٢١٠ م ٥٩٤ / ٢ ، ط ٢ من حديث محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز به وانظر الإحسان ٦ / ل ١٨٠ و ٢ وفي المطبوع ٥٠٤ / ٩ فإنه أخرجه من حديث ابن محيريز.

(٢) جه ١ / ٦٢٠ ، دى ١ / ٧٢ ، منحة ١ / ٢١١.

(٣) عب ٧ / ١٤٠ .

(٤) ٥٠١ ، ٥٠٠ / ١ د .

(٥) خ النكاح رقم ٥٢٠٧ ، ٥٢٠٩ ، م ٥٠١ / ١ د ١٠٦٤ ، ت ٤ / ١٠٢ ، جه ١ / ٦٢٠ ، منحة ١ / ٣١٢ ، ش ٤ / ٢١٧ ، عب ٧ / ١٤٠ ، ١٤٤ ، الطحاوى ٣٥ / ٣ ، الإحسان ٦ ل ١٨١ و ١ . وفي المطبوع ٥٠٧ / ٩ .

(٦) ن ٦ / ٨٩ ، منحة ١ / ٣١٢ ، الطحاوى ٣٤ / ٣ .

[١٣] - عن كتاب الرضاع الحديث الثاني والخمسون

باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف

[٥٢] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله :

وأخرج مسلم حديث الثوري عن محمد بن أبي بكر عن عبد الملك بن أبي بكر عن أبيه عن أم سلمة متصلًا: «إن شئت سبعت لك».

وحدث حفص بن غياث عن عبد الواحد بن أيمن عن أبي بكر عن أم سلمة متصلًا.
وقد أرسله عبد الله بن أبي بكر وعبد الرحمن بن حميد عن عبد الملك بن أبي بكر عن أبي بكر مرسلاً.

قاله سليمان بن بلاط وأبو ضمرة عن عبد الرحمن بن حميد.

ال الحديث في صحيح مسلم ^(٢) قال رحمه الله :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم ^(٣) (واللفظ لأبي بكر) قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن محمد بن أبي بكر ^(٤) عن عبد الملك بن أبي بكر ^(٥) بن عبد الرحمن بن العارث بن هشام عن أبيه ^(٦) عن أم سلمة ^(٧)، أن رسول

(١) التبع لـ ١٥ وآن المchorة في ٢٢ المخطوطة.

(٢) ١٠٨٣/٢ ، ٤٩٠ د ، ٤٩٢/٦ ، حـ ٦٦٧/٢ ، جـ ٤/٦٨ ، دـ ٢٧٧ هـ ٣٠١/٧ .
الطحاوي ٣/٢٩ .

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدلي ، مولاهم أبو يوسف الدورقي ، ثقة من العاشرة مات سنة ٢٥٢
وكان من الحفاظ / ع . تقرير ٢/٣٧٤ .

(٤) محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، الأنصاري ، المدني ، أبو عبد الملك ، القاضي ، ثقة
من السادسة مات سنة ١٢٢ / ع . تقرير ٢/١٤٨ .

(٥) عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن العارث بن هشام المخزومي ، المدني ، ثقة من الخامسة
مات في أول خلافة هشام / ع . تقرير ٢/٣٩٨ .

(٦) هو أبو بكر بن عبد الرحمن بن العارث بن هشام ، المخزومي ، المدني قيل : اسمه محمد وقيل :
المغيرة ... وقيل : اسمه كنيته ، ثقة فقيه ، عابد من الثالثة مات سنة ٩٤ وقيل : غير ذلك / ع .
تقرير ٢/٣٩٨ .

(٧) أم المؤمنين هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية تزوجها النبي ﷺ بعد أبي سلمة سنة أربع وقيل =

الله ﷺ لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلثاً وقال: «إنه ليس بك على أهلك هوان. إن شئت سبعة لك وإن سبعة لك سبعة لنسائي».

ثم روى مسلم الحديث مرسلًا من الطرق الآتية:

[١] - من طريق مالك عن عبد الله بن أبي بكر^(١) عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أن رسول الله ﷺ حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده قال لها: ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعة عندك وإن شئت ثلاثة ثم درت قالت: ثلاثة^(٢).

[٢] - من طريق سليمان بن بلال^(٣) عن عبد الرحمن بن حميد^(٤) عن عبد الملك بن أبي بكر عن عبد الرحمن، أن رسول الله ﷺ حين تزوج أم سلمة فدخل عليها فأراد أن يخرجأخذت بثوبه فقال: إن شئت زدتك وحاسبتك به، للبكر سبع وللشيب ثلاثة^(٥).

[٣] - من طريق أبي ضمرة^(٦) عن عبد الرحمن بن حميد به مرسلًا.
ثم رواه متصلًا من طريق حفص بن غياث^(٧) عن عبد الواحد بن أيمن^(٨) عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة ذكر أن رسول الله ﷺ تزوجها وذكر أشياء هذا فيه قال: إن شئت أن أسبع لك وأسبيع لنسائي^(٩) ...

= ثلاث ماتت سنة ٦٢ وقيل قبل ذلك والأول أصح /ع. تقريب ٦١٧/٢.

(١) عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، المدني، القاضي، ثقة من الخامسة مات سنة ١٣٥ /ع. تقريب ٤٠٥/١.

(٢) م ١٠٨٣ ، ط ٥٢٩/٢ ، بداع١ ٣٦٥ ، الطحاوي ٢٩/٣ ، الطبقات ٩٢/٨ ، قط ٢٨٣/٣ .

(٣) سليمان بن بلال التميمي، مولاهم، المدني، ثقة من الثامنة مات سنة ١٧٧ /ع. تقريب ٣٢٢/١.

(٤) عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، المدني ثقة من السادسة مات سنة ١٣٧ /تقريب ٤٧٨/١.

(٥) م ١٠٨٣ ، الطبقات ٩٢/٨ .

(٦) هو أنس بن عياض الليثي، ثقة من الثامنة مات سنة ٢٠٠ /ع. تقريب ٨٤/١.

(٧) تقدمت ترجمته.

(٨) عبد الواحد بن أيمن المخزومي، مولاهم أبو القاسم المكي، لا يأس به من الخامسة خ م س. تقريب ١/٥٢٥ ، ووشه ابن معين وأبو حاتم وابنه في الجرح والتعديل ٢/٣١٩ - ٢٠ ، ت ٦/٤٣٤ .

(٩) م ١٠٨٣ ، هـ ٧/٣٠٣ ، الإصابة ٤/٤٠٧ ، المستخرج لأبي نعيم ق ٢٨٨ من هذه الطرق المرسلة والمتعلقة وفي المطبوع ٤/١٣٤ .

أقوال العلماء فيه

١ - حاصل كلام الدارقطني أن هناك اختلافاً على عبد الملك بن أبي بكر بين أصحابه في وصل هذا الحديث وإرساله، في نظره.

فرواه اثنان من أصحابه متصلًا وهما محمد بن أبي بكر بن عبد الرحمن وعبد الواحد بن أيمان.

ورواه عنه آخران مرسلاً وهما: عبد الله بن أبي بكر وعبد الرحمن بن حميد والظاهر أن الدارقطني يرى أن هناك اختلافاً في الوصل والإرسال في هذا الحديث. أما الإمام سلم فيظهر أنه لا يرى هذا الاختلاف بل يرى أن الحديث متصل من جميع طرقه

يؤيد ذلك أن الإمام مسلماً... لا يشترط ثبوت السماع للراوي بل يكتفي بالمعاصرة مع إمكان السمع ذكر ذلك في مقدمته وشدد التكير على من يشترط ثبوت السمع من المعاصر لشيخه.

وقد أشار الحافظ الفزى والحافظ ابن حجر^(١) رحمهما الله إلى أن هناك قولًا بسماع عبد الملك بن أبي بكر من أم سلمة رضي الله عنها ورجحا خلاف هذا القول.

فلا يبعد أن يكون مسلم ممن كان يرىأخذ عبد الملك من أم سلمة مباشرة وبوساطة أبيه كما يحصل مثل هذا لغيره من بعض الرواية.

رأي ابن عبد البر

٢ - وقال ابن عبد البر ظاهره الانقطاع (أي الإرسال) يريد هذا الحديث وهو متصل صحيح قد سمعه أبو بكر من أم سلمة كما في صحيح مسلم وأبي داود وابن ماجه من طريق محمد بن أبي بكر عن عبد الملك عن أبيه عن أم سلمة^(٢).

(١) انظر تهذيب الكمال ١٨/٢٨٩، وتهذيب التهذيب ٦/٣٨٧.

(٢) التمهيد ١٧/٢٤٣ والزرقاني ٣/١٣٤.

رأي أبي مسعود الدمشقي

٣ - وقال أبو مسعود الدمشقي^(١) ما حاصله، أن الثوري وعبد الواحد بن أيمن قد روياه مجوهاً. وقد جوده أيضاً عبد الله بن داود عن عبد الرحمن بن أيمن، ثم ذكر من أرسله ثم قال: وإذا جوده ثقات وقصر به ثقات وبيته - يعني مسلماً - فلا يلزمه عيب في ذلك.

٤ - وقال القاضي عياض ولا تَشْبِعْ على مسلم فيه (يعني هذا الحديث) إذ قد بين علته، وهذا يدل على ما ذكرناه في أول الكتاب أن ما وعد به من علل الحديث قد وفي به وذكره في الأبواب^(٢).

٥ - وذكر النwoي استدراك الدارقطني هذا وتعقبه قائلاً: وهذا الذي ذكره الدارقطني من استدراكه هذا على مسلم فاسد، لأن مسلماً - رحمة الله - قد بين اختلاف الرواة في وصله وإرساله، ومذهب الفقهاء والأصوليين ومحققي المحدثين، أن الحديث إذا رُوي متصلًا ومرسلاً حكم بالاتصال ووجب العمل به، لأنها زيادة ثقة وهي مقبولة عند الجماهير، فلا يصح استدراك الدارقطني - والله أعلم^(٣). ملاحظة: هذا الكلام من هؤلاء الأعلام على اعتقادهم أن عبد الملك لم يسمع من أم سلمة رضي الله عنها. وقد تقدم لك أن في سمعه منها وعدم سمعه قولان وقلنا سلفاً لعل مسلماً كان يرى أنه أخذ عنها.

أقول: تقدم لك كلامنا عن وجهة نظر الإمام مسلم رحمة الله فيأخذ عبد الملك من أم سلمة، وعلى فرض أنه لم يسمع منها فإن كلاً من الوصل والإرسال صحيح عنه. إذ الرواة عنه كلهم ثقات من أرسل منهم الحديث ومن وصله ولعله كان يرويه تارة مرسلًا وأخرى متصلةً لكن الوصل زيادة من ثقات فيجب تقديمها والأخذ بها وعدم اعتبار الإرسال مؤثراً فيه كما ذهب إلى ذلك أبو مسعود وابن عبد البر والنwoي.

هذا وقد فهم الحافظ ابن حجر أن البخاري قد رجع الوصل هنا على الإرسال، قال في تعارض الوصل والإرسال وفي أيهما يقدم وفي تقديم البخاري الوصل

(١) رد أبي مسعود ق ٢٩ و ٢، وفي المطبوع (٦٦٣/٤).

(٢) الإكمال ٦ / وهو غير مرقم الصفحات، وفي المطبوع (٦٦٣/٤).

(٣) نwoي ٤٣/١٠.

على الإرسال في حديث «لا نكاح إلا بولي» قال بعد أن بين وجهه تقديم البخاري للوصول على الإرسال: فتبين أن ترجيح البخاري وصل هذا الحديث على إرساله لم يكن لمجرد أن الوسائل معه زيادة ليست مع المرسل بل بما ظهر من قرائن الترجح ويزيد ذلك ظهوراً تقديمها للإرسال في مواضع أخرى، مثاله ما رواه الثوري عن محمد بن أبي بكر بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر هو ابن عبد الرحمن عن أبيه عن أم سلمة قالت: أن النبي ﷺ قال لها: إن شئت سبعة لك ورواه مالك عن عبد الله بن أبي بكر أن النبي ﷺ قال لأم سلمة، قال البخاري في تاريخه: والصواب قول مالك مع إرساله فضوب الإرسال هنا لقرينه ظهرت له وضوب الوصول هناك لقرينه ظهرت له فتبين أنه ليس له عمل مطرد في ذلك^(١).

فرجعت إلى تاريخ البخاري فتأملت كلامه فاتضح لي منه أنه لا يرجح الإرسال على الوصول في هذا الحديث وأن كلامه لا يتعلق بالإسناد وإنما يتعلق بالمعنى، وذلك أن سفيان الثوري قد قال فيه أن رسول الله ﷺ لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثة وقال: إنه ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعة لك... ثم عقبه البخاري بحديث مالك وليس فيه جملة فأقام عندها ثلاثة فقال: قال أبو عبد الله والحديث الصحيح هذا هو (يعني حديث إسماعيل عن مالك) الخالي من هذه الجملة ثم ساق روایات متصلة ومرسلة وليس فيها هذه الجملة ثم قال عقبها جميعاً: ولم يتابع سفيان أنه أقام عندها ثلاثة.

ومن أجل أن يتضح رأي البخاري نسوق الروایات المشار إليها مع تعليقه عليها.

قال^(٢) رحمة الله:

١ - قال لنا علي حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سفيان عن محمد بن أبي بكر عن عبد الملك بن أبي بكر عن أبيه عن أم سلمة أن النبي ﷺ تزوجها وأقام عندها ثلاثة فقال: ليس بك على أهلك هوان. إن شئت سبعة لك وسبعة لنسائي.

٢ - وقال وكيع: عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث لما تزوج النبي ﷺ أم سلمة مثله.

(١) توضيح الأفكار ٣٤٢ / ١ نقلًا عن الحافظ ابن حجر.

(٢) التاريخ الكبير ٤٧ / ١ - ٤٨.

- ٣

وقال لنا إسماعيل: حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الملك عن أبي بكر بن عبد الرحمن، أن النبي ﷺ لما تزوج أم سلمة فأصبحت عنده فقال لها: إن شئت سبعة عندك وسبعين عندهن وإن شئت ثلاثة عندك ودرت فقالت: ثلاثة.

قال أبو عبد الله: والحديث الصحيح هذا هو ويعني حديث إسماعيل.

- ٤

وقال لي إبراهيم بن موسى: أخبرنا هشام أن ابن جرير أخبرهم قال: أخبرني حبيب بن أبي ثابت أن عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو^(١) والقاسم بن محمد بن عبد الرحمن^(٢) أخبراه سمعاً أبا بكر بن عبد الرحمن أن أم سلمة أخبرته قال: قالت ثم أصبح النبي ﷺ قال: إن شئت سبعة لك وأسبعين لنسائي.

- ٥

وقال لنا عبد الله بن مسلم حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن حميد عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي بكر أن أم سلمة حين تزوجها النبي ﷺ أخذت بثوبه فقال: «إن شئت زدت وحاسبت ثم قال للبكر سبع وللثيب ثلاث».

- ٦

وقال لنا أبو نعيم حدثنا عبد الواحد قال: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن أن النبي ﷺ قال: يا أم سلمة إن شئت سبعة لك وسبعين لهن.

قال أبو عبد الله: ولم يتابع سفيان أنه أقام عندها ثلاثة.

فلاحظ أن البخاري إنما حشد هذه الروايات متصلها ومرسلها ليثبت بها أن سفيان قد انفرد بالجملة المذكورة آنفاً وأنها لم ترد في رواية من هذه الروايات.

فلو كان يريد ما فهمه الحافظ ابن حجر - وهو ترجيح الوصل على الإرسال - فكيف يقول وقد ساق الحديث عن سفيان نفسه من طريقي الإرسال والوصل «والحديث الصحيح هذا هو» يعني حديث إسماعيل عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر الذي اشتراك في روايته مالك وسفيان. وكيف يؤيد رواية مالك المرسلة برواية حبيب بن أبي ثابت المتصلة، وإذا فكلام البخاري كله إنما يدور حول هذه الجملة «وأن سفيان قد انفرد بها» ولا شأن له بالإرسال والاتصال في الإسناد.

(١) عبد الحميد والقاسم قال الحافظ ابن حجر في كل منها مقبول من السادسة: تقرير ٤٦٨/١ . ١٢٠/٢

(٢) نفس المصدر السابق.

المتن

المتن صحيح من الطريقين الذي انتقدهما الدارقطني - طريق محمد بن أبي بكر وعبد الواحد بن أيمن - غير أن جملة «فأقام عندها ثلاثة» قد أعلها البخاري وقال إن سفيان لم يتابع عليها، وهي لا تغير من موضوع الحديث وحكمه شيئاً، وهو الإقامة عند الثيب ثلاثة والبكر سبعاً.

وللحديث متابعتان وشاهد من حديث أنس.

المتابعتان

[١] - من طريق عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو والقاسم بن محمد بن عبد الرحمن عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أم سلمة، وقد مر ذكرها^(١).

[٢] - من طريق أحمد^(٢) ثنا يزيد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني قال: حدثني ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة وفيه قصة خطبتها وفي نهايتها فدخل بها رسول الله ﷺ وقال لها: «إن شئت سمعت لك سمعت وإن سمعت لك سمعت لنسائي». وقال الإمام أحمد مرة أخرى عقب هذه الرواية مباشرة: ثنا عفان ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت قال: حدثني عمر بن أبي سلمة وقال سليمان بن المغيرة بن عمر بن أبي سلمة مرسلاً.

وقال الطحاوي^(٣) حدثنا ابن أبي داود قال: ثنا آدم بن أبي إياس قال: ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عمر بن أبي سلمة. ورواه الحاكم^(٤) من طريق سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون أنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني حدثني عمر بن أبي سلمة عن أمه أم سلمة من حديث طويل مرفوعاً، ووافقه الذهبي، والظاهر أن الصواب عن ابن عمر بن أبي سلمة كما روى ذلك الإمام أحمد عن يزيد بن هارون.

الشاهد

من حديث أنس رضي الله عنه قال: من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيب أقام

(١) انظر روایات البخاري الآلقة الذكر وهي في الطحاوي ٣٩/٣.

(٢) ٣٩٥/٦، ٣١٤، الطبقات ٨/٨٩، انظر هـ ٣٠١/٧.

(٣) ٣٩/٣.

(٤) ك ١٧٨/٢.

عندما سبعاً وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثة ثم قسم قال أبو قلابة: ولو شئت
قلت: إن أنساً رفعه إلى النبي ﷺ^(١).
وعن حميد الطويل عن أنس قال: لما أخذ رسول الله ﷺ صفة أقام عندها ثلاثة^(٢).

الخلاصة

[١] - لقد روي هذا الحديث من طريق الثقات عن عبد الملك بن أبي بكر عن أبيه عن أم سلمة وعنها عن أم سلمة مباشرة، ولقد تقدم لك بيان وجهة نظر مسلم في ثبوت روایة عبد الملك من أم سلمة مباشرة.

[٢] - وأن الدارقطني يرى اختلافاً في الوصل والإرسال على الوصل.

[٣] - وأن ابن عبد البر وأبا مسعود والنووي يرون أيضاً أن هناك اختلافاً في الوصل والإرسال لكنهم يخالفون الدارقطني في جحون الوصل على الإرسال.

(أ) لأنه ليس للإرسال على فرض ثبوته من المرجحات ما يوجب تقديمها على الوصل هنا.

(ب) وأن الوصل زيادة من ثبات فيجب قوله والأخذ به.

ولقد ظن الحافظ ابن حجر أن البخاري قدم الوصل على الإرسال هنا، وليس الأمر كما فهم الحفاظ، فإن البخاري لم يتكلم على الإسناد وإنما تكلم على زيادة في المتن من روایة سفيان.

(١) خ رقم ٥٢١٣، د ١/٤، ٤٩٠، ت ١٠٥/٤، ٦١٧، جه ١/٦٨، ط ٢/٥٣٠.

(٢) د ٤٩٠، ١/١.

[١٤] . عن كتاب المساقاة الحديث الثالث والخمسون باب وضع الجوائح

[٥٣] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله : وأخرج مسلم عن ابن عباد عن الدراوردي عن حميد عن أنس «أن النبي ﷺ قال : «إن لم يشرها الله فبم يستحل أحدكم مال أخيه؟».

قال : وهذا وهم فيه ابن عباد على الدراوردي حين سمعه ابن عباد منه ، لأن إبراهيم بن حمزة^(٢) رواه عن الدراوردي عن حميد عن أنس «أنهى رسول الله ﷺ عن بيع الشمرة حتى ترهو». قلنا لأنس : وما ترهو؟ قال : تحرر . قال :رأيت إن منع الله الشمرة فبم يستحل مال أخيه؟ .

وهو الصواب .

فأما ابن عباد ، فإنه أسقط كلام النبي ﷺ وأتى بكلام أنس ورفعه عن النبي ﷺ وهو خطأ قبيح .

ال الحديث في صحيح مسلم^(٣) قال رحمه الله : حدثني محمد بن عباد^(٤) حدثنا عبد العزيز بن محمد^(٥) عن حميد^(٦) عن أنس^(٧) أن النبي ﷺ قال : «إن لم يشرها الله فبم يستحل أحدكم مال أخيه؟».

(١) التبع لـ ٢١ - ٢٢ . والمصورة في ٣٣ المخطوطة ، الإكمال ١ / ق ٥٥٤ ، وفي المطبع (٢١٨/٥) ، ٢١٨/١٠ .

(٢) وفيما نقله القاضي عياض والنوي من هذا الاستدراك ما يزيد هذا الكلام إيضاحاً وهو : قال الدارقطني وهم ابن عباد أو الدراوردي في حين سمع ابن عباد منه فإن إبراهيم بن حمزة سمعه من الدراوردي مفصولاً من كلام أنس وهو الصواب وأسقط ابن عباد كلام النبي ﷺ وأتى بكلام أنس فرفعه وهو خطأ .

(٣) ١١٩٠ / ٣ .

(٤) محمد بن عباد بن الزيرقان المكي ، نزيل بغداد ، صدوق يهم من العاشرة مات سنة ٢٣٤ / خ م ت س ق . تقريب ٢ / ١٧٤ وقال الذهبي في الكافش ٣ / ٥٧ قال ابن معين «لا بأس به» .

(٥) تقدمت ترجمته في حديث عمر في الأذان .

(٦) تقدمت ترجمته في الطهارة : حديث المغيرة في المسح على الناصية والعمامة .

(٧) أنس بن مالك بن النضر ، الأنصاري الخزرجي ، خادم رسول الله ﷺ خدمه عشر سنين ، صحابي مشهور مات سنة ٩٢ وقيل ثلاث وتسعين وقدجاوز المائة / ع . تقريب ١ / ٨٤ .

لقد صرَّح الدارقطني أن رفع هذا الحديث إلى النبي ﷺ وهم، من محمد بن عباد على الدراوردي وأن الصواب وقه على أنس كما رواه إبراهيم بن حمزة عن الدراوردي موقوفاً على أنس مفصولاً من كلام النبي ﷺ وجوز الدارقطني أن يكون هذا الوهم من الدراوردي حين حدث به محمد بن عباد، والصواب على كل عنده الوقف.

وهذا الحديث مما استدركه الدارقطني على الشيختين حيث يقول: «وآخر جا جبيعاً حديث مالك عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ نهى عن بيع الشمار حتى ترهى، قال النبي ﷺ: أرأيت إن منع الله الشمرة، قال: وقد خالف مالكاً جماعة منهم إسماعيل بن جعفر وابن المبارك وهشيم ومروان ويزيد بن هارون وغيرهم قالوا فيه قال أنس: أرأيت إن منع الله الشمرة»^(١).

موقف الحافظ ابن حجر

وذكر الحافظ ابن حجر هذا الاستدراك على الشيختين في مقدمته ولم يدافع عن الحديث بل ذكر أن أبو حاتم وأبا زرعة الرازي قد سبقا الدارقطني إلى دعوى الإدراج في هذا الحديث كما وضحته في كتابه ترتيب المدرج كما يقول^(٢).

وقد راجعت مختصراً هذا الكتاب وهو المدرج إلى المدرج للسيوطى^(٣) فوجدته قد ذكر الحديث بكامله وقال: «آخر جه الشيختان، تفرد برفع الجميع مالك ولم يتبعه أحد من أصحاب حميد بل بينوا كلهم أن قوله: أرأيت إن منع الله الشمرة إلخ موقوف من كلام أنس منهم إسماعيل بن جعفر آخر جه الشيختان.

ونص على إدراجه أبو حاتم وأبو زرعة ووهم محمد بن عباد المكي فروى عن الدراوردي عن حميد عن أنس مرفوعاً: إن لم يشرها الله فيما يستحل أحدكم مال أخيه، آخر جه مسلم، وهو وهم فاحش إذ أسقط المرفوع ورفع الموقوف وقد

(١) التبيع ق ٢١ و ٢٢.

(٢) المقدمة ١١٩/٢ وكذلك قد أحال الحافظ في التلخيص الحبير ٢٨٢ - على ترتيب المدرج.

(٣) ق ٢ مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم ٢٠٠٨ حديث.

رواه إبراهيم بن حمزة عن الدراوردي على الصواب وهو أحافظ وأتقن من محمد بن عباد أهـ.

وقد نقل النووي استدراك الدارقطني ولم يرد عليه بشيء.

موقف أبي حاتم وأبي زرعة

وقال ابن أبي حاتم سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه محمد بن عبد العزيز الدراوردي عن خمید عن أنس أن النبي ﷺ قال: «إن لم يشرها الله...» الحديث. فقالا: هذا خطأ إنما هو كلام أنس.

قال أبو زرعة: كذا يرويه الدراوردي ومالك بن أنس مرفوعاً. والناس يروونه موقوفاً^(١).

وهكذا نرى هؤلاء الأئمة أبا حاتم وأبا زرعة والدارقطني وابن حجر والنووي قد اتفقت كلمتهم على أن جملة «إن لم يشرها الله... الخ» موقوفة من كلام أنس، وأن محمد بن عباد قد وهم في جعلها مرفوعة أو شيخه الدراوردي، وكذلك وهما الإمام مالكا في رفعها وصوبوا وقفها.

موقف الحافظ ابن عبد البر

وقد ذهب الحافظ ابن عبد البر إلى عكس قول هؤلاء، فصوب أنها مرفوعة إلى النبي ﷺ^(٢) قال رحمة الله:

«أما قوله: أرأيت إن منع الله الثمرة فبم يأخذ أحدكم مال أخيه؟»، فيزعم^(٣) قوم أنه من قول أنس بن مالك، وهذا باطل بما رواه مالك وغيره من الحفاظ في هذا الحديث إذ جعلوه مرفوعاً من قول النبي ﷺ، وقد روى أبو الزبير عن جابر عن النبي ﷺ مثله ولم يذكر لنا ابن عبد البر من هم الحفاظ الذين شاركوا مالكا في رواية هذه الجملة مرفوعة!

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى بعض من شارك مالكا في رواية هذه الجملة فقال: قوله «وما ترهى» لم يسم السائل في هذه الرواية ولا المسؤول أيضاً وقد

(١) العلل ٣٧٩ / ١.

(٢) التمهيد ١٩٠ - ١٩١ / ٢.

(٣) كذا، ولعله فرعون.

رواه النسائي من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن مالك بلفظ: «قيل يا رسول الله وما تزهى؟ قال: «تحمر». وهكذا أخرجه الطحاوي من طريق يحيى بن أيوب وأبو عوانة من طريق سليمان بن بلال كلاهما عن حميد، وظاهره الرفع^(١) اهـ.

فرواية النسائي قد جاءت من طريق محمد بن مسلمة والحارث بن مسكين عن ابن القاسم عن مالك عن حميد عن أنس وفيها قيل: يا رسول الله وما تزهى؟ قال: «حتى تحمر». وقال رسول الله ﷺ: «رأيت إن منع الله الشمرة فبم يأخذ أحدكم مال أخيه؟»^(٢)

أما رواية الطحاوي فقد رواها عن فهد قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث قال: حدثني يحيى بن أيوب عن حميد الطويل عن أنس، وفيها: قلنا: يا رسول الله وما تزهى؟ قال: «تحمر أو تصرف، رأيت إن منع الله الشمرة بم يستحل أحدكم مال أخيه»^(٣).

فقد وجدها متابعاً لمالك وهو يحيى بن أيوب.

وقال القاضي: معلقاً على رواية جابر: «وقوله إن ابنته من أخيك ثمراً فأصابتهجائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً بم تأخذ مال أخيك - بغير حق» قال القاضي: وهذا يدل أن هذه اللفظة في الحديث الآخر «رأيت إن منع الله الشمرة» من كلام النبي ﷺ أو بمعناه... وهذا الحديث الأول (يعني حديث جابر) يرفع الإشكال ويصحح رواية مالك^(٤) وقول القاضي هذا وجيه وسديد.

هذا وللحافظ ابن حجر موقف آخر ولعله تراجع عن موقفه الأول، قال في فتح الباري^(٥) عقب رواية البخاري للحديث مرفوعاً عن مالك: وهكذا صرخ مالك برفع هذه الجملة (يعنيرأيت إن لم يتمرها الله...).

وتابعه محمد بن عباد عن الدراوردي عن حميد مقتضراً على هذه الجملة الأخيرة، وجزم الدارقطني وغير واحد من الحفاظ بأنه أخطأ فيه وبذلك جزم ابن

(١) فتح ٣٩٨ / ٤.

(٢) ن ٧ / ٢٣٢.

(٣) الطحاوي ٤ / ٢٤.

(٤) الإكمال ١ / ف ٥٥٤ و ١ - ٢، وفي المطبع (٥) ٢١٨ / ٥.

(٥) فتح ٤ / ٣٩٩ - ٣٩٨.

أبي حاتم في العلل عن أبي زرعة، والخطأ في رواية عبد العزيز من
محمد بن عباد... .

ثم ذكر جماعة ممن خالفوا مالكاً فروروا الحديث موقوفاً ثم قال: وليس في جميع
ما تقدم ما يمنع أن يكون التفسير مرفوعاً، لأن مع الذي رفع زيادة على ما عند
الذي وقفه وليس في رواية الذي وقفه ما ينفي قول من رفعه. وقد روى مسلم من
طريق أبي الزبير عن جابر ما يقوي رواية الرفع في حديث أنس. ثم ساق الحديث
فهذا الموقف من الحافظ غير مواقفه في المقدمة والتلخيص وترتيب المدرج إذ
فيه دفاع عن الحديث وإشارة إلى ما يشهد له ويقويه.
ولقد تبع الحافظ روایات أصحاب حميد وبين أن حميداً قد روى الحديث على
أربعة أوجه فقال^(١):

ورواه معتمر بن سليمان وبشر بن المفضل عن حميد فقال فيه قال: أفرأيت إلخ
قال: فلا أدرى أنس قال: «بِمْ يَسْتَحْلِلُ» أو حدث به عن النبي ﷺ، أخرجه
الخطيب في المدرج». ١ -

ورواه ابن المبارك وهشيم كما تقدم آنفاً عن حميد فلم يذكر هذا القدر المختلف
فيه وتبعهما جماعة من أصحاب حميد على ذلك. ٢ -

ورواه إسماعيل بن جعفر عن حميد فعطفه على كلام أنس في تفسير قوله تزهي
وظاهره الوقف. ٣ -

وآخرجه الجوزي من طريق يزيد بن هارون والخطيب من طريق أبي خالد الأحمر
كلاهما عن حميد بلفظ قال أنس أرأيت إن منع الله الشمرة. الحديث. وينبغي أن
نورد ما وجدنا من روایات أصحاب حميد لعلنا نصل من خلالها إلى ما يظهر أنه
الصواب، ٤ -

أولاً: من لم يذكر هذه الزيادة.

١ - هشيم أخبرنا حميد حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه نهى عن
بيع الشمرة حتى يبدو صلاحها وعن النخل حتى يزهو قيل وما يزهو؟ قال: يحمار
أو يصفار^(٢).

(١) فتح ٤/٣٩٨.

(٢) خ بیوع حديث رقم ٢١٩٧.

- ٢ - عبد الله بن المبارك أخبرنا حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ نهى أن تباع ثمرة التخل حتى تزهو»^(١).
- ٣ - يحيى بن سعيد عن حميد قال سئل أنس عن بيع الثمرة فقال نهى رسول الله ﷺ عن بيع ثمرة التخل حتى تزهو قيل: لأنس ما تزهو قال: تحرر^(٢).
- ٤ - حماد بن سلمة عن حميد عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ نهى أن تباع الثمرة حتى تزهو وعن العنبر حتى يسود وعن الحب حتى يشتد^(٣).
- ثانياً: من رواها على سبيل الشك عن حميد أقالها رسول الله ﷺ أم أنس؟
- ١ - بشر بن المفضل وعمتمن بن سليمان عن حميد عن أنس^(٤).
- ثالثاً: من رواها محتملة لأن تكون من كلام أنس ولأن تكون من كلام النبي ﷺ؟
- ١ - إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمرة حتى يزهو فقلنا لأنس: ما زهوها؟ قال: تحرر وتصفر.رأيت إن منع الله الثمرة بم تستحل مال أخيك^(٥).
- ٢ - محمد بن عبد الله الأنصاري عن حميد وإبراهيم بن حمزة عن الدراوردي عن حميد عن أنس^(٦).
- رابعاً: من روى الزيادة جازماً بها عن حميد عن أنس.
- ١ - يزيد بن هارون وأبو خالد الأحمر^(٧).
- خامساً: من روى هذه الجملة جازماً بأنها من كلام النبي ﷺ وهذا الوجه قد ذكره الحافظ قبل الأوجه الأربع الأولى.
-
- (١) خ بيوح حديث رقم ٢١٩٥.
- (٢) حم ٣/١١٥.
- (٣) حم ٣/١١٥، ٢٢١، ٢٥٠، ٢٢٧/٢٥، ٢٢٧/٢٥، جه ٢/٧٤٧ هـ ٥/٧٠١.
- (٤) فتح ٤/٣٩٨ وعزاه للخطيب في المدرج، وانظر الفصل للوصل ١/١٢٠.
- (٥) خ بيوح حديث رقم ٢٢٠٨، م ٣/١١٩٠، هـ ٥/٣٠٠.
- (٦) هـ ٥/٣٠٠.
- (٧) فتح ٤/٣٩٨ وعزها الحافظ رواية يزيد بن هارون إلى الجوزي ورواية أبي خالد إلى الخطيب وهي في شرح السنة ٨/٩٤ - حديث ٢٠٨١ والفصل للوصل ١/١٢٤ - ١٢٦.

- ١ - مالك بن أنس عن حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الشمار حتى تزهى فقيل له وما تزهى؟ قال: «تحمر». فقال رسول الله ﷺ: «رأيت إن منع الله الشمرة بمأخذ أحدكم مال أخيه»^(١).
- ٢ - يحيى بن أيوب عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: لا تتباينوا الشمار حتى تزهو قلنا: يا رسول الله! وما تزهو؟ قال: تحمر أو تصفر أرأيت إن منع الله الشمرة بم يستحل أحدكم مال أخيه^(٢).
- ٣ - سليمان بن بلال عن حميد عن أنس مرفوعاً^(٣).
- ٤ - محمد بن عباد الدراوردي عن حميد عن أنس مرفوعاً^(٤).
والذى يستخلص من هذه الروايات:
- (أ) أن أربعة من أصحاب حميد لم يتعرضوا لذكر هذه الجملة «رأيت إن لم يشمرها الله؟ وهم:
- ١ - هشيم ٢ - عبد الله بن المبارك ٣ - يحيى بن سعيد ٤ - حماد بن سلمة.
- (ب) وأن من رواها عن حميد على سبيل الشك اثنان وهما: ١ - المعتمر بن سليمان ٢ - وبشر بن المفضل.
- (ج) وأن ثلاثة رووها عنه محتملة للرفع والوقف وهم: ١ - إسماعيل بن جعفر ٢ - ومحمد بن عبد الله الأنباري. ٣ - وإبراهيم بن حمزة عن الدراوردي عن حميد.
- (د) وأن اثنين قد رويتها عنه موقعة من قول أنس وهم: ١ - يزيد بن هارون وأبو خالد الأحمر.
- (ه) وأن أربعة قد رووها عن حميد مرفوعة من قول النبي ﷺ فهل نقول: إن حميداً قد اضطرب في زواية هذا الحديث فنحكم عليها بالاضطراب؟ والجواب لا. لأنه

(١) خ بیوع حديث رقم ٢١٩١، ط ١/٦١٨، م ١١٩٠/٣، هـ ٣٠٠/٥.

(٢) الطحاوي ٤/٢٤، من طريق فهد بن سليمان وهو ثقة، راجع كشف الأستار لرشد الله البنتبي ص ٨٥ توفي فهد سنة ٢٧٥ وهو يروى عن عبد الله بن صالح كاتب الليث صدوق كثير الخطأ ثبت في كتابه.

(٣) فتح ٤/٣٩٨ وعزاه الحافظ إلى أبي عوانة.

(٤) م ٣٠٠/٥، هـ ١١٩٠/٣.

لا يحكم بالاضطراب إلا بعد عدم إمكان الجمع أو الترجيح، والأولان ممكناً هنا.

أما الجمع فيقال بالنسبة للاقتصر على بعض الحديث فإنه كان يرويه مقتضياً على صدر الحديث أحياناً وأخرى كان يرويه كاملاً فلا تعلل الرواية الكاملة بالرواية المختصرة، لأن الرواية الكاملة فيها زيادة من ثقات فيجب قبولها. وبالنسبة للشك فإن حميداً طرأ عليه الشك في الرفع ثم نذكر أن هذه الجملة مرفوعة فروها كذلك. وأما تعارض الرفع والوقف في هذه الجملة فإنه لا بد من القول بتقديم الرفع هنا لتتوفر المرجحات في جانب الرفع.

- ١ - أن رواة الرفع أكثر لأن رواة الرفع أربعة ومن روى الوقف اثنان.
- ٢ - أن في جانب الرفع الإمام مالك وهو من هو احتياطاً وحفظاً وإتقاناً.
- ٣ - أن للرفع شاهداً من حديث جابر مما يؤيد صحة نسبة الرفع إلى النبي ﷺ.

وأما الرواية المحتملة للرفع والوقف فإنه بعد أن ترجع لنا الرفع من طريق مالك ومن معه فإن أقوى الاحتمالين وأظهرهما يصبح هو الرفع فيجب القول به والله أعلم.

ولعل الإمامين البخاري ومسلماً لم يوردا هذه الجملة في صحيحيهما إلا بعد دراسة ومقارنة وترجح. ولقد تبين والله الحمد أن الحكم على هذه الجملة بأنها موقوفة حكم غير صواب وأن الصواب هو رفعها، يؤيد رفعها ويشهد له حديث جابر.

المتن

المتن صحيح من طريق مالك. وحسن من طريق ابن عباد ويحيى بن أبيوب فإذا أضفتنا رواية سليمان بن بلال إليها كان صحيحاً لغيره، وهذه الطريق يشد بعضها بعضاً ويقويه. وله شاهد من حديث جابر يدل على صحة رفع حديث أنس وأنه من قول النبي ﷺ.

الشاهد

[١] - عن ابن جريج أن أبي الزبير المكي أخبره عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: إن بعت من أخيك ثمراً فأصابتهاجائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً بمتأخذ مال أخيك^(١).

(١) م ١١٩٠، د ١/١، ن ٢٤٨، ج ٧/٣٣٢، الأم ٣/٥٦، الطحاوي ٤/٣٤، هن ٥/٣٠٦

الخلاصة

لقد ذهب الدارقطني إلى أن محمد بن عباد قد وهم على الدراوري في رواية هذا الحديث مرفوعاً.

وأن مالكاً قد وهم على حميد الطويل في رواية هذا الحديث أيضاً مرفوعاً ودليله على ذلك أن أصحاب حميد قد خالفوا مالكاً فرووا الحديث عنه موقوفاً وأن إبراهيم بن حمزة قد خالف محمد بن عباد فرواه عن الدراوري موقوفاً.

وقد سبقه إلى توهيم مالك وابن عباد أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان ورجحاً وقف الحديث على أنس وتابعهم النووي وابن حجر في مقدمة الفتح والتلخيص الحير وترتيب المدرج في ترجيح الوقف على الرفع.

وخلفهما ابن عبد البر والقاضي عياض فرجحاً الرفع على الوقف وسبقاًهما البخاري ومسلم إلى ذلك كما يوحى به تصرفهما وما إلى الحافظ في الفتح ولقد تبين من خلال الدراسة لمجموع الروايات عن حميد أن الراجح هو الرفع وأن ما ذهب إليه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة من أن أصحاب حميد قد خالفوا مالكاً ليس على إطلاقه بل منهم من خالفه ومنهم من وافقه. ومنهم من اقتصر على رواية الجزء المتفق عليه ولم يذكر الجزء المختلف فيه كما سبق تفصيل ذلك.

الحديث الرابع والخمسون

باب فضل إنتظار المعسر

[٥٤] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله :

وأخرج مسلم حديث أبي خالد الأحمر عن أبي مالك عن ربي عن حذيفة أتجاوزت جاوز عن المعسر. فقال: عقبة بن عامر وأبو مسعود.

وهذا وهم فيه أبو خالد ورواه أصحاب أبي مالك عنه وتابعهم نعيم بن أبي هند وعبد الملك بن عمير ومنصور وغيرهم عن ربي عن حذيفة فقال عقبة بن عامر وأبو مسعود.


الحديث في صحيح مسلم ^(٢) قال رحمه الله :

الأطراف ٣١٣/٢.

(١) التبع لـ ١٨ و المchora ق ٢٧ المخطوطة.

(٢) ١١٩٥/٣ الأطراف ٢٥/٣.

حدثنا أبو سعيد الأشجع^(١) حدثنا أبو خالد الأحمر^(٢) عن سعد بن طارق^(٣) عن ريعي بن حراش^(٤) عن حذيفة^(٥) قال^(٦) أتَيَ اللَّهُ بِعِدْنَاهُ مَمَّا أَتَاهُ اللَّهُ مَمَّا لَمْ يَعْلَمْ فَقَالَ لَهُ مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا قَالَ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا قَالَ يَا رَبَّنَا أَتَيْتَنِي مَالِكُ فَكُنْتُ أَبَا يَعْلَمَ النَّاسَ وَكَانَ مِنْ خَلْقِي الْجَوَاز^(٧) فَكُنْتُ أَتَيْسِرُ عَلَى الْمُؤْسِرِ وَأَنْظَرُ الْمُعْسِرَ فَقَالَ اللَّهُ أَنَا أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكَ تَجَاوِزُوا عَنِّي فَقَالَ عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجَهْنَمِيُّ وَأَبُو مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيُّ هَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ



أقوال العلماء فيه

- ١ - حاصل كلام الدارقطني أن أبي خالد الأحمر قد وهم بذلك عقبة بن عامر على أبي مالك الأشجاعي ودليله على وهمه أن جماعة من أصحاب أبي مالك قد خالفوه فقالوا: عقبة بن عمرو أبو مسعود الأنصاري لا يذكرون عقبة بن عامر الجهنمي.
- ٢ - وقال القاضي عياض: والحديث محفوظ لأبي مسعود عقبة بن عمرو والأنصارى وحده لا لعقبة بن عامر الجهنمي، والوهم في الإسناد من أبي خالد الأحمر، قاله الدارقطني وصوابه فقال عقبة بن عمرو أبو مسعود الأنصاري، كذا رواه أصحاب

(١) هو عبد الله بن سعيد بن حبيب، الكوفي، أبو سعيد الأشجع، الكوفي، ثقة من صغار العاشرة مات سنة ٢٥٧/٤. تقرير ٤١٩.

(٢) أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان صدوق يخطيء تقدمت ترجمته.

(٣) سعد بن طارق، أبو مالك الأشجاعي، الكوفي ثقة من الرابعة مات في حدود سنة ١٤٠/خت م ٤ تقرير ٢٨٧.

(٤) ريعي بن حراش - بكسر المهملة وآخره معجمة - أبو مريم، العبسي الكوفي، ثقة عابد محضرم من الثانية مات سنة ١٠٠ وقيل: غير ذلك/٤. تقرير ٢٤٣.

(٥) حذيفة بن اليمان وأسم اليمان حسيل مصفرًا وقيل: حسل - بكسر ثم سكون - العبسي - بالموحدة - حليف الأنصار صحابي جليل من السابقين هو وأبوه صحابيان مات في أول خلافة علي سنة ٣٦/٤. تقرير ١٥٦.

(٦) كذا لم يقل فيه قال رسول الله ﷺ فيما لدى من نسخ وقال في الأطراف: هكذا موقف ٢٥/٣.

(٧) الجواز: أي التسامح والسهولة.

أبي مالك سعد بن طارق. وتابعهم نعيم بن أبي هند وعبد الملك بن عمير ومنصور وغيرهم عن ريعي بن حراش عن حذيفة فقالوا في آخر الحديث: فقال عقبة بن عمرو أبو مسعود.

وهذه الأحاديث خرجها مسلم في الباب من حديث منصور ونعيم بن أبي هند وعبد الملك بن عمير^(١).

وذكر النwoي^(٢) استدراك الدارقطني وذكر مع ذلك أن الحفاظ قد وهموا أبا خالد الأحمر في ذكره لعقبة بن عامر بدل عقبة بن عمرو أبي مسعود.

وقال المزي^(٣) قال خلف «قوله: عقبة بن عامر وهم» لا أعلم أحداً قاله غيره ويعني الأشج، والحديث إنما يحفظ من حديث عقبة بن عمرو أبي مسعود.

إلا أن الحافظ ابن حجر لم يقر المزي على نسبة الوهم إلى أبي سعيد الأشج فقال - معلقاً على كلام المزي: قد تابع الأشج إسحاق بن راهوية فأنخرجه في مستنه عن أبي خالد الأحمر وقال في روايته فقال عقبة بن عامر وأبو مسعود هكذا باللاؤ العاطفة وهكذا أخرجه أبو نعيم في مستخرجه على مسلم من طريق إسحاق. وقال الدارقطني في العلل^(٤) إن الوهم فيه من أبي خالد فيمكن أن يستقيم كلامه بأن يكون الضمير في قوله: «لا أعلم أحداً قاله غيره» يعني أبا خالد الأحمر لا الأشج كما فسره المزي^(٥).

ونرى أن كلمة هؤلاء الأئمة قد اتفقت على أن أبا خالد الأحمر، قد وهم بذلك عقبة بن عامر الجيني في الحديث مع عقبة بن عمرو الانصاري أبي مسعود إلا المزي فإنه قد وافقهم على وقوع الوهم بذكر عقبة بن عامر إلا أنه نسب الوهم إلى أبي سعيد الأشج، والصواب أن الوهم من أبي خالد الأحمر كما بين ذلك الحافظ ابن حجر.

وما ذهب إليه هؤلاء الأئمة هو الصواب. وهنا ملاحظة على الدارقطني ومن تابعه

(١) الإكمال ١/ق ٥٤٨ و ١، وفي المطبوع ٥/٢٣٠ - ٢٣١.

(٢) ٢٢٥/١٠.

(٣) الأطراف ٣/٢٦.

(٤) العلل ٦/١٨١ - ١٨٣.

(٥) النكت الظرف على الأطراف ٣/٢٦.

فإنهم قد عدوا رواية منصور في الروايات المخالفة لرواية أبي خالد في ذكره لعقبة بن عامر، وهذا وهم منهم، فإن رواية منصور لا وجود لذكر أبي مسعود فيها. وعليه فلا ينبغي أن يعد منصور في المخالفين له في هذه المسألة.

وهذا ومما ينبغي الإشارة إليه أنني لم أجده من روایات أصحاب أبي مالك سعد بن طارق إلا رواية واحدة وهي رواية يزيد بن هارون عنه.

قال الإمام أحمد^(١) رحمه الله: حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا أبو مالك عن ربيع بن حراش عن حذيفة أن رجلاً أتى الله به عز وجل فقال: ماذا عملت في الدنيا فقال له الرجل ما عملت من مثقال ذرة من خير أرجوك بها وفيه وكان من خلقه أتجاوز عنـه^(٢) وكانت أيسـر على الموسـر وأنظـر المعسر... وفيه فقال أبو مسعود: هـكـذا سـمعـتـ منـ فـيـ رسـولـ اللهـ ص.

المتن

المتن صحيح جداً من غير طريق أبي خالد الأحمر إذ قد خرجه مسلم نفسه من ثلاثة طرق عن ربيع بن حراش عن حذيفة متصلـاً مرفوعـاً.

[١] - من طريق منصور^(٣).

[٢] - من طريق نعيم بن أبي هند^(٤).

[٣] - من طريق عبد الملك بن عمير^(٥) كلـهمـ عنـ رـبيـعـ بـهـ.

وله شاهدان

[١] - من حديث أبي هريرة^(٦).

[٢] - من حديث أبي مسعود الأنصاري^(٧). ولفظ حديث أبي هريرة أن رسول

(١) حم ٤/١١٨.

(٢) كلـهـ فيـ المسـنـدـ.

(٣) م ٣/١١٩٤ «خ البيوع رقم ٢٠٧٧» الأطراف ٣/٢٥.

(٤) م ٣/١١٩٥ الأطراف ٣/٢٥.

(٥) م ٣/١١٩٥ «خ الاستقراض ٢٣٩١، الأنبياء ٣٤٥٠» الأطراف ٣/٢٥.

(٦) م ٣/١١٩٦ «خ استقراض ٢٠٧٨» ن ٧/٢٧٩، ٢٨٠، ٢٦٣/٢، ٣٣٩، ٣٢٢، ٣٦١.

(٧) م ٣/١١٩٦ ت ٤/٣١٠.

الله بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ قال: كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه إذا أتيت معسراً فتجاوز عنه لعل الله يتتجاوز عننا، فلقي الله فتجاوز عنه.

ولفظ أبي مسعود قال رسول الله بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ: حوسب رجل من كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء إلا أنه كان يخالط الناس وكان موسراً فكان يأمر غلمانه أن يتتجاوزوا عن المعسر قال: قال الله عز وجل: نحن أحق بذلك منه. تجاوزوا عنه.

الخلاصة

لقد ذهب الدارقطني والقاضي عياض وخلف والتواتي والحافظ ابن حجر إلى أن أبي خالد الأحمر قد وهم بذكر عقبة بن عامر مع أبي مسعود الأنصاري في سماع هذا الحديث من رسول الله بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ.

وقد أصلبوا فيما ذهبوا إليه.

أما المتن فصحيح جداً من عدة طرق غير طريق أبي خالد. وله شاهدان من حديث أبي هريرة وأبي مسعود الأنصاري، وقد مر ذكر ذلك كله والإشارة إلى مصادر الروايات.

[١٥] . عن كتاب الوصية الحديث الخامس والخمسون

باب الوصية بالثلث

[٥٥] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث حميد الحميري عن ثلاثة نفر من ولد سعد. وهذا أسنده الثقفي عن أيوب عن عمرو بن سعيد عن حميد الحميري عن ثلاثة كلهم يحدث عن أبيه. وقال حماد عن أيوب عن عمرو عن حميد عن ثلاثة قالوا: مرض سعد مرسلاً. وقال هشام عن محمد عن حميد عن ثلاثة منبني سعد أن سعداً. أخرجهما كليهما مسلم.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

حدثنا محمد بن أبي عمر المكي^(٣) حدثنا الثقفي^(٤) عن أيوب^(٥) السختياني عن عمرو بن سعيد^(٦) عن حميد الحميري^(٧) عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدث عن أبيه، أن النبي ﷺ دخل على سعد يعوده بمكة، فبكى. قال: ما يبكيك؟ فقال: قد خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة. فقال النبي ﷺ: «اللهم! اشف سعداً، اللهم اشف سعداً» ثلاط مرات. قال: يا رسول الله! إن لي مالاً كثيراً وإنما يرثني ابتي فألوصي بمالي كله قال: لا قال: فالثالثين؟ قال: لا. قال: فالنصف قال: لا. قال: فالثالث؟ قال: الثالث والثالث كثير. إن صدقتك من مالك صدقة. وإن نفقتك على عيالك

(١) التبع لـ ١١ و ٣ المصورة في ١٦ المخطوطة، نووي ٨١/١١، ٨٢.

(٢) ١٢٥٣/٣.

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) هو عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، أبو محمد البصري، ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين من الثامنة مات سنة ١٩٤/ع. تقرير ٥٢٨/١.

(٥) هو الإمام أيوب السختياني تقدمت ترجمته.


(٦) عمرو بن سعيد، القرشي أو الثقفي مولاهم، أبو سعيد البصري. ثقة من الخامسة/بغ ٤. تقرير ٧٠/١.

(٧) تقدمت ترجمته.

صدقة. وإن ما تأكل امرأتك من مالك صدقة. وإنك أن تدع أهلك بخير (أو قال بعيش)
خير من أن تدعهم يتکففون الناس، وقال بيده.

[٢] - ثم أخرجه مسلم^(١) من طريق حماد عن أيوب عن عمرو بن سعيد عن
حميد بن عبد الرحمن قال: حدثني ثلاثة من ولد سعد قالوا: مرض سعد بمكة فأتاها رسول
الله ﷺ يعوده بنحو حديث الثقفي.

[٣] - ومن طريق هشام عن محمد (يعني ابن سيرين) عن حميد بن عبد الرحمن
حدثني ثلاثة من ولد سعد بن مالك كلهم يحدثني بمثل حديث صاحبه فقال: مرض سعد
بمكة فأتاها النبي ﷺ يعوده. بمثل حديث عمرو بن سعيد عن حميد الحميري.



أقوال العلماء فيه

١ - حاصل كلام الدارقطني أن عبد الوهاب الثقفي وحماداً قد اختلفا على أيوب السختياني في وصل هذا الحديث وارساله فالثقة يرويه عن أيوب متصلة. وحماد يرويه عنه مرسلأ.

ويؤيد روایة حماد المرسلة أن ابن سيرين قد روى الحديث عن حميد مرسلأ وكل هذه الروايات المرسلة والمتعلقة في صحيح مسلم.

٢ - رأى التوسي: «إلا أن النووي^(٢) يخالف الدارقطني في هذا الحكم فقد قال - بعد أن حكى استدراك الدارقطني ولا يقدح هذا الاختلاف في صحة هذه الرواية ولا في صحة أصل الحديث، لأن أصل الحديث ثابت من طرق من غير جهة حميد عن أولاد سعد.

وثبت وصله عنهم في بعض الطرق التي ذكرها مسلم.
وقد ذكرنا في أول هذا الشرح، أن الحديث إذا روى متصلة ومرسلأ فالصحيح الذي عليه المحققون أنه محكم باتصاله، لأنه زيادة ثقة. وقد عرض الدارقطني

(١) ١٢٥٣/٣.

(٢) ٨١-٨٢.

بتضليل هذه الرواية، وقد سبق الجواب عن اعتراضه الآن في موضع نحو هذا».

٣ - وقال القاضي عياض بعد أن أشار إلى استدراك الدارقطني: «وأرى مسلماً أدخل هذه الروايات لبيان الخلاف فيها وهي وشبهها عندي من العلل التي وعد مسلم بذكرها في مواضعها، وظن ظانون أنه يأتي بها مفردة فقالوا: توفي قبل تأليفها، وقد بسطنا هذا في صدر الكتاب، ولم يدرك أحد من ولد سعد النبي ﷺ. ويدل عليه قوله في الحديث «ولا يرثني إلا ابنة لي وذلك في حجة الوداع آخر مدة النبي ﷺ».

وهذا الحديث وإن لم يذكر في بعض طرقه سماعهم من سعد فهو محمول على المستند لروايتهم عنه غير هذا على أصلهم في ذلك».

وما ذكره النووي وأشار إليه القاضي عياض من صحة أصل الحديث حق وصواب لا ينزع فيه الدارقطني ولا غيره.

وما ذكره القاضي عياض من أن مسلماً أدخل هذه الروايات لبيان الخلاف فيها وأنها وشبهها من العلل التي وعد مسلم بذكرها في مواضعها، فيه نظر.

ثم أقول:

الذي يظهر لي أنَّ الإمام مسلماً لم يورده لبيان الاختلاف، وإنما ساقه عاصداً ومقوياً للطرق السابقة لا سيما وقد رواه أولاً اثنان من ولد سعد - رضي الله عنه - وهما: عامر ومصعب، ثم بعد ذلك أورد رواية حميد عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يخدّثه عن أبيه؛ فهذا متصلٌ من طريق حميد.

ثم عقبه بما ظاهره الإرسال وهو قولُ حميد نفسه عن ثلاثة من ولد سعد قالوا: مرض سعد بمكّة؛ لكنه رأى أنَّ هذا الإرسال لا يضرّ لقيام الاحتمال القوي أن يكون حميد تسامح في إرسال روايته المعروفة بالاتصال عن ثلاثة من ولد سعد الذين لا يبعدُ أن يكون منهم عامر ومصعب المذكوران في هذا الباب.

قال الحافظ رشيد الدين يحيى بن علي العطار في «غرر الفوائد المجموعة»^(١) في حديث البراء: «حافظوا على الصلوات»..

(١) (ص: ١٤٠ - ١٤١).

وقد رواه الإمام مسلم أولاً بإسناد متصل، ثم قال: «ورواه الأشجعي عن سفيان عن الأسود بن قيس عن شقيق بن عقبة عن البراء قال: وقرأناها زماناً...».

قال العطار: «وهو حديث صحيح متصل من حديث فضيل بن مرزوق بالإسناد المذكور، وانفرد به مسلم دون البخاري».

وقوله: «ورواه الأشجعي عن سفيان إنما هو على وجه المتابعة، وذكر متابعة الرواة بعضهم بعضاً على رواية الحديث؛ لا يقبح في اتصاله، بل يقويه ويؤيده».

وفي «صحيح البخاري» من هذا النمط كثير، والله ولبي التوفيق... وقد وقع لي حديثه (أي: الأشجعي) الذي أشار إليه مسلم - رحمه الله - بالإسناد المتصل».

وقال ابن الصلاح مثل قول ابن العطار في الأحاديث المعلقة في «صحيح مسلم» أنه يوردها على سبيل المتابعة.

وتحدث مراراً عن أسانيد الطبقة الثانية أنها للمتابعة^(١).

ويقول التوسي مثل هذا في كثير من المواطن ردًا على الدارقطني.

وقال أبو مسعود الدمشقي في جوابه^(٢) على شيخه الدارقطني ردًا لانتقاده حديث: «لا تُخْصُوا ليلة الجمعة بقيام» من طريق حسين الجعفي عن زائدة عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة.

قال: « وإنما أراد مسلم بإخراج حديث هشام عن محمد بن سيرين ليكثر طرق الحديث».

كلّ هذا بناءً على إيمانهم بأنّ مسلماً ملتزم بالصحة؛ وحتى الذين يتقدونه إنما انطلقا في نقاده من اعتقادهم أنه ملتزم بالصحة؛ فلا عبرة بشبهة تعلق بها القاضي عياض، وفرح بها بعض أهل الأهواء لهوى ومرض في نفسه. هذا، وقد كنت سابقاً رجحت في هذا الحديث الإرسال على الوصل، وذكرت ما ذكره عياض والتوسي أن مسلماً أراد بعمله هذا بيان اختلاف الروايات^(٣).

(١) صيانة صحيح مسلم: (ص ٨٠ - ٨١).

(٢) (ص ٣).

(٣) ثم لما تغيررأيي إلى ما رأيت أنه الصواب حذفت في هذه الطبعة ما قررته سابقاً لأنه لا يلزم من ثبوت إرساله أن يكون مسلماً ساقه لبيان الاختلاف.

ثم ترجح لي الآن ما ذكرته بناءً على منهج مسلم في التزامه بالصحة؛ وشبهة القاضي عياض لا تقاوم منهج مسلم قولًا وتطبيقًا.

المتن

أما المتن ففي غاية الصحة من غير هذا الطريق. فقد رواه مسلم نفسه من عدة طرق

عن:

[١] - عامر بن سعد عن أبيه مرفوعاً^(١).

[٢] - عن مصعب بن سعد عن أبيه مرفوعاً أيضاً^(٢).
كما روى غيره الحديث عن.

[٣] - عائشة بنت سعد عن أبيها سعد^(٣).

[٤] - وعروة بن الزبير عن سعد^(٤).

[٥] - وعن أبي عبد الرحمن السلمي عن سعد^(٥).
كلهم يرويه عنه مرفوعاً.

وفيه طلب سعد أن يتصدق بثلثي ماله إلى أن قال الرسول ﷺ: الثالث والثالث كثير إلى آخر الحديث.

[٦] - وكذلك عن محمد بن سعد عن أبيه مرفوعاً^(٦).

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لو غض الناس إلى الربع، لأن النبي ﷺ قال: «الثالث والثالث كثير»^(٧).

(١) م ٣/١٢٥٠، ١٢٥٢، ١٢٥٢، خ جنائز رقم ١٢٩٥، وصايا ٢٧٤٢، نفقات ٥٣٥٤، مرضي ٥٦٦٨، ط ٢/٦٥، ٧٦٣/٢، ٢٠٢/٦، جه ٢٠٢، ٩٠٤/٢٥، ١٠١/٢٥، ت ٢٩٠/٦، عب ٩/٦٤، ٦٥، الطحاوي ٣٧٩/٤، وانظر الأطراف ٣/٢٩٦، ٢٩٧، حم رقم ١٤٨٢ بتحقيق أحمد شاكر.

(٢) م ٣/١٢٥٢، الطحاوي ٤/٣٧٩، حم رقم ١٥٦٧ بتحقيق أحمد شاكر.

(٣) خ مرضي رقم ٥٦٥٩، جامع المسانيد ١/١٠٣ ق و ١٠٣، حم رقم ١٤٧٣ بتحقيق أحمد شاكر.

(٤) ن ٦/٢٠٣، حم رقم ١٤٧٩ بتحقيق أحمد شاكر.

(٥) ن ٦/٢٠٣، حم رقم ١٥٠١.

(٦) ن ٦/٢٠٣.

(٧) خ وصايا رقم ٢٧٤٣، م ٣/١٢٥٣، ٢٠٤/٦، ن ٦/٢٠٤، حم رقم ١٤٨٥ بتحقيق أحمد شاكر، ورقم ٢٠٧٦، ٢٠٣٤.

الخلاصة

[١]- اختلف عبد الوهاب الثقفي وحماد بن زيد على أئوب في وصل هذا الحديث وإرساله والصواب أنه مرسلا من هذا الوجه لرجحان حماد على عبد الوهاب. لكن مسلماً ساقه للمتابعة والتقوية لا كما يقول القاضي عياض لأن مسلماً رأى في نظري أن هذا الإسناد متصلة والله أعلم. هذا فيما يتعلق عن تسامح حميد الذي رواه عن أولاد سعد قبل هذا الإسناد متصلة والله أعلم. هذا فيما يتعلق بإسناد الحديث من هذا الوجه.

أما المتن ففي غاية الصحة من غير هذا الطريق.

إذ قد رواه عدد كبير عن سعد بن أبي وقاص.

منهم أبناءه عامر ومصعب ومحمد وعائشة كلهم يرويه عن سعد متصلة مرفوعاً وله شاهد من حديث ابن عباس وقد تقدم ذكرها جميعاً وتخريرها من الصحيحين وغيرهما.

[١٦]. عن كتاب الأيمان

الحديث السادس والخمسون

باب ذنب من حلف يميناً، فرأى غيرها خيراً منها
أن يأتي الذي هو خير، ويُكفر عن يمينه

[٥٦] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم عن شيبان عن الصعق بن حزن عن مطر الوراق عن زهدم عن أبي موسى عن النبي ﷺ «قصة اليمين والله لا أحملكم».

والصعق ومطر ليسا بالقويين. ومع ذلك فمطر لم يسمعه من زهدم وإنما رواه عن القاسم بن عاصم عنه.

قال ذلك ثابت بن حماد عن مطر.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

وحدثنا شيبان بن فروخ^(٣) حدثنا الصعق (يعني ابن حزن)^(٤) حدثنا مطر الوراق^(٥) حدثنا زهدم^(٦) الجرمي قال دخلت على أبي موسى وهو يأكل لحم دجاج وساق الحديث بنحو حديثهم وزاد فيه «قال: والله ما نسيتها».

والحديث الذي أشار إليه الإمام مسلم فيه قصة فيها نوع من الطول وخلاستها، أن أبا موسى ذهب في رهط من الأشعريين إلى رسول الله ﷺ يستحملونه (أي يطلبون ما

(١) التبع لـ ٩ و ٢ المصورة، ق ١٤ المخطوطة، جامع التحصيل ٢٥٨/١ بتحقيق عمر فلاتة، نووي ١١٣/١١.

(٢) ١٢٧١/٣.


(٣) شيبان بن فروخ الحبطي أبو محمد، صدوق بهم ورئي بالقدر من صغار التاسعة مات سنة ٢٣٦ أو ٢٣٥ م دس. تقريب ١/٣٥٦.

(٤) الصعق بن حزن أبو عبد الله، صدوق بهم وكان زاهداً من السابعة/ يخ م دس تقريب ١/٣٦٧.

(٥) مطر بن طهمان الوراق أبو رجاء السلمي مولاهن الخراساني صدوق كثير الخطأ وحديثه عن عطاء ضعيف من السادسة مات سنة ١٢٦ / خت ٤ تقريب ٢/٢٥٢.

(٦) زهدم - بوزن جعفر - ابن مضرس الجرمي - بفتح الجيم أبو مسلم البصري ثقة من الثالثة خ م ت س تقريب ١/٢٦٣.

يركبونه من الإبل للجهاد) فصادف ذلك عدم وجود النبي ﷺ شيئاً من ذلك فقال: والله لا أحملكم. ثم جاءته إبل فأرسل إليهم ثم أعطاهم. ثم قال: إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فارى غيرها خيراً إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها «أي بالكافرة».



١ - يتلخص كلام الدارقطني في أن في إسناد هذا الحديث علتين:

(أ) ضعف مطر الوراق والصعق بن حزن.

(ب) أن في الإسناد انقطاعاً بين مطر وزهم إذ لم يسمعه الأول من الثاني بل بينهما القاسم بن عاصم.

٢ - وقد حكى النووي استدراك الدارقطني هذا وقال: مجبياً عن مسلم: «وهذا الاستدلال فاسد، لأن مسلماً لم يذكره متصلة وإنما ذكره متابعة للطرق الصحيحة السابقة».

وقد سبق أن المتابعات يحتمل فيها الضعف، لأن الاعتماد على ما قبلها. وقد سبق ذكر مسلم لهذه المسألة في أول خطبة كتابه وشرحناه هناك: وأنه يذكر بعض الأحاديث الضعيفة متابعة للصحيحة.

وأما قوله ليسا بالقوين فقد خالقه الأثرون فقال يحيى بن معين وأبو زرعة: هو ثقة في الصعق وقال أبو حاتم ما به بأس. وقال هؤلاء الثلاثة في مطر الوراق: هو صالح وإنما ضعفوا روايته في عطاء خاصة»^(١).

ويبدو من كلام النووي أنه مسلم بالانقطاع الذي ادعاه الدارقطني بين مطر وزهم ولهذا قال: لأن مسلماً لم يذكره متصلة وإنما ذكره متابعة.. الخ وقد رد على الدارقطني دعواه تضييف الصعق ومطر الوراق وسيأتي الكلام عليها إن شاء الله.

٣ - وقد اعتذر القاضي عياض عن مسلم بأنه لم يورد هذا الحديث إلا لأنه في المتابعات بعد إيراده من الطرق الصحيحة الكثيرة على ما شرطه مسلم في أول الكتاب فلا تعقب على مسلم^(٢) في نظره.

(١) نووي ١١٣/١١.

(٢) الإكمال ج ٥/ غير مرقم الصفحات إلا أنه تحت رقم ٨٠٧ بدار الكتب المصرية وهي نسخة أخرى =

٤ -

وقد ذكر العلائي^(١) حديث مطر هذا في قسم ترجيح المرسل ونقل كلام الدارقطني هذا وقرره.

ولنعد إلى دراسة كلام النووي.

قلنا فيما سبق: يبدو أن النووي سلم بدعوى الانقطاع بين مطر وزهدم، وعلى هذا الأساس اعتبر عن مسلم في إخراج هذا الحديث مع ضعفه وبين وجهة نظر مسلم فيه وفي غيره مما شاكله. فهذا تسلیم بضعف الحديث من هذا الوجه بسبب ما فيه من انقطاع في الإسناد، وإن كان في غاية الصحة من وجوه آخر.

أما دعوى الدارقطني ضعف مطر والصعق فلم يسلم النووي بهذه الدعوى بل نقل توثيق العلماء لهما.

وبالرجوع إلى ميزان الاعتدال^(٢) وجدنا قول ابن معين وأبي زرعة وأبي حاتم في الصعق كما قال النووي.

وأما مطر الوراق فإن أبي حاتم قد قال فيه: إنه ضعيف ولم يقل إنه صالح.

وقال فيه أحمد ويعيسي: إنه ضعيف في عطاء خاصة كما أشار إلى ذلك النووي.

قال النسائي: ليس بالقوى. وقال الذهبي: فمطر من رجال مسلم حسن الحديث.

أما الحافظ ابن حجر فقد قال في كل من مطر والصعق: «إنه صدوق بهم» ويامعان النظر في ترجمتهما في التهذيب وما قاله العلماء فيهما يصعب الخروج بتبيّنة مغايرة لما قاله الحافظ في التقرير. وعلى هذا فالإسناد هذا الذي فيه مطر والصعق بل وشبيهان فيه ضعف من هذه الناحية.

وفيه ضعف آخر لعلة الانقطاع. وقد سلم بها كل من النووي والعلائي والقاضي عياض، غير أن لمسلم عذر، لأنّه أخرجه في المتابعات وهو قد ذكر في مقدمته أنه سيروري عن هذا النوع من الرجال الذين لم يصلوا إلى درجة الضبط والإتقان.

فلا مؤاخذة عليه كما قال النووي والقاضي عياض هذا فيما يتعلق بالإسناد.

= غير التي اعتمدت عليها، وفي المطبوع (٤٠٩/٥ - ٤١٠).

(١) جامع التحصيل ٢٥٨/١.

(٢) ٣١٥/٢، ١٢٦/٤، ١٢٧.

المتن

أما المتن فصحيح في غاية الصحة من غير هذا الطريق إذ قد أخرجه مسلم من عدة طرق إلى أبي بردة وزهدم:

[١] - فرواه من طريق غilan بن جرير ويريد بن أبي برد عن أبي برد عن أبي موسى^(١) مرفوعاً مع ذكر القصة.

[٢] - ومن طريق أبي قلابة والقاسم بن عاصم وضريب بن نقير القيسي أبي السليل كلهم عن زهدم عن أبي موسى مرفوعاً^(٢) مع القصة أيضاً.

وله شواهد

[١] - من حديث أبي هريرة^(٣).

[٢] - من حديث عبد الله بن عمرو^(٤).

[٣] - ومن حديث عدي بن حاتم^(٥).

[٤] - من حديث عبد الرحمن بن سمرة^(٦).

الخلاصة

[١] - أغلل الدارقطني إسناد هذا الحديث من طريق مطر بعلين: إحداهما: صحف مطر الوراق والمصعب بن حزن. وثانيهما: بالانقطاع بين مطر الوراق وزهدم الجرمي إذ لم يسمع مطر من زهدم شيئاً. وقد نازعه النووي في العلة الأولى وسلم له بالانقطاع واعتذر عن مسلم بأنه إنما أخرجه في المتابعات وهي يغتر فيها ما لا يغتر في الأصول وقرب منه اعتذار القاضي عياض.

(١) م ٣/١٢٦٨، ١٢٦٩، خ أيمان ٦٦٢٣، ٦٦٧٨، ٦٧١٨، ٥٥١٧، ٤٣٨٥، ٤٠١، ١٢٧٠، حم ٤/٣٩٨، منحة ١/٢٤٧.

(٢) م ٣/١٢٧١، خ مجازي رقم ٤١٨، ٤٠٤، ٥٥١٨، ٦٦٤٩، توحيد ٧٠٥٥، ن ٧/٩، حم ٤/٤٠١، ١٢٧٠، ١٢٧١، منحة ١/٢٤٣ كلهم عن أبي موسى مرفوعاً وكذلك ذكره ابن معين في التاريخ والعلق ١٣٢ و ١٣٣ وفي المطبوع ٤/٢٨٤.

(٣) م ٣/١٢٧٢، ١٢٧٣، ط ٤٧٨/٢، ت ٥/٤٧٨، منحة ١/٢٤٨.

(٤) حم ٢/٢٠٤، ن ٧/١٠، خ ١/٢٤٧، منحة ٦/٢٤٣ و ١٨٨/١٠، الإحسان ٦/٢٤٣ وفي المطبوع ١٠/١٨٨.

(٥) م ٣/١٢٧٣، ١٢٧٤، منحة ٣/١٢٧٤.

ويظهر من دراسة ترجمتي مطر والصعن أنها معاً كما قال الدارقطني لبسا بالقوين ويزيده
ترجمة الحافظ ابن حجر لها معاً في مرتبة صدوق بهم.

ولا مؤاخذة مع ذلك على مسلم إذ قد ذكر في مقدمته أنه يخرج في المتابعات عن هذا النوع
من الرواية.

[٢]- أما المتن فصحيح في نهاية الصحة من طرق إلى أبي بودة وزهدم عن أبي موسى
مرفوعاً.

وله شواهد كثيرة صحيحة تزيده قوة وصحة سبق تخريرها من الصحيحين وغيرهما.

الحديث السابع والخمسون

باب من أعتق شركاً له في عبد

[٥٧] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم أيضاً حديث يزيد بن زريع عن هشام عن محمد بن سيرين عن
عمران بن حسين «أن رجلاً أعتق ستة مملوكيْن» الحديث، وقصة القرعة.
قال: وهذا لم يسمعه محمد من عمران فيما يقال: وإنما أرسله عنه.

وإنما سمعه من خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران.

قاله علي بن المديني عن معاذ بن معاذ عن أشعث عن محمد عن خالد الحذاء.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

وحدثنا محمد بن منهال^(٣) وأحمد بن عبدة^(٤) قالا: حدثنا يزيد بن زريع حدثنا
هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حسين عن النبي ﷺ - بمثل حديث
ابن علية وحماد.


(١) التبع لـ ١٠ المصورة ق ١٥ المخطوطة.

(٢) ١٢٨٩/٣.

(٣) محمد منهال الضرير، أبو عبد الله، أو أبو جعفر، البصري، التيمي ثقة حافظ من العاشرة مات
سنة ٢٣١. خ م د س تقريب ٢١٠/٢.

(٤) أحمد بن عبدة بن موسى الضبي، أبو عبد الله، البصري رُمي بالنصب من العاشرة مات سنة
٢٤٥ م/٤. قریب ٢٠/١.

الحاديـث المحـال علـيـه «أـن رـجـلاً أـعـتـق سـتـة مـمـلـوـكـين لـه عـنـد موـتـه لـم يـكـن لـه مـال غـيرـهـم فـدـعـا بـهـم رـسـول اللـه ﷺ فـحـزـأـهـم أـثـلـاثـاً. ثـم أـفـرـع بـيـنـهـم فـأـعـتـق اـثـنـيـن وـأـرـبـعـةـ. وـقـال لـه قـوـلـاً شـدـيدـاًـ.



١ - يرى الدارقطني أن ابن سيرين لم يسمع هذا الحديث من عمران بن حصين وإنما أرسله عنه ويريد بالإرسال هنا أنه معرض لأنه قد سقط ثلاثة بين ابن سيرين وعمران بن حصين.

ودليله على هذه الدعوى قوله: «قاله علي بن المديني عن معاذ بن معاذ^(١) عن أشعث^(٢) عن محمد عن خالد الحذاء».

يريد إلى آخر الإسناد أي عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران وهذا في نظره يدل أن ثلاثة قد سقطوا من إسناد حديث مسلم هذا المتقدد.

موقف العلائي

٢ - ونقل العلائي^(٣) استدراك الدارقطني هذا مقرراً له بل أكدته بقوله: «والحكم بالإرسال في حديث العتق أقوى من جهة إدخال ثلاثة رجال بين ابن سيرين وعمران فيه».

موقف النwoوي

٣ - وذكر النwoوي^(٤) هذا الاستدراك وتعقبه بقوله: «وهذا ليس بصريح بأن ابن سيرين

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) أشعث يحتمل أن يكون ابن عبد الملك الحمراني وهو ثقة فقيه من السادسة مات سنة ١٤٢ خ٤ تقريب ٨٠ ويحتمل أن يكون ابن عبد الله بن جابر الحданى، الأردى وهو صدوق من الخامسة/خت٤ تقريب ٧٩ وكلاهما يروى عن ابن سيرين ويروى عنه معاذ بن معاذ.

(٣) جامع التحصيل ١/٢٥٩.

(٤) ١٤١/١١.

لم يسمع من عمران ولو ثبت عدم سماعه منه لم يقبح ذلك في صحة هذا الحديث ولم يتوجه على الإمام مسلم فيه عتب، لأنما ذكره متابعة بعد ذكره الطرق الصحيحة الواضحة وقد سبق له نظائر - والله أعلم». والراجح - في نظري - اتصال هذا الإسناد وأن ابن سيرين قد سمع هذا الحديث من عمران بن حصين مباشرة للأدلة الآتية:

- ١ - أن ابن سيرين ثابت السمع من عمران بن حصين. صرخ بذلك جماعة من أئمة الحديث ولم يشارك الدارقطني أحد في دعوى أن ابن سيرين لم يسمع من عمران^(١).
- ٢ - أن محمد بن سيرين بريء من وصمة التدليس وحيث قد ثبت سماعه من عمران فإن عننته تحمل على السمع والاتصال حتى ينھض الدليل القوي على عدم سماعه. وهذا مفقود هنا.
- ٣ - أن راوي الحديث من ثبت الناس في ابن سيرين. وقد تابعه ثبت الناس فيه وهو أيوب، وأخران من الثقات وهما يحيى بن عتيق وحبيب بن الشهيد فهو لاء أربعة ثقات يقابلهم واحد وهو أشعث الذي لم يبينه الدارقطني أبو الحمراني أو الحданى؟ وإنْ فَقِدَ تظافرت الأدلة على سماع ابن سيرين، هذا الحديث وغيره من عمران. ودعوى الدارقطني عدم سماع ابن سيرين من عمران ضعيفة جداً، وعليه فهذا الإسناد المتقدّص صحيح ثابت الاتصال لا مغمس فيه ولا مؤاخذة على مسلم في إخراجه.

المتن

المتن صحيح جداً من هذا الطريق وله متابعات وشواهد تزيده قوة وصحة .

المتابعات

- [١] - من طريق إسماعيل بن علية عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران ابن حصين، أن رجلاً اعتق ستة مملوكيْن له عند موته لم يكن له مال غيرهم^(٢) .. الحديث.

(١) انظر: الحديث الثامن من هذه الرسالة فقد ذكرت فيما أقوال الآئمة في إثبات سماع ابن سيرين من عمران وأنه بريء من وصمة التدليس وانظر الجرح والتعديل ٢٨/٧، الطبقات ١٥٦/٧، جامع التحصل للعلاني ٦٣٧/٢ تحقيق عمر فلاتة.

(٢) م ١٢٨٨/٣، د ٣٥٣/٢٥، ت ٤٧/٥، ج ٤٧/٢، ٧٨٥/٤، ح ٤٢٦/٤ بدائع ٢٢٤/٢، منحة ٢٨٢/١، هـ ٢٨٥/١٠، ع ١٥٩/٩ كلهم من طرق إلى أبي قلابة عن عمران مرفوعاً.

- [٢] - من طريق حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق وأيوب عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين به مرفوعاً^(١).
- [٣] - من طريق حبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين عن عمران به^(٢).
- [٤] - من طريق يوسف وحميد وقناة وسماك بن حرب عن الحسن عن عمران بن حصين به^(٣).

وله شاهدان

- [١] - من حديث أبي هريرة^(٤).
- [٢] - من حديث أبي زيد الأنصاري^(٥).

الخلاصة

[١] - الإسناد صحيح لا علة فيه كما يتوهם الدارقطني وذلك:

(١) أن محمد بن سيرين صحيح السمع من عمران ولم يشارك أحد الدارقطني في نفي سماعه منه.

(ب) وليس للدارقطني دليل على نفي هذا السمع لهذا الحديث ولا لغيره.

(ج) وقد تابع هشاماً وهو من أثبت الناس في ابن سيرين ثلاثة من الفتاوى فيه أيوب أثبت الناس في ابن سيرين^(٦) ثم يحيى بن عتيق وهو ثقة ثم حبيب بن الشهيد وهو ثقة ثبت. فهو لاء فحول أصحاب ابن سيرين وأثبتهم فيه قد رروا الحديث عنه عن عمران وهو ثابت السمع عنه. فكيف تعل روایة هشام هذه وهذا شأنها برواية أشعث الذي لم يعيشه الدارقطني وعليه فاستناد هذا الحديث من طريق هشام في غاية الصحة وتزيد متابعته وشهادته قوة وصحة وقد مر ذكرها واستدراك الدارقطني غير سديد.

(١) د ٣٥٣/٢، حم ٤٣٨/٤، هـ ٢٨٥/١٠، مستند الروياني ق ٣١ من طريق أيوب وفي المطبوع ١٢٦/١.

(٢) حم ٤/٤، الطحاوي ٣٨١/٤، هـ ٢٨٦/١٠، مستند الروياني ق ٣١ وفي المطبوع ١٢٦/١.

(٣) حم ٤٤٥/٤، الطحاوي ٣٨١/٤، هـ ٢٨٦/١٠، ورواية يوسف في الإحسان أيضاً ٦/٢٢٢ و٦/٢٣٢ وفي المطبوع ١٥٩/١٠، ورواية سماك في مستند الروياني ق ٦٦ و٦٧ المكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم ٢٧٨. وفي المطبوع ١١٢/١.

(٤) هـ ١٠/٤٣٨. ٢٨٦.

(٥) د ٣٥٣/٢، حم ٣٤١/٥.

(٦) العلل لابن المديني ص ٦٨.

[١٧] . من كتاب القسامة الحديث الثامن والخمسون

باب الصيال

[٥٨] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله: وأخرج مسلم أيضاً لابن سيرين عن عمران بن حصين حديثين آخرين أحدهما حديث تفرد به قريش بن أنس عن ابن عون عنه - وفيه أن رجلاً عض يد رجل فانتزع يده فسقطت ثيتيه . . . الحديث ولم يذكر فيه سماعه منه.

والآخر: يدخل الجنة سبعون ألفاً.


وليس فيه أيضاً سمعاً محمد من عمران وهو يقول - في غير حديث - ظنت عن عمران - والله أعلم.

ولم يخرج البخاري لابن سيرين عن عمران شيئاً.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

حدثنا أحمد بن عثمان التوفلي^(٣) حدثنا قريش بن أنس^(٤) عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين أن رجلاً عض يد رجل. فانتزع يده فسقطت ثيتيه أو ثيابه فاستعدى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: ما تأمرني؟ تأمرني أن أ أمره أن يدع يده في فيك تقضمها كما يقضم الفحل؟ ادفع يدك حتى بعضها ثم انتزعها.

وحيث: «السبعون ألفاً» تقدم مع الإجابة عنه.



١ - استدرك الدارقطني هنا يتضمن دعوين.

(١) التبع لـ ١٠ و ٢ المصورة، ق ١٥ المخطوطة، نووي ٦١/١١.

(٢) ١٣٠١/٣ ، ن ٨/٢٥.

(٣) أحمد بن عثمان التوفلي يكنى أبا عثمان بصرى يلقب أبا الجوزاء - بالجيم - ثقة من الحادية عشرة مات سنة ٢٤٦ م ت س. تقريب ١/٢٢.

(٤) قريش بن أنس الأنصاري، ويقال: الأموي، أبو أنس البصري، صدوق تغیر باخره قدر ست سنين، من التاسعة مات سنة ٢٠٨ م ت س. تقريب ٢/١٢٥.

إحداهما: أن ابن سيرين لم يسمع من عمران.

وثانيتها: أن قريشاً تفرد بهذا الحديث عن ابن عون عن ابن سيرين.

أما الدعوى الأولى: فقد سبقت الإجابة عليها في الكلام على حديث عمران «يدخل الجنة سبعون ألفاً» بأنه قد ثبت سماع محمد بن سيرين من عمران بن حصين، ثبت سماعه الإمام أحمد ويعقوب بن معين وابن سعد وأبو حاتم وابنه والحافظ ابن حجر ولم يشارك الدارقطني أحد في إنكار سماع ابن سيرين من عمران في حدود علمي^(١).

وأما الدعوى الثانية: وهي تفرد قريش بن أنس عن ابن عون بهذا الحديث فالظاهر أن الأمر كما قال الدارقطني فإني لم أجده له متابعاً في ابن عون بعد البحث الطويل وقد يفهم من كلام الدارقطني أن هذا الحديث لم يرو عن ابن سيرين إلا من طريق قريش عن ابن عون عنه، فإن كان يقصد ذلك فليس الأمر كما يدعي لأن له متابعاً في ابن سيرين وهو أيوب.

قال عبد الرزاق حدثنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عمران بن حصين، أن رجلاً عض يد رجل فانتزع يده فسقطت ثينته^(٢)... الحديث وإذن فلا مؤاخذة على مسلم في إيراد هذا الحديث.

(أ) لا من جهة إيراده من طريق قريش، لأنه على شرطه ولأنه في المتابعات كما أنه لم ينفرد به على النحو الذي يوحى به كلام الدارقطني إذ وجد له متابع في ابن سيرين وهو أيوب.

(ب) ولا من جهة عنعنة ابن سيرين عن عمران فإنه ثابت السماع منه فتحمل عنعنته عنه على الاتصال لا سيما وهو بريء من التدليس.

وقد أجاب النووي^(٣) على هذا الاستدراك بما حاصله أنه لا ضير في عدم تصريح ابن سيرين بالسماع من عمران في هذا الحديث فإنه معدود فيما سمع منه. ولو ثبت ضعف هذا الطريق لا يلزم منه ضعف المتن فإنه صحيح من الطرق الباقية

(١) انظر: الحديث الثامن من هذه الرسالة وانظر أيضاً في الكلام على الحديث الذي قبل حديثنا هذا.

(٢) عب ٩/٣٥٥، حم ٤/٤٣٠.

(٣) ١٦٢/١٢، فتح ٢٢٢/١٢ قال الحافظ وأجاب النووي بما حاصله أن المتابعات يفتقر فيها ما لا يفتقر في الأصول وهو كما قال.

التي ذكرها مسلم. وقد سبق مرات أن مسلماً يذكر في المتابعات من هو دون شرط الصحيح.

وكان النووي يشير بهذه الفقرة إلى قريش بن أنس فإنه دون شرط الصحيح غير أن قول النووي: ولو ثبت ضعف هذا الطريق لا يلزم منه ضعف المتن... في غير محله لأن الدارقطني لا يقصد تضليل المتن وإنما كلامه منصب على رواية ابن سيرين فقط.

المتن

المتن صحيح بالنظر إلى طرقه الأخرى غير طريق قريش التي دار البحث حولها فإنه منها حسن على أحسن تقدير لأنه صدوق تغير باخره كما تقدم في ترجمته. ولذا أخرجه مسلم في المتابعات معتمداً على غيره من الطرق الصحيحة فأخرجه.

[١] - من طريق شعبة ثم من طريق هشام كليهما عن قتادة عن زراة عن عمران بن حصين مرفوعاً^(١).

وهذه تعتبر متابعة لحديث قريش.

ومتابعته الثانية: تقدم ذكرها وهي رواية عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عمران مرفوعاً.

[٢] - ثم أخرجه مسلم من طريق شعبة وهشام عن قتادة عن بديل عن عطاء عن صفوان بن يعلى أن أجيراً ليعلى بن منية عض رجل ذراعه فجذبها فسقطت ثيته فرفع إلى النبي ﷺ فأبطلها وقال: أردت أن تقضمها كما يقصم الفحل^(٢) ثم رواه من طريق همام ثم من طريق ابن جريج كليهما عن عطاء بن أبي رياح عن صفوان به^(٣) وهذا شاهد لحديث قريش.

(١) م ١٣٠٠ / ٣، خ ديات رقم ٦٨٩٢، ن ٨/٢٦.

(٢) م ١٣٠٠ / ٣، ١٣٠١، خ ديات رقم ٦٨٩٣، جهاد ٢٩٧٣، مغازي ٤٤١٧، حم ٤٢٧/٤، ٤٣٥، ت

٥/٥، ١٠٠/٢٥، ٥٠٠/٢٨، ٢٨/٨، ٨٨٦، ٨٨٧ دى ١١٦ مشكل الآثار ١/١١٩، ١٢٠، الإحسان ٧/٢٤٣ و ١ وفي المطبوع ١٣/٣٤٣.

(٣) نفس المصدر السابق.

الخلاصة

- [١] - يشتمل استدراك الدارقطني على دعويين :
- (١) أن ابن سيرين لم يسمع من عمران هذا الحديث ولا غيره الواقع خلاف ذلك إذ ثبت سماعه قال ذلك الأئمة.
- (ب) دعوى أن قريش بن أنس انفرد برواية هذا الحديث عن ابن عون عن ابن سيرين ، وهذه الدعوى ثابتة بالنسبة لابن عون ، وأما ابن سيرين فروى الحديث عنه أليوب وتعتبر روايته متابعة فاصرة لقريش وهي تنتفي ما يوحي به كلام الدارقطني من أن الحديث هذا لم يرو عن ابن سيرين إلا من طريق قريش عن ابن عون.
- [٢] - ولا مواجهة على مسلم في إخراج هذا الحديث. لا من جهة ابن سيرين فإنه ثابت السماع ولا من جهة قريش فإن حديثه في المتابعات .
- [٣] - أما المتن فإنه صحيح عن ابن سيرين من طريق أليوب ، وحسن من طريق قريش ، وله شاهد من حديث يعلى بن منية ، وهو مخرج في الصحيحين وغيرهما وتقديم تخريجه .

الحديث التاسع والخمسون من باب تحريم الدماء والأعراض والأموال

٥٩] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله : وأخرج مسلم من أحاديث يزيد بن زريع وحماد بن مسعدة عن ابن عون عن محمد عن أبي بكرة عن أبيه في خطبة يوم النحر وفي آخره ثم «انكفا إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جزعة من الغنم فقسمها بيننا». وهذا الكلام وهم من ابن عون فيما يقال وإنما رواه ابن سيرين عن أنس. قاله أليوب عنه . وقد أخرج البخاري حديث ابن عون فلم يخرج هذا الكلام فيه قطعه . ولعله صبع عنده أنه وهم والله أعلم . ومسلم أتى به إلى آخره .

الحديث في صحيح مسلم ^(٢) قال رحمه الله :

(١) التبيع لـ ١٢، ٢، ١٣، ١٩ المضورة المخطوطة .

(٢) ١٣٠٦ ن ١٣٤/٣ .

حدثنا نصر بن علي الجهمي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة^(١) عن أبيه^(٢) قال: لما كان ذلك اليوم قعد على بعيره وأخذ إنسان بخطامه فقال: أندرون أي يوم هذا؟ قالوا: الله رسوله أعلم حتى ظتنا أنه سيسمه سوي اسمه. فقال: أليس يوم النحر؟ قلنا: بلّى يا رسول الله... قال: فأي شهر هذا؟ قلنا: الله رسوله أعلم. قال: أليس بدّي الحجّة؟ قلنا: بلّى يا رسول الله... قال: فأي بلد هذا؟ قلنا: الله رسوله أعلم قال: حتى ظتنا أنه سيسمه سوي اسمه قال: أليس بالبلدة؟ قلنا: بلّى يا رسول الله... قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا. فليبلغ الشاهد الغائب. قال: ثم انكفا إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جزيعة من الغنم فقسمها بيننا.

ثم روى الحديث مرة أخرى من طريق حماد بن مسدة عن ابن عون وقال في آخره نحو حديث يزيد بن زريع.

ثم رواه من طرق إلى قرة بن خالد عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة وحميد بن عبد الرحمن ثم قال: وساقاوا الحديث بمثل حديث ابن عون غير أنه لا يذكر وأعراضكم ولا يذكر: «ثم انكفا إلى كبشين» وما بعده^(٣).



حاصل استدراك الدارقطني.

١ - (أ) أن ابن عون وهم فأدرج قوله: ثم انكفا إلى كبشين. في حديث أبي بكرة وهي في الواقع من حديث أنس.

(ب) وأيد رأيه بأن البخاري لما روى حديث ابن عون حذف منه هذه الجملة لأنه لعله أدرك وهم ابن عون فيها بخلاف مسلم فإنه ذكرها عن ابن عون في حديث أبي بكرة.

(١) عبد الرحمن بن أبي بكرة: نفيع بن الحارث الثقفي. ثقة من الثانية مات سنة ٩٦/ع. تقريب ٤٧٤/١.

(٢) هو نفيع بن الحارث بن كلدة - بفتحتين - بن عمرو التقي صحابي مشهور يكنيه أسلم بالطائف ثم نزل البصرة ومات بها سنة ٥١ أو ٥٢/ع. تقريب ٣٠٦/٢.

(٣) م ١٣٠٧/٣.

- ٢ - ونقل التووي استدرك الدارقطني هذا عن القاضي عياض وقال عقنه: قال القاضي: وقد روى البخاري هذا الحديث عن ابن عون فلم يذكر فيه هذا الكلام، فلعله تركه عمداً، وقد رواه أبوب وقرة عن ابن سيرين في كتاب مسلم في هذا الباب ولم يذكرا فيه هذه الزيادة.

قال القاضي: والأشبه أن هذه الزيادة إنما هي في حديث آخر في خطبة عيد الأضحى. فوهم فيها الرواية فذكرها مضمومة إلى خطبة الحجّة، أو هما حديثاً ضم أحدهما إلى الآخر وقد ذكر مسلم هذا في كتاب الضحايا من حديث أبوب وهشام عن ابن سيرين عن أنس، أن النبي ﷺ صلى ثم خطب فأمر من كان ذبح قبل الصلاة أن يعيد^(١).

فترى في قول القاضي عياض تأييداً لرأي الدارقطني في أن هذه الجملة المستدركة مدرجة في حديث أبي بكرة مأخوذه من حديث أنس. وفي رأيي أن ما ذهب إليه هو الواقع، والدليل على ذلك أن هذا الكلام الذي صرخ الدارقطني بواهيم ابن عون فيه وإدراجه في حديث أبي بكرة أنه لا يُروى في مختلف المصادر ومن مختلف الطرق إلا من حديث أنس في خطبة عيد الأضحى. ولم يرو عن أبي بكرة إلا من طريق ابن عون وحده مما يدل على وهمه على ابن سيرين في إدخال جزء من حديث أنس في حديث أبي بكرة الذي قيل في حجّة الوداع التي أهدى فيها رسول الله ﷺ البدن عن نفسه والبقر عن أهله كما هو الثابت عنه ولقد روى حديث أنس جماعة منهم:

- ١ - أبو قلابة^(٢).
- ٢ - ابن سيرين^(٣).
- ٣ - قتادة^(٤).
- ٤ - ثابت^(٥).

(١) نووي ١٧١/١١.

(٢) خ أصاحي رقم ٥٥٥٤.

(٣) خ أصاحي رقم ٥٥٦١، ٥٥٥٤، ١٥٧/٣، ١٩٤.

(٤) خ أصاحي رقم ٥٥٥٨، ١٥٥٧/٣، ١٥٦٥، ٣/٢، دٰي أيضاً ٥٥٦٥، ١٥٦٥/٣.

(٥) ن ١٩٤/٧.

٥ - عبد العزيز بن صهيب^(١).

كلهم عن أنس عن النبي ﷺ منهم من يقول: خطبنا رسول الله ﷺ يوم أضحى
وانكفا إلى كبشين إلخ.

ومنهم من يقول: ضحى بكبشين أملحين، وهذا لا صلة له بحجـة الوداع بل بعيد
الأضحى.

أما حـديث أبي بـكرة فـلا صـلة له بالـأضـاحـي بل هو خـاص بـخطـبة حـجـة الـودـاع
المـشـتمـلة عـلـى تـحرـيم الـأـمـوال وـالـدـمـاء وـالـأـعـارـض.

وقد أهدـى رـسـول الله ﷺ فـي هـذـه الـحـجـة مـائـة بـدـنـة نـحـر مـنـهـا سـتـين أو ثـلـاثـاً وـسـتـين
بـيـدـهـ وـالـبـاـقـي أـمـر عـلـيـاً رـضـي الله عـنـهـ بـنـحـرـها كـمـا هو مشـهـور وـمـعـرـوفـ منـ حـدـيـثـ
عـلـيـ^(٢) وجـابرـ وـغـيرـهـماـ.

وقد روـيـ حـدـيـثـ أـبـيـ بـكـرةـ عـنـ اـبـنـ سـيـرـينـ.

١ - أيـوبـ^(٣).

٢ - وـخـالـدـ بـنـ قـرـةـ^(٤).

ولـمـ يـذـكـرـاـ هـذـهـ زـيـادـةـ.ـ أـمـاـ رـأـيـ مـسـلـمـ فـيـ هـذـهـ زـيـادـةـ فـيـحـتـمـلـ أـنـهـ كـانـ يـعـتـقـدـ أـنـهـ
مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ بـكـرةـ فـأـورـدـهـ عـلـىـ أـسـاسـ أـنـهـ لـاـ إـدـرـاجـ فـيـهـ وـلـاـ عـلـةـ.ـ وـيـحـتـمـلـ أـنـ
يـكـوـنـ لـفـتـ النـظـرـ فـقـطـ إـلـىـ مـاـ بـيـنـ الرـوـاـيـاتـ مـنـ التـفـاوـتـ بـالـزـيـادـةـ وـالـنـقـصـ كـعـادـتـهـ
فـيـ هـذـاـ الكـتـابـ مـعـ اـعـتـقـادـ بـثـبـوتـ هـذـهـ زـيـادـةـ.ـ وـعـلـيـهـ فـيـكـونـ عـلـيـهـ مـؤـاخـذـةـ
وـاـسـتـدـرـاكـ الدـارـقـطـنـيـ فـيـ مـحـلـهـ.

الخلاصة

[١] - أن المـتنـ صـحـيـحـ وـلـمـ يـتـكـلـمـ الدـارـقـطـنـيـ إـلـاـ عـلـىـ زـيـادـةـ فـيـ حـدـيـثـ أـبـيـ بـكـرةـ

(١) خـ أـضـاحـيـ رقمـ ٥٥٥٣ـ، حـمـ ١٠١ـ/ـ٣ـ، ٢٨١ـ، ١٩٣ـ/ـ٧ـ.

(٢) خـ حـجـ رقمـ ١٧١٨ـ، مـ ٩٥٤ـ/ـ٢ـ، جـ ١٠٢٦ـ/ـ٢ـ.

(٣) خـ الـعـلـمـ ١٠٥ـ، بـدـءـ الـخـلـقـ ٣١٩٧ـ، مـغـازـيـ رقمـ ٤٤٠٦ـ، أـضـاحـيـ رقمـ ٥٥٥٠ـ التـوحـيدـ ٧٤٤٧ـ وـلـمـ يـذـكـرـ
هـذـهـ زـيـادـةـ فـيـ أـيـ مـوـضـعـ، دـ ٤٥١ـ، حـمـ ٥ـ/ـ٥ـ، الإـحـسـانـ ٢٣٩ـ/ـ٧ـ وـفـيـ الـمـطـبـوعـ
٣١٣ـ، ١٩٤ـ/ـ٢ـ، مشـكـلـ الـآـثـارـ ٢ـ/ـ١٣ـ.

(٤) خـ الحـجـ رقمـ ١٧٤١ـ، مـ ١٣٠٧ـ/ـ٣ـ، جـ ٨٥ـ/ـ١ـ.

من طريق ابن عون. والأمر فيها كما قال الدارقطني وتابعه عياض من أن ابن عون وهم فيها فلدرجها في حديث أبي بكرة وهي من حديث أنس.

[٢] - والدليل على ذلك:

(أ) أنها في مختلف المصادر لا تروى إلا من حديث أنس عن جماعة من أصحابه منهم ابن سيرين.

(ب) وأن أصحاب ابن سيرين قد روا حديث أبي بكرة عنه بدون هذه الزيادة.

(ج) وأن المشهور عن النبي ﷺ أن هديه في حجة الوداع كان بالبدن لا بالكبشين المذكورين. فإن تضحيته بهما إنما كان بعيداً أضحى كان بالمدينة. وعلى كل فهي صحيحة من حديث أنس. غير ثابتة عن أبي بكرة.

الحديث الستون

من باب دية الجنين

[٦٠] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث وكيع عن هشام عن أبيه عن المسور أن عمر استشار في إملاص المرأة - وهذا وهم.

وخلقه أصحاب هشام: وهيب وزائدة وأبو معاوية وعبيد الله بن موسى وأبوأسامة فلم يذكروا المسور. وهو الصواب.

وفي حديث زائدة عن هشام عن أبيه سمع المغيرة. وكذلك قال أبو الزناد عن عروة عن المغيرة.

ولم يذكر مسلم غير حديث وكيع وهو وهم. وأخرج البخاري حديث من خالقه وهو الصواب.


ال الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وأسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) (قال

(١) التبع لـ ١٢ و المchora، ق ١٨ المخطوطة، نووي ١ / ١٨٠.

(٢) ٤٩٧/٢٥ ، ١٣١١/٣

إسحاق: أخبرنا وقال الآخرون: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة^(١) عن أبيه^(٢) عن المسور بن مخرمة^(٣) قال: استشار عمر بن الخطاب الناس في ملاصق المرأة فقال المغيرة بن شعبة: شهدت النبي ﷺ قضى فيه بغرة عبد أو أمة. قال: فقال عمر: ائنني بمن يشهد معك قال: فشهاد له محمد بن سلمة.



- ١ - يجزم الدارقطني بأن وكيعاً قد وهم على هشام بذكر المسور بن مخرمة في إسناد هذا الحديث. ودليله على هذا أن أصحاب هشام قد خالفوه، إذ رروا الحديث عنه فلم يذكر أحد منهم المسور في إسناد هذا الحديث.
- ٢ - وذكر النووي والقاضي عياض هذا الاستدراك ولم يتعقباه بشيء^(٤)، والظاهر أنهما يتبعان الدارقطني في رأيه.
- ٣ - وروى أبو داود^(٥) الحديث من طريق وهب عن هشام عن أبيه عن المغيرة ثم قال: ورواه حماد بن زيد وحماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قال، ونقل الحافظ ابن حجر^(٦) كلام أبي داود هذا وقال - عقبه: يعني لم يذكر المغيرة في السندي، قلت (أي الحافظ): وهي رواية عبيد الله بن موسى التي تلقي الحديث الباب. وساق الإمام علي من طريق حماد بن زيد وعبد الله بن المبارك وعبيدة كلهم عن هشام نحوه.
- وخالف الجميع وكيع فقال: عن هشام عن أبيه عن المسور بن مخرمة أن عمر استشار الناس في إملالص المرأة فقال المغيرة أهـ.

(١) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأستاذ ثقة فقيه، ربما دلس من الخامسة مات سنة ١٤٥ أو ٤٦/ع. تقرير ٣١٩/٢.

(٢) عروة بن الزبير بن العوام الأستاذ المدني ثقة فقيه مشهور من الثانية مات سنة ٩٤/ع. تقرير ١٩/٢.

(٣) المسور بن مخرمة الزهراني له ولائيه صحابة مات سنة ٦٤/ع. تقرير ٢٤٩/٢.

(٤) نووي ١١/١٨٠، الإكمال ٥، وفي المطبوع (٤٩٤/٥).

(٥) ٤٩٧/٢.

(٦) فتح ١٢/٢٥٠.

وما ذهب إليه الدارقطني ومن تابعه من أن وكيعاً قد وهم في هذا الإسناد بذكر المسور بن مخرمة - صواب لا غبار عليه، وخير برهان على ذلك أن أحد عشر راوياً من أصحاب هشام قد خالقوه فلم يذكر أحد منهم المسور في هذا الإسناد مما يدل على وهم وكيف.

ويجدر بنا أن نسوق روایتهم التي وجذناها تدليلاً على صواب رأي الدارقطني ومن تابعه.

١ - قال البخاري^(١) رحمة الله: حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا محمد بن سابق حدثنا زائدة حدثنا هشام بن عروة عن أبيه أنه سمع المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر أنه استشارهم في إملاص المرأة.

٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا وهيب عن هشام عن أبيه عن المغيرة عن عمر به^(٢)

٣ - عبد الرزاق عن ابن جرير قال: أخبرني هشام بن عروة أنه حدث عن المغيرة بن شعبة حدثنا عن عمر أنه استشارهم^(٣).

٤ - أخبرنا محمد أخبرنا أبو معاوية حدثنا هشام عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال: سأله عمر بن الخطاب عن إملاص المرأة^(٤) ... الحديث.

٥ - ثم قال البخاري: تابعه ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة^(٥).

٦ - وقال الحافظ ابن حجر عقب رواية وهيب:

في رواية الإمام علي من طريق سفيان بن عيينة عن هشام عن أبيه عن المغيرة أن عمر^(٦).

٧ - وقال البخاري^(٧): حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام عن أبيه أن عمر نشد الناس من سمع النبي ﷺ قضى في السقط؟ فقال المغيرة: أنا سمعته قضى فيه بغرة: عبد أو أمّة.

(١) خ الديات رقم ٦٩٠٨.

(٢) خ الديات رقم ٦٩٠٥.

(٣) عب ٦١ / ١٠ وعزاه الحافظ للإمام علي فتح ١٢ / ٢٥٠.

(٤) خ الاعتصام رقم ٧٣١٧.

(٥) خ الاعتصام رقم ٧٣١٨.

(٦) فتح ١٢ / ٢٥٠.

(٧) خ الديات رقم ٦٩٠٧.

٩، ٨ - وقال أبو داود^(١) عقب رواية الحديث من طريق وهيب عن هشام عن أبيه عن المغيرة: ورواه حماد بن زيد وحماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قال:

وقال الحافظ: بعد كلام أبي داود الآنف الذكر:

وساق الإسماعيلي من طريق حماد بن زيد.

١١، ١٠ - عبد الله بن المبارك وعبيدة^(٢) كلهم عن هشام نحوه. أي بدون ذكر المغيرة.

١٢ - وقد عد الدارقطني أباً أسامة فيمن خالف وكيعاً.

فمن استعراض هذه الروايات نرى أن أحد عشر راوياً من أصحاب هشام بن عروة رووا هذا الحديث عنه عن أبيه فلم يذكر أحد منهم المسور بن مخرمة. وذلك أمر يدل على صحة حكم الدارقطني على وكيع بأنه قد وهم بذكر المسور بن مخرمة في إسناد هذا الحديث.

ملاحظة: الحادي عشر هو أبوأسامة أما أبوالزناد رقم ٥ فإنه متابع لهشام في أبيه وليس براو عنه.

وقد يرد سؤال هنا وهو أن أصحاب هشام هؤلاء مع عدم ذكرهم للمسور فإن بعضهم لم يذكر المغيرة أيضاً. والجواب أنه يحتمل أن هشاماً كان يرويه على الوجهين فتارة يرويه بدون ذكر المغيرة وأخرى يرويه بذكره وهو الغالب فيما يبدو، هذا إن أردنا أن نوفق بين رواية الجانبين. أما لو ذهبنا إلى الترجيح فإن لمن ذكر المغيرة عدداً من المرجحات.

١ - أن عدد من ذكره أكثر (ترجيع بالكثرة).

٢ - أنهم كلهم حفاظ (ترجيع بالحفظ).

٣ - أن في جانب من ذكره ابن جريج وابن عبيدة، وهما مكيان (ترجيع بالمواطنة) ومن لم يذكره عراقيون وقد تكلم مالك وغيره في رواية هشام بالعراق.

٤ - أن معهم زيادة من ثقات وما كان كذلك فواجب قبوله.

(١) ٤٩٧/٢.

(٢) هكذا في الفتح، الطبعة السلفية والطبعة القديمة، والظاهر أنه خطأ، لأنه لا يوجد ترجمة لمن يسمى عبيدة يروي عن هشام بل الذي يروي عنه عبيد بن القاسم وهو متزوك كذبه ابن معين انظر التقرير ١/٥٤٤، المجرودين لابن حبان ١٦٥/٢.

٥ - وعلى هذه الأسس اختار البخاري الرواية المتصلة بذكر المغيرة، قال الحافظ عقب رواية عبد الله بن موسى تعليقاً على قوله: «عن هشام عن أبيه أن عمر»: هذا صورته الإرسال لكن تبين من الرواية السابقة واللاحقة أن عروة حمله عن المغيرة وإن لم يصرح به في هذه الرواية. وفي عدول البخاري عن رواية وكيع إشارة إلى ترجيح رواية من قال فيه: «عن المغيرة»، وهم الأكثر.

وبعد فإن الدارقطني على صواب في انتقاده هذا للإمام مسلم وعلى الإمام مسلم مؤاخذة، وذلك بأنه وإن كان قد أخرج حديث وكيع في المتابعات فإن ذلك لا يعفيه لأنَّه كان الأولى والأجرد به أن يختار من روایات أصحاب هشام بن عروة ما هو معنود من صحيحتها بناء على التزامه بالصحة ويتناهى مثل رواية وكيع. أما أن يضرب صفعاً عن كل روایات أصحاب هشام الصحيحه ويؤثر عليها رواية وكيع هذه ويسوّقها مساق الصحيح فهذا مما يؤخذ عليه بناء على اشتراطه في التزام الصحة.

المتن

المثن صحيح من غير طريق وكيع هذه المستدرك عليها.

[١] - فهو صحيح عن عروة من طريق أبي الزناد.

قال الحافظ عن حديث أبي الزناد المذكور: رويناه موصولاً عن البخاري نفسه وهو في الجزء الثالث عشر من ثوائق الأصفهانيين عن المحاملي^(١) قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأوسي^(٢) حدثني ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة عن المغيرة.

وكذلك أخرجه الطبراني من وجه آخر عن عبد الرحمن بن أبي الزناد^(٣). وصحيح من طريق عبد الله بن نضلة عن المغيرة عن النبي ﷺ.

[٢] - فرواه مسلم من طريق جرير ثم من طريق مفضل ثم من طريق سفيان كلهم

(١) هو القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي الكوفي روى عن البخاري وخلق كثير ثقة توفي سنة ٣٣٠ ١٧٢ / ٣ الباب .

(٢) عبد العزيز بن عبد الله الأوسي، أبو القاسم المدني، ثقة من كبار العاشرة/خ دث ق كن. تقريب ٥١٠ / ١ .

(٣) فتح ٢٩٩ / ١٣ .

عن منصور عن إبراهيم عن عبيد بن نصلة الخزاعي عن المغيرة بن شعبة قال ضربت امرأة ضرتها بعمود فسلطاط وهي حبل فقتلتها فأتى فيه رسول الله ﷺ فقضى على عاقلتها بالدية وكانت حاملاً فقضى في الجنين بغرة^(١).

[٣] - وصحيح من الطرق الكثيرة المتصلة التي سبق ذكرها عن هشام بن عروة عن أبيه عن المغيرة.

وله شواهد

[١] - من حديث أبي هريرة^(٢).

[٢] - من حديث ابن عباس^(٣).

[٣] - من حديث حمل بن النابغة^(٤).

وكلهم يحكي قصة المرأةتين اللتين قلت أحدهما الأخرى وأسقطت جنينها وقضاء رسول الله ﷺ فيها بغرة.

الخلاصة

[١] - بالنسبة للإسناد: الصواب أن وكيعاً قد وهم بذكر المسور بن مخرمة فيه كما قال الدارقطني والدليل على صواب هذا الحكم، أن أحد عشر رواياً من أصحاب هشام رروا الحديث فلم يذكروا فيه المسور، ويفيد ذلك أن أبي الزناد قد روى الحديث عن عروة عن المغيرة لا عن المسور. فهذه متابعة لهذا العدد من أصحاب هشام وهي تؤكد حكم الدارقطني بوجه وكيع.

[٢] - وعلى مسلم مؤاخذة حيث أثر رواية وكيع هذه وساقها مساق الصحيح ولم يخرج عنها إلى غيرها من روایات أصحاب هشام كما قال الدارقطني وكما هو الواقع.

[٣] - أما بالنسبة للمتن فإنه في غاية الصحة من طريق أبي الزناد عن عروة عن المغيرة ومن طريق أبي نصلة عنه مرفوعاً وله شواهد تزيده قوة وصحة.

(١) م ٣١٠/٣، ٣١١، وانظر ن ٤٣/٨، ٤٤، ١١٧/٢، د٢٠٥، الطحاوي ٣/٢٠٥، عب ٦٠/١٠.
الإحسان ٧/٢٤٦ و ١٠ وفي المطبوع ٣٧١/١٣.

(٢) خ فرائض ٦٧٤٠، باب الكهانة ٥٧٦٠، ٥٧٥٨، ٥٧٥٩، ديات رقم ٦٩٠٤، م ١٣٠٩/٣،
١٣١٠، ٤٩٨/٢٤، ت ٩٤/٥، ٢٨٦/٦، ٤٢/٨، ٤٣، ١١٧/٢، د٢٠٥، ط ٨٥٥، عب ٥٦/٢،
٢٦٦، الطحاوي ٣/٢٠٥، الإحسان ٧/٢٤٦ وفي المطبوع ٣٧٣/١٣.

٣٨٠ كلهم من طرق إلى ابن المسمى وأبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً.

(٣) ن ٤٦، ١١٧/٣، قط ١١٧/٣، الإحسان ٧/٢٤٦. وفي المطبوع ٣٧٥/١٣.

(٤) د ٤٩٨/٢، ١١٧، د٢٠٥، عب ٥٨/١٠، قط ٣/١١٦، ١١٧.

[١٨] من كتاب الجهاد والسير الحديث الحادي والستون

باب الأنفال

[٦١] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله : وأخرج مسلم عن سريج عن عبد الله بن رجاء عن يونس عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال : نقلنا رسول الله ﷺ نفلاً سوى نصيبياً من الخمس . فأصابني شارف (والشارف المسن : الكبير) .

قال : قد خالفه ابن المبارك وابن وهب وهما أحفظت منه روياً عن يوش عن الزهرى قال : «بلغني عن ابن عمر». والقول قولهما . ولو كان الزهرى سمعه من سالم لم يكن غير اسمه مثله .

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله : وحدثنا سريج بن يونس^(٣) وعمرو الناقد^(٤) (وللفظ لسريج) قالا : حدثنا عبد الله بن رجاء^(٥) عن يونس عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال : نقلنا رسول الله ﷺ نفلاً سوى نصيبياً من الخمس فأصابني شارف (والشارف : المسن الكبير) .



يرجح الدارقطني أن في إسناد هذا الحديث انقطاعاً بين الزهرى وابن عمر وأن ذكر سالم بينهما وهم من عبد الله بن رجاء على يونس .

(١) التبع لـ ١٧ و ٣ المصورة ، ق ٢٧ المخطوطة .

(٢) ١٣٦٩ / ٣ ، أبو عوانة ٤ / ١٠٩ ، هـ ٣١٣ / ٦ ، الأطراف ٥ / ٤٠٩ ، جامع المسانيد ٣ / ٢ ، وفي المطبوع ٢٥٤ / ٢٨ .

(٣) سريج بن يونس بن إبراهيم البغدادي ، أبو الحارث المروزي الأصل ثقة عابد من العاشرة مات سنة ٢٣٥ / خ م س تقريب ١ / ٢٨٥ .

(٤) عمرو بن محمد بن بكر ، الناقد ، أبو عثمان البغدادي ، نزيل الرقة ، ثقة ، حافظ وهم في حديث من العاشرة ، مات سنة ٢٢٢ / خ م دس . تقريب ٢ / ٧٨ .

(٥) عبد الله بن رجاء المكي أبو عمران البصري ، نزيل مكة ، ثقة تغير حفظه قليلاً من صغار الثامنة مات في حدود ١٩٠ / م دس ق تقريب ١ / ٤١٤ .

بدليل أن إمامين حافظين خالفاه فرويا الحديث عن يونس عن الزهري ولم يذكره سالماً بل قالا : عن يونس عن الزهري «بلغني عن عبد الله بن عمر» ويرى الدارقطني أن الزهري لو كان سمع هذا الحديث من سالم لما أثر إلا ذكر سالم ولم يعدل عنه .

الرأي الراجح

وما ذهب إليه الدارقطني من أن القول هو قول ابن المبارك وابن وهب في عدم ذكر سالم في إسناد هذا الحديث، صواب من القول وقوى . لأنه يعتمد [١] - الكثرة [٢] - والحفظ .

أما الإمام مسلم فالظاهر أنه يرى صحة إسناد عبد الله بن رجاء، فساقه على هذا الأساس ثم ساق رواية ابن المبارك وابن وهب لتکثير طرق هذا الحديث .

ومع هذا فالصواب مع الدارقطني في ترجيح رواية ابن المبارك وابن وهب على رواية عبد الله بن رجاء كما أسلفنا من الأدلة التي اعتمدها الدارقطني رحمه الله .

المعنى

المعنى صحيح من غير هذا الطريق المتعدد، فهو صحيح من طرق إلى نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من طريق [١] - مالك [٢] - واللith [٣] - وعبد الله بن عمر [٤] - وأبيوب [٥] - وابن عون [٦] - وأسمة بن زيد [٧] - وموسى بن عقبة كلهم عن نافع عن ابن عمر قال بعث رسول الله ﷺ سرية إلى نجد فخرجت فيها فأصبنا إيلاء وغنماً فبلغت سهماننا التي عشر بعيراً التي عشر بعيراً ونفلنا رسول الله ﷺ بعيراً بعيراً وكلها مخرجة في صحيح مسلم^(١) كما خرجه غيره من الأئمة .

الحديث الثاني والستون

باب غزوة خيبر

[٦٢] - قال الدارقطني^(٢) رحمه الله :

(١) ١٣٦٨/٣ ، ١٣٦٩ ، خ رقم ٣١٣٤ ، ط ٤٥٠ / ٢ ، حم ١٥٦ ، ٧١/٢ د ، هـ ٣١٢ ، عب ٥/١٩٠ ، الأموال لأبي عبيد ص ٤٤٤ وانظر جمع الفوائد ٤٢ / ٢ ، جامع الأصول ٦٨١ / ٢ ، ٦٨٢ .

(٢) التبع لـ ١٢ و المchorة في ١٧ المخطوطة .

وأخرج مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب عن يونس عن الزهري. أخبرني عبد الرحمن وعبد الله بن كعب عن سلمة بن الأكوع «لما كان يوم خير قاتل أخي...». وهذا يقال: إن ابن وهب وهم فيه.

قد خالفه القاسم بن مبرور^(١) - رواه عن يونس عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب عن سلمة وهو الصواب وكذلك رواه غير واحد عن الزهري.

والحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمة الله:

وحدثني أبو الطاهر^(٣) أخبرنا ابن وهب أخباري يونس عن ابن شهاب أخباري عبد الرحمن^(٤) (ونسبه غير ابن وهب فقال: ابن عبد الله بن كعب بن مالك) أن سلمة بن الأكوع^(٥) قال: لما كان يوم خير قاتل أخي قتلاً شديداً مع رسول الله ﷺ فارتدى عليه سيفه فقتله، فقال أصحاب رسول الله ﷺ في ذلك وشكوا فيه: رجل مات في سلامه، وشكوا في بعض أمره، قال سلمة: فقتل رسول الله ﷺ من خير فقلت: يا رسول الله ائذن لي أن أرجزلك، فأذن له رسول الله ﷺ فقال عمر: أعلم ما تقول: قال: فقلت:

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فقال رسول الله ﷺ: صدقت.

وأنزلن سكينة علينا وثبتت الأقدام إن لاقيتنا
والمسركون قد بغوا علينا

(١) القاسم بن مبرور الأيلاني صدوق فقيه أتى عليه مالك من كبار السابعة مات سنة ثمان أو تسع وخمسين ولم أقف على رواية القاسم بن مبرور.


(٢) ١٤٢٩/٣.

(٣) أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح - بمهملات - أو الطاهر المصري ثقة من العاشرة مات سنة ٢٥٥ هـ دسق. تقريب ٢٣/١.

(٤) عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، الأنصاري، السلمي، أبو الخطاب المدني ثقة عالم مات في خلافة هشام / خ م دس. تقريب ٤٨٨/١.

(٥) الروى عن أبيه وجده وعمه عبد الله وأبي هريرة وسلمة بن الأكوع على خلاف فيه» ت ب ٢١٤/٦، ٢١٥.
سلمة بن عمرو بن الأكوع الأسليمي، أبو مسلم وأبو أياس شهد بيعة الرضوان مات سنة ٧٤، تقريب ٣١٨/١.

قال: فلما قضيت رجزي قال رسول الله ﷺ: من قال هذا؟ قلت قاله أخي. فقال رسول الله ﷺ: يرحمه الله. قال: فقلت يا رسول الله ﷺ إن ناساً ليها بون الصلاة عليه. يقولون: رجل مات بسلاحه فقال رسول الله ﷺ مات جاهداً مجاهداً.



يرجح الدارقطني أن ابن وهب وهم في إسناد هذا الحديث على يونسٍ حيث قال: فيه عن يونس عن الزهرى قال: أخبرنى عبد الرحمن وعبد الله بن كعب. ويصوب رواية من خالقه وهو القاسم بن مبرور حيث قال: عن يونس عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب. ويقوى رأيه بأنه قد روى غير واحد عن الزهرى ما يوافق رواية القاسم حيث قالوا: عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب.

هذا ما وجدته في التبع وهو عطف عبد الله بن كعب على عبد الرحمن وروايتهما جمِيعاً عن سلمة بن الأكوع وهو كذلك في سنن أبي داود والنسائي وأبي عوانة من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهرى.

أما صحيح مسلم فلم يذكر فيه من طريق ابن وهب إلا عبد الرحمن وذكر نسبة عن غير ابن وهب كما ترى في نص مسلم السابق.

وهنا ملاحظة على الدارقطني في صورة استدراكه، وذلك أن هذا الحديث قد تشعب فيه الاختلاف على الزهرى وأصحابه فمنهم:

من يرويه عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب.

ومنهم من يرويه عنه عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب.

ومنهم من يرويه عنه عن عبد الرحمن وعبد الله بن كعب. وهذه الأخيرة هي رواية عبد الله بن وهب.

فجاء مسلم مع كل هذا الاختلاف، فروها من طريق ابن وهب بإسناده عن عبد الرحمن ثم قال: ونسبه غير ابن وهب فقال ابن عبد الله بن كعب بن مالك وهذا التصرف غير سليم من جهتين:

من جهة حذفه للشخص الثاني من الإسناد وهو عبد الله بن كعب فإنه لا يناسب حذفه في هذا الموضع الذي وقع فيه الاختلاف وإن صلح في غيره.

من جهة ذكره نسب عبد الرحمن عن غير ابن وهب فإنه يوحى بأن من نسبه يوافق ابن وهب في نسبته . - ٢

والواقع بخلاف ذلك ، فإن ابن وهب قد نسبه كما في رواية النسائي إلى كعب حيث يقول : عن يونس عن الزهري أخبرني عبد الرحمن عبد الله ابنا كعب . فهذه رواية ابن وهب أما من يخالفه فيقول : عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب فوهم - والله أعلم - مسلم فركب الإسناد هذا التركيب الغريب من طريقين متغيرين مختلفين .

فكان الموقف يتطلب من الدارقطني أن يتقدّم مسلماً في هذا التصرف وفي هذا التركيب . والظاهر أن الدارقطني لم يمعن النظر حينما وقف على رواية ابن وهب في صحيح مسلم فلمعرفته بأن رواية ابن وهب إنما هي عن عبد الرحمن وبعد الله ابني كعب اكتفى بنظرة عابرة ظاناً أن مسلماً رواها على الوجه المعروف عن ابن وهب فانتقده على هذا الأساس والله أعلم .

هذا ولعل من اللازم إيراد الروايات المختلفة عن الزهري حتى يясّن لنا حكم صحيح في صورتها .

قال أبو داود : ثنا أحمد بن صالح^(١) ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن الزهري قال أخبرني عبد الرحمن^(٢) وبعد الله بن كعب بن مالك^(٣) . قال أبو داود : قال أحمد : كذا قال هو (يعني ابن وهب) وعنبسة (يعني ابن خالد) جمِيعاً عن يونس : قال أحمد : والصواب عبد الرحمن بن عبد الله أن سلمة بن الأكوع قال لما كان يوم خير قاتل أخي قتالاً شديداً^(٤) . الحديث .

حدثنا أبو داود السجيري قال : ثنا أحمد بن صالح قال : ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن سلمة بن الأكوع قال : لما كان يوم خير^(٥) .

(١) أحمد بن صالح المصري ثقة حافظ من العاشرة مات سنة ٢٤٨، تقرير ١٦/١.

(٢) عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري ثقة من كبار التابعين ويقال ولد في عهد النبي ﷺ مات في خلافة سليمان بن عبد الله . تقرير ٤٩٦/١.

(٣) عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري المدني ثقة ، يقال له : رؤبة مات سنة سبع أو ثمان وستين / خمس دس . تقرير ٤٤٢/١.

(٤) د ١٩/٢٦ ، ن ٢٦ من طريق عمرو بن سواد عن ابن وهب به .

(٥) أبو عوانة ٤/٢٩٢ .

- ٣ - حدثنا محمد بن عُزير الأيلي ثنا سلامة عن عقيل قال حدثني ابن شهاب قال: حدثني عبد الرحمن بن كعب بن مالك^(١) به.
- ٤ - وحدثنا عثمان بن خرزاذ الأنطاكي^(٢) قال: حدثني سعيد بن كثير بن عفیر^(٣) قال: حدثني الليث بن سعد عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر^(٤) عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك به^(٥).
- ٥ - حدثنا محمد بن علي الصنعاني بصنعاء قال: أبا عبد الرزاق قال: أبا ابن جريج قال: حدثني ابن شهاب قال: أخبرني عبد الرحمن بن كعب الأنصاري^(٦) به.
- ٦ - حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري أن سلمة بن الأكوع قال: لما كان يوم خير قاتل أخي^(٧) الحديث.
- وقال المزي: بعد أن ذكر الرواية رقم (١) عن عبد الله وعبد الرحمن ابني كعب ونسبها لأبي داود والنسائي «وفي اليوم والليلة عن أحمد بن يحيى بن الوزير بن سليمان عن ابن عفیر عن الليث عن ابن مسافر عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب نحوه.
- ٧ - ورواه أبو صالح عن الليث وقال: عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب.
- ٨ - وكذلك رواه الزبيدي عن الزهرى.
- ٩ - وسلامة بن روح عن عقيل عن الزهرى.

- (١) أبو عوانة ٤/٢٩٠، ومحمد بن عزيز فيه ضعف وسلامة صدوق له أوهام انظر تقریب ١٩١/٢ .٣٤٣/١.
- (٢) عثمان بن عبد الله بن محمد بن خرزاذ - بضم المعجمة وتشديد الراء بعدها زاي - ثقة من صغار الحاديه عشرة مات سنة ٢٨١ مس. تقریب ١١/٢، ت ت ١٣١/٧.
- (٣) سعيد بن كثير بن عفیر صدوق عالم بالأنساب من العاشرة مات سنة ٢٢٦ م ق دس.
- (٤) عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي أمير مصر صدوق من السابعة مات سنة ٢٢٧ م ق دس مت س تقریب ٤٧٨/١ . وراجع الكاشف للذهبي.
- (٥) أبو عوانة ٤/٢٨٧ - ٢٨٩ .
- (٦) أبو عوانة ٤/٢٨٧ - ٢٨٩ .
- (٧) حم ٤/٤٧ ، ٤٨ ، جامع المسانيد ١/ق ١٤٤ و ٢.

- ١٠ - ورواه موسى بن طارق عن ابن جريج عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب^(١). هذا ويلاحظ أن كل الروايات في أبي عوانة لا تقول إلا عن عبد الرحمن بن كعب. ويغلب علىظن أن معظمها لا يخلوا من الخطأ. والدليل على ذلك إن روايته رقم (٢) قد رواها من طريق أبي داود فقال فيها عن عبد الرحمن ابن كعب، وأبو داود نفسه قد رواها في سنته فقال عن عبد الرحمن وعبد الله أبي كعب، والمعتبر عنه ما رواه في سنته.
- ١ - ورواية أبي عوانة رقم (٥) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب قال فيها عبد الرحمن بن كعب.
- ورواها أحمد من طريق عبد الرزاق به قال فيها عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب والصواب على كل حال رواية أحمد سواء قلنا إن أبي عوانة تلقاها كذلك من شيخه محمد بن علي الصنعاني، فإنه لا تعرف له ترجمة، أو قلنا إنها من خطأ النسخ لكتاب أبي عوانة.
- ٣ - ورواية رقم (٤) من طريق ابن عفیر عن الليث قال فيها عبد الرحمن بن كعب أيضاً وهي تختلف مع رواية أبي صالح عن الليث التي قال فيها: عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب كما قال ذلك المزي. ورواية أبي صالح عن الليث تقدم على رواية ابن عفیر عنه لأن أبي صالح كاتب الليث وأدرى بروايته سواء كانت مخالفة رواية ابن عفیر له من ابن عفیر نفسه أو بسبب آخر.
- ٤ - ورواية أبي عوانة رقم (٣) التي رواها من طريق سلامة بن روح عن عقيل عن الزهرى قال فيها: عن عبد الرحمن بن كعب وهي تختلف مع الرواية رقم (٩) التي قال المزي إن عقيلاً قال فيها عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ثم إن هناك اختلافاً بين موسى بن طارق وعبد الرزاق على ابن جريج إذ إن عبد الرزاق يقول: عن ابن جريج عن الزهرى عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب، وموسى بن طارق يقول: عن ابن جريج عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب. ومن خلال عرض هذه الروايات يظهر لي - والله أعلم - أن أرجح الروايات وأقواها عن الزهرى إنما هي روايته عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب. كما

(١) الأطراف ٤/٤٢.

صرح بذلك أحمد بن صالح المصري وأقره أبو داود. ولعل ترجيح أحمد بن صالح إياها قام على دراسة ومقارنة حتى وصل إلى هذه التبيبة. وذلك واضح في كل رواية وقع فيها اختلاف على أحد من أصحاب الزهري فإن كفة رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب تبدو هي الراجحة.

المتن

المتن صحيح من غير هذا الطريق المتقد إذ الصواب عن الزهري إنما هو عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن سلمة بن الأكوع كما رجع هذه الرواية أحمد بن صالح المصري وأقره أبو داود والمزي قوله متابعة من طريق يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه^(١) مرفوعاً فيه الآيات وقصة قتل عامر نفسه.

الخلاصة

[١]- الحديث صحيح من غير هذا الطريق إذ الصواب عن الزهري إنما هو عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب عن سلمة بن الأكوع. كما رجع هذه الرواية أحمد بن صالح المصري وأقره أبو داود والمزي.

[٢]- وقد ذهب الدارقطني إلى ترجيح رواية عبد الرحمن بن كعب وهو يتضمن توهيم ابن وهب في روايته عن عبد الرحمن وعبد الله ابني كعب كما خيل له أن مسلماً رواه من هذا الطريق. وفي استدراكه صواب وخطأ.

أما الصواب فما رمى إليه من توهيم ابن وهب في روايته عن عبد الرحمن وعبد الله ابني كعب.

وأما خطأه فظنه أن مسلماً رواها كذلك.

[٣]- وعلى مسلم ملاحظة حيث ركب إسناد هذه الرواية من إسنادين فيهما اختلاف.

[٤]- اختلف أصحاب الزهري عليه في رواية هذا الحديث.

(أ) فمنهم من رواه عنه عن عبد الرحمن بن كعب.

(ب) ومنهم من رواه عن عبد الرحمن وعبد الله ابني كعب.

(ج) ومنهم من رواه عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب. وهو الصواب والراجح كما تقدم.

وله متابعة من طريق يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة.

الحديث الثالث والستون

باب عدد غزوات النبي ﷺ

[٦٣] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديثاً واحداً عن الحسين بن واقد عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ: «تسع عشرة غزوة» وحده. وعنده نسخة يلزمها إخراجها.

ال الحديث أخرجه مسلم^(٢) قال رحمه الله:

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن العباب^(٣) ح وحدثنا سعيد بن محمد الجرمي^(٤) حدثنا أبو تميلة^(٥) قالاً جمِيعاً: حدثنا حسين بن واقد^(٦) عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة قاتل في ثمان منها وله يقال أبو يكر: منها وله يقال في حديثه: حدثني عبد الله بن بريدة.



استدرك الدارقطني ليس من النوع الذي عرفناه وعودنا إياه من أنه يدعى علة في الإسناد أو الحديث.

بل هو لون آخر. وذلك أنه يريد أن يلزم مسلماً بإخراج أحاديث يرى أنها على شرط مسلم. فكان على مسلم إخراجها - في نظره - وإذا كان قد خرج لحسين بن واقد هذا الحديث فيلزم مسلماً أن يخرج باقي ما في نسخته من أحاديث.

(١) التبيع لـ ٢٢ و ١ المchora فـ ٣٤ المخطوطة.

(٢) ١٤٤٨/٣ ، الأطراف ٨٢/٢ ، جامع المسانيد ١/١ ق ١٣٣ و ١ ، وفي المطبوع (١٩٧/٢).

(٣) زيد بن العباب أبو الحسين العكلي ، الخراساني ، ثم الكوفي ، رجل في الحديث . فأكثر منه صدوق يخطئ في حديث الثوري من التاسعة مات سنة ٢٠٣/٤ تقرير ٢٧٣/١ ، وفي المطبوع (١٩٧/٢).

(٤) سعيد بن محمد الجرمي ، الكوفي صدوق رُمي بالتشييع من كبار الحادية عشرة . / خ م دق . تقرير ٣٠٤/١ .

(٥) هو يحيى بن واضح الأنصاري مولاهم ، أبو تميلة - مصغراً - المروزي مشهور بكنته ثقة من كبار التاسعة / ع . تقرير ٣٥٩/٢ .

(٦) الحسين بن واقد المروزي ، أبو عبد الله ، القاضي ، ثقة له أوهام من السابعة مات سنة ١٥٩ وقيل ١٥٧ . تقرير ١٨٠/٤ .

وقد ألف الدارقطني وتلميذه الهروي في هذا النوع ويسمى بالإلزامات . والجواب ما قاله النwoي وغيره: وهذا الإلزام ليس بلازم في الحقيقة فإنهما لم يتزما استيعاب الصحيح بل صح عنهما تصريحهما بأنهما لم يستوعبا . وإنما قصدا جمع جمل من الصحيح كما يقصد المصنف في الفقه جمع جملة من مسائله لا أنه يحصي جميع مسائله .

وقد نص مسلم في صحيحه أنه لم يستوعب الصحيح حيث قال: ليس كل الصحيح وضعته هنا (أي في كتابه الصحيح) إنما وضعت هنا ما أجمعوا عليه^(١) . وقال أيضاً: إنما أخرجت هذا الكتاب وقلت: هو صحيح ولم أقل إن ما لم أخرجه من الحديث في هذا الكتاب فهو ضعيف^(٢) .

المتن

المتن صحيح بالنظر إلى مجموع الطريقين اللذين روى بهما مسلم الحديث لأن فيه زيد بن الحباب صدوق يخطيء وفي الطريق الثانية سعيد بن محمد الجرمي صدوق رمي بالتشييع . وله شاهدان تزیده قوة وصححة:

[١] - من حديث زيد بن أرقم «غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة»^(٣) .

[٢] - من حديث جابر «غزوت مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة»^(٤) .

الخلاصة

[١] - ألزم الدارقطني مسلماً أن يروي في كتابه كل ما ورد في نسخة حسين بن واقد حيث قد روى له حديث الغزوات من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه . وهذا أمر لا يلزم مسلماً . لأنه صرخ أنه لا يستوعب الصحيح من الأحاديث . وقد رد هذا الإلزام النwoي وغيره على الدارقطني ومن وافقه في هذا الاتجاه .

[٢] - المتن صحيح بمجموع طريقيه . وله شاهدان يزیدانه قوة ، وهما حديثا جابر وزيد بن أرقم ، وقد مر ذكرهما والإشارة إلى مصادرهما .

(١) م ٣٠٤ / ١، توضيح الأفكار ٥٠ / ١.

(٢) صيانة صحيح مسلم (ص ٩٨) نwoي ٢٦ / ١، فتح المغيث ٣١ / ١.

(٣) م ١٤٤٧ / ٣، خ مغازى رقم ٣٩٤٩ ، ٤٤٧١ ، ٤٤٠٤ ، ٣٧١ ، ٣٧٠ ، حم ٤ / ٧ ، ٦ / ٧ ، منحة ٩٧ / ٢ .

(٤) حم ٤ / ٤ ، م ١٤٤٨ / ٣ وهناك اختلاف في عدد الغزوات قد جمع المحافظ ابن حجر بين اختلاف الروايات بما حاصله أن كلاً روى حسب علمه ومن أراد التفصيل فليرجع إلى الفتح ٧ / ٢٨٠ ، ٢٨١ .

[١٩] . من كتاب الأئمارة الحديث الرابع والستون باب كراهة الإمارة بغير ضرورة

[٦٤] - قال الدارقطني^(١) رحمة الله :

وأخرج مسلم عن أبي خيثمة وإسحاق عن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر عن سالم بن أبي سالم الجيشاني عن أبيه عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال له : « يا أبا ذر ، إني أراك ضعيفاً وإنني أحب لك ما أحب لنفسى ، لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم »

ورواه ابن لهيعة فخالف سعيداً - رواه عن عبيد الله بن أبي جعفر عن مسلم بن أبي مرير الصدفي عن أبي سالم الجيشاني عن أبيه عن أبي ذر عن النبي ﷺ .

ال الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمة الله :

حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم كلّاهما عن المقرئ قال زهير : حدثنا عبد الله بن يزيد^(٣) حدثنا سعيد بن أبي أيوب^(٤) عن عبيد الله بن أبي جعفر القرشي^(٥) عن سالم بن أبي سالم الجيشاني^(٦) عن أبيه عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال : « يا أبا ذر ! إني أراك ضعيفاً ، وإنني أحب لك ما أحب لنفسى ، لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم » .

(١) التسع لـ ١٨ و ٢ المصورة ، ق ٢٨ ، المخطوط ، نموذج ١٢ / ٢١٠ والإكمال ٥ بدون ترقيم الصفحات تحت رقم ٨٠٧ حديث بدار الكتب المصرية ، وفي المطبوع ٦ / ٢٢٥ - ٢٢٦ .


(٢) ٤١٠ / ٤ ، ٩٥ / ١٠ ، ٢١٤ / ٦ ، ١٤٥٨ / ٣ ، ١٠٢ / ٢ ، حم ١٨٠ / ٥ ، هـ ٩٥ / ١٠ ، أبو عوانة ٤ / ٤ - ٤١١ .

(٣) عبيد الله بن يزيد المكي ، أبو عبد الرحمن المقرئ ، أصله من الأهاوز أو البصرة ثقة فاضل أقرأ القرآن يقناً وبسبعين سنة من الناسعة مات سنة ٢١٣ وهو من كبار شيوخ البخاري / ع . تقريب ١ / ٤٦٢ .

(٤) سعيد بن أبي أيوب الخزاعي ، مولاهم ، المصري أبو يحيى بن مقلاض ، ثقة ثبت من السابعة مات سنة ١٦١ وقيل غير ذلك وكان مولده سنة ١٠٠ / ع . تقريب ١ / ٢٩٢ .

(٥) عبيد الله بن أبي جعفر المصري ، أبو بكر الفقيه مولىبني كنانة أو أمية ثقة وقيل عن أحمد أنه لينه ، وكان فقيهاً عابداً من الخامسة مات سنة ١٣٦ وقيل غير ذلك / ع . تقريب ١ / ٥٣١ .

(٦) سالم بن أبي سالم سفيان بن هانئ الجيشاني ، مصرى مقبول من الرابعة م د س تقريب ١ / ٩٧٩ وقال الذهبي : ثقة وأبواه محضرم ويقال له صحة تقريب ١ / ٣١٢ .



١ - خلاصة كلام الدارقطني أنه قد اختلف سعيد بن أبي أيوب وعبد الله بن لهيعة على عبيد الله بن أبي جعفر في إسناد هذا الحديث.

أما سعيد بن أبي أيوب فيروي الحديث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن سالم بن أبي سالم الجيشاني عن أبيه عن أبي ذر. وأما ابن لهيعة فيروي الحديث عن عبيد الله عن مسلم بن أبي مريم الصدفي عن أبي سالم الجيشاني عن أبيه عن أبي ذر.

٢ - وقد ذكره الدارقطني في العلل^(١) بنحو من كلامه هنا.

٣ - وذكر النwoي^(٢) استدراك الدارقطني وتعقبه بقوله: «ولم يقض الدارقطني فيه بشيء». فالحديث صحيح إسناداً ومتناً وسعيد بن أبي أيوب أحفظ من ابن لهيعة. أقول: أما كون سعيد بن أبي أيوب أحفظ من ابن لهيعة فالأمر كما قال النwoي. وأما كون الحديث صحيحاً سنداً ومتناً ففيه نظر، فإن فيه سالم بن أبي سالم الجيشاني قال فيه الحافظ ابن حجر: «إنه مقبول» كما تقدم في ترجمته. وقد ذكر الحافظ في مقدمة التقريب أنه لا بد لمن يطلق عليه هذا الوصف من متابع ولا فهو لين.

وقد بحثت كثيراً لعلي أجد له متابعاً فلم أجده. وراجعت الجرح والتعديل^(٣) لابن أبي حاتم وتاريخ البخاري^(٤) ترجمة سالم فلم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ويقول الشيخ أحمد محمد شاكر في شأن راشد بن سعد الحمصي: ثقة ترجم له البخاري في التاريخ الكبير فلم يذكر فيه جرحاً، وهذا أمارة توثيقه عنده^(٥) فإن ثبت هذا عن البخاري (أي إن سكوته يعد علامة توثيق) فإن تصحيح النwoي

(١) ٢٨٥/٦ وفي المطبوع ٨٣/٢.

(٢) ٢١٠/١٢ نwoي.

(٣) ١٨٢/٤.

(٤) ١١١/٢/٣.

(٥) مقدمة المسح على الجورين ص ٥ طبعة المكتب الإسلامي.

حيثُلِ يكون على صواب. لا سيما وقد وثق سالماً ابن حبان^(١) والذهبي: ورواية مسلم عنه لعلها مبنية على توثيقه إياه.

الحديث الخامس والستون

باب وجوب لزوم جماعة المسلمين

[٦٥] - قال الدارقطني^(٢) رحمه الله: وأخرج مسلم حديث معاوية بن سلام عن زيد عن أبي سلام قال: قال حذيفة: «كنا بشر فجاءنا الله بخير...»

وهذا عندي مرسل، أبو سلام لم يسمع من حذيفة ولا من نظرائه الذين نزلوا العراق، لأن حذيفة توفي بعد قتل عثمان رضي الله عنه بليال وقد قال فيه حذيفة فهذا يدل على إرساله.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٣) قال رحمه الله:

وحدثني محمد بن سهل بن عسکر التميمي^(٤) حدثنا يحيى بن حسان^(٥) ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي^(٦) أخبرنا يحيى وهو ابن حسان حدثنا معاوية^(٧) - يعني ابن سلام - حدثنا زيد بن سلام عن أبي سلام. قال: قال حذيفة بن اليمان قلت: يا رسول الله، إننا كنا بشر فجاء الله بخير. فنحن فيه فهل من وراء هذا الخير شر؟ قال: «نعم». قلت: هل وراء ذلك الشر خير؟ قال: «نعم». قلت: فهل وراء ذلك الخير شر؟ قال: «نعم» قلت: كيف؟ قال: «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بستي وسيقوم

(١) ت ت ٤٣٥/٣، وقد تبين أن سكته لا يعد توثيقاً ولا جرحاً وقد يكون المسكون عنه ثقة وقد يكون ضعيفاً.

(٢) التبيع ل ١٠ و ٢، ق ١٦ المخطوظة، نووي ٢/٢٣٧.

(٣) ١٤٧٦/٣ ، وانظر الأطراف ٥٤/٣.

(٤) محمد بن سهل بن عسکر التميمي مولاهم ثقة من الحادية عشرة مات سنة ٢٥١ م س ت تقريب ١٦٧/٢.

(٥) يحيى بن حسان التميمي - بكسر المثلثة والنون الثقيلة - من أهل البصرة ثقة من التاسعة مات سنة ٢٠٨/خ م د ت س تقريب ٣٤٥/٢.

(٦) عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندى أبو محمد الدارمي الحافظ صاحب المسند، ثقة فاضل متقن من الحادية عشرة مات سنة ٢٥٥ م د ت تقريب ٤٢٩/١.

(٧) تقدمت ترجمته عند الكلام على الحديث التاسع (الظهور شطر الإيمان).

فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس». قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع».



- ١ - إن الدارقطني ليجزم بأن هذا الحديث مرسل من هذا الطريق، لأن أبي سلام لم يسمع من حذيفة ولا من نظرائه ممن نزل العراق.
- ٢ - وحكي التوسي استدراك الدارقطني هذا ووافقه فيما ادعاه من إرسال الحديث وعدم سماع أبي سلام من حذيفة فيقول - عقب هذا الاستدراك -: وهو كما قال، ثم يبين التوسي أن هذا الإرسال لا يؤثر في صحة الحديث لأنه جاء متصلةً من طريق آخر ويعتذر عن مسلم فيقول^(١):

لكن المتن صحيح متصل بالطريق الأول وإنما أتى مسلم بهذا متابعة كما ترى.
وقد قدمنا في الفصول وغيرها أن الحديث المرسل إذا روي من طريق آخر متصلةً تبيينا به صحة المرسل وجاز الاحتجاج به، ويصير في المسألة متنان صحيحان.

- ٣ - ويدرك الحافظ ابن حجر في ترجمة أبي سلام ما يؤكّد كلام الدارقطني فيقول:
وأرسل عن حذيفة وأبي ذر وغيرهما.
- ٤ - وقال العلائي: إن أبي سلام لم يسمع من حذيفة ولا من أبي مالك الأشعري وعلى هذا فالحديث مرسل.

وإيراد مسلم إيهاب يتحمل أمرين:

 - ١ - أن يكون مسلم أخرجه بناء على قاعدته من أنه يكتفي بمجرد المعاصرة بين الرواية وشيخه ولا يشترط ثبوت اللقاء بينهما وذلك حاصل لأبي سلام فإنه قد عاصر حذيفة.
 - ٢ - أن يكون قد علم بأن أبي سلام لم يلق حذيفة وأورد الحديث مع ذلك لأنه في نظره في المتابعين.

(١) نوسي ١٢/٢٣٧.

المتن

المتن صحيح في غاية الصحة من غير هذا الطريق إذ قد روي عن حذيفة من طريقين صحيحين.

[١] - من طريق أبي إدريس الخولاني^(١).

[٢] - من طريق سبيع بن خالد اليسكري^(٢).

الخلاصة

[١] - استدرك الدارقطني هذا في محله لأن الحديث مرسى من طريق أبي سلام وذلك أنه لم يدرك حذيفة.

[٢] - وإيراد مسلم إيه لأحد أمرئين : إما لأنه يكتفى بمطلق المعاصرة الممكن فيها اللقاء دون شرط ثبوت اللقاء وأبو سلام معاصر لحذيفة فاكتفى بذلك.

واما أن مسلماً يعلم عدم لقاء أبي سلام لحذيفة ولكنه تساهل بإيراده لأنه في المتابعة.

أما المتن فصحيح جداً لأنه قد جاء عن حذيفة من طريقين آخرين أحدهما اتفق الشيشخان عليه.

(١) م ٤٥/٣، ١٤٧٥/٣، خ مناقب رقم ٣٦٠٦، فتن رقم ٧٠٨٤، جه ٢/١٣١٧، انظر الأطراف ٤٥/٣.

(٢) د ٢٩٨/١٣، ٤١٢/٥، حم ٣٨٦، ٣٨٧، ٤٠٣، الإحسان ٧/٢٣٧ وفي المطبوع ٢٩٨-٢٩٩ والأطراف ٢٣/٣.

[٢٠]. من كتاب الأضاحي الحديث السادس والستون

باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي
بعد ثلث في أول الإسلام... إلخ

[٦٦] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم عن عبد الجبار عن ابن عيينة عن الزهرى عن أبي عبيد «شهدت العيد مع علي فبدأ بالصلاوة قبل الخطبة وقال: إن رسول الله ﷺ نهى هنا أن نأكل من لحوم نسكنا بعد ثلث». بعد ثلث

قلت - أي الدارقطني -: وهذا مما وهم فيه عبد الجبار، لأن الحميدى وعلى بن المدينى والقعبنى وأحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه وأبا بكر بن أبي شيبة وأبا خيمته وابن أبي عمر وقتيبة وأبا عبيد الله وغيرهم وقفوه عن ابن عيينة.

واحتمل أن يكون خفي على مسلم أن ابن عيينة يرويه موقوفاً، لأنه لعله لم يقع عنده إلا من روایة عبد الجبار، ولأن الحديث رفعه صحيح عن الزهرى، رفعه صالح ومصر ويونس وابن أخي الزهرى ومالك من روایة جويرية والزبيدي عن الزهرى. وأما البخارى فأخرجه من حدیث یونس وحده ولم یعرض لحدیث ابن عینة.

الحادي في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

حدثني عبد الجبار بن العلاء^(٣) حدثنا سفيان حدثنا الزهرى عن أبي عبيد^(٤) قال: شهدت العيد مع علي بن أبي طالب فبدأ بالصلاحة قبل الخطبة وقال: إن رسول الله ﷺ نهى هنا أن نأكل من لحوم نسكنا بعد ثلث.

(١) التبع لـ ١٧ المصورة ق ٢٦ المخطوطة، نووي ١٢٨/١٣.

(٢) ١٥٦٠/٣.

(٣) عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار العطار، البصري، أبو بكر نزيل مكة لا يأس به من صغار العاشرة. مات سنة ٢٤٨ هـ تقرير ٤٦٦/١. وقال الذهبي ثقة.

(٤) هو سعد بن عبيد الزهرى، مولى عبد الرحمن بن أرهر، يكنى أبو عبيد ثقة من الثانية، وقيل له إدراكاً ع. تقرير ٢٨٨/١.

١ - يصرح الدارقطني بأن عبد الجبار بن العلاء قد وهم على سفيان بن عيينة برفع هذا الحديث عنه. ويستدل على ما يراه بأن الأئمة الحفاظ من أصحاب سفيان لم يرووا الحديث عنه إلا موقوفاً على علي. وقد عد عشرة من أصحاب سفيان الذين وقفوا الحديث عنه منهم أحمد بن حنبل وأبي المديني وأبي راهويه.

ويعلل سبب رواية مسلم للحديث فيرد ذلك إلى سببين:

(أ) أنه يحتمل أن يكون خفي على مسلم أن أبي عيينة كان يرويه موقوفاً.

(ب) ولأن الحديث صحيح رفعه جماعة عن الزهرى.

٢ - ونقل النووي هذا الاستدراك ولم يتعقبه إلا بقوله:
«والمن صحح بكل حال». وكلامه يحتمل موافقة الدارقطني على دعواه.

أقول: إن ما ذهب إليه الدارقطني من أن الحديث موقوف عن سفيان وأن عبد الجبار قد وهم في رفعه لا يبعد عن الصواب وقد وجدت رواية واحدة مما ذكر أنها رويت موقوفة وهي رواية الشافعى عن سفيان عن الزهرى عن أبي عبيد عن علي موقوفة عليه^(١) كما ذكر الدارقطنى. أما الروايات الأخرى الموقوفة فلم أجدها بعد البحث عنها. وكذلك تعليله بأنه يحتمل أنه خفي على مسلم أن أبي عيينة كان يروي الحديث موقوفاً فإنه تعليل وجيه.

ولعل من أقوى أسباب هذا الخفاء على الإمام مسلم.

أولاً: أن أصحاب الزهرى يونس وأبن أخي الزهرى صالح بن كيسان ومعمرا قد رروا هذا الحديث نفسه عن الزهرى عن أبي عبيد عن علي مرفوعاً. فلعل قضية الوقف على سفيان لم تخطر على باله لهذا السبب.

ثانياً: ما قال الدارقطنى: «لأنه لعله لم يقع عنده إلا من رواية عبد الجبار» ولا شك أن الإمام مسلماً لو وقعت عنده روايات هؤلاء الحفاظ الموقوفة لحالت بينه وبين رواية عبد الجبار المعللة.

أقول: هذا لما هو معروف من منهج مسلم في كتابه التمييز، فإنه يحكم بالوهم على الرواية إذا خالفوا بأخف من هذه المخالفة وإن كانوا أقوى من عبد الجبار. فقد وهم الزهري في قصة ذي اليدين حيث روى أن رسول الله ﷺ لم يسجد للسهو حيث قال مسلم وخبر ابن شهاب^(١) هذا وهم غير محفوظ لظاهر الأخبار الصالحة عن رسول الله ﷺ في هذا. ووهم جماعة من الأئمة لمخالفتهم لمن هم أكثر منهم فارجع إلى كتابه التمييز إن شئت.

المتن

أما المتن فصحيح في غاية الصحة من غير طريق عبد الجبار. وقد حكم الدارقطني له بالصحة حيث قال: ولأن الحديث رفعه صحيح عن الزهري وعدد الجماعة الذين رووه عن الزهري مرفوعاً وهم:

[١] - صالح^(٢).

[٢] - ومعمراً^(٣).

[٣] - ويونس^(٤).

[٤] - وابن أخي الزهري^(٥).

[٥] - ومالك^(٦).

[٦] - والزبيدي^(٧).

كلهم عن الزهري.

(١) انظر لـ ٦ مما بعدها في كتاب التمييز تحت رقم ٣٧٤٨ بالمكتبة الظاهرية بدمشق. وفي المطبوع (ص ١٣٥ - ١٣٦).

(٢) م ٣/٢، ن ٧، ٢٠٥، أبو عوانة ٥/٢٢٣.

(٣) خ أضاحي رقم ٥٥٧٣، م ١٥٦٠/٣، حم ١٥٦٠/٣، ٧٨، ١٤١، ١٤٠، ن ٧/٢٠٥، أبو عوانة ٥/٢٢٣، الطحاوي ٤/١٨٤، بدائع ٢/١٨٨ هـ ٩٢٩.

(٤) خ أضاحي رقم ٥٥٧٣، م ١٥٦٠/٣.

(٥) حم ١/١٠٣، أبو عوانة ٥/٢٢٢، م ١٥٦٠/٣.

(٦) لم أجد روایتهما ووجدت روایة عن عقیل في الطحاوي ٤/١٨٤، ولسفیان بن حسین في حم ١/١٤٩ كلیهما عن الزهري عن أبي عیید عن علی مرفوعاً.

(٧) نفس المرجع السابق.

وله شواهد

- [١] - من حديث عبد الله بن عمر^(١).
 - [٢] - من حديث عبد الله بن مسعود^(٢).
 - [٣] - من حديث الزبير^(٣).
- وكلها تشرك في النهي عن أكل لحوم الأضاحي واحتباسها بعد ثلاثة.

الخلاصة

في إسناد هذا الحديث وهم من عبد الجبار بن العلاء في رفعه عن سفيان والدليل على
وهمه أن عدداً كبيراً من الأئمة الحفاظ قد خالفوا عبد الجبار فرروا الحديث عن سفيان موقعاً على
علي رضي الله عنه.

فالدارقطني على صواب في استدراكه وتعليقه.

هذا فيما يتعلق بهذا الإسناد أما المتن فصحيح جداً من غير هذا الطريق وقد خرجه مسلم
نفسه من طريق جماعة من أصحاب الزهرى: يونس وصالح وابن أخي الزهرى ومعمر: كما خرجه
البخارى وغيره من الأئمة عن هؤلاء وغيرهم من أصحاب الزهرى ولهم شواهد وتقديم ذكرها.

(١) م ١٥٦٠، حم ٢/١٦، ١٦٠، ٣٤، ٣٦، ٨١، ١٣٥، ٢٩٠، ٢٢٢، ٥/٢٩٠، ٧/٢٠٥، أبو عوانة ٥/٢٣١، الطحاوى ٤/١٨٤.


(٢) حم ١/٤٥٢، الطحاوى ٤/١٨٥.

(٣) حم ١/١٦٦.

[٦١] . عن كتاب الأشربة الحديث السابع والستون باب النهي عن الانتباز في الأوعية

[٦٧] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله: وأخرج مسلم حديث نوح بن قيس عن ابن عون عن محمد عن أبي هريرة «قصة وفدي عبد القيس» وهذا رواه أصحاب ابن عون عنه مرسلًا ليس فيه أبو هريرة. منهم: ابن أبي عدي وغيره.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله: حدثنا نصر بن علي الجهمي^(٣) أخبرنا نوح بن قيس^(٤) حدثنا ابن عون^(٥) عن محمد عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال لوفد عبد القيس: «أنهاكم عن الدباء والحتنم والتغیر والمغیر - والحتنم المزاده المجبوبة - ولكن اشرب في سقايك وأوكه».



-
- ١ - يصور الدارقطني في استدراكه هذا الاختلاف بين أصحاب ابن عون: نوح بن قيس وحده يروي الحديث عن ابن عون متصلًا مرفوعاً وبقية أصحاب ابن عون - ومنهم ابن أبي عدي - يروونه عنه مرسلًا ليس فيه ذكر أبي هريرة.
 - ٢ - وفي كتابه العلل^(٦) يصور الاختلاف بين أصحاب ابن سيرين ثم بين أصحاب ابن
-

(١) التبع لـ ٨٠ والمصورة، فـ ١٢ ، المخطوطة.

(٢) ١٥٧٨ / ٣ ، ٢٩٧ / ٢ ، قط ٤ / ٢٥٨ ، أبو عوانة ٥ / ٣٠٩ ، هـ ٣٠٩ / ٨ .

(٣) نصر بن علي بن نصر بن علي الجهمي ثبت طلب للقضاء فامتنع من العاشرة مات سنة ٢٥٠ أو بعدها/ع. تقريب ٢ / ٣٠٠ .

(٤) نوح بن قيس بن رياح الأزدي، أبو روح البصري، أخوه خالد، صدوق رُمي بالتشيع من الثامنة، مات سنة ١٨٣ أو أربع وثمانين / م ٤ . تقريب ٢ / ٣٠٨ .

(٥) عبد الله بن عون بن أربطان أبو عون، البصري، ثقة فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن من السادسة مات سنة ١٥٠ على الصحيح/ع. تقريب ١ / ٤٣٩ .

(٦) ٣ / ١٣٣ و ١ و في المطبوع (١٠ / ٥١ - ٥٢) .

عون كما يأتي : قال مجبياً على سؤال : « اختلف فيه - يعني هذا الحديث - على ابن سيرين ». ١ -

فرواه ابن عون واختلف عنه .

(أ) فرواه نوح بن قيس وعبد الحميد بن سليمان وبكار السيريني عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

(ب) وأرسله معاذ بن معاذ عن ابن عون عن ابن سيرين لم يذكر أبا هريرة .

٢ - ورواه هشام بن حسان وهشام بن أبي هشام أبو المقدام عن ابن سيرين عن أبي هريرة ورواه جرير بن حازم عن ابن سيرين مرسلاً ووصله صحيح . فنرى الدارقطني في العلل بعد عرضه الاختلافات في الحديث يتهمي بتقرير أن وصل الحديث صحيح . وذلك منه استناداً إلى رواية هشام بن حسان وغيره من الثقات من أصحاب ابن سيرين الآتي ذكرهم وهذا موقف منصف ييد أن الذي يلزمها هو أن نصل إلى نتيجة فيما يتعلق ببيان مسلم من حيث الاختلاف بين نوح بن قيس وبين أصحاب ابن عون .

فمن مجموع كلام الدارقطني في التبيع والعلل نرى أن الذين وصلوا الحديث ثلاثة وهم : نوح بن قيس^(١) وعبد الحميد بن سليمان^(٢) وبكار السيريني^(٣) وأرسله اثنان وهم معاذ بن معاذ^(٤) وابن أبي عدي^(٥) .

وبالنظر في تراجم جانبي الإرسال والوصول تجد أن من أرسل الحديث أرجح من من وصل لأنهما ثقنان حافظان والذين وصلوه ليسوا من أهل الحفظ والاتقان فأعلامهم صدوق والآخران أحدهما ضعيف والأخر ذاهب الحديث .

(١) صدوق تقدمت ترجمته قريباً.

(٢) عبد الحميد بن سليمان الخزاعي الضرير أبو عمر المدنى ، نزيل بغداد ضعيف من الثامنة / ث ق تقريب ٤٦٨ / ١ .

(٣) بكار بن محمد بن عبد الله بن محمد بن سيرين السيريني حدث عن ابن عون قال البخاري يتكلمون فيه وقال أبو زرعة : ذاهب الحديث روى أحاديث مناكس وقال يحيى بن معين : كتب عنه ليس به بأس وقال ابن عدي : وكل روایاته لا يتابع عليها ميزان ٣٤٣ / ١ .

(٤) معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العطري ، أبو المتن البصري ، القاضي ثقة متقن من كبار التاسعة مات سنة ١٩٦ / ع . تقريب ٢٥٧ / ٢ .

(٥) هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ثقة تقدمت ترجمته في شواهد حديث أبي موسى ليس منها حلقة .

هذا فيما يتعلق بأصحاب ابن عون في روایتهم لهذا الحديث.

المتن

أما المتن ففي غاية الصحة من غير طريق نوح بن قيس بل يكاد يبلغ درجة التواتر عن عدد من الصحابة. فمن طريق ابن سيرين نفسه في غاية الصحة إذ قد رواه عنه عدد من الثقات متصلةً مرفوعاً. فرواوه عنه:

[١] - هشام بن حسان^(١).

[٢] - يزيد بن إبراهيم التستري^(٢).

[٣] - أئوب السختياني^(٣).

وله متابعات:

[٤] - من طريق أبي سلمة^(٤).

[٥] - من طريق سهيل بن أبي صالح^(٥).

[٦] - من طريق مجاهد^(٦).

[٧] - من طريق محمد بن زياد^(٧) كلهم عن أبي هريرة به.

وله شواهد كثيرة

منها:

[٨] - حديث علي رضي الله عنه^(٨).

(١) حم ٤٩١، ن ٤٧٦، أبو عوانة ٥/٣١٠، الطحاوي ٤/٢٢٦ وموارد الظمان ص ٣٣٩ مستند إلى هريرة ق ١٨١ و ٢. (دار الكتب المصرية).

(٢) حم ٤٩١، ٤١٤.

(٣) أبو عوانة ٥/٣١٠.

(٤) م ٣/١٥٧٧، حم ٢/٢٧٩، ٢٧٤، ٢٧٣، ٢٧٥، ن ٨/٢٤١، جه ٢/١١٢٧ الحميدى ٢/٤٦٣، عب ٩/٢٠٠ الطحاوى ٤/٢٢٦، ٢٢٧.

(٥) م ٣/١٥٧٧.

(٦) ط ٢/٨٤٣، الطحاوى ٤/٢٧٧.

(٧) ن ٨/٢٧٤.

(٨) خ أشربة ٥٥٩٤، م ٣/١٥٧٨، ن ٨/٢٧٣، حم ١/١١٩، ٨٣/١١٩، ١٤٠.

- [٢] - حديث ابن عباس رضي الله عنهم^(١).
- [٣] - حديث أنس رضي الله عنه^(٢).
- [٤] - حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها^(٣).
- [٥] - حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما^(٤).
- [٦] - حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما^(٥).
وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

الخلاصة

- [١] - الراجح أن الحديث من طريق ابن عون إنما هو مرسل وأن رفعه وهم من نوح بن قيس.
- [٢] - أما المتن فصحح جدًا من طرق عن ابن سيرين عن أبي هريرة. قوله متابعات وشهادة تقرب من درجة التواتر كما يقول ابن القيم^(٦).

الحديث الثامن والستون

باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والختن والتغیر... الخ

- [٦٨] - قال الدارقطني^(٧) رحمه الله: وأخرج مسلم من حديث أبي الزبير عن ابن عمر سمع النبي ﷺ ينهى عن نبيذ الجر والدباء والمزفت.
- وقد خالفه نافع - رواه عن نافع أئوب وعبيد الله ويحيى بن سعيد ومالك واللith - أنه سأله الناس ماذا قال رسول الله ﷺ؟
- وأخرجهما جمیعاً مسلم ولم يخرج البخاري واحداً منهم.

-
- (١) خ الإيمان رقم ٥٣، الزكاة ٤٣٦٨، المغازى ١٣٩٨، أخبار الآحاد ٧٢٦٦.
 - (٢) خ الأشربة رقم ٥٥٨٧، م ١٥٧٧/٣.
 - (٣) خ الأشربة ٥٥٩٥، م ١٥٧٩/٣، د ٤٢/٢.
 - (٤) خ الأشربة ٥٥٩٣، م ١٥٨٥/٣.
 - (٥) م ١٥٨١/٣.
 - (٦) زاد المعاد ٢٩/٣.
 - (٧) السبع لـ ١٨ و المصورة، ق ٢٧، المخطوطة.

ال الحديث في صحيح مسلم^(١) قال رحمة الله :
وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير^(٢) أنه
سمع ابن عمر يقول: سمعت رسول الله ينهى عن الجر والدباء والمزفت.



الظاهر أن الدارقطني يرى أن ابن عمر لم يسمع هذا الحديث من رسول الله مباشرة . وإنما سأله ابن عمر الناس ماذا قال رسول الله فأخبروه .
ويرى أن أبي الزبير قد وهم في قوله عن ابن عمر: سمعت رسول الله ينهى عن نبيذ الجر .

ودليله على ذلك أن جماعة من الأئمة الحفاظ قد رروا عن نافع عن ابن عمر نفسه أنه قال: فسألت الناس ماذا قال؟ يعني رسول الله .

وما قاله الدارقطني قوي جداً فإن أبي الزبير لا يقرن بنافع في الثقة والضبط والاتقان لا سيما في ابن عمر، أما رأي الإمام مسلم في هذا الحديث ، فلا يبعد أنه كان يرى صحة روایة أبي الزبير لأنّه ثقة قد جاء بزيادة والزيادة من الثقة مقبولة عنده فقد قبل زيادة من خالف عدداً كثيراً وقد عوّدنا أنه يحذف الألفاظ المعللة وينص على حذفها .

ومع هذا فالصواب على الراجح من قواعد علماء الحديث أن أبي الزبير قد وهم في ذكره سماع ابن عمر لهذا الحديث من رسول الله لأنّه قد خالف من هم أكثر وأحفظ منه . والله أعلم .

المتن

المتن صحيح في غاية الصحة من غير طريق أبي الزبير إذ يكاد يبلغ عن طريق عدد من الصحابة درجة التواتر كما يقول ابن القيم وقد تقدمت الإشارة إلى بعض من رواه من الصحابة في شواهد حديث أبي هريرة قبل حديثنا هذا .

(١) ٣/١٥٨٤ ، أبو عوانة /٥ ، ٣٠٠ ، عب ٢٠٣/٩ ورجال الإسناد تقدمت تراجمهم.

(٢) تقدمت ترجمته .

الخلاصة

- [١]- الصواب ما دمى إليه الدارقطني من وهم أبي الزبير في روایته سماع ابن عمر لهذا الحديث من النبي ﷺ.
- والصواب أن ابن عمر لم يروه إلا بطريق الواسطة بينه وبين النبي ﷺ.
- [٢]- والدليل على ذلك مخالفة نافع وثبت^(١) لأبي الزبير لتصريح ابن عمر بعدم سماعه من النبي ﷺ.
- [٣]- ثم إن أبي الزبير لا يصلح لمعارضة أحد منها لرجحانهما عليه بالثقة والحفظ والإتقان.

الحديث التاسع والستون

باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام

[٦٩]- قال الدارقطني^(٢) رحمه الله:

بعد أن استدرك على البخاري حديث بعث معاذ وأبي موسى إلى اليمن من طريق شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه: قال: وأخرج مسلم هذا الحديث أيضاً عن محمد بن عباد عن ابن عبيدة عن عمرو وعن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده. ولم يتابع ابن عباد عليه، ولا يصح هذا عن عمرو بن دينار وقد روى عن ابن عبيدة عن سعيد بن أبي بردة. ولا يثبت أيضاً. ولم يخرجه البخاري من حديث ابن عبيدة.

الحديث في صحيح مسلم^(٣) قال رحمه الله:

حدثنا محمد بن عباد حدثنا سفيان عن عمرو^(٤) سمعه من سعيد بن أبي بردة^(٥) عن

(١) انظرهما في صحيح مسلم (١٥٨١/٣).


(٢) التبع لـ ٩ و المchoror، ق ١٤ ، المخطوطة، نووي ١٧٠ / ١٣ .

(٣) ١٥٨٦ / ٣.

(٤) عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، الجمحي، مولاهم، ثقة ثبت من الرابعة مات سنة ٦٩/٢ ع. تقرير ١٢٦.

(٥) سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، الكوفي ثقة ثبت من الخامسة/ع. تقرير ٣٩٢/١ . ومحمد بن عباد صدوق يهم ونقدمت ترجمته عند حديث أنس «رأيت إن لم يشرها الله».

أبيه عن جده، أن النبي ﷺ بعثه ومعاذًا إلى اليمن فقال لهم: «بشرًاً ويسراًً وعلماً ولا تفرا». وأراه قال: «وتطروا على» قال: فلما ولّ رجع أبو موسى فقال: يا رسول الله إن لهم شراباً من العسل يطبخ حتى يعقد. والمزر يصنع من الشعير فقال رسول الله ﷺ: «كل ما أسرك عن الصلاة فهو حرام».



١ - يجزم الدارقطني بأن هذا الحديث لا يصح عن عمرو بن دينار وأن محمد بن عباد قد تفرد به عن ابن عيينة عنه ولم يتبع عليه. وإذا ذكر محمد بن عباد وهم في روایته هذا الحديث عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار.

٢ - ونقل النووي^(١) هذا الاستدراك عن الدارقطني ولم يرد عليه بشيء والظاهر أنه مسلم له بهذا التقد.

وقد تكلم الدارقطني على هذا الإسناد في كتابه العلل^(٢) فذكر أوجهًا من الاختلاف في رواية الحديث ثم قال: «واختلف عن ابن عيينة فروى محمد بن عباد المكي عنه عن عمرو بن دينار عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى، وخالفه سهل بن صقير فرواه عن ابن عيينة عن مسعود عن سعيد بن أبي بردة وكلاهما غير محفوظ...».

أي أن هذا الحديث غير محفوظ بحال من الأحوال عن سعيد بن أبي بردة لا من طريق عمرو بن دينار ولا من طريق مسعود. وما قاله الدارقطني غير مستبعد لأن محمد بن عباد ليس بالحافظ. وقد بحثت له عن متابعة فلم أجده شيئاً عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار إلا أن المتن صحيح جدًا من غير طريق ابن عيينة.

١ - فقد رواه مسلم^(٣) من طريق وكيع عن شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى مرفوعاً إلا أنه ليس فيه «بشرًاً ويسراً...». بل فيه السؤال عن الشراب وجواب النبي ﷺ على السؤال كما تقدم.

(١) ١٧٠/١٣.

(٢) ١٢١/٢ وفي المطبع ٢١٥/٧.

(٣) ١٥٨٦/٣.

ورواه البخاري^(١) من هذا الطريق وفيه: «يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا».

ورواه البخاري أيضاً من طريق مسلم بن إبراهيم عن شعبة به بشطريه وهو مما ان kedde الدارقطني على البخاري وأحاب عنه الحافظ ابن حجر^(٢).

٢ - ورواه البخاري^(٣) من طريق الشيباني (سليمان بن فiroz) عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن فسألته عن أشربة تصنع بها فقال: وما هي؟ قال: البتع والمزر فقال ﷺ: «كل مسكر حرام».

٣ - ورواه مسلم كاملاً من حديث زيد بن أبي أئية عن سعيد بن أبي بردة حدثنا أبو بردة عن أبي موسى مرفوعاً^(٤).

وله شواهد

[١] - من حديث ابن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل وأبا موسى إلى اليمن قال: تساندا وتطاعوا ويسرا ولا تنفرا^(٥).

وقال ابن عمر أيضاً قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حمر وكل مسكر حرام».

[٢] - ومن حديث عائشة سئل رسول الله ﷺ عن البتع فقال: «كل شراب أسكر فهو حرام»^(٦).

[٣] - ومن حديث جابر أن رجلاً من جيشان وجيشان من اليمن سأله النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له: المزر فقال النبي ﷺ: أو مسكر هو؟ قال: نعم. قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حرام»^(٧).

(١) جهاد رقم ٣٠٣٨، المغازي رقم ٤٣٤٤، أدب ٦١٢٤، الأحكام ٧١٧٢، حم ٤/٤١٢، ٤١٧.

(٢) مقدمة الفتح ٢/٣٧١ المطبعة السلفية.

(٣) المغازي رقم ٤٣٤٣.

(٤) م ١٥٨٧/٣.

(٥) م ١٥٨٦/٣، ١٥٨٧.

(٦) م ١٥٨٦/٣، ١٥٨٧.

(٧) م ١٥٨٦/٣، ١٥٨٧.

الخلاصة

[١] - الحديث من طريق ابن عباد يدو أن الأمر كما قال الدارقطني فإنه تفرد به عن ابن عينة وهو غير حافظ ولم يوجد له أي متابعة، وقد أكد موقفه هذا في كتابه العلل ولم ينزعه التوسي في هذا الاستدراك.

[٢] - أما المتن صحيح من غير هذا الطريق في غاية الصحة إذ قد روي من طرق صحيحة عن أبي بردة عن أبي موسى وله شواهد تزيده قوة وصحة وقد مر ذكرها وتحريجها.

الحديث السبعون باب لا يعيب الطعام

[٧٠] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله: وأخرج مسلم حديث أبي معاوية عن الأعمش عن أبي يحيى مولى آل جعدة عن أبي هريرة: «ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط».

وقد خالف أبا معاوية جماعة منهم: سعيد والثوري وزائدة وذهب وجرير وعقبة بن خالد. رواه عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة، ويقال: إن الأعمش كان يروي مرة عن أبي حازم ومرة عن أبي يحيى والله أعلم.

وقد أخرج مسلم الوجهين جميعاً. أما البخاري فأخرجه عن شعبة والثورى ولم يخرجه عن أبي معاوية.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ومحمد بن المثنى وعمرو الناقد (واللفظ لأبي كريب) قالوا: أخبرنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبي يحيى مولى آل جعدة^(٣) عن أبي هريرة قال: ما رأيت رسول الله ﷺ عاب طعاماً قط كان إذا اشتاه أكله وإن لم يستهه سكت.

(١) التسع لـ ٧ المصورة، ق ١١، المخطوطة، الإكمال ٥/٦٦١ مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم ٢٢، وفي المطبع (٥٥٩/٦)، نووي ١٤/٢٦ - ٢٧. وأشار إليه في الفتح ٩/٥٤٨.

(٢) ٣/١٦٣٣، حم ٢/٤٢٧، ٤٩٥، ٤٩٠، جه ٢/١٠٨٥.

(٣) أبو يحيى مولى آل جعدة بن هبيرة المخزومي المدني روى عن أبي هريرة ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط الحديث وعنه الأعمش مقبول من الرابعة/بغ م ق تقريب ٢/٤٩٠ ووثقه ابن معين انظر الجرح والتعديل ٩/٤٥٧.



- ١ - يعل الدارقطني إسناد هذا الحديث من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي يحيى به بمخالفة جماعة من الحفاظ من أصحاب الأعمش لأنّي معاوية إذ رروا الحديث عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة . ويشير إلى احتمال أنّي معاوية قد حفظه على الوجهين بقوله ، ويقال إنّ الأعمش كان يروي مرة عن أبي حازم ومرة عن أبي يحيى .
- ٢ - وقال ابن معين : يرويه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي يحيى مولى آل جعده والناس يرثون هذا عن أبي حازم عن أبي هريرة ^(١) .
- ٣ - قال النووي ^(٢) رحمه الله : «وذكر مسلم في الباب اختلاف طرق هذا الحديث فرواه أولاً من رواية الأكثرين عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة . ثم رواه عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي يحيى مولى آل جعده عن أبي هريرة . وأنكر الدارقطني هذا الإسناد الثاني وقال : هو معلم قال القاضي : وهذا الإسناد من الأحاديث المعللة في كتاب مسلم التي بين مسلم علتها كما وعد في خطبته وذكر الاختلاف فيه . ولهذه العلة لم يذكر البخاري حديث أبي معاوية ولا خرجه من طريقه . بل خرجه من طريق آخر . وعلى كل حال فالمعنى صحيح لا مطعن فيه ، والله أعلم» .
- ٤ - وقال الحافظ ابن حجر ^(٣) رحمه الله : «وذكره - يعني هذا الحديث - الدارقطني فيما انتقد على مسلم . وأجاب عياض بأنه من الأحاديث المعللة التي وعد مسلم في خطبته كتابه أنه يوردها ويبين علتها ، كذا قال ، والتحقيق أنّ هذا لا علة فيه لرواية أبي معاوية الوجهين جميعاً وإنما كان يأتي هذا لو اقتصر على أبي يحيى فيكون حينئذ شاذًا . أما بعد أن وافق الجماعة على أبي حازم فتكون زيادة محضة حفظها أبو معاوية دون بقية أصحاب الأعمش وهو من أحفظهم عنه فيقبل ، والله أعلم» .

(١) التاريخ والعلل ، ق ٦٨ و ٢ وفي المطبوع ٤٥١ / ٣ .

(٢) ٢٦ / ١٤ .

(٣) فتح ٥٤٨ / ٩ .

وما قاله الحافظ وجيه ومحتمل، وإلى هذا الاحتمال أشار الدارقطني بقوله: «ويقال: إن الأعمش كان يروي مرة عن أبي حازم ومرة عن أبي يحيى، وعليه فلا مؤاخذة على مسلم».

المتن

المتن صحيح وقد رواه جماعة من الأئمة عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، منهم:

- [١] - شعبة عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط إن اشتاهه أكله وإن تركه^(١).
- [٢] - سفيان الثوري عن الأعمش به^(٢).
- [٣] - جرير عن الأعمش به^(٣).
- [٤] - زهير عن الأعمش به^(٤).
- [٥] - أبو معاوية نفسه عن الأعمش به^(٥).
- [٦] - من طريق وكيع عن الأعمش به^(٦).
- [٧] - من طريق الواضح عن الأعمش به^(٧).

الخلاصة

أعلَّ الدارقطني هذا الحديث بمخالفة أبي معاوية لأصحاب الأعمش إذ أنهم جميعاً يروونه عن الأعمش عن أبي حازم غير أبي معاوية، فإنه يرويه عن الأعمش عن أبي يحيى مولى آل جعده، وقد سبقة إلى هذا الإعلال ابن معين وتابعه القاضي عياض والنوي واعتذر لمسلم بأنه لم يخرج حديث أبي معاوية إلا لبيان هذه العلة^(٨).

(١) خ مناقب رقم ٣٥٦٣، أبو عوانة ٥/٤٣٢، حم ٤٢٧/٢، ٤٧٤.

(٢) خ الأطعمة رقم ٥٤٠٩، ٣١١/٢٥، ت ٥/٥، ٢٢١، جه ١٠٨٥/٢.

(٣) م ١٦٣٢/٣.

(٤) م ١٦٣٢، أبو عوانة ٥/٤٣١.

(٥) م ١٦٦٣/٣.

(٦) حم ٤٨١/٢.

(٧) أبو عوانة ٥/٤٣٢.

(٨) وقد عرفت عدم صحة مثل هذا الاعتداء وأن منهج مسلم التزام الصحة فيما يرويه في صحيحه =

ويذهب ابن حجر إلى أنه لا علة في الحديث لرواية أبي معاوية الوجهين جميعاً وإنما تثبت العلة لو كان أبو معاوية اقتصر على أبي يحيى ف تكون حبيذ شاذًا. أما بعد أن وافق الجماعة على أبي حازم ف تكون زيادة محضه حفظها أبو معاوية دون بقية أصحاب الأعمش. ورأيه وجيه ومحتمل.
أما المتن ف صحيح جدًا إذ قد روى من طرق كثيرة عن الأعمش بأسناده مرفوعاً.

وعرفت أن مسلماً قد يعتقد صحة الحديث وأنه على شرطه ويكون الصواب بخلاف ما يرى.

[٦٦]. من كتاب اللباس الحديث الحادي والسبعون

باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة... إلخ

[٧١] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث قتادة عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر عن النبي ﷺ: «نهى عن لبس الحرير إلا موضع إصبعين». من حديث هشام وشعبة وسعيد عنه، ولم يرفعه عن الشعبي غير قتادة. وقتادة مدلس لعله بلغه عنه.

[١] - وقد رواه شعبة عن ابن أبي السفر عن الشعبي عن سويد عن عمر قوله.

[٢] - كذلك رواه بيان وداد بن أبي هند عن الشعبي عن سويد عن عمر قوله.

[٤] - وكذلك رواه شعبة عن الحكم عن خيثمة عن سويد عن عمر.

[٥] - وإبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد.

[٦] - وأبو حصين^(٢) عن إبراهيم التخعي عن سويد عن عمر قوله.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٣) قال رحمه الله:

حدثنا عبد الله بن عمر القواريري^(٤) وأبو غسان المسمعي^(٥) وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المثنى وابن بشار (قال إسحاق أخبرنا وقال الآخرون

(١) التبع لـ ١٥ و ٢٠ و ١٦ و ٢٢ لـ ٢٤ ، المصورة ، ق ٢٤ ، المخطوطة ، نووي ٤٨/١٤ ، وانظر نصب الرأية ٤/٢٢٥.

(٢) ذكر الدارقطني هذا الاستدراك في موضع آخر من التبع وقال: «أبو حصين عن إبراهيم عن سويد وكذا نقله محمد فؤاد عبد الباقي في تعليقه على مسلم ١٦٦٣/٣ وهو الصواب لأنه من رواة الحديث عن إبراهيم.

(٣) ١٦٤٤/٣ ، ورواه أبو عوانة ٥/٤٥٧ ، الطحاوي ٤/٢٤٤ ، الإحسان ٧/١٦١ و ١ و في المطبوع ١٢/٢٥٨ ، ت ٤/٢١٧ وقال هذا حديث حسن صحيح حم ١/٥١ .

(٤) عبد الله بن عمر بن ميسرة القواريري ، أبو سعيد البصري ، تزيل بغداد ، ثقة ، ثبت من العاشرة. مات سنة ٢٣٥ على الأصح / خ م دس تقريب ١/٥٣٧ .

(٥) مالك بن عبد الواحد ، أبو غسان المسمعي البصري ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ٢٣٠ م د. تقريب ٢/٢٢٥ وزهير وإسحاق وابن المثنى أئمة وقدمت ترجمتهم.

حدثنا) معاذ بن هشام^(١) حدثني أبي عن قتادة عن عامر الشعبي عن سعيد بن غفلة^(٢) أن عمر بن الخطاب خطب بالجایة فقال: نهى النبي ﷺ عن لبس الحرير إلا موضع إصبعين أو ثلات أو أربع. وحدثنا محمد بن عبد الله الرزي^(٣) أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء^(٤) عن سعيد^(٥) عن قتادة بهذا الإسناد مثله.

الإسناد

١ - يرجح الدارقطني وقف هذا الحديث على عمر. ويستدل لرأيه:

- (أ) بأن قتادة قد تفرد برقعه من بين أصحاب الشعبي وهو مدلس فلعله بلغه عن الشعبي فدلسه.
- (ب) ومخالفة أصحاب الشعبي له حيث رواه عن الشعبي موقوفاً على عمر.
- (ج) مخالفة أصحاب سعيد له، وهم خيثمة وإبراهيم بن عبد الأعلى وإبراهيم النخعي كلهم يرويه عنه موقوفاً على عمر.

٢ - وفي كتاب العلل للدارقطني^(٦): «وسئل عن حديث سعيد بن غفلة عن عمر عن النبي ﷺ في النهي عن لبس الحرير فقال: رواه الشعبي عن سعيد واختلف عنه. فزراه قتادة عن الشعبي عن سعيد عن عمر عن النبي ﷺ، حذث به هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة كذلك.

(١) معاذ بن هشام الدستوائي، البصري صدوق ر بما وهم من التاسعة. توفي سنة ٢٠٩ / ٤٢٥٧ .

(٢) سعيد بن غفلة أبو أمية الجعفي مخضرم من كبار التابعين قدم المدينة يوم توفي النبي ﷺ وكان مسلماً في حياته ومات سنة ٨٠ وله ١٣٠ / ١ تقرير ٣٤١ .

(٣) محمد بن عبد الله الرزي، أبو جعفر البغدادي، ثقة بهم من العاشرة. مات سنة ٢٣١ م / ١٨١ .

(٤) عبد الوهاب بن عطاء الخفاف تقدمت ترجمته في الكلام على الحديث الثامن عشر حديث ابن مسعود ليلة الجن.

(٥) سعيد بن أبي عروبة الإمام تقدمت ترجمته.

(٦) ١ لـ ٤٥ و ٢ وفي المطبوع ٢ / ١٥٣ - ١٥٤ .

(ب) وروي عن سعيد بن مسروق عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر عن النبي ﷺ.

(ج) ورواه مسمر عن وبرة بن عبد الرحمن عن الشعبي عن سويد عن عمر موقوفاً
وتابعه: ١ - حصين بن عبد الرحمن . ٢ - وإسماعيل بن أبي خالد .
٣ - ومحمد بن قيس الأسدى . ٤ - وزكرياء بن أبي زائدة . ٥ - وعبد الله بن أبي
السفر . ٦ - وداد بن أبي هند . ٧ - وسيار أبو الحكم . ٨ - وبيان بن بشر ، فروعه
عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر قوله .

- د - ورواه أبو حصين عن إبراهيم - يعني ابن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة عن عمر
قال: لم يرخص رسول الله في الديباج إلا موضع أربع أصابع فنحا به نحو الرفع .

- ه - ورواه الحكم عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن عمر قوله . وقد أخرج مسلم
حديث قتادة عن الشعبي عن سويد بن غفلة المرفوع عن عمر في الصحيح ،
والله أعلم » .

وحascal. كلام الدارقطني في التبع والعلل أن الاختلاف في رفع هذا الحديث
ووقفه في موضوعين:

١ - على سويد بن غفلة . ٢ - على الشعبي .

وسيأتي رأيي في الموضوع بعد عرض ما يوجد من روایات جانبي الرفع
والوقف . وقد ذكر النووي استدراك الدارقطني هذا وتعقبه بقوله: «وقدمنا أن الثقة
إذا تفرد برفع حديث وقفه الأكثرون كان الحكم لروايته وحكم بأنه مرفوع على
الصحيح الذي عليه الفقهاء والأصوليون ومحققوا المحدثين ، وهذا من ذاك»^(١) .

أقول سبق غير مرة أن حذف المحدثين لا يلتزمون هنا بل يدورون مع القرائن
والترجيح يكون على أساسها .

ثم إنني وجدت بعضاً من روایات هذا الحديث مرفوعة وموقوفة فمن الملائم
عرضها لعلنا ننفذ منها إلى رأي سليم .

أولاً : فمن الروایات الموقوفة التي أشار إليها الدارقطني .

(١) ٤٨/٤ وقد ذكر الزيلعي انتقاد الدارقطني هذا وقال عقبه: قلت: رواه النسائي موقوفاً وأخرجه
الجماعة إلا الترمذى عن أبي عثمان النهيدى نصب الرأبة ٤/٢٢٥ .

- (أ) ما رواه النسائي رحمة الله قال: أخبرنا عبد الحميد بن محمد^(١) قال: حدثنا مخلد^(٢) قال: حدثنا مسرع^(٣) عن وبرة^(٤) عن الشعبي عن سعيد بن غفلة^(٥).
- (ب) ح وأخبرنا أحمد بن سليمان قال: حدثنا عبيد الله قال: حدثنا إسرائيل عن أبي حصين^(٦) عن إبراهيم^(٧) عن سعيد بن غفلة عن عمر، أنه لم ير شخص في الدنيا إلا موضع أربع أصابع^(٨). وهذه الرواية قد ذكر الدارقطني في العلل أنها مرفوعة.
- (ج) حدثنا ابن إدريس^(٩) عن حصين^(١٠) عن الشعبي عن سعيد بن غفلة عن عمر، أنه قال: لا يصلح منه إلا هكذا أصبعاً أو أصبعين أو ثلاثة أو أربعة.

ثانياً: من الروايات المرفوعة.

وقال أبو عوانة بعد أن روى الحديث مرفوعاً من طريق قتادة عن الشعبي بأسناده..

- (١) عبد الحميد بن محمد بن المستام - بضم الميم وسكون المهملة بعدها مثناة - أبو عمر الحراني إمام مسجدها ثقة من الحادية عشرة مات سنة ٢٦٦ / س تقريب ٤٦٩ / ١.
- (٢) مخلد بن يزيد القرشي، الحراني صدوق له أوهام من كبار التاسعة مات سنة ١٩٣ / خ م د س ق. تقريب ٢٣٥ / ٢.
- (٣) مسرع بن كدام - بكسر أوله وبتحقيق ثانية - ابن ظهير الهلالي أبو سلمة الكوفي ثقة فاضل من السابعة مات سنة ١٥٥ / ع. تقريب ٢٤٣ / ٢.
- (٤) وبرة بن عبد الرحمن المсли - بضم أوله وسكون المهملة - بعدها لام - أبو خزيمة أو أبو العياش الكوفي، ثقة من الرابعة، مات سنة ١١٦ / خ م د س تقريب ٢٣٠ / ٢.
- (٥) ن ١٧٩ / ٨ ، وأخرجه ش ٧٩ / ١ / ٢ و في المطبوع ١٠ / ٦ ط دار الفكر.
- (٦) هو عثمان بن عاصم بن حصين الأنصاري، الكوفي، أبو حصين - بفتح أوله - ثقة ثبت سُنّي وزريما دلس من الرابعة. مات سنة ١٢٧ / ع. تقريب ١٠ / ٢.
- (٧) إبراهيم بن عبد الأعلى الكوفي عن جده وسعيد بن غفلة وعن إسرائيل وسفيان وعده ثقة / م د س ق الكاشف للذهباني ٨٥ / ١ وأحمد بن سليمان الرهاوي ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة ٢٦١ / س تقريب ١٦ / ١ وعبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام ثقة يتبع من التاسعة مات سنة ٢١٣ / تقريب ٥٣٩ / ١.
- (٨) ن ١٧٩ / ٨ طبعة الحلبي، ٢٥٧ / ٢ الطبعة الهندية.
- (٩) عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن، الأودي - بسكون الواو - أبو محمد الكوفي، ثقة فقيه عابد، من الثامنة، مات سنة ١٩٢ / ع. تقريب ٤٠١ / ١.
- (١٠) حصين بن عبد الرحمن السلمي أبو الهذيل، الكوفي، ثقة تغير حفظه في الآخر من الخامسة مات سنة ١٣٦ / ع. تقريب ١٨٢ / ١.

(أ) قال: ح قال: وأخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر عن النبي ﷺ بمثله.

(ب) حدثنا أبو سعيد الhero^(١) قال: حدثنا سويد حدثنا ابن المبارك عن زكرياء بن أبي زائدة عن الشعبي أن سويد بن غفلة حدثه أنه أتانا عمر في وقد عليهم الديباج - وذكر الحديث^(٢) (يعني الحديث المرفوع المشار إليه سابقاً).

وهاتان الروايتان المرفوعتان قد ذكر الدارقطني أنهما موقفتان. وهنا ملاحظتان على الدارقطني لا بد من إبدائهما وهما:

أولاً: أنه ذكر في التبيع والعلل أن داود بن أبي هند ممن روى الحديث عن الشعبي موقوفاً. وذكر في العلل أن زكرياء بن أبي زائدة ممن روى الحديث عن الشعبي موقوفاً: فوجد الحديث من طريقهما في صحيح أبي عوانة مرفوعاً.

ثانياً: أنه ذكر في التبيع أن إبراهيم بن عبد الأعلى روى الحديث عن سويد موقوفاً. وأن أبي حصين روى الحديث عن إبراهيم النخعي عن سويد موقوفاً. وذكر في العلل أن أبي حصين روى الحديث عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد مرفوعاً. فهل أحد ما في الكتابين خطأ أو أن لأبي حصين روايتين إحداهما عن النخعي موقوفة وثانيةهما عن إبراهيم بن عبد الأعلى مرفوعة؟ أما أنا فلم أجده إلا الرواية الموقوفة عن إبراهيم - غير منسوب - في سنن النسائي.

وقد آن لنا أن نبدي ما نرى أنه الصواب استخلاصاً من كلام الدارقطني في العلل والتبيع ومما وجد من الروايات المرفوعة والموقوفة.

لقد ذكر الدارقطني في التبيع أن قتادة تفرد برفع هذا الحديث وأن جماعة من أصحاب الشعبي قد خالفوه فرروا الحديث عن الشعبي عن سويد عن عمر موقوفاً. ورواه شعبة عن الحكم عن خيثمة عن سويد موقوفاً أيضاً. وذكر في العلل أن تسعة من أصحاب الشعبي قد خالفوا قتادة فرروا الحديث عن الشعبي

(١) أبو سعيد الhero^{يسمى بن أبي نصر بن الحسن بن منصور سمع حبان بن موسى وسويد بن نصر وإسحاق بن راهويه والإمام أحمد روى عنه أهل بلده... وكان حافظاً لثقة صالحأً توفى بهرة}

ستة ٢٨٧ طبقات الحنابلة ١/٤١٠، تذكرة الحفاظ ٢/٦٩١ وتاريخ بغداد ١٤٢٥.

(٢) أبو عوانة ٤٦١/٥ المطبعة العثمانية بحیدرآباد، ٨/١١٦ و ٢ المخطوطة بمكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم ٢٧٢.

موقوفاً. من هؤلاء التسعة داود بن أبي هند وزكريا بن أبي زائدة، كما ذكر أن سعيد بن مسروق قد شارك قتادة في رواية الحديث عن الشعبي مرفوعاً. وذكر أيضاً أن أبي حصين روى الحديث عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سعيد مرفوعاً. وبما قاله في العلل يكون قد أخرج قتادة عن دعوى التفرد. وقد علمت أن داود بن أبي هند وزكريا بن أبي زائدة لم يرويا الحديث عن الشعبي إلا مرفوعاً، ومن هنا يصبح رواة الرفع عن الشعبي أربعة:

١ - قتادة. ٢ - سعيد بن مسروق. ٣ - زكريا بن أبي زائدة. ٤ - داود بن أبي هند. وتويد روایتهم رواية إبراهيم بن عبد الأعلى إن صحت. رواة الوقف عن الشعبي سبعة وهم:

١ - حصين بن عبد الرحمن. ٢ - إسماعيل بن أبي خالد. ٣ - محمد بن قيس الأنصاري. ٤ - سيار أبو الحكم. ٥ - بيان بن بشر. ٦ - ابن أبي السفر. ٧ - وبرة بن عبد الرحمن. وتويد روایتهم رواية خيثمة الموقوفة.

وقد علمت أنه لم يوجد من هذه الروايات الموقوفة إلا ثلات روايات:

- (أ) رواية حصين بن عبد الرحمن.
- (ب) رواية وبرة بن عبد الرحمن.
- (ج) رواية إبراهيم - غير منسوب.

وبعد فهذه محاولة للوصول إلى حكم حاسم سليم عن طريق كل الروايات المعرفة والموقوفة غير أنه مع الأسف لم يوجد إلا بعضها. ومع هذا فإنه يمكن القول - على فرض وجودها كلها - أن سعيد بن غفلة كان يروي الحديث على الوجهين: تارة موقوفاً وأخرى مرفوعاً، وأن الشعبي كان يرويه كذلك على الوجهين مما سبب هذا الانقسام، وعلى كل حال فالرفع زيادة من ثقات فيجب قبولها والأخذ بها لا سيما وقد وجد معظم الروايات المعرفة. ولا سيما وهو ثابت الرفع من طريق أبي عثمان النهدي عن عمر كما سيأتي.

المتن

[١] - المتن صحيح من هذا الطريق المتقد ويزيده صحة وقوه المتابعات التي مرت ذكرها وهي:

(أ) رواية داود بن أبي هند عن الشعبي عن سعيد عن عمر مرفوعاً.

- (ب) ورواية زكرياء بن أبي زائدة عن الشعبي به .
 (ج) ورواية سعيد بن مسروق عن الشعبي به .
 (د) ورواية إبراهيم بن عبد الأعلى عن سعيد بن غفلة مرفوعاً .
 (هـ) ورواية أبي عثمان النهدي كنا مع عتبة بن فرقان فجاءنا كتاب عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن لباس الحرير إلا هكذا، ورفع لنا رسول الله ﷺ أصبعيه الوسطى والسبابة وضمّهما^(١) .

الخلاصة

[١] - ادعى الدارقطني في التبيع أن قنادة تفرد برفع هذا الحديث عن الشعبي وأن أصحاب الشعبي خالفوه فردوه عنه موقوفاً. وأن أصحاب سعيد بن غفلة قد ردوه عنه موقوفاً مما يؤيد رواية أصحاب الشعبي الموقوفة .

[٢] - وذكر في كتابه العلل اختلاف أصحاب الشعبي في رفع الحديث ووقفه، وعد فيمن رفع الحديث مع قنادة سعيد بن مسروق عن الشعبي وإبراهيم بن عبد الأعلى عن سعيد بن غفلة، وذكر فيه أن تسعة من أصحاب الشعبي رروا الحديث عنه موقوفاً فأعطانا بكلامه هذا في العلل أن قنادة لم ينفرد برفع الحديث وأن له من تابعه في الرفع .

ثم إننا وجدنا أن اثنين من أصحاب الشعبي من ادعى الدارقطني أنهما وفقاً الحديث قد روياه مرفوعاً. ووصلنا من خلال البحث أن أربعة من أصحاب الشعبي قد رروا الحديث مرفوعاً منهم قنادة وأيدهم رواية إبراهيم بن عبد الأعلى عن سعيد عن عمر ورواية أبي عثمان النهدي عن عمر وأن ستة منهم وقفوا الحديث عنه وأيدهم رواية خيشمة. وأن الرفع زيادة جاءت عن ثلات فيجب قبولها ويؤيدها رواية أبي عثمان النهدي المتضمن عليها من طرق والمخرجة في سائر الأمهات. وقد تقدمت الإشارة إلى مصادرها .

الحديث الثاني والسبعون

باب في خاتم الورق فصه حبشي

[٧٢] - قال الدارقطني^(٢) رحمه الله :

(١) م ١٦٤٢/٣، خ اللباس رقم ٥٨٢٨، ٥٨٢٩، ٥٨٣٠، د ٣٧٠/٢ وفي د أصبعين وثلاثة وأربعة، حم ١٦/١، ن ٥٠، ١٧٨/٨، جه ٩٤٢/٢ وفيه إلا ما كان هكذا ثم أشار بأصبعه ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة .

(٢) التبع لـ ١٨ و ٢ المصورة، ق ٢٨، المخطوطة .

وأخرج مسلم عن أبي خيثمة عن إسماعيل (يعني ابن أبي أويس) عن سليمان عن يونس عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ: «ليس خاتماً في يمينه فيه فص حشبي وجعل فصه مما يلي كفه». وعن عثمان وعبدالله عن طلحة عن يونس نحوه. وهذا حديث محفوظ عن يونس حديث به الليث وابن وهب وعثمان بن عمر.

وهكذا وجدت هذا النص في التبع وهو غير واضح بيد أن ما نقله النووي عن الدارقطني يزيح عنا هذا اللبس ويكمّل النقص قال رحمة الله: وقال الدارقطني. لم يتابع سليمان بن بلال على هذه الزيادة وهي قوله: «في يمينه» قال: وخالفه الحفاظ عن يونس مع أنه لم يذكرها أحد من أصحاب الزهري. مع تضييف إسماعيل بن أبي أويس راوياها عن سليمان بن بلال. وقد ضعف إسماعيل بن أبي أويس أيضاً يحيى بن معين والنمسائي^(١).

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمة الله:

- (أ) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة^(٣) وعبدالله بن موسى^(٤) قالا: حدثنا طلحة بن يحيى^(٥) (وهو الأنصاري ثم الزرقاني) عن يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص حشبي كان يجعل فصه مما يلي كفه.
- (ب) وحدثني زهير بن حرب حدثني إسماعيل بن أبي أويس^(٦). حدثني سليمان بن بلال^(٧) عن يونس بن يزيد بهذا الإسناد مثل حديث طلحة بن يحيى.

(١) نووي ١٤/٧١، ٧٢.

(٢) ١٦٥٨/٣ وأخرجه جه ٢/١٢٠٢، أبو عوانة ٤٩٣/٥ وأبو يعلى في مستنه ٢ لـ ٧٩٢، وفي المطبوع ٦/٢٤٢.


(٣) عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي ثقة حافظ شهر وله أوهام وقيل: كان لا يحفظ القرآن من العاشرة. مات سنة ٢٣٩/خ م دس ق. تقريب ١٤/٢.

(٤) عبد الله بن موسى الختلي - بضم المعجمة وتشديد المثلثة المفتوحة - أبو محمد نزيل بغداد ثقة من العاشرة مات سنة ٢٣٠ على الصحيح/خ م دس. تقريب ١/٣٩٣.

(٥) طلحة بن يحيى بن النعمان بن أبي عياش الزرقاني، الأنصاري، المدني نزيل بغداد، صدوق بهم من السابعة/خ م دس ق تقريب ١/٣٨٤.

(٦) إسماعيل بن أبي أويس الأصبهاني أبو عبد الله المدني صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه من العاشرة. مات سنة ٢٢٦/خ م دس ق. تقريب ١/٧١.

(٧) سليمان بن بلال التيمي مولاهم، أبو محمد وأبو أيوب المدني، ثقة من الثامنة مات سنة ١٧٧/ع. تقريب ١/٣٢٢.



استدراك الدارقطني هذا من أجل الأمور الآتية :

- ١ - انفراد سليمان بن بلال وطلحة بن يحيى بجملة «في يمينه» في الحديث عن أصحاب يonus الحفاظ.
 - ٢ - ضعف إسماعيل بن أبي أويس الذي روى الحديث عن سليمان بن بلال.
 - ٣ - أن جميع أصحاب الزهرى لم يذكروا هذه الجملة.
- أما الأمر الأول فقد وجد لسليمان وطلحة متابع وهو يحيى بن نصر بن حاجب إلا أن يحيى هذا ضعيف فقال فيه أبو زرعة: ليس بشيء. وقال أحمدر: كان جھمیاً. وقال ابن عدی: أرجو أنه لا بأس به. وقال أبو حاتم: يلينه عندي قدم رجاله^(١).

أما الأمر الثاني: وهو ضعف إسماعيل بن أبي أويس فقد تقدم قول الحافظ فيه في التقریب: أنه صدوق أخطأ في أحادیث. وقال الحافظ في مقدمة الفتح^(٢): واحتج به الشیخان إلا أنهما لم يکثرا من تخربع حدیثه ولا أخرج له البخاری مما تفرد به سوى حديثین. وأما مسلم فأخرج له أقل مما أخرج له البخاری. وروى له الباقيون إلا النسائي فإنه أطلق القول بضعفه وروى عن سلمة بن شبيب ما يوجب طرح روايته. واختلف قول ابن معین فقال مرتة: لا بأس به، وقال مرتة: ضعيف، وقال مرتة: كان يسرق الحديث هو وأبوه. وقال أبو حاتم: محله الصدق وكان مغفلًا. وقال أحمدر بن حنبل: لا بأس به. وقال الدارقطنی: لا اختاره في الصحيح.

ثم قال الحافظ: وروينا في مناقب البخاري بسنده صحيح أن إسماعيل أخرج أصوله وأذن له في أن يتلقى منها وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حدیثه لأنه كتب من أصوله. وعلى هذا لا يحتاج بشيء من حدیثه غير ما في الصحيح

(١) راجع هذه الأقوال في المیزان ٤/٤١٢.

(٢) ٢/٥٦٠.

من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره إلا أن يشاركه فيه غيره فيعتبر به».

وهذه الخلاصة التي انتهى إليها الحافظ ينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار فإنها قائمة على الإنصاف فلم تهدر اختيار البخاري وانتقاءه ما رأى أنه صحيح من أصول إسماعيل ولم تهدر انتقادات من وجهوا إليه النقد من الأئمة المطلعين على مواطن الضعف في إسماعيل. وبناءً على ما استخلصه الحافظ فإن روایات إسماعيل في غير البخاري لا يحتاج بها سواء رواها مسلم أو غيره ومنها روایة لهذا الحديث الذي ناقشه فإنها غير صالحة للاحتجاج بها.

و قبل أن ننتقل إلى الأمر الثالث ينبغي أن نذكر ما وجدناه من روایات أصحاب يونس الذين لم يذكروا هذه الجملة (في يمينه) وقد ذكرهم الدارقطني في التبيع وهم الليث وأبن وهب وعثمان بن عمر.

فأما رواية الليث فقد رواها البخاري^(١). قال رحمه الله: حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أنه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً ثم إن الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق وليسوها فطرح رسول الله ﷺ خاتمه فطُرِّحَ الناس خواتيمهم.

وأما رواية ابن وهب فروها أبو داود^(٢) والترمذ^(٣) بأسانيدهما إلى عن يونس عن ابن شهاب قال: حدثني أنس بن مالك قال: كان خاتم النبي ﷺ من ورق فصه حبشي. وأما رواية عثمان بن عمر فروها النسائي^(٤) وأبن ماجه^(٥) بأسانيدهما إلى عن يونس به، وليس فيها كلها جملة في يمينه.

حكم هذه الزيادة

وإذا تبيّن لنا أن أصحاب يونس الحفاظ لم يرووا عنه هذه الجملة وأنها إنما جاءت عن طريق الضعفاء من أصحابه وهم إسماعيل بن أبي أويس وطلحة بن يحيى ويحيى بن نصر، فإنه لا مناص من القول بأنها زيادة شاذة لمخالفة المقبول في

(١) خ رقم ٥٨٦٨.

(٢) ٤٠٥/٢ والجامع لأبي وهب ص ١٦٢.

(٣) ٥٩/٦، أبو عوانة ٢٣٤/٨ و ٢ من طريق يونس بن عبد الأعلى عن أبي وهب عن يونس.

(٤) ١٥٠/٨، ١٦٩ من طريق العباس بن عبد العظيم العنبري عن عثمان بن عمر عن يونس به.

(٥) ١٢٠١/٢ حدثنا محمد بن يحيى عن عثمان بن عمر عن يونس به، الجامع لأبي وهب ص ١٦٢.

الجملة لمن هم أحفظ منهم وأعلى درجة بمراحل . ويتأكد هذا الحكم بالأمر الثالث وهو أن أصحاب الزهري كلهم الذين شاركوا يonus في رواية هذا الحديث لم يذكروا هذه الزيادة وهم :

١ - إبراهيم بن سعد^(١) . ٢ - زياد بن سعد^(٢) . ٣ - شعيب بن حمزة^(٣) .

ومما يزيد هذا الرأي قوة وأن إسماعيل ومن معه قد وهموا بذلك هذه الزيادة على يonus من حديث أنس أن أصحاب أنس قد رووا حديث تختم النبي ﷺ فلم يذكروا هذه الزيادة وهم :

١ - حميد الطويل^(٤) . ٢ - ثابت البناي^(٥) . ٣ - عبد العزيز بن صهيب^(٦) .

٤ - قتادة^(٧) من أصح الطرق عنه .

بل روى مسلم عن أبي بكر بن خلاد الباهلي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال : كان خاتم النبي ﷺ في هذه وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى .

الوهم على قتادة في هذه الزيادة:

هذا وقد رویت هذه الزيادة عن قتادة عن أنس^(٨) ولكنها لا تثبت إذ في إسنادها عباد بن العوام عن سعيد بن أبي عروبة ، وعباد وإن كان ثقة إلا أنه مضطرب الحديث عن سعيد بن أبي عروبة^(٩) وسعيد قد اخْتَلَطَ^(١٠) ولم يعرف أروى عباد عنه قبل الاختلاط أو بعده ، وحتى لو عرف أنه روی عنه قبل الاختلاط فإنه مضطرب الحديث عنه كما قال الإمام أحمد فهذه الرواية غير ثابتة عن قتادة لأن

(١) حم ٣/١٦٠ ، ٢٢٣ ، ٤٠٦/٢ د ، الإحسان ٧ لـ ١٦٩ و في المطبوع ١٢/٣٠٢ ، م ٣/١٦٥٧ .

(٢) حم ٣/٢٠٦ ، م ٣/١٦٥٨ .

(٣) حم ٣/٢٠٦ .

(٤) د ٢/٤٠٥ ، ت ٦/٦٠ ، ١٥٠/٨ ، خ لباس ٥٨٧٠ .

(٥) حم ٣/١٦١ ، ت ٦/٦٢ .

(٦) خ لباس ٥٨٧٤ ، م ٣/١٦٥٦ ، ١٨٧/٣ ، حم ٣/١٩٠ .

(٧) م ٣/١٦٥٧ .

(٨) ن ٨/١٧٠ .

(٩) ت ت ٥/٩٨ .

(١٠) التقييد والإيضاح ص ٤٤٨ .

فيه العلتين السابقتين. ويعيد أنها غير ثابتة عن قتادة أن أصحابه قد رروا هذا الحديث عنه فلم يذكروا هذه الزيادة عنه. فرواه الإمام مسلم نفسه من طريق شعبة ثم من طريق هشام الدستوائي ثم طريق خالد بن قيس كلهم عن قتادة ولم يذكر أحد منهم قوله في يمينه بل هناك رواية عنه عن أنس أن النبي ﷺ ليس الخاتم في شماله^(١).

هذا وقد دافع النووي^(٢) عن روایتی إسماعيل وطلحة وقال: إنهمما حديثان صحيحان. ويظهر في ضوء تراجمهما ومن خلال البحث السابق أن تصحيح النووي غير صحيح ولعل وجهة نظر الإمام مسلم توافق وجهة نظر النووي والله أعلم.

ثم هناك رواية عن سليمان بن بلال يغلب على الظن أنها هي التي أوقعت إسماعيل ابن أبي أويس في الوهم في ذكر هذه الزيادة.

قال أبو داود^(٣) رحمه الله: حدثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني سليمان بن بلال عن شريك بن أبي نمر عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال شريك: وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه.

فلعل إسماعيل سمع سليمان بن بلال يحدث بهذا الحديث من هذا الطريق وسمعه يحدث يونس عن الزهري عن أنس فأدخل جملة (في يمينه) من حديث أبي سلمة في حديث أنس وهذا منه.

المتن

المتن صحيح في غاية الصحة من غير الإسنادين المعتقدين إلا زيادة (في يمينه). فإنها لم يذكرها من أصحاب يونس إلا طلحة بن يحيى وإسماعيل بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن يونس. وقد تبين لنا من دراسة الطرق إلى يونس وإلى الزهري وإلى أنس أن هذه الزيادة غير محفوظة عنهم بل يذهب أبو زرعة إلى أنها غير محفوظة ولا صحيحة مطلقاً لا عن أنس ولا عن غيره لا التختم في اليمين ولا في اليسار. قال ابن أبي حاتم: سألت أبا

(١) فتح ١٠/٣٢٧ وعزاه لأبي الشيخ والبيهقي في الشعب.

(٢) ٧١/١٤.

(٣) ٤٠٧/٢، ٤٠٨.

زرعة عن حديث النبي ﷺ في تختمه أفي يمينه أم في يساره؟ قال: في يمينه الحديث أكثر
ولم يصح هذا ولا هذا^(١).

ترجح ابن حجر التختم في اليمين

وقد تصدى الحافظ ابن حجر للبحث في هذه الزيادة بحثاً مسهباً ذكر فيه ما
حاصله^(٢) أنه اختلف على نافع أصحابه، فمنهم من روى عنه عن ابن عمر أن النبي ﷺ
اصطفع خاتماً فتختم به في يمينه ومنهم من روى عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ تختم
في يساره، فذكر الحافظ أن التختم في اليمين رواه.

(أ) جويرية بنت أسماء^(٣). (ب) وموسى بن عقبة^(٤). (ج) وعبد الله بن
عمر^(٥). (د) ومحمد بن إسحاق^(٦). (ه) وأسمامة بن زيد^(٧). كلهم عن نافع عن ابن عمر
مرفوعاً. وأن التختم باليسار رواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي وعبد العزيز بن أبي
رواد كلاهما عن نافع عن ابن عمر به^(٨).

ثم قال: فظاهر أن روایة اليسار في حديث نافع شاذة ومن روتها أقل عدداً وألين حفظاً
ممن روى اليمين، ثم ذكر لها متابعات عن عبد الله بن دينار وسالم كلاهما عن ابن عمر
نحوه، ثم قال: فرجحت روایة اليمين في حديث ابن عمر أيضاً. ثم ذكر شواهد لروایة اليمين.

[١] - من حديث ابن عباس^(٩). [٢] - من حديث ابن أبي رافع^(١٠). [٣] - من
حديث علي^(١١). [٤] - من حديث جابر^(١٢). [٥] - من حديث أنس وهو الحديث

(١) العلل ٤٨١/١.

(٢) فتح ٣٢٦/١٠، ٣٢٧.

(٣) خ لباس رقم ٥٨٧٦.

(٤) ت ٦٠ وعزاه الحافظ إلى ابن سعد، مختصر الشمائل ص ١٢٠ طبعة مصر ١٩٥٠ م.

(٥) م ١٦٥٥/٣.

(٦) د ٤٠٨/٢.

(٧) د ٤٠٨/٢.

(٨) ت ٦١/٦.

(٩) ت ٦١/٦.

(١٠) ت ٦١/٦ عن عبد الله بن جعفر مرفوعاً.

(١١) د ٤٠٨/٢، مختصر الشمائل ص ١١٧ طبعة مصر ١٩٥٠.

(١٢) عزاه الحافظ إلى الشمائل للترمذى وقال في إسناده لين ولم أجده في مختصر الشمائل. ثم وجدته
في الأصل (ص ١٥١) ط دار الكتاب العربي.

المتقد^(١)، كلهم أن النبي ﷺ تختم في يمينه. وقد عزا الحافظ هذه الروايات إلى مصادرها وأشارت إلى ما وجدته منها ثم قال: وورد التختم في اليسار.

(أ) من حديث ابن عمر كما تقدم^(٢):

(ب) ومن حديث أنس^(٣):

(ج) ومن حديث أبي سعيد^(٤):

[١] - ثم ذكر الحافظ أن البيهقي قال: يجمع بين هذه الأحاديث بأن الذي لبسه في يمينه هو خاتم الذهب كما صرخ به في حديث ابن عمر والذي لبسه في يساره هو خاتم الفضة.

[٢] - قال: وجمع غيره بأنه ﷺ لبس الخاتم أولاً في يمينه ثم حوله إلى يساره.

[٣] - وحكي عن البغوي بأنه جمع بين الأحاديث بأنه ﷺ تختم أولاً في يمينه ثم تختم في يساره وكان ذلك آخر الأمرين.

وهذا الاتجاه من هؤلاء العلماء إلى الجمع مبني على تصحيح أحاديث التختم في اليسار وفي اليمين في الجملة وهو اتجاه سديد منهم. فإن رواية ابن عمر في التختم في اليسار وإن كانت شاذة كما قرر ذلك الحافظ فإنها قد صحت عن أنس رضي الله عنه، قال مسلم رحمة الله: وحدثني أبو بكر بن خلاد الباهلي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: كان خاتم النبي ﷺ في هذه وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى.

وقد تقدم تصحيح الحافظ لحديث ابن عمر في التختم في اليمين.

الخلاصة

[١] - المتن في غاية الصحة عن عدد من الصحابة.

[٢] - وانتقاد الدارقطني خاص بجملة قوله: (في يمينه) من حديث طلحة بن يحيى وأسماعيل بن أبي أوس عن سليمان بن بلاط عن يونس عن الزهري عن أنس مرفوعاً بدعوى أن

(١) سبق عزوه إلى مصادره م، جه وأبي عوانة.

(٢) ٤٠٨/٣ د.

(٣) م ١٦٥٩/٣ عن حميد عن أنس وقال الحافظ وأخرجه أبو الشيخ والبيهقي في الشعب عن قتادة عن أنس.

(٤) نسبة الحافظ إلى أبي الشيخ فتح ١٠/٣٢٧.

المذكورين انفردا بها عن أصحاب يومن الحفاظ ويدعوى أنه لم يذكرها أحد من أصحاب الزهري.

[٣] - والأمر كما قال الدارقطني فلم يتابعهما إلا يحيى بن نصر وهو ضعيف ولم يذكرها أحد من أصحاب الزهري.

[٤] - وقد رويت هذه الزيادة من طريق قتادة ولكنها أيضاً شاذة لمخالفتها لرواية أصحاب قتادة الحفاظ إذ لم يذكروها، ولأن في إسنادها عباد بن العوام عن سعيد بن أبي عروبة وعباد مضطرب في حديث سعيد وسعيد أيضاً اخْتَلَطَ ولم يتبيّن هل روى عباد عنه قبل الاختلاط أو بعده.

[٥] - ومع أنها غير محفوظة من حديث أنس فإن الحافظ قد صححها من حديث ابن عمر من طريق نافع عنه وذكر لها متابعتين وشواهد تزيدها قوة وصحّة، والأمر كما قال الحافظ وقد مر ذكرها والإشارة إلى مصادرها مع متابعتها وشواهدها.

[٦] - أمارأي مسلم في هذه الزيادة فقد قدمنا أنه لعله كان يرى أنها ثابتة، لا سيما وقد وردت من طرق ، والصواب أيضاً ما قدمناه أنها شاذة للكلام في رواتها الذين خالفو من أهم أحفظ منهم وأوثق وأكثر.

الحديث الثالث والسبعون

باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامضة والمتنمصة والمتقلجات، والمغيرات خلق الله

[٧٣] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:


وأخرج مسلم عن شيبان بن فروخ عن جرير بن حازم عن الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله: لعن الله الواشمات ولم يستند عن الأعمش غير جرير وخالف أبو معاوية وأبو عبيدة بن معن وغيرهما عن الأعمش قالوا: عن إبراهيم عن عبد الله مرسلاً وهو صحيح من حديث منصور عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله. فاما الأعمش فالصحيح عنه مرسل.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

(١) التبع لـ ١٤ و ١ المchorة، ق ٢٠، المخطوطة، الإكمال ٥/ ق ٧٧ و ٢، وفي المطبوع (٦٥٧/٦).

(٢) ١٦٧٩/٣، حم ١/٤٥٤.

وحدثنا شيبان بن فروخ^(١) حدثنا جرير^(٢) (يعني ابن حازم) حدثنا الأعمش عن إبراهيم^(٣) عن علقة^(٤) عن عبد الله عن النبي ﷺ بنحو حديثهم .
وقوله بنحو حديثهم يعني حديث أصحاب منصور وهم سفيان ومفضل بن مهلهل وشعبة ، والحديث «عن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله» وفيه قصة محاورة دارت بين عبد الله بن مسعود وبين امرأة تتعلق بموضوع الحديث .



١ - (أ) يجزم الدارقطني بأنه لم يستند هذا الحديث عن الأعمش إلا جرير بن حازم وأن أصحاب الأعمش خالفوها جريراً فرووه عن الأعمش مرسلًا (أي متقطعاً) لم يذكروا علقة بين إبراهيم النخعي وعبد الله بن مسعود .

(ب) ومعنى هذا أن جريراً وهم فوصلوا هذا الإسناد المنقطع بذكره علقة فيه .

(ج) ولذا قال الدارقطني : «فاما الأعمش فال الصحيح عنه مرسل» .

(د) ومع هذا فإنه يرى أن الحديث صحيح متصل من طريق منصور وذكر علقة في إسناده لا اعتراض عليه .

٢ - رأى الدارقطني في كتابه العلل : وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فأجاب في كتاب العلل^(٥) بقوله : يرويه الأعمش ومنصور عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله عن النبي ﷺ وحدث به عن الأعمش متصلًا جرير بن حازم ، وتابعه

(١) شيبان بن فروخ أبو شيبة الحطي الأبلبي صدوق بهم ورمي بالقدر قال أبو حاتم اضطر إلى الناس أخيراً من صغار التاسعة . مات سنة ٢٣٦ / م ٩٥ . تقرير ٣٥٦ / ١ .

(٢) جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ، أبو النضر البصري ، ثقة ، لكن في حديثه عن قادة ضعف قوله أوهام إذا حدث من حفظه . من السادسة مات سنة ١٧٠ بعد أن اخْتَلَطَ ولكن لم يحدث في حال الاحتباط / ع . تقرير ٣٣١ / ١ .

(٣) إمامان وقد تقدمت تراجمهما .

(٤) نفس المرجع السابق .

(٥) ١/١٥٩ وفي المطبوع ٥/١٣٤ - ١٣٦ .

جعفر بن محمد بن الفضيل الراسبي عن الفريابي عن الثوري عن الأعمش . وغيرهما يرويه عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله ، وأما منصور فلم يختلف عنه . رواه عن إبراهيم عن عبد الله وخالقه إبراهيم بن مهاجر فرواه عن إبراهيم عن أم يعقوب الأسدية عن عبد الله والصحيح ما قاله منصور .

ثم روى الدارقطني الحديث بأسانيده إلى منصور ثم عبد الرحمن بن عباس ثم قال : حدثنا أبو طالب علي بن محمد بن أحمد بن الجهم الكاتب^(١) قال : ثنا جعفر بن محمد بن الفضيل^(٢) قال ثنا محمد بن يوسف الفريابي^(٣) قال : ثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله قال : لعن الله الواشمات .. الحديث . ثم قال الدارقطني : حديث الأعمش لم نسمعه إلا من أبي طالب الكاتب .

وذكر كل من القاضي عياض والنwoي هذا الاستدراك من التبع ولم يتعقباه شيء .
والظاهر أنهم يتابعونه في رأيه . ٢ -

هذا ولقد وجدت بعض الروايات المخالفة لرواية جرير التي أشار إليها الدارقطني فمن المناسب أن نذكر هذا البعض :

١ - قال النسائي^(٤) حدثنا أحمد بن حرب^(٥) قال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : قال عبد الله والمتفلجلات ، وساق الحديث وهو يشير إلى الحديث بكامله وقد ساقه قبل هذا .

(١) علي بن محمد بن أحمد بن الجهم أبو طالب الكاتب سمع أبو موسى محمد بن المثنى والحسن بن عرفة ... روى عنه محمد بن المظفر والدارقطني وابن شاهين ويوسف القواس وغيرهم وكان ثقة عمي في آخر عمره توفي سنة ٣٢٦ ، تاريخ بغداد ٧١/١٢ .

(٢) جعفر بن محمد بن الفضيل الرشاعي صدوق حافظ من الحادية عشرة / ت . تقريب ١٣٢/١ .

(٣) محمد بن يوسف الفريابي ثقة فاضل يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان وقال بعض البغداديين في مائة وخمسين حديثاً من حديث سفيان ت ٩/٥٣٧ وتقدمت ترجمته عند الكلام على الحديث العاشر .

(٤) ١٢٦/٨ .

(٥) أحمد بن حرب بن محمد بن علي بن حبان الطائي الموصلـي صدوق من العاشرة مات سنة ٢٦٣ / س . تقريب ١/١٣ .

- ٢ -
- وقال النسائي^(١) أيضاً أخبرنا محمد بن المثنى قال: حدثنا محمد بن جعفر قال:
 حدثنا شعبة عن سليمان الأعمش عن إبراهيم قال: كان عبد الله يقول: لعن الله
 المستوشرمات والمنتصلات، الحديث، والظاهر أن ما ذهب إليه الدارقطني هو
 الصواب. وقد تابعه على رأيه القاضي عياض والنوي فيما يليه فإنهما لم يردا
 عليه بشيء. ولا تستطيع رد ما قاله الدارقطني فإن وصل هذا الحديث وإن كان قد
 جاء من طريق سفيان وجرير إلا أنه يمنع من تقديم الوصل على الإرسال أمران.
١ -
 أن جريراً له أوهام مع جلالته.
- ٢ -
- أن في إسناد رواية سفيان محمد بن يوسف الفريابي وهو يخطئ كثيراً عن سفيان
 بالذات حتى قال بعض البغداديين: إنه أخطأ عليه في مائة وخمسين حديثاً.
 لهذين الأمرين لا يسعنا إلا أن نوافق الدارقطني فيما ذهب إليه. هذا فيما يتعلق
 بهذا الحديث من هذين الطريقين عن الأعمش.

المتن

أما المتن فصحيح في غاية الصحة من طريق منصور فقد صرخ الدارقطني بأنه
 صحيح متصل عن منصور والأمر كما قال فإنه قد رواه عن منصور متصلة مرفوعاً.

جماعة منهم

[١] - سفيان الثوري^(٢).

[٢] - شعبة^(٣).

[٣] - مفضل بن مهلهل^(٤).

[٤] - جرير بن عبد الحميد^(٥).

(١) ١٦٥/٨ وبيبة رجال الإنسادين تقدمت تراجمهم.

(٢) م ١٦٧٨/٣، خ تفسير رقم ٤٨٨٦.

(٣) م ١٦٧٩/٣، ن ٢١٤/٨.

(٤) م ١٦٧٨/٣ وانظر الدر المثور ٦/١٩٤ تفسير سورة الحشر وعزاه لأحمد وعبد بن حميد والبخاري
 ومسلم وابن المتندر وابن مردويه عن علقة عن ابن مسعود.

(٥) خ لباس ٥٩٣١، ٥٩٣٩، م ١٦٧٨/٣.

وله متابعات

- [١] - من طريق مسروق عن ابن مسعود^(١).
- [٢] - عن قبيصة بن جابر^(٢).
- [٣] - عن هذيل^(٣) كلهم عن ابن مسعود مرفوعاً.
- [٤] - من طريق الأعمش عن إبراهيم عن أبي عبيدة عن ابن مسعود مرفوعاً^(٤). كما أن له شواهد تزيده صحة وقوتها منها:

- [١] - حديث أبي هريرة^(٥).
- [٢] - حديث ابن عباس^(٦).
- [٣] - حديث أبي جحيفة^(٧).
- [٤] - حديث ابن عمر^(٨).
- [٥] - حديث عائشة^(٩).
- [٦] - حديث أسماء^(١٠).

أما روایة مسلم لهذا الحديث المتنقد فيبدو من تصرفه - والله أعلم - أنه كان مدركاً لما فيه من علة^(١١) وذلك أنه أورده بعد أن رواه من حديث أسماء وعائشة وابن عمر ثم من

- (١) حم ٤١٥/١.
- (٢) ن ١٢٨/٨.
- (٣) حم ٤٤٨/١، ٤٦٢.
- (٤) ن ١٦٤/٨.
- (٥) خ لباس ٥٩٢٣.
- (٦) د ٣٩٦/٢، ش ٨٢/١/٢، وفي المطبوع ٣٣٩/٦.
- (٧) خ بيوغ رقم ٢٠٨٦، ٢٢٣٨، طلاق ٥٣٤٧، ت ٧٣/٦.
- (٨) خ لباس ٥٩٣٧، جه ١/٦٣٩، حم ٢٩٦/٢٥، ٢١/٢، ش ٨٢/١/٢، وفي المطبوع ٦/٣٣٩.
- (٩) م ١٦٧٧/٣، ن ١٦٤/٨.
- (١٠) خ لباس رقم ٥٩٣٤، م ٥٩٣٤/٣، ن ١٦٧٧، م ٥٩٤١، م ٥٩٣٥، ٥٩٣٦، ٥٩٤١، م ٣/١٦٧٦ هـ ٤٤٦/٢ /جامع المسانيد ٦/ق ١١ و ٢.
- (١١) قلت هذا تأثراً بقول القاضي عياض نوعاً من التأثر مع تردد في الأمر كما ترى لا سيما والقاضي لم يصرح بمذهبة هنا أما الآن فأقول: إن مسلماً رأى ثبوت هذا الحديث على منهجه الذي التزمه في هذا الكتاب ألا وهو الصحة أو الصلاحية للمتابعة. ومع ذلك فالصواب مع الدارقطني بلا شك لمخالفة جرير للحفظ من أصحاب الأعمش متابعة الفريابي له فقد عرفت ما فيها.

حديث ابن مسعود من طريق جرير بن عبد الحميد وسفيان ومفضل بن مهلهل كلهم عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود مرفوعاً ثم أورده بعد ذلك كله، فإن كان مسلم يعتقد سلامته من العلة فلا شك أن الصواب مع الدارقطني.

الخلاصة

[١] - ذهب الدارقطني إلى أن هذا الحديث لا يصح عن الأعمش إلا منقطعًا وأنّ وصل جرير بن حازم إيه خطأ، والدليل على ذلك أن الحفاظ من أصحاب الأعمش لا يروونه عنه إلا منقطعًا وما ذهب إليه الدارقطني صواب، وقد تابعه القاضي عياض والنوي فيما ييدو. أما المتن ف الصحيح في غاية الصحة من طريق منصور، وله متابعات وشهاد ترفعه إلى أعلى درجات الصحة، وقد صرخ الدارقطني بصحته من طريق منصور.

الحديث الرابع والسبعون

باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والمتسبّع بما لم يُعطِ

[٧٤] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله: وأخرج مسلم عن ابن نمير عن وكيع وعبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة «المتسبّع بما لم يعطِ».

وهذا لا يصح احتاج إلى النظر في كتاب مسلم فإنه وجدته في رقعة، والصواب عن عبدة ووكيع وغيرهما عن هشام عن فاطمة عن أسماء.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا وكيع وعبدة عن هشام بن عزوة عن أبيه عن عائشة، أن امرأة قالت: يا رسول الله... أقول: إن زوجي أعطاني ما لم يعطني؟ فقال رسول الله ﷺ المتسبّع بما لم يعطِ كالباس ثوبى زور.



١ - يذهب الدارقطني إلى أن هذا الحديث لا يصح من طريق هشام بن عزوة إلا عن

(١) التبع لـ ٢٠ و ٢١ و ١٦ المchorah، ق ٣١، المخطوطة.

(٢) ١٦٨١/٣

أسماء بنت أبي بكر لا عن عائشة ويستدل لذلك بأن وكيعاً وعبدة أنفسهما وغيرهما لا يروونه عن هشام إلا من حديث أسماء ويبدو أن الدارقطني يرى أن واحداً من مسلم أو ابن نمير وهم فضيئ الحديث من حديث عائشة وذلك أن أحدهما قال عن عبدة ووكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة، والصواب في نظر الدارقطني عن وكيع وعبدة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء.

رأي الدارقطني في العلل

وسائل الدارقطني عن هذا الحديث فأجاب في كتابه العلل بما يؤكّد رأيه في التبع بأن هذا الحديث إنما هو حديث أسماء لا حديث عائشة فقال: «يرويه هشام بن عروة وانختلف عليه». فرواه معمر ومبارك بن فضالة عن هشام عن أبيه عن عائشة وغيرهما يرويه عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر وهو الصحيح^(١).

رأي النسائي

٢ - وأخرج النسائي الحديث من طريق معمر عن هشام عن أبيه عن عائشة وقال: إنه خطأ والصواب من حديث أسماء.

رأي المزري

٣ - وذكر المزري هذا الحديث في الأطراف^(٢) من حديث عائشة وأسماء من طريق عبدة عن هشام وقال: «إن المشهور أنه من حديث أسماء وحديث عائشة غريب».

موقف النووي

٤ - أما النووي فإنه اقتصر على الإشارة إلى استدراك الدارقطني في العلل ولم يعقبه بشيء^(٣) ولعله يتبعه.

٥ - وقال الحافظ ابن حجر^(٤): وقد اتفق الأثرون من أصحاب هشام على هذا الإسناد (يريد إسناد هشام عن فاطمة عن أسماء) وانفرد معمر والبارك بن فضالة

(١) العلل ١/١٤٩ و٢.

(٢) لـ ٢٦ و١، مصورة بدار الحديث بمكة وفي المطبوع ١٢/٢٢٥.

(٣) نووي ١٤/١١١.

(٤) فتح ٩/٣١٨، ٣١٩.

الإشارة إلى هؤلاء الرواة ومصادر روایاتهم کي تحصل لنا الطمأنينة إلى صواب حکم هؤلاء العلماء وعددهم عشرة وهم:

- ١ - أبو معاوية^(١).
- ٢ - أبوأسامة^(٢).
- ٣ - عبدة^(٣).
- ٤ - حماد بن زيد^(٤).
- ٥ - يحيى بن سعيد القطان^(٥).
- ٦ - علي بن مسهر^(٦).
- ٧ - محمد بن عبد الرحمن الطفاوي^(٧).
- ٨ - أبو ضمرة^(٨).
- ٩ - مرجى بن رجاء^(٩) كلهم عن هشام عن فاطمة عن أسماء مرفوعاً «المتشبع بما لم يعط».
- ١٠ - شريك^(١٠).

ومجموع من روی الحديث عن هشام عن أسماء عن عائشة ثلاثة وهم:

- ١ - وكيع بن الجراح^(١١).

- (١) م ٣/٦، حم ٣٤٥/٦، الإحسان ٧/٢٠٤ و ١، وفي المطبوع (٤٨/١٣)، جامع المسانيد ق ٦/١١ و ٢.
- (٢) م ٣/٦، ١٦٨١/٣.
- (٣) م ٣/٦، ١٦٨١/٣.
- (٤) خ نكاح رقم ٥٢١٩، ٥٢١٩ رقم ٥٩٥/٢ د.
- (٥) خ نكاح رقم ٥٢١٩، حم ٣٤٦/٦، ٣٥٣.
- (٦) ذكر ذلك الحافظ في الفتح وعزاه لأبي عوانة.
- (٧) الإحسان ٧/٢٠٤ و ١، وفي المطبوع ٤٩/١٣.
- (٨) ذكر ذلك الحافظ في الفتح وعزاه لأبي عوانة فتح ٩/٣١٩.
- (٩) عزاه الحافظ ٩/٣١٩ المستخرج لأبي نعيم.
- (١٠) جامع المسانيد ٦/١١ و ٢.
- (١١) م ٣/٦ وعزاه الحافظ إلى الجوزي.

٢ - ٣

مبارك بن فضالة^(١) صدوق يدلس ويسمى^(٢)

معمر بن راشد^(٣) مضطرب كثير الأوهام في حديث هشام بن عروة^(٤).

وقد علمت أن الدارقطني ينفي روایة وکیع وعبدة لهذا الحديث عن هشام عن أبيه عن عائشة، ووافقه الحافظ في عبدة وحالته في وکیع وبهذا العرض يتضح صواب ما ذهب إليه الدارقطني ومن وافقه من العلماء في أن هذا الحديث لا يحفظ إلا من حديث أسماء لا من حديث عائشة.

ومع أن الصواب ما ذكرناه فإن في عمل مسلم هذا ما يرد قول من يدعي أن مسلماً يفتح الباب بحديث إسناده نظيف ثم يتبعه بأحاديث في أسانيدها مقال.

وفيه دليل أنه لا يورد في كتابه إلا ما يعتقد ثبوته ثم أن أئمة النقد يخالفونه في اجتهاده ويبينون خطأ هذا الاجتهاد كما في هذا الحديث ونظائره التي مررت بها.

الخلاصة

[١] - ما ذهب إليه الدارقطني ومن وافقه من العلماء أن هذا الحديث لا يحفظ إلا عن أسماء صواب من القول إذ قد تبين من دراسة الطرق وتقدّمها أن من روأه عن هشام عن أبيه عن عائشة فقد وهم، وهم وکیع ومبارك بن فضالة ومعمر وقد عرفت حال مبارك ومعمر في هشام والدليل على وهمهم أن عشرة من أصحاب هشام وفيهم الأئمة الحفاظ خالفوهم فروعه عن هشام من حديث أسماء.

[٢] - وعلى مسلم مؤاخذة في إخراجه وفيه هذه العلة لا سيما.
وكذلك روایته له عن عبدة وهو لا يعرف عنه.
هذا فيما يتعلق بالإسناد من هذا الوجه.

[٣] - أما المتن فصحح جداً من حديث أسماء إذ روأه عشرة من أصحاب هشام عنه عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء مرفوعاً وسبقت أسماؤهم والإشارة إلى مصادر روایاتهم من الصحيح والمسانيد والسنن.

(١) العلل للدارقطني لـ ١٤٩ / ١.

(٢) تقریب ٢٢٧ / ٢ وعده الحافظ في الطبقة الثالثة من المدلسين انظر ص ١٦ من طبقات المدلسين.

(٣) عب ١١ / ٢٤٨، حم ١٦٦٧ وعزاه الحافظ للنسائي ولعله في الكبرى ثم إنني وجدته في الكبرى فعلاً ٢٩٢ / ٥.

(٤) ت ب ٢٤٥ / ١٠.

[٦٣] - من كتاب السلام الحديث الخامس والسبعون

باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء

[٧٥] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث ابن وهب عن يونس عن الزهرى عن نافع بن جبير عن عثمان بن أبي العاص «شكوت إلى النبي ﷺ وجعاً أجد» . قال: رواه عثمان بن الحكم عن يونس عن الزهرى عن نافع بن جبير، أن النبي ﷺ قال لعثمان مرسلاً.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا: أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني نافع بن جبير بن مطعم^(٣) عن عثمان بن أبي العاص الثقفي^(٤) . أنه شكى إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده في جسده منذ أسلم فقال له رسول الله ﷺ: «ضع يدك على الذي تألم من جسدي وقل: باسم الله ثلاثاً وقل سبع مرات أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحذر» .



١ - يحكي الدارقطني في استدراكه هذا اختلاف عبد الله بن وهب وعثمان بن الحكم^(٥) على يونس في وصل هذا الحديث وإرساله، فعبد الله بن وهب يرويه عن يونس عن الزهرى عن نافع بن جبير عن عثمان بن أبي العاص متصلة

(١) التبيع لـ ٨، ٩، ١٠ المصورة، ق ١٣ ، المخطوطة.

(٢) ١٧٢٨/٤.

(٣) نافع بن جبير بن مطعم التوفلي، أبو محمد أو أبو عبد الله، المدني ثقة، فاضل من الثالثة، مات سنة ٩٩ ع. تقريب ٢٩٥/٢.

(٤) عثمان بن أبي العاص الثقفي، الطائفي، أبو عبد الله، صحابي، شهير استعمله رسول الله ﷺ على الطائف، ومات في خلافة معاوية بالبصرة/م ٤ . تقريب ١٠/٢ وبقية رجال الإسناد ثقات إلا حرملة فإنه صدوق وتقدمت تراجمهم.

(٥) عثمان بن الحكم الجذامي المصري صدوق له أوهام من الثامنة مات سنة ١٦٣ / دس . تقريب ٢/٧ .

مروعاً. وعثمان بن الحكم يرويه عن يونس بهذا الإسناد مرسلاً يعني أن الزهري قال عن نافع أن النبي ﷺ قال لعثمان. ومعنى ذلك أن نافع بن جبير تابعي قوله أن النبي ﷺ قال يعتبر إرسالاً.

ولم يجد الدارقطني رأيه، فإن كان يريد أن يعدل الإسناد المتصل وهو إسناد ابن وهب بالمرسل وهو رواية عثمان بن الحكم فذلك غير صواب. وذلك أن عبد الله بن وهب ثقة إمام حافظ وعثمان بن الحكم صدوق له أوهام أي ضعيف والقوى لا يعارض بالضعف عليه فاستدرك الدارقطني هذا في غير محله ولو كان يريد حتى مجرد حكاية الاختلاف.

المتن

المتن صحيح من هذا الطريق الذي استدركه الدارقطني فليس لاستدراره وجه سليم، وله متابعة قوية يزداد بها صحة هي:

[1] - مالك عن يزيد بن خصيفة^(١) أن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمي^(٢) أخبره أن نافع بن جبير أخبره عن عثمان بن أبي العاص أنه أتى رسول الله ﷺ قال عثمان ونبي وجمع قد كاد يهلكني قال: فقال رسول الله ﷺ: «أمسحه بيدينك سبع مرات وقل أعوذ بعزة الله وقوته من شر ما أجد وأحاذر» قال: «فقلت ذلك فأذهب الله ما كان بي فلم أزل أمر بها أهلي وغيرهم»^(٣).

وله شاهدان

[١] - عن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وجد أحدكم ألمًا فليضع يده حيث يجد الألم ثم ليقل سبع مرات «أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء من شر ما أجد»^(٤). وفيه أبو معشر ضعيف. وقال أبو حاتم إنما هو من حديث عثمان بن أبي العاص^(٥).

(١) يزيد بن عبد الله بن خصيفة، الكندي، المدني وقد ينسب لجده ثقة من الخامسة/ع. تقرير ٣٦٧/٢.

(٢) عمرو بن عبد الله بن كعب المدني ثقة من السادسة كذا/٤. تقرير ٧٤/٢، ث ت ٦٧/٨ وقال روى له الأربعه حدثاً واحداً وهو حديث عثمان بن أبي العاص في الدعاء.

(٣) ط ٢/٢، ٩٤٢، ٣٣٨/٢ د، ٢٦٧، ث ٦/٢ كلهم عن مالك به، أجه ٢/٢، ١١٦٣، حم ٤/٤، والعلل لابن أبي حاتم ٢/٢٧٠ وصححه أبو حاتم.

(٤) حم ٦/٣٩٠، مجمع الروايد ٥/١١٤.

(٥) العلل لابن أبي حاتم ٢/٢٧٠.

[٢] - من حديث أنس وفي إسناده محمد بن سالم رواه الترمذى وقال عقبه هذا حديث غريب من هذا الوجه ومحمد بن سالم هذا شيخ بصرى^(١).

الخلاصة

[١] - الحديث صحيح لذاته من هذا الطريق الذى استدركه الدارقطنى.

[٢] - وله متابعة صحيحة وهى رواية مالك ورواها الأئمة عنه وصححوها ومنهم أبو حاتم وله شاهدان متكلماً فيما.

[٣] - استدرك الدارقطنى في غير محله وضعيف جداً إن كان يقصد إعلال حديث مسلم المتصل بالمرسل الضعيف الذي عارض به رواية مسلم المذكورة.

الحديث السادس والسبعون باب الطاعون والطيره والكهانة ونحوها

[٧٦] - قال الدارقطنى^(٢) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث الطاعون من حديث عمر ويونس ومالك عن الزهرى. وقد اختلفوا فيه فقال مالك: عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل. وقال عمر ويونس: عبد الله بن الحارث خلاف قول مالك. والبخاري أخرجه من حديث مالك وحده. والحديث صحيح على اختلافهم في إسناده.

١ - الحديث في صحيح مسلم^(٣) قال رحمه الله:

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب^(٤) عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أهل الأجناد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام. قال ابن

(١) ت ٢٢١/٩، وانظر كنز العمال ١٠/٣٠، ك ٤/٢١٩.

(٢) التبع لـ ١٧ و المchorra، ق ٢٦، المخطوطة.

(٣) ١٧٤٠/٤، حم ١٩٤/١ مختصرًا، خ الطب رقم ٥٧٢٩.

(٤) عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب العدوى أبو عمر المدنى، ثقة، من الرابعة، توفي بحران في خلافة هشام/ع. تقریب ٤٦٨/١.

عباس: فقال عمر: أدع لي المهاجرين الأولين فدعوتهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام فاختلقو ف قال بعضهم: قد خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه. وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله ﷺ ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء. فقال: ارتفعوا عني ثم قال: أدع لي الأنصار فدعوتهم له فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم فقال: ارتفعوا عني ثم قال: أدع لي من كان ها هنا من مشيخه قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف عليه رجلان فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء. فنادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر فأصيحوه عليه. فكان أبو عبيدة بن الجراح: أفرأيا من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبي عبيدة. (وكان عمر يكره خلافه) نعم. نفر من قدر الله إلى قدر الله. أرأيت لو كانت لك إيل فهبطت وادياً له عدوتان. إدحهما خصبة والأخرى جدبة أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغياً في بعض حاجته فقال: إن عندي من هذا علمًا سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه قال: فحمد الله عمر بن الخطاب ثم انصرف».

٢ - وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد (قال ابن رافع: حدثنا وقال الآخرون: أخبرنا). عبد الرزاق أخبرنا عمر بهذا الإسناد نحو حديث مالك. وزاد في حديث عمر قال: وقال له أيضاً: أرأيت أنه لو رعى الجدبة وترك الخصبة أكنت معجزة؟ قال: نعم قال: فسر إذن قال: فسار حتى أتى المدينة فقال: هذا الم محل أو قال: هذا المنزل إن شاء الله^(١).

٣ - وحدثيه أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب بهذا الإسناد غير أنه قال: إن عبد الله بن الحارث حدثه ولم يقل عبد الله بن عبد الله.

الإسناد

- يرى الدارقطني أن مسلماً روى هذا الحديث الذي اختلف أصحاب الزهرى في إسناده يرى أن مسلماً رواه على النحو التالي:

(١) م ٤/١٧٤، ح ١٩٤، ع ١١/١٤٧.

١ -

مالك وحده قال عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث .
ويونس ومعمر قالا : عن الزهري عن عبد الله بن الحارث . هكذا صور الدارقطني
هذا الاختلاف . ثم حكم للحاديـث بالصـحة ولم يـبين على أي أساس قـامت صـحة
الحاديـث .

والوـاقع أن لهـذا الاختـلاف صـورة أخـرى . تلك الصـورة هي أن مـالـكـاً وـمعـمـراً قد
قالـا : عن الزـهـريـ عن عبد اللهـ بن عبد اللهـ بنـ الحـارـثـ ، ويـونـسـ وـحـدـهـ قالـ : عنـ
الـزـهـريـ عنـ عبد اللهـ بنـ الحـارـثـ . وهذاـ هوـ ماـ روـاهـ مـسـلـمـ كـمـاـ تـرـىـ فيـ الـرـوـاـيـاتـ
الـثـلـاثـ التـيـ أـوـرـدـنـاـهـاـ منـ الصـحـيحـ . فـلـمـ يـكـنـ الـأـمـرـ إـذـنـ كـمـاـ صـورـهـ الدـارـقـطـنـيـ فيـ
هـذـاـ الـاسـتـدـرـاكـ .

رأي الحافظ ابن حجر

٢ -

وقـالـ الحـافـظـ ابنـ حـجـرـ (١)ـ عـقـبـ روـاـيـةـ مـالـكـ فـيـ صـحـيقـ الـبـخـارـيـ : «ـوـقـدـ وـافـقـ
مـالـكـاـ عـلـىـ روـاـيـةـ عـنـ اـبـنـ شـهـابـ هـكـذـاـ مـعـمـرـ وـغـيـرـهـ وـخـالـفـهـمـ يـونـسـ فـقـالـ : عـنـ اـبـنـ
شـهـابـ عـنـ عبدـ اللهـ بنـ الحـارـثـ ، أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ وـلـمـ يـسـقـ لـفـظـهـ وـسـاقـهـ اـبـنـ خـزـيمـةـ
وـقـالـ : قـوـلـ مـالـكـ وـمـنـ تـابـعـهـ أـصـحـ»ـ . وـهـذـاـ يـؤـكـدـ مـاـ فـيـ صـحـيقـ مـسـلـمـ مـنـ اـتـفـاقـ
مـالـكـ وـمـعـمـرـ .

وـقـالـ الحـافـظـ أـيـضـاـ : وـقـالـ الدـارـقـطـنـيـ : تـابـعـ يـونـسـ صـالـحـ بـنـ نـصـرـ عـنـ مـالـكـ وـقدـ
روـاهـ اـبـنـ وـهـبـ عـنـ مـالـكـ وـيـونـسـ جـمـيـعـاـ عـنـ اـبـنـ شـهـابـ عـنـ عبدـ اللهـ بنـ الحـارـثـ .
وـالـصـوـابـ الـأـوـلـ (ـيـعـنـيـ عـنـ عبدـ اللهـ بنـ عبدـ اللهـ بنـ الحـارـثـ)ـ وـأـظـنـ اـبـنـ وـهـبـ
حـمـلـ روـاـيـةـ مـالـكـ عـلـىـ روـاـيـةـ يـونـسـ»ـ (٢)ـ .

موقف النووي

٣ -

وـقـالـ النـوـويـ (٣)ـ عـقـبـ إـسـنـادـ مـالـكـ فـيـ صـحـيقـ مـسـلـمـ قـالـ الدـارـقـطـنـيـ كـذـاـ قـالـ مـالـكـ
وـقـالـ : مـعـمـرـ وـيـونـسـ عـنـ عبدـ اللهـ بنـ الحـارـثـ قـالـ : وـالـحـدـيـثـ صـحـيـحـ عـلـىـ

(١) فتح ١٠/١٨٤ ، وانتظر بذلك الماعون ق ٦٢ و ١ ، وفي المطبع ص ٢٤٦ - ٢٥٣ حيث ذكره الحافظ ابن حجر عن عدد من الصحابة .

(٢) فتح ١٠/١٨٤ .

(٣) ٢١١/١٤ .

اختلافهم. قال: وقد أخرجه مسلم من طريق يونس عن عبد الله بن الحارث وأما البخاري فلم يخرجه إلا من طريق مالك.

والعجب من نقل التوسي هذا النص عن الدارقطني على علاته ولم يتبه على ما فيه من خطأ ومخالفة لما هو الواقع في صحيح مسلم الذي عكسه الدارقطني في استدراكه. وإذاً فليس الخلاف كما صوره الدارقطني وقلده فيه التوسي. من أن معمراً روى مع يونس فقال عبد الله بن الحارث بل إن معمراً قد روى ما يوافق مالكاً فقلنا: عبد الله بن عبد الله بن الحارث، ويؤيد هذا روایة معمر في المصنف^(١) لعبد الرزاق إذ قال فيه معمر: عبد الله بن عبد الله بن الحارث. ويؤيده ما قاله ابن خزيمة والحافظ ابن حجر من اتفاق مالك ومعمر ومخالفة يونس لهما - هنا فيما يتعلق بصورة الاختلاف.

أما لماذا روى مسلم هذا الحديث المختلف في إسناده؟ والجواب: أن مسلماً يرى أن هذا الاختلاف لا أثر له في صحة الحديث إذ لعله يرى صحته من الوجهين وإن كان الصواب رجحان روایة مالك ومعمر على روایة يونس.

المتن

المتن صحيح في غاية الصحة من طريق مالك ومعمر فهو من حدیث مالک مما اتفق عليه الشیخان كما تقدمت الإشارة إليه، ولدى مسلم من حدیث معمر. قوله متابعة من طريق مالک ثم من طريق ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة. أن عمر خرج إلى الشام فلما بلغ سرغ بلغه أن الوباء قد وقع بالشام فأخبره عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه^(٢).

ولنص عبد الرحمن بن عوف في القصة شواهد.

[١] - من حدیث سعد بن أبي وقاص^(٣).

[٢] - من حدیث خزيمة بن ثابت^(٤).

[٣] - من حدیث أسامة بن زید^(٥).

(١) ١٤٧/١١.

(٢) خ الطیب رقم ٥٧٣٠، الجیل رقم ٦٩٧٣، م ١٧٤٢/٤، ١٩٣/١، وأخرجه أحمد ١.

(٣) حم ١/١٨٦.

(٤) حم ١/١٨٢.

(٥) م ٤/١٧٣٧، ١٧٣٨، خ الطیب رقم ٥٧٢٨، حم ٥/٢٠١، ٢٠٧، عب ١١/١٤٦.

كلهم يقول «إذا سمعتم به (أي الوباء) بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع وأنتم بأرض فلا تخرجوا فراراً منه» أو نحوه.

الخلاصة

- [١]- الحديث في غاية الصحة من طريق مالك ومعمر ويزيده صحة ماله من متابعة وشهاده.
- [٢]- إسناد يونس فيه وهم بإبداله عبد الله بن عبد الله بن الحارث بعد عبد الله بن الحارث.
- [٣]- والدليل على وهمه روایة مالك ومعمر وغيرهما عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث.
- [٤]- على الدارقطني مؤاخذة حيث صور الاختلاف بين أصحاب الزهري على خلاف الواقع. وعلى النووي مؤاخذة أيضاً في نقله الحرفى عن الدارقطني دون أن ينبه على ما في استدراكه من خطأ.


الحديث السابع والسبعون

باب استحباب قتل الوزغ

[٧٧] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله: وأخرج مسلم حديث معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن سعد، أن النبي ﷺ سمي الوزغ فويسقا. قال: خالقه مالك ويونس وعُقيل رواه عن الزهري عن سعد مرسلاً.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالا: أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقا.



يذكر الدارقطني أن أصحاب الزهري اختلفوا عليه في وصل هذا الحديث وإرساله. فمعمر وحده يرويه عن الزهري متصلةً ومالك ويونس وعُقيل رواه عن

(١) التبع لـ ١١٦١.

(٢) ١٧٥٨/٤، ٦٥٥، ٢٥، حم ١٧٦ ورجال الإسناد تقدمت ترجمتهم وهم أئمة مشهورون.

الزهري مرسلًا (أي منقطعًا) لا يذكرون عامر بن سعد في الإسناد بين الزهري وسعد بن أبي وقاص. ولقد بحثت عن هذه الروايات المرسلة كثيراً فلم أجد منها إلا رواية واحدة وهي رواية يونس.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في النكت الظراف:

قلت: رواه (يعني هذا الحديث المتنقد) ابن وهب عن يونس عن الزهري فقال: أراه عن عامر بن سعد عن أبيه». وهذه الرواية تعتبر منقطعة بسبب هذا الشك من الزهري. فلعلها هي رواية يونس التي عدها الدارقطني من الروايات المخالفة لرواية عمر أم مالك وعقيل فإن كانت كما ذكر الدارقطني وصح إسنادهما فلا مناص لنا من القول بترجيح انقطاع الإسناد على وصله لأن رواة الانقطاع حيثنـدـ أكثر وفيهم الإمام مالك فهم أولى بالحفظ وأبعد عن الوهم هذا فيما يتعلق بإسناد الحديث من طريق الزهري.

المتن

أما المتن فصحيح من غير هذا الطريق إذ قد جاء من حديث أم شريك وعائشة.

[١] - أما حديث أم شريك فرواه الشيخان وغيرهما من طريق ابن عبيدة وابن جرير عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة^(١) عن سعيد بن المسيب عن أم شريك^(٢) أن النبي ﷺ أمرها بقتل الأوزاع^(٣).

[٢] - وأما حديث عائشة فرواه مسلم^(٤) وغيره^(٥) من طرق إلى ابن وهب عن يونس عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال للوزاع

(١) عبد الحميد بن جبير بن شيبة بن عثمان بن أبي طلحة العبدري الحجي المكي، ثقة من الخامسة ع. تقريب ٤٦٧ / ١.

(٢) أم شريك العامرية، ويقال الدوسية، ويقال الأنصارية، اسمها غزية ويقال غزيلة صحابية، يقال هي الواهبة/ خ مت س ق تقريب ٢ / ٦٢٢.

(٣) خ رقم ٢٣٥٩ الأنبياء م ٤/١٧٥٧، ١٧٥٨، ١٦٤، ن ٥/١٦٤، جه ٢/١٠٧٦، حم ٤٢١/٦، ٤٦٢، دى ٢/١٦.

(٤) ١٧٥٨ من طريق أبي الطاهر وحرملة قالا: أخبرنا ابن وهب به.

(٥) ن ٥/١٦٤ من طريق وهب بن بيان، جه ٢/١٠٧٦ من طريق أحمد بن عمرو بن السرح كلامهما عن ابن وهب به، حم ٦/٨٧، ٢٧١.

الفويسقة وفي لفظ الفويسق. قال مسلم زاد حرملة: قال: قالت: ولم أسمعه أمر بقتله، ومجموع هذين النصين يؤدي معنى الحديث المتفق.

وله شاهد من حديث أبي هريرة «من قتل وزاغاً في أول ضربة كتبت له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون ذلك»^(١).

أما رأي مسلم في الحديث فليس بواضح فإن كان يعتقد صحته من الطريق التي أروده بها وهي طريق معاشر عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه مرفوعاً فليس الأمر كذلك وعليه شيء من المؤاخذة، وإن كان يعتقد عدم صحته وتعويذه في الجملة على الأحاديث التي أوردها في الباب وتساهل في إيراده من أجل أنه في المتابعات فلا مؤاخذة عليه بهذا الاعتبار.

(١) م ٤/١٧٥٨، جه ٢/١٠٧٦.

[٤]. من كتاب الفضائل الحديث الثامن والسبعون باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته

[٧٨] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله: وأخرج مسلم حدث يحيى بن سليم عن ابن خثيم عن ابن أبي مليكة عن عائشة «في الحوض». وفيه «فأقول أصحابي».

قال أبو الحسن: وقد تابع يحيى بن سليم هند بن خالد رواه عن ابن خثيم مثله قاله أحمد بن حنبل عن عفان.

قال أبو الحسن أيضاً وابن خثيم ضعيف. وخالفه نافع بن عمر^(٢) عن ابن أبي مليكة عن أسماء بنت أبي بكر وعن ابن عمرو.

الحديث في صحيح مسلم^(٣) قال رحمه الله:

وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا يحيى بن سليم^(٤) عن ابن خثيم^(٥) عن عبد الله بن عبيد الله^(٦) بن أبي مليكة، أنه سمع عائشة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول، وهو بين ظهراني أصحابه: «إني على الحوض أنتظر من يرد عليَّ منكم فوالله ليُقطعنَّ دوني رجال فلأقولنَّ أي رب.. مني ومن أمتي». فيقول: إنك لا تدرِّي ما عملوا بعدك. ما زالوا يرجعون على أعقابهم».

(١) التبع لـ ٢١ والمصورة، ق ٣٢، المخطوطة.

(٢) نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحى، المكي، ثقة، ثبت من كبار السابعة مات سنة ١٦٩ / ٤. تقرير ٢٩٦ / ٢.

(٣) ١٧٩٤ / ٤.

(٤) يحيى بن سليم الطائي نزيل مكة، صدوق سيء الحفظ من التاسعة، مات سنة ١٩٣ أو بعدها / ٤. تقرير ٣٠٩ / ٢.

(٥) عبد الله بن عثمان بن خثيم - بالمعجمة والمثلثة مصغراً - القارئ المكي أبو عثمان صدوق من الخامسة مات سنة ١٣٢ / ٤. تقرير ٤٣٢ / ١.

(٦) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة - بالتصغير - بن عبد الله بن جدعان يقال اسم أبي مليكة زهير التبيمي، المدنى أدرك ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ، ثقة فقيه من الثالثة مات سنة ١١٧ / ٤. تقرير ٤٣١ / ١.



يلفت الدارقطني النظر في استدراكه هذا إلى أمرين :

- ١ - إلى اختلاف ابن خثيم ونافع بن عمر على ابن أبي مليكة في إسناد هذا الحديث. فابن خثيم يرويه عن ابن أبي مليكة عن عائشة، ونافع بن عمر يرويه عنه من حديث أسماء بنت أبي بكر وعبد الله بن عمرو بن العاص.
- ٢ - وإلى أن ابن خثيم ضعيف ليس في مستوى نافع بن عمر والتبيعة تكون على هذا رجحان رواية نافع بن عمر وتقديمها على رواية ابن خثيم لأن نافع بن عمر ثقة ثبت وابن خثيم ضعيف، وما أشار إليه الدارقطني من ترجيح نافع على ابن خثيم فمسلم وما ذكره من الاختلاف بينهما فهو كما قال، وقد رواه مسلم على الوجهين.
- ٣ - من طريق نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن عمرو وأسماء بنت أبي بكر^(١).
- ٤ - من طريق ابن خثيم عن ابن أبي مليكة عن عائشة^(٢). والظاهر أن مسلماً يرى حجة الحديث من الوجهين، لأن هناك من أئمة الحديث من يوثق ابن خثيم كابن معين والعجلاني، فالظاهر أن مسلماً ممن يوثقه.

المتن

[١] - أحاديث الحوض متواترة كما يقول القاضي عياض^(٣).

[٢] - وهذا الحديث الذي فيه أن أقواماً يذادون عن الحوض في منتهى الصحة من حديث أسماء^(٤) وأم سلمة^(٥) وعبد الله بن مسعود^(٦) وحذيفة^(٧).

(١) م ١٧٩٣/٤ ، ١٧٩٤.

(٢) م ١٧٩٤/٤ ..

(٣) نووي ٥٣/١٥ .

(٤) خ فتن رقم ٧٠٤٨ ، م ١٧٩٤/٤ .

(٥) م ١٧٩٥/٤ ..

(٦) م ١٧٩٦/٤ ..

(٧) م ١٧٩٧/٤ ..

وله شواهد كثيرة نشير إلى بعضها

[١] - من حديث ابن عباس^(١).

[٢] - من حديث سهل بن سعد^(٢).

[٣] - من حديث ابن مسعود^(٣).

[٤] - من حديث أبي هريرة^(٤).

[٥] - من حديث أنس^(٥).

[٦] - من حديث ثوبان^(٦).

الخلاصة

[١] - بالنسبة لحديث عاشية المتنقد الأمر فيه كما قال الدارقطني من أن ابن خثيم خالق نافع بن عمر. وحيث أن نافعاً ثقة ثبت وابن خثيم ضعيف كما يقول الدارقطني أو صدوق كما يقول الحافظ ابن حجر فإن إسناده شاذ على أقل تقدير لمخالفة المقبول في الجملة للثقة الثبت وعلى اعتباره ضعيفاً كما يقول الدارقطني يكون إسناده منكراً لمخالفة الضعيف للثقة.

[٢] - أما المتن فهو متواتر في الجملة ومن حديث أسماء صحيح جداً ويزداد صحة بشهادته التي مر ذكرها.

الحديث التاسع والسبعون

باب من فضائل يوسف عليه السلام

[٧٩] - قال الدارقطني^(٧) رحمه الله:

وأخرج جميراً حديث يحيى القطان عن عبد الله عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة
قالت^(٨): يا رسول الله من أكرم الناس.

(١) خ الأنبياء رقم ٣٣٤٩، ٣٤٤٧، التفسير رقم ٤٦٢٥، ت ٧/١٤٠، ن ٤/٩٥ حم ١/٢٣٥.

(٢) خ رفاق ٦٥٨٣، ٦٥٨٤، ٦٥٨٥، تفسير ٤٧٤٠، الفتن ٧٠٥٠، حم ٥/٣٢٣، ٣٢٣.

(٣) خ الرفاق ٦٥٨٢، م ٤/١٧٩٦.

(٤) خ الرفاق ٦٥٨٥، م ٤/١٨٠٠.

(٥) خ ٦٥٨٢، م ٤/١٨٠١، ١٨٠١، الإحسان ٨/١٢٢ و ١٦/١٤، وفي المطبوع ٣٦٦/١٤.

(٦) الإحسان ٨/١٢٤، ١٢٥، وفي المطبوع ٣٦٧/١٤.


(٧) التبع ٦ و ٢ المصورة، ق ١٠، المخطوطة.

(٨) كما في التبع والصواب مثل كما في البخاري أو قيل كما في مسلم.

وقد خالف يحيى جماعة منهم: أبوأسامة وابن نمير وعبدة ومعتمر ومحمد بن بشر وغيرهم - رواه عن عبد الله عن سعيد عن أبي هريرة. وأخرج البخاري الوجهين جميعاً وأخرج مسلم حديث يحيى دون من خالقه.

الحديث في صحيح مسلم^(١) قال رحمة الله:

حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد^(٢) قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله أخبرني سعيد بن أبي سعيد^(٣) عن أبيه^(٤) عن أبي هريرة قال: قيل يا رسول الله... من أكرم الناس؟ قال: أتقاهم، قالوا ليس عن هذا نسألك قال: في يوسف نبى الله ابن نبى الله ابن خليل الله، قالوا: ليس عن هذا نسألك قال: فعن معادن العرب تسلّلوني؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».



١ - يستدرك الدارقطني هذا الحديث على الشيوخين حيث روياه وفي إسناده اختلاف على عبد الله بن عمر العمري، فيحيى بن سعيد القطان وحده يرويه عن عبد الله عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة وأصحاب عبد الله الآخرون - وعد الدارقطني منهم خمسة - يخالفون يحيى فيقولون عن عبد الله عن سعيد عن أبي هريرة مبشر لا يقولون عن أبيه بين سعيد وأبي هريرة. ونتيجة هذا الاختلاف على ما عرفنا من منهج الدارقطني في النقد أن روایة الجماعة أرجح من روایة يحيى فتكون كلمة عن أبيه في إسناد يحيى من المزيد في متصل الأسانيد، أما البخاري فقد أشار الدارقطني إلى عنده بأنه أخرج الحديث من الوجهين المختلفين.

(١) ١٨٤٦/٤.

(٢) عبد الله بن سعيد بن يحيى الشكري، أبو قدامة، السرخسي، نزيل نيسابور ثقة مأمون، سمي من العاشرة مات سنة ٢٤١/خ م.س. تقریب ٥٣٣/١.

(٣) سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعيد، المدني، ثقة، من الثالثة تغير قبل موته بأربع سنين، مات في حدود سنة ١٢٠، وقيل قبلها وقيل بعدها/ع. تقریب ٢٩٧/١.

(٤) هو كيسان بن سعيد المقبري، المدني، مولى أم شريك ويقال هو الذي يقال له صاحب العباس، ثقة ثبت من الثانية مات سنة ١١٠/ع. تقریب ١٣٧/٢.

موقف ابن حجر

٢ - وقد اعتذر الحافظ ابن حجر عن البخاري بما أشار إليه الدارقطني فقال:
قلت: قد أخرج البخاري حديث معتمر وأبيأسامة وغيرهما فهو عنده على
الاحتمال ولم يهمل حكاية الخلاف فيه^(١).

موقف الدارقطني في العلل

ولكن الدارقطني يطالعنا هذه المرة في كتابه العلل^(٢) بطريقة جديدة حيث رجع
رواية يحيى على رواية الجماعة الذين خالفوه فقال رحمة الله مجيئاً على سؤال
حول الاختلاف في إسناد هذا الحديث: يرويه عبيد الله بن عمر وخالف عنه،
فرواه يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي
هريرة. وخالفه عبيد الله بن نمير وأبوأسامة ومحمد بن بشر والحسن بن عياش،
فرووه عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة لم يقولوا فيه عن أبيه، والقول قول
يحيى بن سعيد.

فنرى الدارقطني هنا يرجع رواية يحيى على رواية من خالقه من أصحاب
عبيد الله وهذا منه مخالف لما درج عليه في كتابه التبع وكتابه العلل حسب
اطلاعي.

إن يحيى القطان إمام حافظ متقن جليل لا شك في ذلك ومن خالقه أئمة حفاظ
أيضاً فكيف يرجع الدارقطني روايته على روایتهم مجتمعين. إن احتمال الخطأ
من الواحد الحافظ أقرب منه إلى الجماعة الحفاظ، لو كان هؤلاء الذين خالفوا
يحيى غير حفاظ لسلم للدارقطني رأيه: أما أن يكونوا جماعة حفاظاً يقدم عليهم
شخص واحد خالقهم في الرواية فهذا ما لا يُعهد من الدارقطني ولا من أمثاله من
فحول النقاد في حدود معرفي.

ولا يستطيع الدارقطني أن يطرد هذا الموقف مع يحيى نفسه ولا مع غيره. فقد
مررت بنا نماذج كثيرة من كتابه التبع يرجع فيها بالكثير على أئمة حفاظ تصر يحا
وتلوينا منها استدراكه هذا الحديث على الشیخین فإنه يلُوح بترجيح رواية
الجماعة المخالفين ليحيى على روايته.

(١) مقدمة الفتح ١٢٥/٢ ط حلبي.

(٢) ١٤/٣ وفي المطبوع ١٣٤/٨ - ١٣٦.

وفي كتابه العلل بعد صفحتين فقط نجده يرجع الجماعة على يحيى القطان نفسه، فقد سئل عن حديث «خمس من الفطرة» فأجاب بقوله: يرويه مالك بن أنس واختلف عنه، فرواه أصحاب الموطأ عن مالك عن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبي هريرة موقوفاً. وخالفهم يحيى القطان، فرواه عن مالك عن سعيد المقبرى أنه سمعه من أبي هريرة قوله ولم يذكر أبا سعيد. والصواب ما رواه أصحاب الموطأ عن النبي ﷺ^(١).

فهنا نرى الدارقطني يرجح بالكثرة ويقدمهم على يحيى القطان نفسه. وهذا موقف سليم وسير منه على منهجه ومنهجه فحول النقاد من اعتبار القرائن في الترجيح والدوران معها ومنها الكثرة والحفظ وهذا منها.

الرأي الراجح

وعليه فالراجح عندي رواية الجماعة الذين خالفوا يحيى في إسناد حديثنا هذا الذي دار النقاش حوله فلم يذكروا فيه قوله «عن أبيه». بين سعيد وأبي هريرة وأنها في إسناد يحيى من المزيد في متصل الأسانيد.

المتن

المتن صحيح من غير الطريق المتتقد فهو صحيح من الطرق التي أعمل بها الدارقطني في الاستدراك على هذا الحديث والذي وجده منها:

[١] - رواية أبيأسامة^(٢).

[٢] - رواية معتمر بن سليمان^(٣).

[٣] - رواية عبدة بن سليمان^(٤).

وله شاهد من حديث ابن عمر: «الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف عليه السلام»^(٥).

(١) العلل للدارقطني ٣/١٥ و في المطبوع ٨/١٤٢ و قول الدارقطني في آخر كلامه عن النبي ﷺ يخالف قوله في أول الكلام عن أبي هريرة موقوفاً، فإحدى العبارتين خطأ ولعلها من النسخ.

(٢) خ أنباء رقم ٣٣٨٣.

(٣) خ ٣٣٧٤.

(٤) خ ٤٦٨٩، ٣٣٨٣.

(٥) خ رقم ٣٣٨٢.

الخلاصة

[١] - ذكر الدارقطني في التبع اختلاف أصحاب عبد الله بن عمر عليه في إسناد هذا الحديث فجماعة يروونه عنه عن سعيد المقري عن أبي هريرة مرفوعاً ويحيى القطان وحده يرويه عن عبد الله عن سعيد المقري عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً. زاد في الإسناد عن أبيه والدارقطني باستدراكه هذا يشير إلى رجحان رواية الجماعة على رواية يحيى.

[٢] - وذكر الدارقطني هذا الاختلاف على عبد الله في العلل إلا أنه رجح رواية يحيى على رواية الجماعة. وهذا مخالف للمعروف من مذهبه ومذهب تقاد الحديث ولا يستطيع الدارقطني طرده بالنسبة ليعي ولا لغيره وقد خالفه فوراً في كتابه العلل كما تقدمت الإشارة إليه.

[٣] - والذي ترجح عندي هو رواية الجماعة على رواية يحيى لأنهم جماعة حفاظ فيجب تقديم روایتهم ومع قناعتي بهذا الذي قررته فإنه ينبغي أن فحول التقاد قد لا يستمرون على الترجيح بالكثرة والحفظ فقد يخرجون عن هذا أحياناً كما فعل مسلم هذا، في هذا الموضوع وغيره، كما فعل الدارقطني في العلل، وكما فعل البخاري في هذا الحديث كما أشار الحافظ ابن حجر إلى ذلك، وهم من فحول الحفاظ، فينبغي لطالب العلم أن يتتبّع لمثل هذا والله الموفق.

الحديث الشهانون

باب من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه

[٨٠] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث ابن عجلان عن سعد عن أبي سلمة عن عائشة «كان في الأمة محدثون فإن يكن في أمتي فعمراً» وعن أبي الطاهر عن ابن وهب عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة وأخرجه البخاري من حديث إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة. ومن حديث زكرياء عن سعد مثله.

والمشهور عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة «بلغني أن رسول الله ﷺ قال ابن الهداد عن إبراهيم وتابعه جماعة منهم: أبناء سعد ويعقوب وأبو صالح كاتب الليث وغيرهم.

(١) التبع لـ ٢٠ والمصورة، ق ٣١، المخطوطة.

موقف الدارقطني في كتابه العلل

وسائل الدارقطني عن هذا الحديث فأجاب في العلل^(١) قائلاً: يرويه سعد بن إبراهيم واختلف عنه.

[١] - فرواه ابن عجلان عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة.

[٢] - واختلف عن إبراهيم بن سعد فرواه.

(أ) الحكم بن أسلم عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة.

(ب) وخالفه عباس بن الفضل البصري - فرواه عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي

سلمة عن أبي هريرة.

٣ - واختلف عن زكريا بن أبي زائدة.

(أ) فرواه يزيد بن هارون عن زكريا عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة مرسلاً.

(ب) وقال داود بن عبد الحميد عن زكريا عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

(ج) ورواه إسحاق الأزرق عن زكريا بن أبي زائدة عن سعد عن أبي سلمة مرسلاً.

٤ - وقيل عن إسحاق الأزرق عن سفيان الثوري عن سعد عن أبي سلمة حسبه عن عائشة. وقد أخرج مسلم القولين جمِيعاً عن عائشة وعن أبي هريرة.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمة الله:

[١] - حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح حدثنا عبد الله بن وهب عن إبراهيم بن سعد^(٣) عن أبيه سعد بن إبراهيم^(٤) عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يقول: قد كان يكون في الأمم قبلكم محدثون فإن يكن في أمتي منهم أحد فإن عمر بن الخطاب منهم. قال ابن وهب: تفسير محدثون ملهمون.


(١) لـ ٧٥ وفي المطبوع بمعناه ٩/٣١٣ - ٣١٥.

(٢) ٤/١٨٦٤، ت ٩/٢٨٦ من طريق الليث به وقال: هذا حديث حسن صحيح، حم ٥٥ عن يحيى عن ابن عجلان به والعلل للدارقطني لـ ٧٥ وفي المطبوع بمعناه ٩/٣١٥، والحميدى ١/١٢٣ عن سفيان عن ابن عجلان به. والإحسان ٩/٢ بدون ترقيم وفي المطبوع ١٥/٣١٧ برقم ٦٨٩٤، مشكل الآثار ٢/٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨.

(٣) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى، أبو إسحاق المدنى نزيل بغداد، ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح من الثامنة مات سنة ١٨٥/ع. تقريب ١/٣٥.

(٤) تقدمت ترجمته.

[٢] - وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث حدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب قالا: حدثنا ابن عيسى كلاهما عن ابن عجلان عن سعد بن إبراهيم بهذا الإسناد مثله.



١ - دافع الدارقطني إلى استدراك هذا الحديث أن مداره على سعد بن إبراهيم الزهربي وقد اختلف عليه أصحابه وهم ثلاثة :

- (أ) محمد بن عجلان وقد رواه عن سعد عن أبي سلمة عن عائشة مرفوعاً.
- (ب) زكريا بن أبي زائدة رواه عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة، كما أشار إليه الدارقطني في التبيع. ورواه عن سعد عن أبي سلمة مرسلاً كما ذكر ذلك الدارقطني في العلل، رواه كذلك عن زكريا يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق.
- (ج) إبراهيم بن سعد ويقول الدارقطني في التبيع إن المشهور عنه الإرسال وفي العلل ذكر أنه روى عنه هذا الحديث على وجهين.
 - (أ) من حديث أبي هريرة.
 - (ب) ومن حديث عائشة.

هذا خلاصة كلام الدارقطني على هذا الحديث في كتابه التبيع والعلل والظاهر أنه في التبيع يرجع الإرسال على الوصل كما قال: «والمشهور عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة بلغني أن رسول الله ﷺ».

٢ - وقال أبو مسعود الدمشقي معلقاً على حديث ابن وهب: لا أعلم أحداً تابع ابن وهب على هذا. والمعروف عن إبراهيم بن سعد أنه عن أبي هريرة لا عن عائشة، وتابعه زكريا بن أبي زائدة عن سعد بن إبراهيم^(١) وقال محمد بن عجلان عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة أخرجه مسلم والترمذى والنسائي قال أبو مسعود: وهو مشهور عن ابن عجلان فكان أبو سلمة سمعه من عائشة ومن أبي هريرة جميماً^(٢) اهـ.

(١) في الفتح ٥٠/٧ عن إبراهيم بن سعد والصواب عن سعد بن إبراهيم كما ذكر ذلك البخاري.

(٢) فتح ٥٠/٧.

١ - ونبدأ بالكلام على حديث عائشة رضي الله عنها.

أولاً: علمنا أن الدارقطني وأبا مسعود الدمشقي قد اتفقا كلامهما على أنه لم يختلف على ابن عجلان في روايته الحديث من حديث عائشة وأن الأمر لا كما قال وإن كان الدارقطني قد أورده في معرض الانتقاد فإنهما متافقان أنه لم يختلف عليه فممن رواه عن ابن عجلان:

١ - الليث بن سعد^(١).

٢ - ابن عيينة^(٢).

٣ - يحيى بن سعيد القطان^(٣).

٤ - محمد بن أيوب^(٤).

كلهم عن ابن عجلان عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي ﷺ
أنه قال: قد كان في الأمم قبلكم محدثون.. الحديث. وله متابعتان.

١ - من طريق ابن أبي عتيق.

٢ - من طريق إسحاق الأزرق عن سفيان الثوري عن سعد.

ثانياً: وأما من طريق إبراهيم بن سعد فصرح أبو مسعود أنه لا يعلم لابن وهب متابعاً.
أما الدارقطني فإنه قال في التبيع أن المشهور عن إبراهيم بن سعد بالإرسال
وكلاهما يصور حديث عائشة من طريق ابن وهب عن إبراهيم بن سعد بصورة
الضعيف الشاذ. الواقع خلاف ذلك فإنه قد تابع ابن وهب.

١ - ابن الهاد الذي ادعى الدارقطني أنه خالف ابن وهب قال الطحاوي رحمه الله:
حدثنا الريبع^(٥) بن سليمان المرادي ثنا شعيب^(٦) حدثنا الليث حدثني ابن

(١) ت ٩/٢٨٦، مشكل الآثار ٢/٢٥٧.

(٢) الحميدي ١/١٢٣.

(٣) حم ٦/٥٥، العلل للدارقطني ٥/٧٥.

(٤) مشكل الآثار ٢/٢٥٧.

(٥) الريبع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي المصري المؤذن ثقة من الحادية عشرة وهو صاحب الشافعي مات سنة ٢٧٠/١ دس ت. تقرير ١/٢٤٥.

(٦) شعيب بن الليث بن سعد الفهيمي، مولاهم أبو عبد الملك المصري ثقة نبيل فقيه من كبار العاشرة =

الهاد^(١) عن إبراهيم بن سعد عن أبيه سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة، أن رسول الله ﷺ^(٢) الحديث.

٢ - الحكم بن أسلم^(٣) عن إبراهيم بن سعد به كما ذكر ذلك الدارقطني نفسه في العلل.

وإذن فلم ينفرد ابن وهب بهذا الحديث عن إبراهيم بن سعد كما زعم أبو مسعود الدمشقي وكما يوحى به كلام الدارقطني في التبيع ولم أجده من الروايات التي ذكر الدارقطني أنها خالفت رواية ابن وهب إلا رواية واحدة هي رواية يعقوب بن إبراهيم عن أبيه كما سيأتي ذكرها ووجدت بعضها بعضها بعضاً ما ادعاه من الإرسال وهي رواية ابن الهاد إذ هي متصلة كما رواها الطحاوي وقد مر ذكرها قريباً.

وعلى هذا وعلى ما سبق من الكلام على حديث ابن عجلان وما له من متابعات نستطيع أن نقول: إن حديث عائشة حديث صحيح ثابت من مجموع هذه الطرق:

وأما حديث أبي هريرة فمداره على سعد بن إبراهيم أيضاً ورواه عنه زكريا بن أبي زائد وإبراهيم بن سعد وجماعة آخرون سيأتي ذكرهم ولم يقع الاختلاف إلا على زكريا وإبراهيم بن سعد وبعض أصحابهما يرويه عنهمما متصلة وبعضهم يرويه عنهمما مرسلأ.

وأما زكريا بن أبي زائد فيذكر الدارقطني أنه قد أرسل الحديث عنه اثنان وهمما

١ - يزيد بن هارون.

٢ - إسحاق الأزرق.

ووصله عنه واحد وهو داود بن عبد الحميد^(٤).

وأما إبراهيم بن سعد فذكر الدارقطني أن جماعة رروا الحديث عنه مرسلأ منهم:

= مات سنة ١٩٩ / م دس. تقرير ١ / ٣٥٣.

(١) يزيد بن عبد الله بن الهاد الليثي، أبو عبد الله المداني، ثقة مكفر من الخامسة - وهو أكبر من إبراهيم بن سعد - تقرير ٢ / ٢٦٧، ت ت ١١ / ٣٣٩.

(٢) مشكل الآثار ٢ / ٢٥٧.

(٣) الحكم بن أسلم الحجاجي أبو معاذ القرشي البصري قدرى صدوق الجرخ والتعديل ٣ / ١١٤.

(٤) داود بن عبد الحميد عن زكريا بن أبي زائد قال أبو حاتم حدثه يدل على ضعفه نيزان ١١ / ٢.

- ١ - ابن الهداد .
- ٢ - أبو صالح كاتب الليث .
- ٣ - سعد بن إبراهيم .
- ٤ - يعقوب بن إبراهيم ولم أجده من هذه الروايات إلا رواية يعقوب . بل إن رواية ابن الهداد لم أجدها إلا متصلة من حديث عائشة كما تقدم وقد يجوز أن يكون له رواية أخرى مرسلة . وقول الدارقطني والمشهور عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة بلغني أن رسول الله ﷺ، يوحى بوجود الاتصال عنه إلا أنه مرجوح .
- الروايات المتصلة عن إبراهيم بن سعد.**

وقد وجدنا عنه روايات متصلة نذكرها فيما يلي :

- ١ - قال البخاري^(١) رحمه الله : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله^(٢) حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون . . الحديث .
- ٢ - حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب^(٣) ثنا عمي عبد الله بن وهب حدثني إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة به^(٤) .
- ٣ - حدثنا أبو داود قال ثنا ابن سعد عن أبيه به^(٥) .
- ٤ - ويذكر الدارقطني في العلل أن العباس بن الفضل ممن روى الحديث عن إبراهيم بن سعد متصلة ويبدو أن كلاً من الإرسال والاتصال أمر ثابت عن سعد بن إبراهيم وذلك أنه قد روى كلاً منها جماعة ثقات نوضحهم في المقارنة الآتية :

(١) رقم ٣٤٦٩ ، مشكل الآثار للطحاوي ١٥٨/٢ .

(٢) عبد العزيز بن عبد الله الأوسي ، أبو القاسم ، المدني ، ثقة من كبار العاشرة / خطت في كتاب تقرير ٥١٠/١ .

(٣) أحمد بن عبد الرحمن بن وهب المصري أبو عبد الله صدوق تغير بآخره من الحادية عشرة . مات سنة ٢٦٤ م تقرير ١٩/١ .

(٤) مشكل الآثار ٢٥٧/٢ .

(٥) منحة ١٧٢/٢ .

رواية الوصل	رواية الإرسال
١ - عبد العزيز الأويسى عن إبراهيم	١ - سعد بن إبراهيم عن إبراهيم
٢ - عبد الله بن وهب	ابن سعد ^(١)
٣ - أبو داود الطيالسي	٢ - يعقوب بن إبراهيم ^(٢)
٤ - العباس بن الفضل	٣ - أبو صالح كاتب الليث عن أبيه مرسلاً
٥ - داود بن عبد الحميد	٤ - يزيد بن هارون عن زكريا
٦ - يحيى بن قزعة ^(٣)	٥ - إسحاق الأزرق بن أبي زائدة
٧ - فزارة بن عمرو ^(٤)	عن سعد بن إبراهيم يأسناده مرسلاً

ومن خلال هذه المقارنة يظهر أن كلاً من الإرسال والوصل أمر ثابت لكن الوصل زيادة من جماعة وفيهم عدد من الثقات فيجب قبول هذه الزيادة أما سبب الاختلاف فالظاهر أن سعد بن إبراهيم وقبيله أبا سلمة بن عبد الرحمن كانوا يرويان الحديث تارة مرسلاً وتارة متصلًا من حديث أبي هريرة وعائشة مما كان له أثره في رواية إبراهيم بن سعد وزكريا بن أبي زائدة وبالتالي كان له أثره في روایات أصحابهما. ولعل مسلماً لم يضعه في صحيحه إلا بعد دراسة ومقارنة اتضحت له منها أنه لا تأثير بهذا الاختلاف على الوصل وإنذ فلا مؤاخذة عليه في إخراجه في الصحيح بل على الدارقطني مؤاخذات:

- ١ - زعمه أن الإرسال هو المشهور.
- ٢ - من جهة عدم ذكره في التتبع لرواية الوصل على كثريهم فلم يشر إلا إشارة إلى

(١) سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق البغدادي ثقةولي قضاء واسط وغيرها من التاسعة مات سنة ٢٠١ خ س. تقرير ١/٢٨٦.

(٢) تقلمت ترجمته في الحديث الثلاثين.

(٣) روايته في خ ٣٦٨٩ ويحيى بن قزعة هو القرشي المكي المؤذن مقبول من العاشرة/خ. تقرير ٢/٣٥٦.

(٤) روايته في حم ٣٣٩ وفزارة بن عمرو قال الحافظ فيه نظر، تعجیل المنفعة ص ٢١٩.

روايتيين فقط يوهم القارئ برجحان الإرسال على الوصل وليس بالجيد لأنه خلاف الواقع.

٣ - ذكر في العلل أن مسلماً قد خرج الحديث على الوجهين عن أبي هريرة وعن عائشة وليس في صحيح مسلم إلا حديث عائشة فقط اللهم إلا أن يكون الدارقطني قد اطلع على نسخة فيها الحديثان المذكوران وفيه بعده.

العنق

المتن صحيح من الطريقين اللذين انتقدهما الدارقطني من صحيح مسلم.

[١] - من طريق ابن عجلان.

[٢] - من طريق ابن وهب عن إبراهيم بن سعد كلامهما عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة مرفوعاً.

ويؤكد صحته ما له من متابعتات وهي:

[١] - من طريق ابن أبي عتيق عن عائشة كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر.

[٢] - من طريق ابن الهاド.

[٣] - من طريق الحكم بن أسلم كليهما عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة مرفوعاً.

ويشهد له حديث أبي هريرة الذي فرغنا من بحثه قريباً وقد جاء متصلةً من سبع طرق أربع منها عن إبراهيم بن سعد عن أبيه سعد بن إبراهيم الزهرى وثلاث منها عن سعد بن إبراهيم الزهرى نفسه بإسناده إلى أبي هريرة متصلةً مرفوعاً. وكل ذلك تقدم ذكره والإشارة إلى مصادره.

الخلاصة

[١] - استدرك الدارقطني هذا الحديث سببه الاختلاف على سعد بن إبراهيم في إرساله ووصله تارة من حديث أبي هريرة وأخرى من حديث عائشة.

[٢] - والظاهر من كلامه في التبع ترجيح الإرسال على الوصل.

[٣] - والذي ظهر من خلال الدراسة أن كلاً من الوصل والإرسال أمر ثابت وذلك أن كلاً منهما ورد من طرق كثيرة فيها الثقات الإثبات ودونهم ومع هذا فإن من الواضح أن الوصل زيادة

من ثقات فيجب قبولها والأخذ بها وعلى هذا الأساس صححتنا الحديث عن عائشة الذي انتقده الدارقطني وأوردنا له المتابعات التي وجدناها واعتبرنا حديث أبي هريرة الوارد من طرق كثيرة عن إبراهيم بن سعد عن أبيه وعن سعد بن إبراهيم نفسه عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً اعتبرناه شاهداً لحديث عائشة.

وتبين للقارئ مما سبق أنه لا مؤاخذة على مسلم في إخراجه لحديث عائشة لأنه لعله أخرجه بعد دراسة وفحص واختبار وأن المؤاخذة على الدارقطني من حيث ادعاؤه في التتبع الشهرة للإرسال مع أن رواة الوصل أكثر فلم يشر إلا إلى روایتین من الروایات الموصولة وذلك أمر يدفع القارئ إلى اعتقاد رجحان الإرسال على الوصل والواقع خلاف ذلك.

الحديث الحادي والثمانون

باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم

[٨١] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث السدي، عن البهبي عن عائشة «خير الناس قرنى ثم الثاني ثم الثالث» والبهبي إنما روى عن عزوة عن عائشة والله أعلم.

الحديث في صحيح مسلم ^(٢) قال رحمه الله:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وشجاع بن مخلد ^(٣) (واللفظ لأبي بكر) قالا: حدثنا حسين (وهو ابن علي الجعفي) عن زائدة عن السدي ^(٤) عن عبد الله البهبي ^(٥) عن عائشة قالت: سأله رجل النبي ﷺ أي الناس خير؟ فقال: القرن الذي أنا فيه ثم الثاني ثم الثالث.

(١) التبع لـ ٢٣ و المصوره، ق ٣٥، المخطوطة، نووي ٨٩/١٦

(٢) ١٩٦٥/٤، حم ١٥٦.

(٣) شجاع بن مخلد الفلاس، أبو الفضل، البغري، تزيل بغداد، صدوق، وهو في حديث واحد رفعه وهو موقف ذكره بسببه العقيلي في الصفعاء من العاشرة مات سنة ٢٣٥ م دف. تقريب ٢٤٧/١

(٤) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي - بضم المهملة وتشديد الدال - أبو محمد الكوفي صدوق يهم ورمي بالشيع من الرابعة. مات سنة ١٢٧ م ٤. تقريب ٧٢/١.

(٥) عبد الله البهبي - بفتح الموحدة، وكسر الهاء وتشديد التحتانية - مولى مصعب بن الزبير، يقال: اسم أبيه يسار صدوق يخطيء من الثالثة بخ م ٤ تقريب ٤٦٣ / ١ وبقية رجال الإسناد تقدمت تراجهم.



- ١ - استدرك الدارقطني قائم على أساس أن عبد الله البهبي لم يسمع من عائشة وإنما حدث عنها - في نظره - بوساطة عروة. وقد سبقه إلى هذه الدعوى عبد الرحمن بن مهدي.
- ٢ - قال الحافظ ابن حجر: وقال أحمد في حديث زائدة عن السدي عن البهبي حدثني عائشة: كان عبد الرحمن بن مهدي قد سمعه من زائدة وكان يدع منه حدثني عائشة وينكره (يعني ينكر لفظه حدثني)^(١).
- ٣ - ولكن أحمد يرد على ابن مهدي رأيه. قال: والبهبي سمع عائشة ما أرى هذا شيئاً إنما يروي عن عروة^(٢).
- ٤ - وقال النووي: وهذا الإسناد مما استدركه الدارقطني فقال: «إنما روى البهبي عن عروة عن عائشة». وقال القاضي: وقد صححوا روايته عن عائشة وقد ذكر البخاري روايته عن عائشة^(٣).
- وإذن فسماع البهبي من عائشة أمر يتراجع ثبوته كما ذهب إلى ذلك البخاري فتقد الدارقطني على هذا في غير موضعه، ومع هذا فلا يمكننا القول بصحة الإسناد، ذلك أن البهبي والراوي عنه وهو إسماعيل السدي ليسا من يحتاج بحديه فالبهبي صدوق يخطيء وقال فيه ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه. لا يحتاج به وهو مضطرب الحديث والسدي صدوق بهم رُمي بالتشييع. فهما إذن لا يصلحان إلا للاعتبار ولهذا أخرج مسلم حديثهما في المتابعتات تمشياً مع منهجه الذي التزم في إخراج أحاديث بأسانيد من هذا النوع.

وكان الأولى بالدارقطني أن ينتقد مسلماً في إخراجه الحديث بهذا الإسناد وإن كنّا لا نقره إلا أن طريقة نقاده تلزمها ذلك. فقد انتقد عليه إخراج حديث أبي موسى

(١) ت ت ٩٠/٦.

(٢) ت ت ٩٠/٦.

(٣) نووي ١٦/٨٩، والأمر كما قال القاضي فقد قال البخاري في تاريخه الكبير ٥٦/٥ في ترجمة البهبي: «سمع ابن عمر وابن الزبير وعائشة».

في قصة اليمين «والله لا أحملكم» لأن في إسناده الصعق ومطراً الوراق وقال: إنهم ليسا بالقويين^(١) وانتقد عليه إخراج حديث جابر «مُهَل أهل العراق من ذات عرق» من طريق أبي الزبير وقال: «ولم يخرج البخاري لأبي الزبير شيئاً وبه بقي على مسلم من ترافق أبي الزبير حديث كثير. ومن حديث الأعمش عن أبي سفيان أيضاً»^(٢) وله انتقادات أخرى من هذا النوع.

المتن

المتن صحيح من غير هذا الطريق المتقد، لأن في إسناده روادين ممن لا يحتاج بمثليهما أهل الحديث وهما البهري والستي ولذا أخرج مسلم هذا الحديث في المتابعتات واعتمد على غيره من طريق جماعة من الصحابة رضي الله عنهم فآخرجه:

[١] - من حديث عبد الله بن مسعود من طرق إلى عبيدة عنه مرفوعاً^(٣).

[٢] - من حديث أبي هريرة مرفوعاً^(٤).

[٣] - من حديث عمran بن حصين من طرق إلى زهدم وقتادة عنه مرفوعاً ثم أخرجه من طريق السدي عن البهري عن عائشة^(٥).

الخلاصة

- [١] - بالنسبة للإسناد المتقد ليس الأمر كما يدعى الدارقطني من أن عبد الله البهري لم يسمع من عائشة بل الراجح ثبوت سماعه كما قال الإمام البخاري. ولعل الدارقطني أخذ يقول ابن مهدي من أن البهري لم يسمع من عائشة ولكن البخاري مثبت فيقدم قوله.
- [٢] - في الإسناد ما يقتضي أن يهتم به الدارقطني أكثر على الطريقة التي سلكها في انتقاده في كثير من الموضع - وإن كان لا يوافق عليها - وهو أن البهري والستي ليسا بالقويين فكان ينبغي أن يلفت النظر إليهما كعادته.

(١) انظر: الحديث السادس والخمسين وما يتعلق به.

(٢) انظر: الحديث الثاني والأربعين وما يتعلق به.

(٣) م ١٩٦٢/٤، خ فضائل رقم ٣٦٥١، رقاق ٦٤٢٩، أيمان ٦٦٥٨، ت ٣٨١/٩، ج ٢/٧٩١، منحة ١٩٩/٢.

(٤) م ١٩٦٣/٤، ١٩٦٤، خ رقاق ٦٤٢٨، فضائل ٣٦٥٠، ٣٦٥١، ت ٦/٣٧٠، ٦٦/٧، منحة ١٩٨/٢.

(٥) م ٤/١٩٦٤، ١٩٦٥، منحة ٢/١٩٩.

[٣] - لا عتب على مسلم في إخراج الحديث بهذا الإسناد لأنه في المتابعات وقد بين أنه يأتي بهذا اللون من الأسانيد في كتابه.

[٤] - أما بالنسبة للمنزل فهو صحيح جداً عن عدد من الصحابة ذكرنا أحاديثهم وأشارنا إلى مصادرها فيما سبق قريباً.

الحديث الثاني والثمانون

باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر

[٨٢] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث ابن وهب وجرير بن حازم عن حرملة بن عمران. وقد اختلفا فقال ابن وهب عن ابن شمسة عن أبي ذر، أن النبي ﷺ قال: إنكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة ورحماً. وقال جرير عن حرملة عن ابن شمسة عن أبي بصرة عن أبي ذر، أن النبي ﷺ زاد في إسناده أبا بصرة.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب أخبرني حرملة. ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي^(٣) حدثنا ابن وهب حدثني حرملة (وهو ابن عمران التجبي) عن عبد الرحمن بن شمسة المهرى^(٤) قال: سمعت أبا ذر يقول: قال رسول الله ﷺ: إنكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيراً، فإن لهم ذمة ورحماً. فإذا رأيتم رجلين يقتلان في موضع لبنة فاخرج منها. قال: فمر بربعة عبد الرحمن ابني شرحبيل بن حسنة يتنازعان في موضع لبنة فخرج منها.

ثم أخرجه مسلم من طريق وهب بن جرير^(٥) حدثنا أبي^(٦) سمعت حرملة المصري

(١) التسع لـ ٢ المصورة، ق ١٥ ، المخطوطة.

(٢) ٤/١٩٧٠، حم ٥/١٧٤، الإحسان لـ ٨ و ٢٣٧، وفي المطبوع ١٥/٦٨.

(٣) هارون بن سعيد الأيلي، ثقة، فاضل من العاشرة مات سنة ٢٥٣/١٤٣٢ م دس ت تقريب ٢/٣١٢.

(٤) عبد الرحمن بن شمسة - بكسر المعجمة وتحقيق الميم - المهرى يفتح الميم وسكون الهاء ثقة من الثالثة مات سنة ١٠١ أو بعدها م ٤ ، تقريب ٤٨٤.

(٥) وهب بن جرير بن حازم أبو عبد الله، الأزدي، البصري ثقة من التاسعة مات سنة ٢٠٦/١٤٢٣.

(٦) هو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله، أبو النضر البصري والد وهب، ثقة لكن في حديثه عن قتادة =

يحدث عن عبد الرحمن بن شماسة عن أبي بصرة عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ:
إنكم ستفتون مصر وهي أرض يسمى فيها القيراط^(١) .. الحديث.

الاستناد

سبب استدراك الدارقطني هذا - في نظره - هو اختلاف ابن وهب وجرير بن حازم على حرملة بن يحيى حيث يقول ابن وهب: عن حرملة عن عبد الرحمن بن شماسة سمعت أبو ذر يقول: ففي إسناده تصريح عبد الرحمن بن شماسة بسماعه من أبي ذر مباشرة. ويقول جرير بن حازم: عن حرملة عن عبد الرحمن بن شماسة عن أبي بصرة عن أبي ذر قال: فزاد في الإسناد أبو بصرة واسطة بين ابن شماسة وأبي ذر . ولكن الدارقطني لم يصرح برأيه فلا ندرى أى زاده أبي بصرة خطأ في إسناد جرير فيعدها من المزيد في متصل الأسانيد أم يرى نفسه خطأ في إسناد ابن وهب فيعده من الإرسال الخفي . والذي يغلب على الظن أن رأيه هو الأخير إذ أن هناك اختلافاً في سماع عبد الرحمن بن شماسة من أبي ذر .

فمن العلماء من ينفي سمعه من أبي ذر.

أولاً:

قال ابن يونس في مقدمة تاريخ مصر: أهل النقل ينكرون أن يكون ابن شماسة سمع من أبي ذر^(٢) . فلعل الدارقطني يميل إلى هذا الرأي.

١-

وقد ضرب العلائي هذا الحديث مثلاً لما يحتمل الاتصال والإرسال بدون ترجيح أحدهما على الآخر. وذكر الاختلاف بين ابن وهب وجرير بن حازم . ولكنه قال أخيراً: ولعل الأظهر هنا ترجح الإرسال لأن ابن شماسة إنما لقى من الصحابة من مات بعد أبي ذر بزمن طويل ، كعمرو بن العاص وزيد بن ثابت وغيرهما^(٣) .

٢-

ثانياً: ويقابل هؤلاء من يثبت سمعه.

ضعف وجه أوهام إذا حدث من حفظه وهو من السادسة. مات سنة ١٧٠ بعدما اخالط لكن لم يحدث في حال اختلاطه. تقريب ١٢٧/١.

(١) م ١٩٧٠/٤، حم ١٧٤/٥.

(٢) ت ت ٦/١٩٥.

(٣) جامع التحصيل ٢٦٩/١.

١ - قال ابن أبي حاتم في ترجمة عبد الرحمن بن شمسة: «روى عن أبي ذر قال: سمعت منه»^(١)

٢ - وعده المزي في الرواية عن أبي ذر ولم يذكر اختلافاً في سمعاه^(٢).

٣ - وعده الحافظ ابن حجر فيمن سمع من أبي ذر^(٣). وذكر قول ابن يونس السابق^(٤) وترجم البخاري لعبد الرحمن بن شمسة ولم يتعرض لروايته عن أبي ذر بتفني ولا إثبات.

وقد بحثت كثيراً عن تاريخ ابن يونس لأجل أن أعرف من هم العلماء الذين نفوا سمع ابن شمسة من أبي ذر، فلم أجده.

والظاهر في نظري ثبوت سمعاه من أبي ذر فإنه قد صرخ بالسمع منه كما ترى في هذه الرواية نفسها من صحيح مسلم وهذا التصريح بالسمع موجود في كل نسخ صحيح مسلم التي تناولتها يدي ويؤيد هذا وجود التصريح بالسمع في مسند الإمام أحمد ولعل عبد الرحمن سمع الحديث أولاً من أبي بصرة ثم سمعه من أبي ذر فرواه على الوجهين.

الخلاصة

[١] - بالنسبة للإسناد لم بين الدارقطني رأيه هل الصواب حذف أبي بصرة من الإسناد أو ذكره أو أن كلا الوجهين صحيح؟ ويعجب على الظن كما أشرنا سابقاً أنه يرجح زيادة أبي بصرة وأن حذفه من خفي المراسيل وذلك أن العلماء قد اختلفوا في سمع ابن شمسة من أبي ذر بغضهم ينفي سمعاه كما نقل ذلك ابن يونس وبعضهم يثبته والمثبت مقدم على النافي. ويؤيد رأيهما تصريح ابن شمسة بسماعه من أبي ذر.

[٢] - أما المتن فصحيح على كل حال سواء أرجحنا الزيادة أم الحذف أم قلنا باحتمال سمع ابن شمسة من أبي ذر مباشرة وبواسطة أبي بصرة.

[٣] - ولا مؤاخذة على مسلم في إخراج هذا الحديث من هذين الوجهين لأنه - والله أعلم - كان يقول باحتمال صحة سمع ابن شمسة من أبي بصرة ثم من أبي ذر مباشرة، فالحديث على كلا الوجهين صحيح.

(١) الجرح والتعديل ٥/٤٤٣.

(٢) تهذيب الكمال ٤/٧٩٦.

(٣) ت ت ٦/١٩٥، الإصابة ٤/٦٥.

(٤) ت ت ٦/١٩٥.

[٥٥]. من كتاب البر والصلة

الحديث الثالث والثمانون

باب النهي عن الشحنة والتهاجر

[٨٣] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تعرض الأعمال كلاثين وخميس» أخرجه عن مالك وابن عيينة مرفوعاً. قال: وهذا لم يرفعه عن مالك غير ابن وهب وأصحاب الموطأ وغيرهم يقونه. وقال الحميدي عنه^(٢) رفعه مرة ووقفه سعيد بن منصور وإسحاق بن أبي إسرائيل وغيرهما.

الحديث في صحيح مسلم^(٣) قال رحمه الله:

حدثنا أبو الطاهر وعمرو بن سواد^(٤) قال: أخبرنا ابن وهب أخبرنا مالك بن أنس عن مسلم بن أبي مريم^(٥) عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين: يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن. إلا عبداً بيته وبين أخيه شحنة فيقال: أترکوا أو اركوا هذين حتى يفينا».

حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح سمع أبا هريرة، رفعه مرة قال: تعرض الأعمال... الحديث بمعناه.

(١) التبع لـ ٧ و ٢ المصورة، ق ١١، المخطوطة، وانظر العلل ٣/١٤٠ - ١٤٠ وفي المطبوع ١٠/٨٧ - ٨٩.

(٢) كذا في التبع والسقط فيه واضح والضمير عائد إلى ابن عيينة بيته قول الدارقطني في العلل واختلف عن ابن عيينة فرواه الحميدي عن ابن عيينة عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه رفعه.

(٣) ١٩٨٨/٤.

(٤) عمرو بن سواد، بشد الواو، ابن الأسود بن عمرو العامري أبو محمد البصري ثقة من الحادية عشرة، مات ستة خمس وأربعين ومائتين / م دس ق تقريب ٢/٧٢.

(٥) مسلم بن أبي مريم، يسار المدنى، مولى الأنصار، ثقة، من الرابعة / خ م دس تقريب ٢/٢٤٧ . وبقية رجال الإسناد تقدمت تراجمهم.

- (أ) سبب استدراك الدارقطني هذا الحديث هو اختلاف أصحاب مالك وابن عبيدة عليهما في رفع الحديث ووقفه على أبي هريرة رضي الله عنه والإمام مسلم قد روى عن مالك وابن عبيدة الرواية المرفوعة وهي مرجوحة في نظر الدارقطني كما صرخ بذلك.
- (ب) في كتابه العلل^(١) حيث سُئل عن هذا الحديث فقال: «يرويه ابن أبي صالح ومسلم بن أبي مريم والحكم بن عبيدة والمسيب بن رافع.
- ١ - أما سهيل فلم يختلف عليه.
- ٢ - وأما مسلم بن أبي مريم فاختلف عنه - فرواه مالك بن أنس واختلف عن مالك - فرفعه ابن وهب عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وخالفه القعنبي ويحيى بن يحيى وعبد الرحمن بن القاسم فرووه عن مالك عن مسلم بن أبي مريم موقوفاً على أبي هريرة.
- ٣ - واختلف عن ابن عبيدة فرواه الحميدي عن ابن عبيدة عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه رفعه مرة وقال غيره عن ابن عبيدة موقفاً. فرفعه أبو بكر بن عبد الله بن أبي سيرة^(٢) عن مسلم بن أبي مريم.
- ٤ - واختلف عن الحكم بن عبيدة فرواه أبو مريم عبد الغفار بن القاسم عن الحكم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً^(٣). ورواه شعبة واختلف عنه فرواه يحيى بن

(١) لـ ١٤٠، وفي المطبوع ١٠/٨٧ - ٨٩.

(٢) عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة المُتّقى أبو عبد الله البصري، الفقيه، صاحب مالك ثقة من كبار العاشرة. مات سنة ١٩١/٦٥١ م. تقييّب ٤٩٥/١.


(٣) أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سيرة القرشي العامري . . . رممه بالوضع وقال مصعب الزبيري كان عالماً من السابعة مات سنة ١٦٢/٩٣٧. تقييّب ٢/٣٩٧.

(٤) عبد الغفار بن القاسم الأنصاري أبو مريم، الكوفي قال أبو داود كان يضع الحديث وقال أحمد: كان يحدّث بيلايا في عثمان وعائشة حديثه بواطيل وقال النسائي: متزوك، تعجّيل المتفعة ص ١٧٥ وفيه شيء من الأخذ والرد.

- السكن^(١) عن شعبة عن الحكم عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد عن النبي ﷺ، وخالفه غندر ومعاذ^(٢) وعمرو بن مرزوق^(٣) فرووه عن شعبة عن الحكم عن أبي صالح عن أبي هريرة أو أبي سعيد موقوفاً.
- 5 - ورواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو أبي سعيد موقوفاً ورواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن كعب قوله، غير مرفوع.
- 6 - ورواه المسيب بن رافع^(٤) عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً ومن وفته أثبت من من أسند لها.
- 7 - وذكر ابن عبد البر في التقصي^(٥) الاختلاف على مالك فقال: هكذا روى هذا الحديث يحيى بن يحيى موقوفاً على أبي هريرة وتابعه عليه عامدة رواة الموطأ وجمهورهم على ذلك. ورواه ابن وهب عن مالك مرفوعاً إلى النبي ﷺ. ثم ذكر ابن عبد البر حدثنا بعده موقوفاً في الموطأ ثم قال: «وهذا الحديث والذي قبله لا يدرك مثله بالرأي وإنما هو توقيف والقول قول من رفعه». قال مالك: كان مسلم رجلاً صالحاً وكان يتهيب أن يرفع الأحاديث. وهكذا يؤكذ ابن عبد البر أن عامدة رواة الموطأ وجمهورهم يروون الحديث عن مالك موقوفاً مخالفين بذلك روایة ابن وهب عن مالك المرفوعة ولكن ابن عبد البر يرجع الرفع بناءً على أمرتين:
- ١ - إن مثل هذا الحديث لا يدرك بالرأي وإنما هو توقيف.
- ٢ - إن السبب في روايته موقوفاً هو تهيب مسلم بن أبي مريم رفع الأحاديث.
- وهذا السبب ينافي ما ذكره ابن عبد البر ترجيح الرفع، الأول منها قريب ومعقول.
-
- (١) يحيى بن السكن عن شعبة، ليس بالقوي، وضعفه صالح جزرة، ميزان ٤/٣٨٠.
- (٢) معاذ بن نصر بن حسان العبراني، أبو المثنى القاضي، ثقة متقن من كبار التاسعة مات سنة ١٩٦، تقرير ٢/٢٥٧.
- (٣) عمرو بن مرزوق الباهلي، أبو عثمان البصري، ثقة له أوهام من صغار التاسعة مات سنة ٢٢٤، تقرير ٢/٧٨.
- (٤) المسيب بن رافع الأسدي، الكاهلي، أبو العلاء الكوفي، الأعمى، ثقة من الرابعة مات سنة ١٠٥، تقرير ٢/٢٥٠.
- (٥) انظر رقم ٣٣٥، الزرقاني ٤/٢٢٦.

وأما الثاني فيرده مجيء الحديث من ثلات طرق عن أبي صالح موقوفاً. من طريق الأعمش والحكم بن عبيدة والمسيب بن رافع كلهم يرويه عن أبي صالح موقوفاً. ثم إن كلام ابن عبد البر قاصر على الاختلاف على مالك وحده أما الدارقطني فإنه يصور الاختلاف على أبي صالح وأصحابه في دائرة واسعة كما مر بك.

ويمكن توضيح هذا الاختلاف في الجدول الآتي :



(١) حدیثہ فی م ٤/ ١٩٨٧، ط ٢/ ٩٠٨، ٥٧٧، ت ٣/ ٤٥٠، حم ٢/ ٣٢٩.

ومن هذا العرض يتضح أن الوقف هو الراجح إن كان الواقع كما صوره الدارقطني وذلك أن رواة الوقف كما صوره أكثر وأقوى في كل موضع الاختلاف بدءاً من أبي صالح إلى النهاية إلا على سفيان ومع ذلك فصيغة الرفع عنه تواحي بأن سفيان كان دائماً يرويه موقفاً إلا مرة واحدة فإنه رفع الحديث فيها ولا يعرف تاريخ هذه المرة بل في رواة الرفع المتهם بالوضع والضعف إلا ابن وهب وإلا الحمدي مع ضعف صيغة الرفع عنه أعني قوله رفعه مرة.

هذا ومما ينبغي أن يذكر هنا أنني لم أجده من الروايات الموقوفة إلا رواية واحدة في الموطأ هي: عن مالك عن سلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه قال تعرض أعمال الناس كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبداً كانت بينه وبين أخيه شحنة. فيقال اتركوا هذين حتى يفيئا أو اركوا هذين حتى يفيئا^(١). هذا ما يتعلق بالإسناد.

المتن

أما المتن إن كان واقعه كما قال الدارقطني فالراجح فيه الوقف من طريق أبي صالح عن أبي هريرة ومع هذا فإنه - كما قال ابن عبد البر - مما لا يدرك بالرأي إنما هو توقف وما قررناه إنما هو بالنظر للإسناد فقط، ووجدت له متابعة وعدة شواهد لمعنىه في الجملة.

المتابعة

قال الإمام أحمد^(٢) ثنا يونس بن محمد^(٣) قال حدثني الخزرج (يعني ابن عثمان السعدي)^(٤) عن أبي أيوب^(٥) (يعني مولى عثمان) عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: «إن أعمالبني آدم تعرض كل خميس ليلة الجمعة فلا يقبل عمل قاطع».

(١) ط ٩٠٩/٢.

(٢) المستند ٤٨٤/٢.

(٣) يونس بن محمد بن سليم البغدادي، أبو محمد المؤدب، ثقة ثبت من صغار التاسعة مات سنة ٢٠٧/ع. تقرير ٣٨٦/٢.

(٤) الخزرج - بفتح أوله وسكون الزاي وفتح الراء بعدها جيم - ابن عثمان السعدي أبو الخطاب البصري قال ابن معين: صالح من السادسة/بغ تقرير ٢٢٣/١.

(٥) أبو أيوب: عبد الله بن أبي سليمان، الأموي مولاهم ويقال: اسمه سليمان صدوق من الرابعة/بغ د. تقرير ٤٢١/١.

أما الشواهد

[١] - فمن حديث أسماء بن زيد قال الإمام أحمد: ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا ثابت بن قيس أبو الغصن^(١) حدثني أبو سعيد المقبري حدثني أسماء بن زيد قال: ... فقلت يا رسول الله: إنك تصوم حتى لا تكاد تفطر وتفطر حتى لا تكاد أن تصوم إلا يومين إن دخلا في صيامك وإلا صمتها قال: «أي يومين؟» قال: قلت: «يوم الاثنين ويوم الخميس». قال: «اذانك يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين وأحب أن يعرض عمل وأنا صائم»^(٢) ..

[٢] - من حديث جابر رضي الله عنه قال أن رسول الله ﷺ قال: «تعرض الأعمال يوم الاثنين ويوم الخميس فمن مستغفر فيغفر له ومن تائب فيتاب عليه ويرد أهل الضغائن بضغائتهم حتى يتوبوا». رواه الطبراني في الأوسط ورجاه ثقات^(٣).

[٤] - من حديث أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: «ما من يوم اثنين ولا خميس إلا ترفع فيها الأعمال إلا المتهاجرين» رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن عبد العزيز الليثي وثقة ابن حبان وضعفه غيره^(٤) وهناك أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما^(٥) في تحريم التهاجر فوق ثلاث تشهد للحديث في الجملة.

الخلاصة

[٤] - الحديث من طريق أبي صالح الراจح وفقه على أبي هريرة بالنظر إلى إسناده لأن أغلب الرواية وأوثقهم رواه عن أبي صالح ثم عن أصحابه موقوفاً. فهم أثبتت من إسناده كما قال الدارقطني في العلل. وأغلب رواة الرفع ضعفاء ومتكلّم بهم ومع القول برجحان الوقف فإننا نقول إن له حكم الرفع لأنه لا يقال إلا بتوقيف كما قال ابن عبد البر ويعضده ما جاء من متابعة له وشواهد تقدم ذكرها والإشارة إلى مصادرها.

(١) ثابت بن قيس الغفاري مولاهم أبو الغصن، المدني صدوق يهم من الخامسة مات سنة ١٦٨/٥ دس تقرير ١١٧.

(٢) حم ٢٠١/٥، وهو أيضاً في حم ٢٠٠/٥، ٢٠٥، ٢٠٨، عن مولى أسماء عن أسماء مرفوعاً.

(٣) الترغيب والترهيب ٥/١٢٣.

(٤) مجمع الزوائد ٨/٦٧.

(٥) انظر أدب رقم ٦٠٦٥، ٦٠٧٣، ٦٠٧٦، ٦٠٧٧، ١٩٨٣/٤، ١٩٨٤، م.

[٦٦] - عن كتاب الزهر والدراء والتوبية والاستغفار الحاديـث الـرابـع والـثـمانـون

باب التـعـوذ مـن شـر مـا عـمـل وـمـن شـر مـا لـم يـعـمل

[٨٤] - قال الدارقطني ^(١) رحمـه اللهـ:

وأخرج أيضاً (يعني مسلماً) عن عبد الله بن هاشم عن وكيع عن الأوزاعي عن عبدة عن هلال عن فروة عن عائشة عن النبي ﷺ: «أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل».

قال أبو الحسن: هذا حديث مسلم لم يسنه غير وكيع وخالفه ابن أبي العشرين ^(٢) والوليد بن مسلم ^(٣) والوليد بن مزيد ^(٤) وأبو المغيرة وغيرهم لم يذكروا فيه فروة فقالوا: عن هلال سئلت عائشة رواه جماعة عن مسلم عن وكيع. وحدثنا ابن مالك عن عبد الله بن أحمد عن أبيه عن وكيع مثله.

الـحـدـيـث فـي صـحـيـح مـسـلـم ^(٥) قال رـحـمـه اللهـ:

وـحدـثـنـي عـبد اللهـ بنـ هـاشـم ^(٦) حـدـثـنـا وـكـيـعـ عنـ الأـوزـاعـي ^(٧) عنـ عـبـدـةـ بنـ أـبـيـ لـبـاـبـةـ ^(٨)

(١) التـبـيـع لـ ٢٣ وـ ١ المـصـورـة، قـ ٣٥، المـخـطـوـطـةـ.

(٢) هو عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، الدمشقي أبو سعيد كاتب الأوزاعي ولم يرو عن غيره، صدوق ربما أخطأ قال أبو حاتم كان كاتب ديوان ولم يكن صاحب حديث/ خـ بـ تـ قـ. تـقـرـيـبـ ٤٦٧/١.

(٣) الـولـيدـ بنـ مـسـلـمـ، الـقـرـشـيـ، مـوـلاـهـ، أـبـوـ الـعـبـاسـ الـدـمـشـقـيـ، ثـقـةـ لـكـهـ كـثـيرـ التـدـلـيـسـ وـالتـسـوـيـةـ مـنـ الثـامـنـةـ. مـاتـ آخـرـسـتـةـ أـرـبـعـ أوـ أـوـلـ سـنـةـ خـمـسـ وـتـسـعـينـ (يعـنيـ وـمـائـةـ)/ـعـ. تـقـرـيـبـ ٣٣٦/٢.

(٤) الـولـيدـ بنـ مـزـيدـ الـعـنـريـ أـبـوـ الـعـبـاسـ الـبـيـرـوـتـيـ، ثـقـةـ، ثـبـتـ قـالـ النـسـائـيـ كـانـ لـاـ يـخـطـئـ وـلـاـ يـدـلـيـسـ مـنـ الثـامـنـةـ مـاتـ سـنـةـ ١٨٣ـ /ـتـ سـقـرـيـبـ ٣٣٥ـ /ـ٢ـ.

(٥) ٢٠٨٦، حـمـ ١٣٩ـ عنـ شـرـيكـ عنـ أـبـيـ إـسـحـاقـ عنـ فـرـوـةـ بـهـ.

(٦) عبد الله بن هاشم بن حيان - بـحـثـانـيـ - العـبـديـ، أـبـوـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الطـوـسـيـ سـكـنـ نـيـساـبـورـ، ثـقـةـ صـاحـبـ حـدـيـثـ مـنـ صـغـارـ الـعـاـشـرـةـ، مـاتـ سـنـةـ بـضـعـ وـخـمـسـينـ وـمـائـيـنـ/ـمـ. تـقـرـيـبـ ٤٥٧ـ /ـ١ـ.

(٧) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو، الفقيه ثقة جليل القدر من السجابة مات سنة ١٥٧ـ /ـعـ. تـقـرـيـبـ ٤٩٣ـ /ـ١ـ.

(٨) عبدة بن أبي لبابة، الأسدى، مولاهم، ويقال: مولى قريش أبو القاسم الباز، الكوفى، نزيل دمشق، ثقة من الرابعة/ خـ مـلـتـ سـقـ. تـقـرـيـبـ ٥٣٠ـ /ـ١ـ.

عن هلال بن يساف^(١) عن فروة بن نوفل^(٢) عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه: «اللهم.. إني أعوذ بك من شر ما عملت وشر ما لم أعمل».

الإسناد

(أ) يرى الدارقطني أن وكيعاً قد وهم على الأوزاعي بذكر فروة في هذا الإسناد بين هلال بن يساف وعائشة. ويرى أن الصواب عن الأوزاعي إنما هو عن هلال بن يساف عن عائشة ودليله على ذلك أن أصحاب الأوزاعي رووا هذا الحديث عنه بهذا الإسناد فيقولون: عن هلال عن عائشة لا يذكرون فروة بينهما.

رأي الدارقطني في العلل

وقد سئل الدارقطني عن هذا الحديث فأجاب في كتابه العلل^(٣) بقوله: يرويه هلال بن يساف عن فروة بن نوفل. حدث به عنه:

١ - منصور ٢ - وحسين بن عبد الرحمن ٣ - والأعمش فاتفقوا عنه . . .

ورواه عبدة بن أبي لبابة عن هلال بن يساف واختلف عنه فرواه وكيع عن الأوزاعي عن عبدة عن هلال عن فروة عن نوفل عن عائشة. وخالفه الوليد بن مسلم والغرياني فروياه عن الأوزاعي عن عبدة عن هلال عن عائشة وقولهما عن الأوزاعي أصح من قول وكيع عنه. والصواب قول منصور وحسين والأعمش عن هلال وهنا يزيد الدارقطني أمرين:

١ - التصريح برجحان جانب من خالف وكيعاً بعدم ذكر فروة.

٢ - التصريح بصحة الحديث من طريق منصور والأعمش وحسين عن هلال عن فروة عن عائشة. ومع تصريحة بصحة الحديث من طريق هؤلاء فإنه يرى أن ذكر فروة في هذا الإسناد من طريق الأوزاعي خطأ. والظاهر أنه على صواب فيما قال لأمررين:

(١) هلال بن يساف الأشجعي، مولاهم، الكوفي ثقة من الثالثة/ خت م ٤ تقريب ٣٢٥ / ٢.

(٢) فروة بن نوفل، الأشجعي مختلف في صحبته، والصواب أن الصحبة لأبيه وهو من الثالثة قتل في خلافة معاوية/ م دس ق تقريب ١٠٩ / ٢.

(٣) العلل ٥ / ١٦٢.

- ١ - أن الذين خالفوا وكيعاً يمتازون بالكثرة وجلهم ثقات.
- ٢ - أن أغلبهم من بلد الأوزاعي (ترجيع بالمواطنة) وهذا الأمران من المرجحات المعتبرة لدى المحدثين.
- هذا وقد وجدت بعض الروايات التي خالف أصحاب الأوزاعي فيها وكيعاً فمن المناسب إيراده.
- ١ - أخبرنا يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب قال: أخبرني موسى بن شيبة^(١) عن الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة أن ابن يساف حدثه أنه سأله عائشة زوج النبي ﷺ ما كان أكثر ما يدعوه به رسول الله ﷺ قبل موته؟ قالت: كان أكثر ما يدعوه به اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل^(٢).
- ٢ - أخبرني عمران بن بكار^(٣) قال: حدثني المغيرة^(٤) قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني عبدة قال: حدثني ابن يساف قال: سئلت عائشة.. الحديث.

المتن

أما المتن ف صحيح من غير طريق وكيع كما هو الواقع وكما صر الدارقطني نفسه بذلك . وقد رواه الإمام مسلم من طرق قبل أن يخرج طريق وكيع فرواه:

[١] - من طريق مصهور^(٥) .

[٢] - من طريق عبد الله ثم من طريق شعبة عن حصين^(٦) كليهما عن هلال عن فروة قال: سئلت عائشة عما كان يدعوه به رسول الله ﷺ قالت: كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك» .. الحديث.

(١) موسى بن شيبة الحضرمي، المصري، مقبول من التاسعة/ مدس تقريب ٢٨٤ / ٢
ن ٢٤٧ / ٨

(٢) عمرا بن بكار الحمصي المؤذن ثقة من الحادية عشرة مات سنة ٢٧١ .

(٣) أبو المغيرة: عبد القدس بن الحجاج الحمصي، ثقة من التاسعة، مات سنة ٢١٢ / ع .

(٤) م ٤ / ٤ ، ٢٠٨٥ ، ن ٣ / ٤٧ ، ٢٤٨ / ٨ ، ٣٥٥ / ١ ، د ٢٧٨ / ٦ ، ح ٣١ / ٦ ، ١٢٨٢ / ٢ ، الإحسان ٢ / ل ١٧٠ و ٢ . وفي المطبوع ٣٠٥ / ٣ .

(٥) م ٤ / ٤ ، ٢٠٨٥ ، ن ٨ / ٢٤٨ ، ج ٢ / ١٢٨٢ ، ح ٦ / ٣١ ، ١٠٠ ، الإحسان ٢ / ل ١٧٠ و ٢ . وفي المطبوع ٣٠٦ / ٣ .

الخلاصة

[١]- الظاهر أن وكيعاً وهم على الأوزاعي بذكر فروة في إسناد هذا الحديث كما ذهب إلى ذلك الدارقطني .

[٢]- والدليل على هذه المخالفة أن أصحاب الأوزاعي رروا الحديث عنه فلم يذكر أحد منهم فروة مع كثريتهم وكونهم من بلد الأوزاعي ويغلب على الظن أن هذه العلة في إسناد وكيع قد خفبت على الإمام مسلم فأوردده على أساس أنه صحيح في نظره سالم من العلة والشذوذ . ويجوز أنه اطلع على اختلاف أصحاب الأوزاعي ومخالفة الأكثري لوكيع ولكنه ذهب إلى رجحان روایة وكيع لأن ذكر فروة زيادة فرأى وجوب قبولها والراجح ما ذهب إليه الدارقطني وأن ذكر فروة من باب وصل المقطع والله أعلم .

الحديث الخامس والثمانون

باب دعاء الكرب

[٨٥] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله :

وأخرج مسلم حديث حماد بن سلمة عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن أبي العالية عن ابن عباس «كان يدعوا عند الكرب» وقد خالفه مهدي بن ميمون عن يوسف فأرسله .

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله :

وحدثني محمد بن حاتم^(٣) حدثنا بهز^(٤) حدثنا حماد بن سلمة أخبرني يوسف بن عبد الله بن الحارث^(٥) عن أبي العالية عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان إذا حزبه أمر قال :

(١) التبع لـ ٢٠ و ٢٠ المصورة، في ٣١، المخطوطة.

(٢) ٢٠٩٣/٤.

(٣) محمد بن حاتم بن ميمون البغدادي السمين، صدوق ربما وهم وكان فاضلاً. من العاشرة، مات سنة ٢٣٥ أو ٢٣٦ م. تقرير ١٥٢/٢ قال النهي: ونفع ابن حبان والدارقطني. وقال الفلاس:

ليس بشيء، وقال يحيى وابن المديني: هو كتاب ميزان ٥٠٣/٣ وانتظرت ١٠٢/٩.

(٤) بهز بن أسد العمسي أبو الأسود، البصري، ثقة، ثبت من التاسعة مات بعد المائتين وقيل قبلها/ع. تقرير ١٠٩/١.

(٥) يوسف بن عبد الله بن الحارث الأنصاري، مولاهم، أبو الوليد، البصري ثقة، من الخامسة/ م ت س في تقرير ٣٨١/٢.

فذكر بمثل حديث معاذ عن أبيه. وزاد معن «لا إله إلا الله رب العرش الكريم». ولفظ حديث معاذ الذي أحال عليه مسلم لا إله إلا الله العظيم الحليم؛ لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض ورب العرش الكريم.

الإسناد

خلاصة كلام الدارقطني على إسناد هذا الحديث أن حماد بن سلمة ومهدى بن ميمون قد اختلفا على يوسف بن عبد الله فحمداد يروي الحديث عنه متصلًا ومهدى ابن ميمون يرويه عنه مرسلاً. وكأن الدارقطني يزدحج الإرسال على الوصل ومن أجل الوصول إلى الحكم الصحيح في حدود ما يظهر لنا نورد رواية مهدى بن ميمون بإسنادها ثم نترجم لرجال إسنادها لنعرف مكانتهم. وعلى هدى تراجمهم والمقارنة بينهم وبين رجال رواية حماد نصل إلى الحكم السليم إن شاء الله.

قال محمد بن حاتم بن نعيم^(١) عن جبان^(٢) عن ابن المبارك عن مهدى^(٣) بن ميمون عن يوسف بن عبد الله بن الحارث قال: قال لي أبو العالية ألا أعلمك دعاء أبئت أن النبي ﷺ قال: فذكره ولم يستد^(٤).

ولم أجده متابعة لأى من الجانين المختلفين على شيخهما حماد بن سلمة ومهدى بن ميمون والظاهر أنه لا يوجد شيء ويستأنس بذلك بأن الدارقطني لم يذكر مخالفًا لحماد غير مهدى بن ميمون.

وعلى كل حال فالترجيح ممكن فبشيء من التأمل في تراجم رجال الإسنادين المختلفين يظهر لنا رجحان الإرسال على الوصل. فإسناد الإرسال لا مطعن في رجاله. بينما نجد مأخذين في إسناد الوصل وهما:

(١) محمد بن حاتم بن نعيم، المرزوقي، ثقة، من الثانية عشرة/نس تقريب ١٥٢/٢.

(٢) جبان بن موسى بن سوار السلمي، أبو محمد المرزوقي، ثقة من العاشرة. مات سنة ٢٣٣/٢ تقريب ١٤٧/١.

(٣) مهدى بن ميمون، الأزدي، المعولى - بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو - أبو يحيى البصري، ثقة من ضغار السادسة. مات سنة ١٧٢/٤. تقريب ٢٧٩/٢.

(٤) الأطراف ٤/٣٨٥ وعزاه للبيوم والليلة للنسائي، وهو فيه (صل ٤١٤ - ٤١٥) ط مكتبة المعارف.

أولاً: أن حماد بن سلمة رغم أنه أثبت الناس في ثابت إلا أنه قد تغير بأخره ولذا تحاشاه البخاري ولم يخرج له شيئاً وقيل خرج له حديثاً واحداً ولم يخرج له مسلم في الأصول إلا عن ثابت وخرج له عن غيره في المتابعات والشواهد^(١). بينما مقابله مهدي بن ميمون لا كلام فيه.

ثانياً: أن محمد بن حاتم بن ميمون شيخ مسلم في الإسناد المتقد أحسن أحواله أنه صدوق ربما وهم إذا تجاهلنا قول يحيى بن معن وعلي بن المديني أنه كذاب فنظراً لهذين الأمرين لا ينبغي التردد في ترجيح الإرسال على الوصل عن يوسف بن عبد الله. ومع موافقة الدارقطني على هذه النتيجة في الجملة إلا أنها نرى مخرجاً لمسلم من المؤاخذة فإنه أخرجه في المتابعات وقد ذكر في مقدمته أن يخرج من روایات الطبقۃ الثانية وقد علمنا أن قصده بهذا أن يشد بها روایات الطبقۃ الأولى أو يرفع عنها التفرد.

المتن

المتن صحيح من غير الطريق المتقد وقد خرجه مسلم نفسه وغيره من عدة طرق عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس مرفوعاً.

[١] - من طريق هشام الدستوائي^(٢).

[٢] - من طريق سعيد بن أبي عروبة^(٣).

[٣] - وأخرجه أحمد من طريق أبان بن يزيد^(٤) كلهم عن قتادة بأسناده: لا إله إلا الله العظيم الحليم... الحديث.

الخلاصة

بالنسبة للإسناد المتقد الراجح أنه معل بالإرسال وتوجيه رجحان الإرسال وتعليق الإسناد المتصل به بما يأتي:

(١) ميزان ٥٩٥ / ١ نقلأً عن الحاكم في المدخل.

(٢) م ٤ / ٢٠٩٢، ٢٠٩٣ من طريق معاذ بن هشام ووكييع عن هشام عن قتادة به، خ دعاء رقم ٦٣٤٦، ت ٩ / ١٣٢، حم ١ / ٢٢٨، جه ٢ / ١٣٧٨.

(٣) م ٤ / ٢٠٩٣، خ توحيد رقم ٧٤٢٢، ٧٤٢٦، حم ١ / ٣٣٩، ٣٥٦، وانظر الأطراف ٤ / ٣٨٤، ٣٨٥، جامع الأصول ٤ / ٢٩٤.

(٤) حم ١ / ٢٥٤.

[١]- ما قيل في حماد بن سلامة من أنه تغير بأخره مع سلامه مقابلة مهدي بن ميمون من ذلك.

[٢]- ما وجه لمحمد بن حاتم بن ميمون شيخ مسلم من اتهام يجعل أحسن أحواله أنه صدوق ربما وهم في حين أن إسناد الإرسال رجاله ثقات إلى من أرسله وهو أبو العالية من طريق يوسف بن عبد الله بن الحارث عنه.

[٣]- أما المتن فصحيح متصل من عدة طرق إلى قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس مرفوعاً. وقد صرخ قتادة بالتحديث كما في رواية سعيد بن أبي عروبة في صحيح مسلم^(١) عنه حدثنا أبو العالية عن ابن عباس مرفوعاً فزالت شبهة التدليس عنه.

[٢٧] . من كتاب التوبة الحديث السادس والثمانون

باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه

[٨٦] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج سلم حديث أبي معاوية عن داود عن أبي عثمان عن سلمان عن النبي ﷺ:
«إن الله خلق مائة رحمة» وغير أبي معاوية يوفقه عن داود.

ال الحديث في صحيح سلم^(٢) قال رحمه الله:

حدثنا ابن نمير حدثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن أبي عثمان عن سلمان^(٣)
قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله خلق يوم خلق السماوات والأرض مائة رحمة كل رحمة
طbac ما بين السماء والأرض فجعل منها في الأرض رحمة فيها تعطف الوالدة على ولدها
والوحش والطير بعضها على بعض فإذا كان يوم القيمة أكملها بهذه الرحمة».



يقول الدارقطني إنه قد اختلف على داود بن أبي هند في رفع هذا الحديث إلى
النبي ﷺ ووقفه على سلمان. فأبوا معاوية يرويه مرفوعاً إلى النبي ﷺ. وغيره من
أصحاب داود بن أبي هند، يرويه موقوفاً على سلمان رضي الله عنه.

ولم أجده من الروايات الموقوفة التي أشار إليها الدارقطني إلا رواية واحدة وهي:
ما رواه ابن أبي شيبة^(٤) قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان^(٥) عن داود بن أبي

(١) التبع لـ ١٢ و المchorah المخطوطة ق ١٨ .

(٢) ٢١٠٩/٤

(٣) سلمان الفارسي أبو عبد الله ويقال له سلمان الخير أصله من أصبهان وقيل من رامهرمز من أول مشاهده الخندق. مات سنة ٣٤/٤ ع. تقريب ١٣٥٠

(٤) المصنف ٢/٢ ١٥٠ ، كتز العمال عن سلمان أيضاً للخطيب في المتفق والمفترق وابن موديه
موقوفاً كتز ٤/٤ ١٦٣ ، والدر المثور ٣/١٣٠ وعزاه لابن أبي شيبة موقوفاً. ثم وجدته في المتفق
والمفترق مرفوعاً (٤٤٠/١) والظاهر أن الرفع خطأ من النساخ.

(٥) عبد الرحيم بن سليمان الكاني أو الطائي أبو الأعلى الأشلي، المروزي نزيل الكوفة ثقة له تصانيف =

هند عن أبي عثمان عن سلمان قال: خلق الله مائة رحمة فجعل منها رحمة بين الخلائق كل رحمة أعظم مما بين السماء والأرض فبها تعطف الوالدة على ولدها. والذى يغلب علىظن أنه لا يوجد غير هذه الرواية وعبارة الدارقطنى تحتمل ذلك فإنه قال وغيره يوقفه. فإن كان الواقع كذلك فإن أبي معاوية وعبد الرحيم ثقان وليس بينهما كبير تفاوت وقد تكلم في كل منهما فقيل في أبي معاوية: إنه مضطرب الحديث^(١) في غير الأعمش وقيل في عبد الرحيم ثقة صدوق ليس بمحاجة^(٢).

وليس لدى الآن للوقوف أي مرجع بل المرجحات متوفرة لجانب الرفع وهي:
أن مثل هذا الحديث لا يقال من قبل الرأي.

أن مسلماً قد روى هذا الحديث من طريق أخرى عن سلمان مرفوعاً وهو يؤيد
حديث أبي معاوية.

قال رحمه الله: حديثي الحكم بن موسى^(٣) حدثنا معاذ بن معاذ حدثنا سليمان التيمي حدثنا أبو عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسعة وتسعون ليوم القيمة»^(٤). ورواه أحمد^(٥) ثنا يحيى بن سعيد عن سليمان به.
ماله من شواهد تؤكد رفعه وسيأتي ذكرها.

المتن

المتن صحيح من هذا الطريق الذي استدركه الدارقطنى لأن العلة التي زمى إليها الدارقطنى لم تثبت وهي الشذوذ بمخالفة أبي معاوية لأصحاب داود إن كان يقصد بقوله: «وغير أبي معاوية يوقفه عن داود» أنه خالف جماعة من أصحاب داود.

= من صغار الثامنة مات سنة ١٨٧/ع. تقرير ١/٥٠٤.

(١) ت ت ٩/١٣٨، ميزان ٤/٥٧٥.

(٢) ت ت ٦/٣٠٦.

(٣) الحكم بن موسى بن أبي زهير، البغدادي، أبو صالح، القنطري، صدوق من العاشرة مات سنة ٢٣٢/خت م مدس ق تقرير ١/١٩٣.

(٤) م ٤/٢١٠٨.

(٥) المستند ٥/٤٣٩، وانظر تفسير ابن كثير ٢/٢٥١، الأطراف ٤/٣٢.

وقد قلنا فيما سبق «إن كلمة غيره» تحتمل أنه لم يخالفه غير عبد الرحيم فإذا كان الأمر على هذا الاحتمال فلا تردد في صحته وترجح الرفع لما يمتاز به من المؤيدات التي ذكرناها سابقاً. وهي :

[١] - كونه لا يقال من قبل الرأي .

[٢] - وجود متابعة له وهي رواية سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان وتقدم ذكرها .

[٣] - وجود الشواهد القوية التي تزيده قوة وصحة وهي :

(أ) من حديث أبي هريرة^(١) .

(ب) من حديث أبي سعيد^(٢) .

(ج) من حديث جندي البجلي^(٣) .

[٤] - كون الرفع زيادة من ثقة .

الخلاصة

[١] - الإسناد المعتقد إسناد صحيح سليم من العلة .

(أ) لأنه ليس لإسناد الوقف الذي يخالفه من المرجحات ما يوجب تقديمها والتعليق بها .

(ب) ولا مجال للتعدد هنا في تقديم الرفع على الوقف لأن الرفع زيادة من ثقة ليس لمقابلتها من المرجحات ما يمنع من قبولها .

[٢] - أما المتن فصحيح بهذا الإسناد ويزداد صحة وقوه بمتابعته وشواهده السابق ذكرها وتحريجهها .

(١) خ أدب رقم ٦٠٠٠، رقاق ٦٤٦٩، م ٤/٢١٠٨، حم ٢/٤٣٤، ٣/٥٥، ت ٩/١٩٥، دي ٢/٢٢٩، حم أيضاً ٢/٤٨٤، ٣٣٤، تفسير ابن كثير ٢/٢٥١، جه ٢/١٤٣٥.

(٢) جه ٢/١٤٣٥، حم ٣/٥٥، انظر الأطراف ٣/٣٥٠، وعزة لابن ماجه فقط، تفسير ابن كثير ٢/٢٥١.

(٣) حم ٤/٣١٢، وانظر تفسير ابن كثير ٢/٢٥٥.

الحديث السابع والثمانون

باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه

[٨٧] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرجه (يعني حديث توبة كعب) من طرقات صحاح عن يونس وعقيل وابن أخي الزهرى على الصواب وعن سلامة بن أعين عن معاذ عن الزهرى عن عبد الرحمن (يعنى ابن عبد الله بن كعب بن مالك) عن عمته عبید الله بن كعب عن كعب. قال: وتتابع معقلا صالح بن أبي الأختضر^(٢) على عبید الله بن كعب. وكلاهما لم يحفظ والأول الصواب.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٣) قال رحمه الله:

وحدثني سلامة بن شبيب^(٤) حدثنا الحسن بن أعين^(٥) حدثنا معاذ (وهو ابن عبید الله)^(٦) عن الزهرى أخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمته عبید الله بن كعب^(٧) وكان قائد كعب حين أصيب بصره وكان أعلم قومه وأواعاهم لأحاديث أصحاب رسول الله ﷺ قال: سمعت أبي كعب بن مالك وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم يحدث أنه لم يتخلّف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزّاها فقط غير غزوتين وساق الحديث وقال فيه: وغزا رسول الله ﷺ بناس كثير يزيدون على عشرة آلاف ولا يجمّعهم ديوان حافظ.

(١) التبيع لـ ١٤ و ٢.

(٢) صالح بن أبي الأختضر اليمامي، مولى هشام بن عبد الملك نزل البصرة، ضعيف يعيش به من السابعة. مات بعد الأربعين ومائة، ٤، تقرير ٣٥٨/١.

(٣) ٢١٢٩/٤.

(٤) سلامة بن شبيب المسمعي النيسابوري، نزيل مكة، ثقة من كبار الحادية عشرة. مات سنة بضع وأربعين ومائتين/م ٤.

(٥) الحسن بن محمد بن أعين الحراني، أبو علي، وقد ينسب إلى جده صدوق من التاسعة مات سنة ٢١٠/خ م س تقرير ١٧٠/١.

(٦) معاذ بن عبید الله الجزري، أبو عبد الله العبسي، بالموحدة، مولاهم صدوق يخطيء من الثامنة، مات سنة ١٦٦ م د س تقرير ٢٦٤/٢.

(٧) عبید الله بن كعب بن مالك الأنصاري ثقة من الثالثة/خ م د س. تقرير ١٥٨/١.

حاصل كلام الدارقطني أن أصحاب الزهري اختلفوا عليه في إسناد هذا الحديث. ثلاثة منهم وهم: عقيل ويونس وابن أخي الزهري يقولون: عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن أبيه عن كعب بن مالك وهذا هو الصواب عند الدارقطني وأثنان منهم يقولان: عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن عمه عبد الله عن كعب وهم معلم بن عبد الله وصالح بن أبي الأخضر وروايتهما غير صواب في نظر الدارقطني.

وبأدئني تأمل وموازنة بين الجانبيين المختلفين يدرك القارئ أن ما ذهب إليه الدارقطني هو الصواب. وذلك أن عقيلاً ويونس حافظان وتابعهما ابن أخي الزهري وهو صدوق له أوهام كما يقول الحافظ وأن معلماً وابن أبي الأخضر ضعيفان كما ترى في ترجمتيهما. ولو كانوا حافظين لقلنا إنه يحتمل أن عبد الرحمن روى عن أبيه وعن عمه ولكن ضعفهما يحول دون ذلك.

وعذر مسلم واضح فإنه أخرجه عن معلم متابعة.

المتن

المتن صحيح في غاية الصحة من غير الطريق المتفق وصرح الدارقطني بصحته والأمر كما قال فقد رواه عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن أبيه عن كعب بن مالك.

[١] - عقيل^(١).

[٢] - يونس^(٢).

[٣] - محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري^(٣) كلهم عن الزهري به. وقد رواه مسلم من طريق هؤلاء الثلاثة قبل طريق معلم المستدرك.

(١) م ٤/٢١٢٨، خ مغازي رقم ٣٩٥١، ٤٤١٨، ٤٦٧٣، ٤٠٩/٣.

(٢) م ٤/٢١٢٠، خ مغازي رقم ٤٤١٨، ٤٦٧٦، ٢٩٤٨، ٤٢/٢، ن ٤٢.

(٣) م ٤/٢١٢٨، حم ٤٥٦، ٤٥٧.

الحديث الثامن والثمانون

باب قوله تعالى: «إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ الْسَّيِّئَاتِ»

[٨٨] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

(أ) وأخرج مسلم حديث أبي الأحوص عن سماك عن إبراهيم عن علقة والأسود عن عبد الله، أن رجلاً قال: عالجت امرأة فأصبت منها ما دون الجمام فتركت «وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا». . . الحديث.

(ب) وأخرجه أيضاً عن ابن المثنى عن أبي النعمان الحكم بن عبد الله^(٢) عن شعبة عن سماك عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله.

(ج) قال: ورواه إسرائيل عن سماك مثل أبي الأحوص.

(د) وقيل عن أبي عوانة كذلك أيضاً.

(ه) وقال خالد السمعي عنه عن سماك عن إبراهيم عن علقة أو الأسود.

(و) وقال أسباط بن نصر عن سماك عن إبراهيم عن الأسود وحده.

(ز) وقال أبو قطن^(٣) وأبو زيد الهروي عن شعبة عن سماك عن إبراهيم عن حاله ولم يسم حاله هذا.

(ح) وقال شريك عن سماك عن إبراهيم عن علقة وحده عن عبد الله.

(ط) وقال الثوري عن سماك عن إبراهيم عن عبد الله بن يزيد الصائغ عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله حاله والفضل والسياني ح م، وقال الفريابي عن الثوري عن الأعمش وسماك عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد الصائغ. وكان سماك مضطرب الحديث.

الحديث في صحيح مسلم^(٤) قال رحمه الله:

(١) التبيع لـ ١٣ وـ ٢ المصورة، ق ٢٠، المخطوطة.

(٢) الحكم بن عبد الله، أبو النعمان البصري قيل إنه قيسى أو أنصاري أو عجلي ثقة له أوهام من التاسعة / خ م ت س تقريب ١٩١.

(٣) أبو قطن عمرو بن الهيثم القطعي - بضم القاف وفتح المهملة - البصري، ثقة من صغار التاسعة، مات سنة ٢٠٠٠ بخ م تقريب ٨٠ / ٢.

(٤) ٤/ ٢١١٦، تفسير ابن جرير الطبرى ١٣٤ / ١٢.

حدثنا يحيى بن يحيى وقبية بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ ليحيى (قال يحيى : أخبرنا وقال الآخران : حدثنا) أبو الأحوص عن سماك^(١) عن إبراهيم عن علقة والأسود عن عبد الله قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني عالجت امرأة في أقصى المدينة وإنني أصبت منها ما دون أن أمسها فأنما هذا فاقض في ما شئت . فقال له عمر : لقد سترك الله لو سترت نفسك قال : فلم يرد النبي ﷺ شيئاً فقام الرجل فانطلق فأتبعه النبي ﷺ رجلاً دعاه وتلا عليه هذه الآية : ﴿وَأَقْرِئْ أَصْلَوَةَ طَرَقَ الْهَارِ وَزُلْفَانَ الْيَلِ إِنَّ الْحَسَنَتِ يَذْهَبُنَ الْسَّيْئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرُنَ لِلَّذِكْرِينَ﴾^(٢) فقال رجل من القوم : يا نبي الله هذا له خاصة قال : «بل للناس كافة».

ثم قال : حدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله العجلي حدثنا شعبة عن سماك بن حرب قال : سمعت إبراهيم يحدث عن حاله الأسود عن عبد الله به^(٣).

الإسناد

يصور لنا الدارقطني الاختلاف الواقع في إسناد هذا الحديث في أربعة مواضع :

الأول : اختلاف على سماك .

الثاني : اختلاف على أبي عوانة .

الثالث : اختلاف على الثوري .

الرابع : اختلاف على شعبة .

أما الاختلاف على سماك فصوره كالتالي :

(١) - أبو الأحوص ٢ - أبو عوانة في رواية ٣ - إسرائيل ، هؤلاء يقولون : عن سماك عن إبراهيم عن علقة والأسود عن عبد الله .

(١) سماك - بكسر أوله وتحقيق الميم - ابن حرب بن أوس الذهلي البكري ، الكوفي أبو المغيرة ، صدوق روایته عن عکرمة خاصه مضطربة وقد تغير بأخره فكان ربما يلقن من الرابعة ، مات سنة

. ٢٣٢ / ٤ . تقریب ٤ / ١٢٣ .

(٢) سورة هود ، آية ١١٤ .

(٣) ٢١١٧ / ٤ ، تفسیر الطبری ١٢ / ١٣٥ .

- (ب) أسباط بن نصر يقول عن سماك عن إبراهيم عن الأسود وحده.
- (ج) شريك يقول: عن سماك عن إبراهيم عن علقة وحده.
- (د) أبو عوانة في رواية أخرى: عن سماك عن إبراهيم عن علقة أو الأسود.
- (هـ) شعبة يقول في رواية: عن سماك عن إبراهيم عن الأسود وفي أخرى عن سماك عن إبراهيم عن حاله.
- (و) الثوري يقول في رواية: عن سماك عن إبراهيم عن عبد الله بن يزيد الصايغ عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله حاله وفي أخرى عن الأعمش وسماك عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد الصايغ.
- وبشيء من التأمل ندرك أن الاختلاف الحقيقي إنما هو بين الثوري وحده - من جهة - وبين بقية أصحاب سماك - من جهة أخرى - وذلك أنهم كلهم عدا الثوري لا يخرجون في روايتيهم عن علقة والأسود أو أحدهما. ولا تعارض بين رواياتهم ويمكن إرجاعها إلى مسائلين مقررتين لدى العلماء.
- الأولى: إذا روى شيخ الحديث عن اثنين فهل للراوي عنه أن يقتصر على أحدهما؟
 فقالوا: بجواز ذلك^(١)

الثانية: إذا تردد الرواية بين ثقتين فهل يؤثر ذلك على الحديث؟ أجابوا بأن ذلك لا تأثير له لأن المقصود الاطمئنان إلى عدالة الرواية وذلك أمر حاصل لأنه كيما دار، دار على ثقة ولا غرض بعد ذلك في التعين^(٢).

وهذه الروايات لا تخرج عن إطار هاتين المسائلتين المقررتين لدى العلماء. إذا تقرر هذا اتضح لنا أنه لا اختلاف بين هؤلاء الجماعة والاختلاف الحقيقي إنما هو بينهم وبين الثوري فإنه تارة يروي عن سماك عن إبراهيم عن عبد الله بن يزيد الصايغ عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله حاله، وتارة يروي عن الأعمش وسماك عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد الصايغ فخالفتهم بذلك الأعمش مع سماك، وفي شيخي إبراهيم علقة والأسود فأبدلهما بعد الله بن يزيد مرة، وبعبد الرحمن بن يزيد مرة أخرى.

(١) تدريب الراوي ص ٣٢١.

(٢) نووي ١/ ٢٢٢.

والراجح في نظري إنما هو رواية الجماعة إذ هم ستة يقابلهم واحد وهم:

- ١ - أبو الأحوص ٢ - أبو عوانة ٣ - شعبة ٤ - إسرائيل
٥ - أسباط بن نصر ٦ - شريك وأكثراهم حفاظ ثقات

رأي الترمذى

ويؤيد هذا رأى الترمذى في هذه المسألة فإنه روى هذا الحديث من طريق أبي الأحوص عن سماعه عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ ثم عن إسرائيل كذلك، ثم عن شعبة عن الأسود وحده ثم قال: وروى سفيان الثورى عن سماعه عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله عن النبي ﷺ ثم قال: ورواية هؤلاء أصح من رواية الثورى^(١).

فيؤخذ من موقف الترمذى هذا أمران:

الأول: أنه رجح رواية ثلاثة من أصحاب سماع على رواية سفيان. أي أنه رجح بالكثيره ومجموع من رجحنا روایتهم ستة.

الثانى: أنه اعتبر رواية الثلاثة رواية واحدة مع أن شعبة اقتصر على الأسود وحده وهو يؤكد ما حكيناه عن العلماء من أنه إذا روى شيخ حدثاً عن شخصين فاقتصر الرواى عنه على أحدهما أن ذلك لا يضر ولا يؤثر في الحديث.

تصرف مسلم يدل على إدراكه ما في الحديث

وبعد فإننا إذا رجعنا إلى صحيح مسلم نجده سلك مسلكاً - في رواية هذا الحديث - يتسم بالوعي والإدراك لما يحيط بإسناده من اختلاف وغيره فتصرّف في إيراده كالتالي:

١ - أورده من طرق إلى سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن ابن مسعود مرفوعاً.

٢ - رواه من طريق سماع متابعة لأن فيه اختلافاً بين المحدثين بين معدل وجارح ومع هذا الاختلاف فهو غير مدفوع عن مرتبة الصدق. رواه مسلم عن سماع.

(أ) من طريق أبي الأحوص عنه عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة.

(١) ت ٢٧٣/٨.

(ب) من طريق شعبة عن إبراهيم عن حاله الأسود ليلفت النظر إلى انتصاره على الأسود.

وعلى هذا فلا يلحق مسلماً أي لوم نظراً لتصرفه الدقيق القائم على الإدراك لكل ما في حديث سماك من ملاحظات حقيقة أو شكلية، ونظراً لاختياره أفضل الروايات عن سماك.

وعلى الدارقطني مؤاخذة واضحة وهي أنه قال عن شعبة أنه روى عن سماك عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله وروي عنه عن إبراهيم عن حاله ولم يسم حاله هذا. قال الدارقطني هذا مع أن مسلماً روى عن شعبة عن سماك عن إبراهيم عن حاله الأسود عن عبد الله وإن فليس هناك روایتان عن شعبة إنما هي رواية واحدة وقد سمي فيها حاله وهو الأسود نفسه.

ويبدو أن هناك سببين جعلا الدارقطني يعتبر الرواية عن شعبة روایتين:
الأول: ظنه أن مسلماً روى عن شعبة عن سماك عن إبراهيم عن الأسود فقط بدون ذكر «كلمة حاله».

الثاني: أن أبا قطن وأبا داود الطيالسي وأيا زيد الheroic كما يقول الدارقطني قد رروا عن شعبة عن سماك عن إبراهيم عن حاله عن عبد الله دون أن يذكروا الأسود فقط الدارقطني أنهما روایتان وإنما هي رواية واحدة ولو تبني لرواية مسلم التي قال فيها: عن حاله الأسود لما اعتبرها إلا رواية واحدة لأنها تفسر الرواية التي قيل فيها عن حاله دون ذكر الأسود. وقد أخرج ابن جرير في تفسيره^(١): رواية شعبة على الوجهين قال رحمة الله: حدثنا محمد بن المثنى ثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله العجلي قال: ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال: سمعت إبراهيم يحدث عن حاله الأسود عن عبد الله به. ثم قال: حدثنا أبو المثنى قال: ثنا أبو داود قال: ثنا شعبة قال أبا نبي^{عليه السلام} سماك بن حرب سمعت إبراهيم يحدث عن حاله عن ابن مسعود عن النبي^{عليه السلام}، حدثنا ابن المثنى قال: ثنا أبو قطن عمرو بن الهيثم البغدادي قال: ثنا شعبة عن سماك عن إبراهيم عن حاله عن ابن مسعود.
فترى أن هذه الرواية مبهمة ومفسرة مدارها على ابن المثنى وأورد ابن جرير المبهمة بعد المفسرة إدراكاً منه أنه لا يصعب على الواقف عليهما أن يربط بينهما

ويعتبر أحدهما مفسرة للأخرى وموضحة لها وأن يجعلهما روایة واحدة.

هذا وقد أورد ابن حرير^(١) روایة إسرائيل وأبي عوانة اللتين أشار إليهما الدارقطني فروى عن الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق وعن أبي كريب ثنا وكيع كلامها عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن إبراهيم عن علقة والأسود عن عبد الله مرفوعاً. وروى عن المثنى قال: ثنا الحمامي قال ثنا أبو عوانة عن سماك عن إبراهيم عن علقة والأسود عن عبد الله به.

المتن

المتن صحيح في غاية الصحة من غير هذا الطريق المتتقد إذ قد جاء من عدة طرق إلى سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ^(٢). أما الطريق المتقد فإن الحديث منه حسن على أفضل أحواله لأن مداره على سماك وهو صدوق.

وله شواهد عديدة منها:

[١] - حديث أنس^(٣) رضي الله عنه.

[٢] - من حديث أبي أمامة^(٤).

[٣] - من حديث معاذ^(٥).

[٤] - من حديث وائلة بن الأسعق^(٦).

[٥] - من حديث أبي اليسر^(٧).

(١) التفسير ١٣٤، ١٣٥، وانظر تفسير ابن كثير ٤٦٢/٢ والدر المثور ٣/٣٥٢.

(٢) م ٢١١٥/٤، ٢١١٦، خ تفسير رقم ٤٦٨٧، ت ٨/٢٧٤، ت ١٣٧/١٢، الإحسان ٣/١٠٢ وفي المطبوع ١٨/٥ - ١٩.

(٣) خ حدود رقم ٦٨٢٣.

(٤) حم ٥/٢٦٢، ٢٦٥، ابن حرير ١٣٦/١٢.

(٥) حم ٥/٢٤٤، ابن حرير ١٣٦/٢.

(٦) حم ٣/٤٩١.

(٧) ت ٨/٢٧٦، ابن حرير ١٣٧/١٢.

الخلاصة

- [١]- صور الدارقطني الاختلاف في إسناد هذا الحديث.
- (أ) على سماك بين أصحابه.
- (ب) وعلى جماعة من أصحابه يرى أن أصحابهم أيضاً اختلفوا عليهم.
- (ج) وبالتأمل ولاحظة القواعد اتضح لنا أنه لا اختلاف بينهم في الحقيقة إلا مخالفة سفيان لسائر أصحاب سماك فإنها مخالفة حقيقة، ولكن روایة الجماعة هي الراجحة على روایة سفيان وقد سبق إلى هذا الترجيح الترمذى.
- (د) وتبين لنا من تصرف الإمام مسلم أنه كان مدركاً لما يقال في الحديث من اختلاف وغيره فاختار أبجود الطرق عن سماك وأوردتها في المتابعات.
- [٢]- أما المتن ففي غاية الصحة من غير طريق سماك وهو حسن من طريقه ولم شواهد ترقى به إلى أعلى درجات الصحة وتقدم ذكرها وتخرجه.

[٢٨] . من كتاب صفات المนาقيين

الحديث التاسع والثمانون

[٨٩] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله :

وأخرج مسلم حديث الأعمش عن عمارة عن وهب بن ربيعة عن عبد الله اجتمع ثلاثة نفر قليل فقه قلوبهم ... ، الحديث قال: وهذا كان الأعمش اضطرب في إسناده ورواه الثوري هكذا وتابعه عبد الله بن بشر. وقال قطبة وأبو معاوية عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد. وقال أبو مريم: عن الأعمش عن عمارة عن زيد بن وهب وقال زيد بن أبي أنس: عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق. وقال المسعودي والحسن بن عمارة: عن الأعمش عن أبي وائل. وقال شعبة عن الأعمش عن رجل عن عبد الله . وهو صحيح من حديث منصور وابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي عمر.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله :

وحدثني أبو بكر بن خلاد الباهلي^(٣) حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) حدثنا سفيان حدثني سليمان عن عمارة بن عمير^(٤) عن وهب بن ربيعة^(٥) عن عبد الله ح قال: وحدثنا يحيى حدثنا سفيان حدثني منصور عن مجاهد عن أبي عمر عن عبد الله بنحوه (يريد اللفظ الآتي ذكره) قال: اجتمع عند البيت ثلاثة نفر قرشيان وثقفي أو ثقفيان وقرشي قليل فقه قلوبهم كثير شحم بطونهم فقال أحدهم: أترون الله يسمع ما نقول؟ وقال الآخر: يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا، وقال الآخر: إن كان يسمع إن جهرنا فهو يسمع

(١) التبع لـ ١٤ ق ٢١ المخطوطة.

(٢) ٢١٤١/٤ ، حم ١/٤٠٨ ، ٤٤٢ ، ٤٤٣ ، ت ٩/٣ ، وابن جرير ٢٤/١٠٩ . وتفسير ابن كثير ٩٦/٤ ، ٩٧ .

(٣) أبو بكر بن خلاد ثقة تقدمت ترجمته.

(٤) عمارة بن عمير التيمي، كوفي، ثقة ثبت من الرابعة مات بعد المائة وقيل قبلها/ع. تقريب ٢/٥٠.

(٥) وهب بن ربيعة روى عن ابن مسعود. قال: جاء ثلاثة نفر روى عنه عمارة بن عمير سمعت أبي يقول ذلك الجرح والتعديل ٩/٢٤ . وانظر ترجمته في تاريخ البخاري الكبير قسم ٢/٤/١٦٢ .

وانظرت ت ١١/١٦٣ قال فيه: ذكره ابن حبان في الثقات. وقال في التقريب: مقبول من الثالثة . ٢/٣٤٨

إذا أخفينا . فأنزل الله : « وَمَا كُنْتُمْ سَتَرُونَ أَن يَشَهِّدَ عَنْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا إِبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ »^(١)

الإسناد

١ - (أ) تلخيص استدراك الدارقطني ، أن الأعمش قد اضطرب في إسناد هذا الحديث مما أدى إلى أن يختلف عنه أصحابه على أوجه شتى .

ب - موقف الدارقطني في العلل وتصدي الدارقطني لهذا الاختلاف على الأعمش في إسناد هذا الحديث في كتابه العلل^(٢) فذكر وجوه الاختلاف كلها ثم زاد بأن أيدى رأيه في أيها الصواب وأيها الخطأ فقال قال قطبة : قلت للأعمش : إن سفيان الثوري يقول : هو عن وهب بن ربيعة قال : فأطرق ثم همهم ساعة ثم رفع رأسه فقال : صدق سفيان هو وهب بن ربيعة ثم حكم الدارقطني على رواية المسعودي بالوهم ثم قال : والقول قول سفيان وعبد الله بن بشر ،

٢ - ورجح أبو زرعة رواية الثوري ووافقه ابن أبي حاتم^(٣) .

موقف البخاري

٣ - وذكر البخاري في تاريخه الكبير^(٤) في ترجمة وهب بن ربيعة طرفاً من الاختلاف على الأعمش وتصديقه قول سفيان إلا أنه سمي السائل قبيصة وهو خطأ فإن قبيصة استصغر في الثوري^(٥) فكيف يتأتى منه سؤال الأعمش وينجح أن يكون هذا الخطأ من النسخ .

أقول : وتصديق الأعمش لسفيان يعتبر رجوعاً عن قوله : عن عبد الرحمن بن يزيد ، ويؤحي برجوعه عن روایته عن كل من عدا وهب بن ربيعة وإلا لقال وهب وفلان وفلان . ولذا حكم الدارقطني في العلل على رواية المسعودي والحسن بن

(١) سورة فصلت ، آية ٢٢ .

(٢) لـ ٢٠ / ٢٠ و في المطبوع ٥ / ٢٧٧ - ٢٨٠ .

(٣) العلل لابن أبي حاتم ٢ / ٩٩ .

(٤) قسم ٤ / ٢ .

(٥) تـ ٨ / ٣٤٨ .

عمارة بالوهم. وأما روایة شعبة فيمكن أن يقال: إن المبهم فيها يحمل على وهب بن ربيعة.

ومن هنا ندرك أن اختيار مسلم رحمة الله لرواية وهب بن ربيعة وانتقاءه لها قام على دراسة ونقد ووعي كامل بما وقع في إسناد حديث الأعمش من اختلاف فاختيار أرجح الروايات وهي روایة سفيان. ويفيد ذلك ترجيح الإمامين أبي رزعة وابن أبي حاتم إليها على ما سواها وترجيح الدارقطني في العلل لهذه الرواية.

ملاحظة على الدارقطني

هذا ولا تفوتنا الملاحظة على قول الدارقطني في التبع: وهو صحيح من حديث منصور وابن أبي نجيج عن مجاهد عن أبي عمر فإن الحديث لم يصح من هذا الطريق إلا عن منصور فقط قال الحميدي: وكان سفيان يقول في هذا الحديث: حدثنا منصور أو ابن أبي نجيج أو حميد الأعرج أحدهم أو اثنان منهم ثم ثبت على منصور في هذا الحديث^(١).

فأنت ترى أن سفيان لا يروي عن ابن أبي نجيج إلا في حال التردد ثم ثبت في النهاية على منصور فكيف يستقيم قول الدارقطني وهو صحيح عن منصور وابن أبي نجيج؟

هذا فيما يتعلق بنسبة الحديث إلى راويه ومن هو؟ أما مرتبته ومكانته فإن كل من ترجم له من البخاري وابن أبي حاتم لم يتعرض له (أي وهب بن ربيعة) بجرح ولا تعديل ويقال: إن سكوت البخاري يدل على التعديل ويتفقى هذا بتعديل ابن حبان له^(٢). أما الحافظ ابن حجر فمع نقله لتوثيق ابن حبان لوهب في تهذيب التهذيب فإنه في التقرير قد مثى على قاعدهه التي وضعها في مقدمته وهي أن من ليس له من الحديث إلا القليل ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله فإنه يطلق عليه لفظ «مقبول» حيث يتبع وإلا فلئن الحديث فإن اعتبرنا ما قيل في سكوت البخاري من أنه توثيق وأضفنا إليه توثيق ابن حبان فروايهه صحيحه وإن أخذنا برأي الحافظ فإن كلمة مقبول تشمل الصحيح والحسن ولا تستحق روایته أحد الوصفين إلا بالنظر لمتابuge فإن كان متابعاً من يصلاح للاعتبار ارتقى إلى

(١) البيهقي في الأسماء والصفات ص ١٣٦ .

(٢) راجع الحديث الرابع والستين وما يتعلق به .

درجة الحسن وإن كان متابعاً ثقة ارتقى إلى الصحة ومتابعته هنا صحيحة فالحكم لرواية وهب بالصحة بالنظر لرأي الحافظ إنما هو بالتبعية وبالنظر إلى ما قيل في سكوت البخاري وتوثيق ابن حبان الحكم له بالصحة على سبيل الاستقلال لا سيما إذا قلنا إن رواية مسلم عنه تعتبر توثيقاً.

وعلى كل حال فلا مؤاخذة على مسلم لأنَّه أورد رواية وهب في المتابعات وهذا لا يخل بشرطه لا سيما وقد اختار أسلم روایات الأعمش وأبعدها عن التعليل.

الخلاصة

- [١] - ادعى الدارقطني في التسع اضطراب الأعمش في إسناد هذا الحديث نظراً لكثرته الاختلاف عليه.
- [٢] - ورجم في العلل الطريق التي اختارها مسلم وهي طريق سفيان عن الأعمش عن عمارة عن وهب بن ربيعة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ.
- [٣] - وسبقه إلى ترجيح هذه الطريق أبو زرعة الرازي وأقره ابن أبي حاتم والظاهري من عمل مسلم.
- [٤] - لا مؤاخذة على مسلم في إخراج هذا الحديث بهذا الإسناد، لأنَّه في المتابعات أولًا. وثانياً: أنه اختار من بين الطرق المختلفة أرجحها مع احتمال هذا الإسناد للصحة على بعض الآراء التي قدمتها.

[٥] - المتن صحيح من الطريق المستقدم إنَّ قلنا إنَّ سكوت البخاري يعتبر توثيقاً وأضفنا إليه توثيق ابن حبان ورواية مسلم عنه ثم هو صحيح من طريقين إلى منصور عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً.

وله متابعة من طريق سفيان عن منصور عن مجاهد عن عبد الله عن النبي ﷺ^(١). ومن طريق روح بن القاسم عن منصور به^(٢).

(١) خ رقم ٤٨١٧، ٤٨١٦، ورقم ٤٨١٦، م ٤/٢١٤١، ابن جرير في التفسير ٢٤/١٠٩، البيهقي في الأسماء والصفات ص ١٣٦، الدر المثور ٥/٣٦٢.

(٢) خ رقم ٤٨١٦.

الحديث التسعون

باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح

[٩٠] - قال الدارقطني رحمه الله:

«وأخرج مسلم حديث ابن إدريس عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله: مر به نفر من اليهود، فسألوه عن الروح... الحديث قال: رواه أصحاب الأعمش منهم:»

١ - عبد الواحد بن زياد ٢ - وعيسي بن يونس ٣ - وحفص بن غياث ٤ - ووكيع.
وغيرهم عن الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله وهو الصواب والله أعلم».

الحديث في صحيح مسلم قال رحمه الله:

حدثنا أبو سعيد الأشجع قال: سمعت عبد الله بن إدريس يقول: سمعت الأعمش يرويه عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال: «كان النبي ﷺ في نخل يتوكؤ على عسيب» ثم ذكر نحو حديثهم عن الأعمش وقال في روايته «وما أتيتم من العلم إلا قليلاً».

والحديث الذي أشار إليه مسلم هو: قال عبد الله بينما أنا أمشي مع النبي ﷺ في حرث وهو متوكئ على عسيب إذ مر بنفر من اليهود فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح فقالوا: ما رابكم إليه^(١)? لا يستقبلكم بشيء تكرهونه فقالوا: سلوه فقام إليه بعضهم سأله عن الروح قال: فأسكت^(٢) النبي ﷺ فلم يرد عليه شيئاً، فعلمت أنه يوحى إليه قال: فقمت مكانه فلما نزل الوحي قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلْ الرُّوحُ مِنْ أَنْرَى رَبِّ وَمَا أُوتِئْتُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٣).

الإسناد

- يذكر الدارقطني أن أصحاب الأعمش قد اختلفوا عليه في إسناد هذا الحديث

(١) (مارابكم إليه) هكذا في جميع النسخ أي ما دعاكم إلى سؤاله أو ما شكلتم فيه حتى احتجتم إلى سؤاله (محمد فؤاد عبد الباقي).

(٢) أي سكت وقيل أطرق وقيل: أعرض (محمد فؤاد عبد الباقي).

(٣) سورة الإسراء، آية ٨٥.

فعبد الله بن إدريس وحده يقول: عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن ابن مسعود، وسائر أصحاب الأعمش يخالفوه فيقولون: عن الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن ابن مسعود. ثم يحكم الدارقطني لرواية الأكثرين بأنها هي الصواب. وإن الأمر لكما قال: لأنهم كثرة وفيهم الأئمة الحفاظ فلا مناص من القول بتقدیم روايتم وترجحها.

والظاهر أن مسلماً يرى صحة روایة عبد الله بن إدريس لاحتمال أنه انفرد بسماعها عن الأعمش، لأن ابن إدريس ثقة فقيه حافظ قال أحمـد: كان نسيج وحده. فلا مانع من انفراده بسماعها في نظر الإمام مسلم وله تصرفات من هذا النوع منها تصحيحة لرواية سليمان التيمي في صفة صلاة النبي ﷺ وقد خالف عدداً كثيراً من أصحاب قتادة الحفاظ. أمارأيـ فقد قدمته. ومن المناسب ذكر الروايات كما ساقها مسلم ثم نعقبها بما وجدناه من روايات باقـي أصحاب الأعمش فقد روى مسلم^(١) الحديث من الطرق الآتـية:

- ١ - من طريق حفص بن غياث .
- ٢ - من طريق وكيع .
- ٣ - من طريق عيسى بن يونس .

كلهم عن الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن ابن مسعود مرفوعاً ،
ثم عقب ذلك كله أورد حديث عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق .

- ٤ - أما بقية الروايات فهي :
- ٥ - من طريق عبد الواحد^(٢) .
- ٦ - من طريق المسعودي عن أبيه عن جده^(٣) .
- ٧ - من طريق القاسم بن معن^(٤) .

(١) ٢١٥٣/٤.

(٢) خ العلم رقم ١٢٥.

(٣) تفسير ابن جرير ١٥٥/١٥.

(٤) تفسير ابن جرير ١٥٥/١٥.

كلهم عن الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن ابن مسعود مرفوعاً.
فهؤلاء ستة من أصحاب الأعمش قد رروا الحديث عنه عن إبراهيم عن علقة
عن ابن مسعود فاتفاقهم دليل على وهم ابن إدريس في قوله عن الأعمش عن
عبد الله بن مرة عن مسروق.

المتن

أما المتن فصحيح في غاية الصحة من غير طريق عبد الله بن إدريس إذ قد ثبت عن
ستة من أصحاب الأعمش وتقديم ذكر روایاتهم وأن مسلماً قد خرج ثلاثة منها.

[٤٩] . من كتاب صفة الجنة الحادي والتسعون باب يدخل الجنة أقوام أفتديهم مثل أفتدة الطير

[٩١] - قال الدارقطني ^(١) رحمه الله :

وأخرج مسلم عن حجاج بن النضر عن أبي النضر عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «يدخل الجنة أقوام أفتديهم مثل أفتدة الطير». قال الدارقطني : ولم يتابع أبو النضر على وصله ، والمحفوظ عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة مرسلاً عن النبي ﷺ ، كذلك رواه يعقوب وسعد بن إبراهيم وغيرهما عن إبراهيم بن سعد والم Merrill هو الصواب .

الحديث في صحيح مسلم ^(٢) قال رحمه الله :

حدثنا حجاج بن الشاعر ^(٣) حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم الليثي حدثنا إبراهيم (يعني ابن سعد) حدثنا أبي عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «يدخل الجنة أقوام أفتديهم مثل أفتدة الطير» .

الإسناد

١ - (أ) يرى الدارقطني أن أبي النضر هاشم بن القاسم قد انفرد عن إبراهيم بن سعد برواية هذا الحديث متصلًا وأن أصحاب إبراهيم لا يروونه عنه إلا مرسلاً . ويجزم بأن المحفوظ عنه إنما هو الإرسال .

(١) التبيع لـ ٩١ المصورة، ق ٩، المخطوطة، نووي ١٧٧/١٧، الإكمال ٦/بدون ترقيم تحت رقم ١٠١٠ دار الكتب المصرية.

(٢) ٢١٨٣/٤، جامع الأصول ٥٣٦/١٠، الجامع الصغير رقم ١٠٠٠٥ فيض القدير ٤٦٠/٦، حم ٣٣١/٢.

(٣) حجاج بن أبي يوسف بن حجاج التقي البغدادي المعروف بابن الشاعر ثقة حافظ من الحادية عشرة . مات سنة ٢٥٩ م د تقريب ١٥٤ ، وبقية رجال الإسناد تقدمت تراجمهم .

موقف الدارقطني في كتابه العلل

(ب) وسئل عن هذا الحديث فأجاب في كتابه العلل^(١) بقوله: يرويه إبراهيم بن سعد واختلف عنه: فرواه أبو النصر عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة وتابعه إبراهيم بن أبي الليث^(٢) وغيرهما يرويه عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة مرسلاً وهو الصواب. ونرى أن رأي الدارقطني في العلل مماثل لرأيه في التبيع غير أنه زاد في العلل أن إبراهيم بن أبي الليث تابع أبي النصر ولكن إبراهيم بن أبي الليث متزوك وكأنه من أجل هذا لم يعبأ به فلم يذكره في التبيع.

أما مسلم فالظاهر أنه رجح هنا الوصول على الإرسال لأن زиادة من ثقة.

رأي النووي

- ٢ - وقال النووي^(٣): «و قال الدارقطني في كتاب العلل^(٤): لم يتابع أبو النصر على وصله عن أبي هريرة قال: والمحفوظ عن إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة مرسلاً كذا رواه يعقوب وسعد بن إبراهيم بن سعد قال والمرسل الصواب هكذا كلام الدارقطني . وال الصحيح أن هذا الذي ذكره لا يقبح في صحة الحديث فقد سبق في أول هذا الكتاب أن الحديث إذا روي متصلًا ومرسلاً كان محكمًا بوصله على المذهب الصحيح لأن مع الواصل زيادة علم حفظها ولم يحفظها من أرسله والله أعلم».

وقد قدمت أن هذه القاعدة ليست على إطلاقها والذي يظهر لي أن الحق مع الدارقطني لأمور:

- ١ - أن رواة الإرسال أكثر.
- ٢ - أن فيهم ابني إبراهيم يعقوب وسعد وأل الرجل أدرى بحديثه.
- ٣ - أن الخطأ والوهם إلى الواحد أقرب منهما إلى الجماعة فلا يبعد أن يكون أبو

(١) لـ ٣١٢ / ٩ و ٢٠٤ / ٣١٣ - ٣١٢ / ٩.

(٢) إبراهيم بن أبي الليث متزوك، الميزان ١ / ٥٤.

(٣) ١٧٧ / ١٧.

(٤) كذا قال وهذا النص إنما هو في التبيع لا في العلل.

النضر قد وهم لا سيما في هذا الموضع، فإن أبا سلمة كثيراً ما يروي عن أبي هريرة فحينما روى الحديث سلك به الجادة سهواً منه - والله أعلم.

ولقد وجدت رواية واحدة من الروايات المرسلة التي أشار إليها الدارقطني وهي رواية يعقوب بن إبراهيم قال الإمام أحمد^(١) بعد أن روى الحديث متصلًا من طريق أبي النضر: وحدثناه يعقوب قال: حدثني أبي عن أبيه عن أبي سلمة قال: قال رسول الله ﷺ، قال عبد الله وهو الصواب يعني لم يذكر أبا هريرة^(٢) - يدخل الجنة أقوام أفتذتهم مثل أفتذة الطير.

وهذا عبد الله بن أحمد يصوب الإرسال ويقدمه على الوصل لأنّه هو المحفوظ عن إبراهيم بن سعد كما قال الدارقطني.

هذا ومن الجدير بالذكر أنّي لم أجده لهذا الحديث متابعة ولا شاهدًا بعد بحث كثير.

الحديث الثاني والسعون

باب في شدة حر نار جهنم وبعد قفرها وما تأخذ من المعذبين

[٩٢] - قال الدارقطني^(٣) رحمه الله:

وأخرج مسلم عن عمر بن حفص عن أبيه عن العلاء بن خالد عن شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ: «يؤتى بجهنم لها سبعون ألف زمام مع كل زمام سبعون ألف ملك يجررونها» قال: ورفعه وهم. رواه الثوري ومروان وغيرهما عن العلاء بن خالد موقوفاً.

الحديث في صحيح مسلم^(٤) قال رحمه الله:

حدثنا عمر بن حفص بن غياث^(٥) حدثنا أبي^(٦) عن العلاء بن خالد الكاهلي^(٧) عن

(١) ٣٣١ / ٢

(٢) بما في المستند والمقصود منه واضح أن أبا هريرة لم يذكر في إسناد هذا الحديث.

(٣) التبيع لـ ١٣ و ١٩ المصورة، ق ١٩، المخطوطة.

(٤) ٢١٨٤ / ٤، ت ٢٤٧ / ٨

(٥) عمر بن حفص بن غياث، الكوفي ثقة، ربما وهم من العاشرة، مات سنة ٢٢/٦٤٧ م دت سل تقيب ٥٣ / ٢

(٦) ثقة تغير حفظه قليلاً تقدمت ترجمته.

(٧) العلاء بن خالد الأسدية الكاهلي صدوق من السادسة / م ت تقيب ٩١ / ٢

شقيق^(١) عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمام مع كل زمام سبعون ألف ملك يحرنها».

الإسناد

[١] - استدراك الدارقطني هنا سببه أن مسلماً روى هذا الحديث من طريق حفص بن غياث عن العلاء بن خالد مرفوعاً، بينما يرويه أصحاب العلاء بن خالد عنه موقوفاً على ابن مسعود ومنهم الثوري والفزاري ولقد صرخ الدارقطني بأن الرفع وهم من حفص بن غياث.

رأي الترمذى

[٢] - وروى الترمذى^(٢) هذا الحديث بإسناد مسلم وقال عقبه: وقال عبد الله بن عبد الرحمن: والثوري لا يرفعه ثم قال: حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي^(٣) عن سفيان عن العلاء بن خالد بهذا الإسناد نحوه ولم يرفعه.

ويبدو من تصرف الترمذى أنه يرجع الوقف على الرفع ولذا لم يعطه أي درجة من درجات القبول الحسن أو الصحة كما هي عادته.

رأي النووي

[٤] - ونقل النووي^(٤) استدراك الدارقطني هذا وتعقبه بقوله: «قلت: وحفض ثقة حافظ إمام فزيادة الرفع مقبولة كما سبق نقله عن الأكثرين والمحققين». وفي نظري أن الوقف هو الراجح كما صرخ به الدارقطني وهو الظاهر من موقف الترمذى. لأن رواة الوقف أكثر وفيهم الثوري وحفص مع أنه ثقة فربما وهم.

(١) ثقة إمام تقدمت ترجمته.

(٢) ٢٤٧/٨.

(٣) عبد الملك بن عمرو القيسي أبو عامر العقدي - بفتح المهملة والكاف، ثقة من التاسعة مات سنة ٢٠٤ أو ٢٠٥ / ع تقریب ١٥٢١ ، وبقية رجال الإسناد تقدمت ترجمتهم.

(٤) ١٧٨/١٧ ، ١٧٩ .

هذا ومن المناسب أن ننقل ما وجدناه من الروايات الموقوفة التي أشار إليها الدارقطني.

[١] - قال ابن جرير^(١) حدثنا الحسن بن عرفة^(٢) حدثنا مروان الفزارى^(٣) عن العلاء بن خالد الأسدى عن شقيق بن سلمة قال: قال عبد الله بن مسعود في قوله: «وجيء يومئذ بجهنم». جيء بها تقاد بسبعين ألف زمام مع كل زمام سبعون ألف ملك يقودونها.

[٢] - حدثنا ابن حميد^(٤) قال: حدثنا يحيى بن واضح^(٥) قال: ثنا الحسين عن عاصم ابن بهذلة^(٦) عن أبي وائل «وجيء يومئذ بجهنم» ي جاء بها يوم القيمة تقاد بسبعين ألف زمام مع كل زمام سبعون ألف ملك. وهذه الرواية المقطوعة تؤيد الوقف.

[٣] - رواية سفيان تقدمت قريباً رواها الترمذى. ومع هذا الاختلاف على العلاء بن خالد الكاهلى فإنه غير ضابط قال العقيلي يضطرب في حديثه. وقال يحيى القطنان: تركت العلاء بن خالد الأسدى على عمد ثم كتبت عن الثورى عنه^(٧). ولو لا هذا إلى جانب الاختلاف عليه لقلنا: إن هذا الحديث ليس مما يقال بالرأى ورجحنا الرفع على الوقف.

(١) تفسير ابن كثير ١٨٨/٣٠ ، وتفسير ابن عباس ٤٠١/٤ .

(٢) الحسن بن عرفة بن يزيد العبدى أبو علي البغدادى صدوق من العاشرة مات سنة ٢٥٧/١ بـ ساق تقريب ١٦٨/١ .

(٣) مروان الفزارى ثقة حافظ كان يدلس أسماء الشيوخ.

(٤) محمد بن حميد بن حيان الرازى حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأى فيه من العاشرة. مات سنة ٢٣٠/١ دت ق تقريب ١٥٦/٢ .

(٥) يحيى بن واضح الأنصاري مولاهم أبو ثميلة مصفر المزروزي مشهور بكنته، ثقة من كبار التاسعة/ع تقريب ٢/٣٥٩ .

(٦) عاصم بن أبي التجود صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقوون من السادسة مات سنة ١٢٨/٤ . تقريب ١/٣٨٣ .

(٧) ميزان ٣/٩٨ .

[٣٠]. عن كتاب الفتن الحديث الثالث والتسعون باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما

[٩٣] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث غندر عن شعبة عن منصور عن ربيع عن أبي بكرة عن النبي ﷺ: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فهما على جرف جهنم فإذا قتلا دخلها». وعلقه البخاري وقال: قال غندر: حدثنا شعبة عن منصور عن ربيع بن حراش عن أبي بكرة عن النبي ﷺ، ولم يرفعه سفيان.

الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن ربيع بن حراش عن أبي بكرة عن النبي ﷺ قال: «إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح فهما على جرف جهنم فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلها جميعاً».

الاستناد

1 - استدراك الدارقطني هنا بسبب الاختلاف الواقع بين شعبة وسفيان الثوري في رفع الحديث، ووقفه فشعبة يروي الحديث مرفوعاً. والثوري يرويه موقوفاً. ويفهم من استدراك الدارقطني أنه يرجح الوقف على الرفع ويؤكد هذا الفهم أنه استأنس له بقول البخاري: «ولم يرفعه سفيان عن منصور».

وبالرجوع إلى أقوال نقاد المحدثين في شعبة وسفيان نجد أنهم يقدمون سفيان على شعبة في مواطن الاختلاف:

(١) التبع لـ ١٣ و ١ المchorة، ق ١٩، المخطوطة، الإكمال ٦/ بدون ترقيم للصفحات تحت رقم ١٠١٠ بدار الكتب ولم يتعقبه بشيء.

(٢) ٤٢١٤/٤.

- ١ - قال يحيى القطان: ليس أحد أحب إلى من شعبة ولا يعدله عندي أحد. وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان.
- ٢ - وقال أبو داود: ليس يختلف شعبة وسفيان في شيء إلا يظفر سفيان.
- ٣ - وقال أبو داود عن ابن معين: ما خالف أحد سفيان إلا كان القول قول سفيان.
- ٤ - وقال أبو حاتم وأبو زرعة وابن معين: هو أحافظ من شعبة.
- ٥ - صالح بن محمد: هو (يعني سفيان) أكثر حديثاً من شعبة وأحفظ^(١). وقال محمد بن العباس النسائي: سألت أبا عبد الله: من أثبٌ؟ شعبة أو سفيان؟ قال: كان سفيان رجلاً حافظاً وكان رجلاً صالحًا وكان شعبة أثبٌ منه وأنقى رجلاً وسمع من الحكم قبل سفيان عشر سنين^(٢).
- ٦ - وقال ابن مهدي: كان الثوري يقول شعبة أمير المؤمنين في الحديث وقال الثوري لسلم بن قتيبة: ما فعل أستاذنا شعبة.
- ٧ - وقال معمر كان قتادة يسأل شعبة عن حديثه. وعلى كل حال فهما إمامان جليلان حافظان متقدنان والذي يظهر لي رجحان الرفع لأنَّ زيادة من إمام ثقة وهو شعبة ولعل منصوراً كان يرفعه تارة ويقفه أخرى فحدث كل منهما بما سمع. ويؤيد الرفع أنه قد جاء من طريق أخرى إلى أبي بكرة مرفوعاً وهو يعتبر متابعة لحديث شعبة فقد رواه حماد بن زيد عن أيوب السختياني ويونس بن عبيد والمعلمى بن زياد عن الحسن عن الأخفى بن قيس قال: ذهب لأنصار هذا الرجل فلقيني أبو بكرة فقال: أين تزيد؟ قلت: أنصر هذا الرجل قال: ارجع فإني سمعت رسول الله ص يقول: إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار^(٣).

المتن والخلاصة

المتن صحيح من طريق شعبة ويؤيد متابعة الحسن عن الأخفى عن أبي بكرة السابق ذكرها وله شاهد من حديث أبي موسى قال ابن ماجه^(٤) حدثنا أحمد بن سنان ثنا يزيد بن

(١) هذه الأقوال في ت ٤/١١٣.

(٢) ت ٤/٤٣٤.

(٣) خ إيمان رقم ٣١، فتن ٧٠٨٣، ديات رقم ٦٨٧٥، د ٤١٨/٢٥، ن ١١٥/٧، م ٤/٢٢١٣، ٢٢١٤، حم ٤٣/٥، الإحسان ٧/١٣٤ و ١، وفي المطبوع ٣١٩/١٣.

(٤) ٢/١٣١١، ن ٧/١١٤، ١١٣، حم ٤/٤٠١، ٤٠٣، ٤١٠، ٤١٨.

هارون عن سليمان التيمي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار». وإنما رمى إليه الدارقطني من تقديم الوقف ليس بالقوى والمرجحات إنما توفرت لجانب الرفع وهي:

[١] - كونه زيادة ثقة فيجب قبولها والدارقطني ممن يقول بذلك.

[٢] - وجود متابعة قوية جداً وشاهد يؤيدان الرفع.

الحديث الرابع والتسعون باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس

[٩٤] - قال الدارقطني^(١) رحمه الله:

وأخرج مسلم عن حرملة عن ابن وهب عن أبي شريح عن عبد الكري姆 بن الحارث أن المستورد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «تقوم الساعة والروم أكثر الناس» قال: عبد الكري姆 لم يدرك المستورد ولا أدركه أبوه الحارث بن زيد والحديث مرسل.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٢) قال رحمه الله:

حدثني حرملة بن يحيى التجيبي قال: حدثنا عبد الله بن وهب حدثني أبو شريح^(٣)؛ أن عبد الكريمة بن الحارث^(٤) حدثه، أن المستورد^(٥) القرشي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تقوم الساعة والروم أكثر الناس» قال: فبلغ ذلك عمرو بن العاص فقال: ما هذه الأحاديث التي تذكر عنك أنك تقولها عن رسول الله ﷺ؟

فقال له المستورد: قلت الذي سمعت من رسول الله ﷺ قال: فقال عمرو: لئن

(١) التبع لـ ١٢ و ٢ المصورة، ق ١٨ ، المخطوطة.

(٢) ٢٢٢٤.

(٣) هو عبد الرحمن بن شريح بن عبد الله المعاافري - بفتح الميم والمهملة الإسكندراني، ثقة، فاضل لم يصب ابن سعد في تضعيقه. من السابعة مات سنة ١٦٧ / ع. تقريب ٤٨٤ / ١.

(٤) عبد الكريمة بن الحارث بن بزيد الحضرمي، أبو الحارث، المصري، ثقة، عابد، من السادسة روایته عن المستورد منقطعة / م س. تقريب ٥١٥ / ١.

(٥) المستورد بن شداد بن عمرو القرشي الفهري، حجازي، نزل الكوفة، له ولائيه صحابة مات سنة ٤٥ / خت م ٤ تقريب ٢٤٢ / ٢.

قلت ذلك إنهم لأحلم الناس عند فتنة وأجبر الناس عند مصيبة وخير الناس لمساكينهم وضعفائهم.

الإسناد

- ١ - يرى الدارقطني أن في إسناد هذا الحديث إرسالاً (أي انقطاعاً) وذلك أن عبد الكريما بن الحارث راوي الحديث عن المستورد لم يدرك المستورد فروايته إذن عنه تعتبر منقطعة.
- ٢ - ويذكر النووي^(١) استدراك الدارقطني هذا ويسلم له دعواه ويعتذر عن مسلم بأنه أورد حديث عبد الكريما في المتابعات وهي يحتمل فيها ما لا يحتمل في الأصول.
- ٣ - وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة عبد الكريما: وقال الدارقطني «لم يدرك المستورد بن شداد وحديثه عنه منقطع»، وحديثه عن المستورد عند مسلم متابعة وهو منقطع كما قال الدارقطني^(٢): وصرح في التقرير بأن روایته عن المستورد منقطعة. وإذن فانقطاع روایة عبد الكريما بن الحارث عن المستورد أمر واقع ومسلماً به. وعذر مسلم في إخراج الحديث بإسناده كونه في المتابعة كما اعتبر عنه النووي والحافظ ابن حجر.
- ٤ - قال الرشيد العطار^(٣): « وإنما أورده هكذا في الشواهد، فإذا فقد وصله من وجه آخر عن الليث عن موسى بن علي عن أبيه عن المستورد».

المتن

أما المتن فهو حسن بالنظر إلى مجموع طريقيه فقد رواه مسلم من غير الطريق المتعدد فقال: حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث^(٤) حدثني عبد الله بن وهب أخبرني

(١) ٢٣/١٨.

(٢) ت ب ٦/٣٧٢.

(٣) الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح (٧٨٣/٢).

(٤) عبد الملك بن شعيب بن سعد الفهمي، مولاهما، المصري، أبو عبد الله، ثقة من الحادية عشرة، مات سنة ٢٤٣ م د س. تقرير ٥١٩/١.

الليث بن سعد حدثني موسى بن علي^(١) عن أبيه^(٢) قال: قال المستورد القرشي عند عمرو بن العاص: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نقوم الساعة والروم أكثر الناس...». ملاحظة: بحثت كثيراً على أجد متابعات وشواهد للحديث فلم أجده.

الحديث الخامس والتسعون

باب في الآيات التي تكون قبل الساعة

[٩٥] - قال الدارقطني^(٣) رحمه الله:

وأخرج مسلم حديث فرات عن أبي الطفيلي عن حذيفة بن أسيد عن النبي ﷺ: «تكون عشر آيات» قال: وهذا لم يرفعه غير فرات عن أبي الطفيلي من وجهه يصح. ورواه عبد العزيز بن رفيع وعبد الملك بن ميسرة عن ميسرة عن أبي الطفيلي موقوفاً قاله زيد بن أبي أنسة عن عبد الملك وخالق أشعث فقال عبد الملك عن الربيع بن عميلة.

ال الحديث في صحيح مسلم^(٤) قال رحمه الله:

١ - حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر المكي^(٥) واللطف لزهير (قال إسحاق أخبرنا وقال الآخران حدثنا) سفيان بن عيينة عن فرات القراز^(٦) عن أبي الطفيلي عن حذيفة بن أسيد^(٧) الغفاري قال: اطلع النبي ﷺ ونحن نذاكر. فقال: «ما تذاكرون؟ قالوا: نذكر الساعة. قال: إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات. فذكر الدخان والدجال والدابة وطلع الشمس من مغربها ونزلت عيسى بن مريم عليه السلام وبأجوج

(١) موسى بن علي - بالتصغير - ابن رياح بمودحة، اللخمي أبو عبد الرحمن المصري صدوق ربما أخطأ من السابعة مات سنة ١٦٣ / بع م ٤ تقريب.

(٢) هو علي بن رياح بن قصیر، ضد الطويل، اللخمي، أبو عبد الله المصري ثقة والمشهور فيه علي - بالتصغير - وكان يغضب منها من صغره الثالثة مات سنة بعض عشرة ومائة / بع م ٤ . تقريب عبد الله بن وهب والليث إمامان وقدمت ترجمتهما.

(٣) التبيع لـ ١١ وال بصورة، ق ١٦ ، المخطوط، نووي ٨/٢٧ .

(٤) ٢٢٢٥/٤ ، ٢٢٦ ، ت ٦/٣٤٥ ، حم ٧/٤ من طريق ابن مهدي الأطراف ٩١٨/٣ ، جه ٢/١٣٤٧ من طريق وكيع والحميدي ٣٦٤/٢ كلهم من طريق سفيان به ، ش ٢/٢ - ٣٢٧ وفي المطبوع ٦٤٧/٨ دار الفكر.

(٥) فرات بن أبي عبد الرحمن القراز، الكوفي، ثقة من الخامسة / ع . تقريب ٢/١٠٧ .

(٦) حذيفة بن أسيد الغفاري أبو سريحة - بهمتيين مفتوحة - صحابي من أصحاب الشجرة مات سنة ٤٤٢ / م ٤ تقريب ١٥٦ ، وبقية رجال الإسناد قدّمت ترجمتهم.

ومأجوج وثلاثة خسوف. خسف بالشرق وخشف بالمغرب وخشف بجزيرة العرب. وأخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم.

[٢٢] - ثم رواه مسلم^(١) عن عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن فرات به مرفوعاً.

[٣] - ثم قال عقبة: قال شعبة وحدثني عبد العزيز بن رفيع عن أبي الطفيل عن أبي سريحة (يعني حذيفة) مثل ذلك لا يذكر النبي ﷺ.

[٤] - ثم رواه عن محمد بن بشار حدثنا محمد يعني ابن جعفر حدثنا شعبة عن فرات به مرفوعاً.

[٥] - ثم قال: قال شعبة: وحدثني رجل هذا الحديث عن أبي الطفيل عن أبي سريحة ولم يرفعه.

[٦] - ثم رواه بإسناده إلى شعبة عن فرات مرفوعاً.

[٧] - ثم قال: وقال ابن المثنى: حدثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي الطفيل عن أبي سريحة بنيه... قال شعبة ولم يرفعه عبد العزيز.

الإسناد

1 - يذكر الدارقطني في هذا الاستدراك أن أصحاب أبي الطفيل قد اختلفوا عليه في رفع هذا الحديث ووقفه فالفرات بن القزار يرويه عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد مرفوعاً وعبد العزيز بن رفيع وعبد الملك بن ميسرة يرويانه عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد موقعاً عليه.

2 - وذكر النووي^(٢) هذا الاستدراك ثم تعقبه قائلاً: «وقد ذكر مسلم رواية ابن رفيع موقعة كما قال، ولا يقبح هذا في الحديث فإن عبد العزيز بن رفيع ثقة حافظ متყق على توثيقه فزيادته مقبولة».

(١) ٤/٢٢٢٦، ٢٢٢٧، انظر الدر المثور، ٣/٦٠ وعزاه لـ دـ حـ مـ ثـ، نـ، جـ، والـ بـ رـ وـ الـ يـ هـ قـيـ فيـ الـ بـ عـ ثـ.

(٢) ٢٧/١٨.

كذا قال النووي وهو سبق قلم منه أو من النسخ والصواب فإن فرات بن القزار... الخ لأنه هو راوي الرفع لا ابن رفيع.

أقول: إنني لم أجده روایة زید بن أبي أنسة عن عبد الملك بن ميسرة عن أبي الطفیل التي عدها الدارقطنی الروایة الثانية من الروایتين الموقوفتين وأخشى أن يكون قد التبس عليه الأمر فيها. وذلك أن هناك روایة عن زید بن أبي أنسة عن عبد الملك بن يزید عن ربیعة الجرشی وكان من أصحاب النبي ﷺ: عشر آیات بين يدی الساعة...^(۱) فلعل هذه الروایة أوقعت الدارقطنی في الوهم فظنها عن عبد الملك بن ميسرة عن أبي الطفیل عن حذیفة بن أسید ومثل هذا يقع في الوهم لاسیما والدارقطنی يعتمد كثيراً على حافظته كما صرحت البرقانی أن الدارقطنی أملی العلل من حفظه.

رجحان الرفع

وعلى كل حال فليس لجانب الوقف من المرجحات ما يوجب تقديم فالرفع إذن هنا هو الراجح لأن زیادة من ثقة فيجب قبولها لا سیما وله شواهد تؤکد صحته وثبوته وهي:

- ۱ - من حدیث أبي هریرة عن النبي ﷺ: «بادروا بالأعمال ستاً طلوع الشمس من مغربها أو الدخان أو الدابة أو الدجال أو خاصة أحدکم أو أمر العامة»^(۲).
- ۲ - من حدیث ربیعة الجرشی أن النبي ﷺ قال: «عشر آیات بين يدی الساعة خسف بالشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بمحاجز العرب، والرابعة: الدجال والخامسة عیسی والسادسة: دابة الأرض والسابعة: الدخان والثامنة: خروج يأجوج ومجوچ والتاسعة: ریح باردة طیبة يرسلها الله فیقبض بتلك الريح نفس كل مؤمن والعالیة: طلوع الشمس من مغربها»^(۳).
- ۳ - من حدیث أنس^(۴) مثل حدیث أبي هریرة.
- ۴ - من حدیث عبد الله بن عمرو بن العاص أن أول الآیات خروجاً طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضھی^(۵).

(۱) الإصابة / ۱ ، ۴۹۷.

(۲) م ۴/ ۲۲۶۷ ، حم ۲/ ۲۲۷۷ ، ۳۳۷ ، ۳۷۲ ، ۴۰۷ ، ۵۱۱ ، ۵۲۳.

(۳) عب ۱۱/ ۳۷۸ ، الإصابة ۴/ ۴۹۷ ، ذکر الحافظ طرفًا منه وعزاه إلى ابن السکن.

(۴) جه ۲/ ۱۳۴۸ .

(۵) م ۴/ ۲۲۶۰ ، جه ۲/ ۱۳۵۳ .

الخاتمة

- يمكن إرجاع انتقادات الدارقطني وتبعاته للإمام مسلم إلى الأقسام الآتية:
- ١ - انتقاد موجه إلى أسانيد معينة فيدي لها عللاً من إرسال أو انقطاع أو ضعف رأي أو عدم سماعة أو مخالفته للثقات في أمر ما. ويتبيّن في ضوء الدراسة والبحث أنّه غير مصيّب فيما أبداه من علة، وهذا النوع من الانتقاد لا يكون له تأثير في متون تلك الأسانيد لعدم ثبوت العلل التي أبدتها. ويبلغ عدد هذا القسم أربعين حديثاً.
 - ٢ - انتقاد موجه إلى الأسانيد فيدي لها عللاً من انقطاع أو عدم سماع... الخ ويكون مصيّباً فيما أبداه من علة لكن تأثيره قاصر على ذلك الإسناد المعين. والمتن يكون صحيحاً من طريق أو طريق آخر، وله من المتابعات والشواهد ما يزيده قوّة. ويبلغ عدد هذا القسم خمسة وأربعين حديثاً.
 - ٣ - انتقاد موجه إلى المتن كأن يدعى في حديث ما أنه لا يصح إلا موقوفاً ولم يثبت رفعه أو يدعى أنه من قول أحد التابعين ولا يصح رفعه أو يدعى أن جملة معينة قد زيدت في متن بسبب وهم أحد الرواة ويكون مصيّباً في ذلك، ويكون لهذا الانتقاد أثره لثبوت دعواه، ولعدم المتابعات والشواهد لذلك المتن. وهذا القسم قليلاً جداً لا يجاوز ثمانية أحاديث.
 - ٤ - انتقاد موجه إلى المتن كأن يدعى في حديث ما أنه لا يصح إلا موقوفاً عن صحابي معين أو مرسلاً من قول فلان، وتبين في ضوء الدراسة أن دعواه لا تثبت. وهذا يكون بالبداوة لا أثر له في ذلك المتن الذي ادعى فيه تلك العلة ولا يزيد هذا القسم عن حديثين.
- ويمكن إرجاع انتقادات الدارقطني إلى الأبواب الآتية من أبواب العلل:
- [١] - ٢٢ - حديثاً مرسلاً.
 - [٢] - ١٨ - حديثاً موقوفاً.
 - [٣] - ٢٢ - حديثاً أسانيدها مقلوبة.

- [٤] - ١٠ - أحاديث معلة بالانقطاع.
- [٥] - ٤ - أحاديث معلة بالإرسال الخفي.
- [٦] - ٢ - حديثان معلان بالزيادة في متصل الأسانيد.
- [٧] - ٢ - حديثان أعلى بالإدراج.
- [٨] - ٣ - أحاديث أعلت بوصل المقطع
- [٩] - ٢ - حديثان أعلى بالاضطراب.
- [١٠] - ٣ - أحاديث معلة بما يمكن أن نسميه شذوذًا.
- [١١] - ٣ - أحاديث أعلت بتضييف.
- [١٢] - ١ - حديث أعلى بأنه مقطوع.
- [١٣] - ١ - حديث أعلى بالنكاراة.
- [١٤] - ٢ - حديثان لا علة لهما أبداً بل توهם الدارقطني أن فيهما علة.
- [١٥] - ١ - حديث ألزم مسلماً بإخراجه فهو من باب الإلزامات.
انتهى الكتاب بحمد الله وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

الفهرس

المقدمة	٥
تعريف موجز بالإمام مسلم	١١
تعريف موجز بالدارقطني	٢١
١ - من مقدمة صحيح مسلم	
الحديث الأول : باب النهي عن الحديث بكل ما سمع	٣٠
٢ - من كتاب الإيمان	
الحديث الثاني : باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً	٣٣
الحديث الثالث : والذى فلق الحب ويرأ النسمة	٣٨
الحديث الرابع : باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية	٤٠
الحديث الخامس : باب تأليف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه... الخ	٤٤
الحديث السادس : باب إثبات رؤبة المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى ...	٤٨
الحديث السابع : باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها	٥٥
الحديث الثامن : باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب	٦٠
٣ - من كتاب الطهارة	
الحديث التاسع : باب فضل الوضوء	٦٧
الحديث العاشر : باب فضل الوضوء والصلوة عقبه	٧٢

٧٩	الحادي عشر : باب الاستطابة
٨٣	الحادي الثاني عشر : باب المسح على الناصية والعمامة
٨٩	الحادي الثالث عشر : باب حكم المني
٩٣	الحادي الرابع عشر : باب المذى

٤ - من كتاب الصلاة

١٠٠	الحادي الخامس عشر : باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه إلخ
١٠٤	الحادي السادس عشر : باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ... إلخ
١١٠	الحادي السابع عشر : باب التشهد في الصلاة
١١٧	الحادي الثامن عشر : باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن
١٢٣	الحادي التاسع عشر : باب متابعة الإمام والعمل بعده
١٢٦	الحادي العشرون : باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود

٥ - من كتاب المساجد

١٣٣	الحادي الحادي والعشرون : باب النهي عن بناء المساجد على القبور إلخ
١٣٦	الحادي الثاني والعشرون : باب النهي من أكل ثوماً أو بصلأً أو كراثاً أو نحوها
١٤٠	الحادي الثالث والعشرون : باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتة
١٤٥	الحادي الرابع والعشرون : من سبعة دبر كل صلاة ثلاثة ... إلخ
١٤٨	الحادي الخامس والعشرون : باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة

٦ - من كتاب صلاة المسافرين وقصرها

١٥١	الحادي السادس والعشرون : باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت
١٥٦	الحادي السابع والعشرون : باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض
١٦٤	الحادي الثامن والعشرون : باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه
١٧٠	الحادي التاسع والعشرون : باب ما رُوي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح
١٧٣	الحادي الثلاثون : باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه .. إلخ

٧ - من كتاب الجمعة

١٧٦	الحادي الحادي والثلاثون : باب في الساعة التي في يوم الجمعة
-----	--

الحادي الثاني والثلاثون : باب تخفيف الصلاة والخطبة ١٨٢	
٨ - من كتاب الجنائز	
الحادي الثالث والثلاثون : باب الصلاة على الجنازة في المسجد ١٨٦	
٩ - من كتاب الزكاة	
الحادي الرابع والثلاثون : باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير . ١٩٠	
الحادي الخامس والثلاثون : باب التحرير على قتل الخوارج ١٩٥	
الحادي السادس والثلاثون : باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة ١٩٨	
١٠ - من كتاب الصيام	
الحادي السابع والثلاثون : باب الشهر يكون تسعاء وعشرين ٢٠٣	
الحادي الثامن والثلاثون : باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً ٢٠٦	
الحادي التاسع والثلاثون : باب فضل صوم المحرم ٢١٣	
الحادي الأربعون : باب قضاء الصائم عن الميت ٢١٥	
الحادي الحادي والأربعون : باب صوم عشر ذي الحجة ٢١٧	
١١ - من كتاب الحج	
الحادي الثاني والأربعون : باب مواقت الحج والعمرة ٢٢١	
الحادي الثالث والأربعون : باب ما يفعل بالمحرم إذا مات ٢٢٥	
الحادي الرابع والأربعون : باب إحرام النساء، واستحباب اغتسالها للإحرام ٢٢٨	
الحادي الخامس والأربعون : باب جواز التمتع ٢٣١	
الحادي السادس والأربعون : باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف .. ٢٣٤	
الحادي السابع والأربعون : باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة إلخ ٢٣٨	
الحادي الثامن والأربعون : باب استحباب دخول الكعبة للحجاج وغيره إلخ .. ٢٤٢	
الحادي التاسع والأربعون : باب صحة حج الصبي وأجر من حج به ٢٤٧	
الحادي الخمسون : باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة ٢٥٣	
١٢ - من كتاب النكاح	
الحادي الحادي والخمسون : باب حكم العزل ٢٥٩	

١٣ - من كتاب الرضاع

ال الحديث الثاني والخمسون : باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج

٢٦٢ عندها عقب الزفاف

١٤ - من كتاب المساقاة

ال الحديث الثالث والخمسون : باب وضع الجوائح

ال الحديث الرابع والخمسون : باب فضل إنتظار المعاشر

١٥ - من كتاب الوصية

ال الحديث الخامس والخمسون : باب الوصية بالثلث

١٦ - من كتاب الأيمان

ال الحديث السادس والخمسون : باب ندب من حلف يميناً، فرأى غيرها خيراً

٢٨٩ منها أن يأتي الذي هو خير، ويُكفر عن يمينه

ال الحديث السابع والخمسون : باب من اعتق شركاً له في عبد

١٧ - من كتاب القسامية

ال الحديث الثامن والخمسون : باب الصيال

ال الحديث التاسع والخمسون : من باب تحريم الدماء والأعراض والأموال

٣٠٤ من باب دية الجنين

١٨ - من كتاب الجهاد والسير

٣١٠ باب الأنفال

٣١١ باب غزوة خير

٣١٨ باب عدد غزوات النبي ﷺ

١٩ - من كتاب الإمارة

٣٢٠ باب كراهة الإمارة بغير ضرورة

٣٢٢ باب وجوب لزوم جماعة المسلمين

٢٠ - من كتاب الأضاحي

ال الحديث السادس والستون : باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي

٣٢٥ بعد ثلاثة في أول الإسلام . . . إلخ

٢١ - من كتاب الأشربة

- الحادي السابع والستون : باب النهي عن الانتباذ في الأووعة ٣٢٩
الحادي الثامن والستون : باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والختم
والنمير ... إلخ ٣٢٢
الحادي التاسع والستون : باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام ٣٢٤
الحادي السبعون : باب لا يعيي الطعام ٣٢٧

٢٢ - من كتاب اللباس

- الحادي الحادي والسبعون : باب تحريم استعمال إماء الذهب والفضة إلخ ... ٣٤١
الحادي الثاني والسبعون : باب في خاتم الورق فصه حبشي ٣٤٧
الحادي الثالث والسبعون : باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة
والمستوشمة والنامضة والمتنمصة والمتفلجات،
والمغيرات خلق الله ٣٥٥
الحادي الرابع والسبعون : باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والمتشيخ
بما لم يُعط ٣٦٠

٢٣ - من كتاب السلام

- الحادي الخامس والسبعون : باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع
الدعاء ٣٦٥
الحادي السادس والسبعون : باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها ٣٦٧
الحادي السابع والسبعون : باب استحباب قتل الوزغ ٣٧١

٢٤ - من كتاب الفضائل

- الحادي الثامن والسبعون : باب إثبات حوض نبينا عليه السلام وصفاته ٣٧٤
الحادي التاسع والسبعون : باب من فضائل يوسف عليه السلام ٣٧٦
الحادي الشمانون : باب من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه ٣٨٠
الحادي الحادي والثمانون : باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين
يلونهم ٣٨٨
الحادي الثاني والثمانون : باب وصية النبي عليه السلام بأهل مصر ٣٩١

٢٥ - من كتاب البر والصلة

الحادي الثالث والثمانون

٣٩٤ : باب النهي عن الشحنة والتهاجر

٢٦ - من كتاب الذكر والدعاة والتوبة والاستغفار

الحادي الرابع والثمانون

٤٠٠ : باب التعمود من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل ..

الحادي الخامس والثمانون

٤٠٣ : باب دعاء الكرب

٢٧ - من كتاب التوبة

الحادي السادس والثمانون

٤٠٧ : باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه ..

الحادي السابع والثمانون

٤١٠ : باب حديث توبه كعب بن مالك وصاحبيه ..

الحادي الثامن والثمانون

٤١٢ : باب قوله تعالى ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَّ الْسَّيِّئَاتِ﴾ ..

٢٨ - من كتاب صفات المنافقين

الحادي التاسع والثمانون

٤١٩ : اجتمع ثلاثة نفر

الحادي التسعون

٤٢٣ : باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح

٢٩ - من كتاب صفة الجنة

الحادي الحادي والتسعين

٤٢٦ : باب يدخل الجنة أقوام أفتديتهم مثل أفتدة الطير ..

الحادي الثاني والتسعين

: باب في شدة حر نار جهنم وبعد قعرها وما تأخذ

٤٢٨ : من المعذبين

٣٠ - من كتاب الفتن

الحادي الثالث والتسعين

٤٣١ : باب إذا تواجه المسلمين بسيفيهما

الحادي الرابع والتسعين

٤٣٣ : باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس

الحادي الخامس والتسعين

٤٣٥ : باب في الآيات التي تكون قبل الساعة

٤٣٨ :
الخاتمة